

لسان العرب

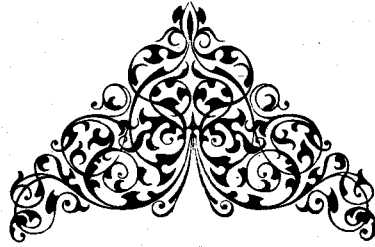
لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيّلة بفهارست مفصلة

١



دارالمعارف



باب الهمزة

• آ الالف : تأليفها من همزة ولام وفاء ،
وسميت ألفاً لأنها تألف الحروف كلها ، وهي
أكثر الحروف دخولاً في المنطق ، ويقولون :
هذه ألف مؤلفة .

وقد جاء عن بعضهم في قوله تعالى : «السم
أن الألف اسم من أسماء الله تعالى وتقدس . والله
أعلم بما أراد .

والألف اللينة لا صرف لها إنما هي جرس
مدّة بعد فتحة .

وروى الأزهري عن أبي العباس أحمد بن
يحيى ومحمد بن يزيد أنّهما قالا : أصول الألفات
ثلاثة ويتبعها الباقيات : ألف أصلية ، وهي في الثلاثي
من الأسماء ، وألف قطعية ، وهي في الرباعي ،
وألف وصلية ، وهي فيما جاوز الرباعي . قالا :
فالأصلية مثل ألف ألف وإلف وألف وما أشبهه ،
والقطعية مثل ألف أحمد وأحمر وما أشبهه ،
والوصلية مثل ألف استنباط واستخراج ، وهي
في الأفعال إذا كانت أصلية مثل ألف أكل ،
وفي الرباعي إذا كانت قطعية مثل ألف أحسن ،
وفيها زاد عليه مثل ألف استكبر واستدرج إذا
كانت وصلية .

قالا : ومعنى ألف الاستفهام ثلاثة : تكون
بين آدميين بقولها بعضهم لبعض استفهاماً ،
وتكون من الجبار لوليّه تقيراً ، ولعدوه توبيخاً ،
فالتقير كقوله عز وجل للمسيح : «أأنت
قلت للناس » . قال أحمد بن يحيى : وإنما وقع

التقير ليعسى ، عليه السلام ، لأن خصوصه
كانوا حضوراً فأراد الله عز وجل من عيسى أن
يكذبهم بما ادّعوا عليه ، وأما التوبيخ لعدوه
فكقوله عز وجل : «أصطفى النبات على البين » ،
وقوله : «أنتم أعلم أم الله » ، «أنتم أنشانم
شجرها » . وقال أبو منصور : فهذه أصول
الألفات .

وللتخوين ألقاب لألفات غيرها تعرف بها ،
فمنها الألف الفاصلة ، وهي في موضعين :
أحدهما الألف التي تثبتها الكتبة بعد واو الجمع
ليفصل بها بين واو الجمع وبين ما بعدها ،
مثل كفروا وشكروا ، وكذلك الألف التي في
مثل يغزوا ويدعوا^(١) ، وإذا استغنى عنها
لاتصال المكني بالفعل لم تثبت هذه الألف
الفاصلة .

والأخرى الألف التي فصلت بين النون التي

(١) لعله يقصد بقوله : «مثل يغزوا ويدعوا»
النضارع المنصوب أو المجرم المسند إلى واو الجمع ،
لأنه ذكر قبل ذلك «كفروا وشكروا» في صيغة الماضي ،
ولا فإن قواعد الإملاء لا تثبت الألف بعد لام الفعل
المعتل الآخر بالواو مثل يغزو ويدعو إذا كان مستنداً
للمفرد .

وقوله : «وإذا استغنى عنها لاتصال المكني بالفعل
لم تثبت هذه الألف الفاصلة» يعني إذا اتصل بالفعل
أحد الضائر المتصلة ، كقولك : يغزوم ويدعوك .

[عبد الله]

هي علامة الإناث وبين النون الثقيلة كراهة
اجتماع ثلاث نونات في مثل قولك للنساء في
الأمر : افعلن ، بكسر النون وزيادة الألف بين
النون .

ومنها ألف العبارة ، لأنها تعبر عن المتكلم ،
مثل قولك أنا أفعل كذا ، وأنا أستغفر الله ،
ونسى العاملة .

ومنها الألف المجهولة مثل ألف فاعل
وفاعول وما أشبهها ، وهي ألف تدخل في
الأفعال والأسماء بما لا أصل لها ، إنما تأتي
لإشباع الفتحة في الفعل والاسم ، وهي إذا
لزمها الحركة كقولك : خاتم وخواتم صارت
واواً لما لزمها الحركة يسكون الألف بعدها ،
والألف التي بعدها هي ألف الجمع ، وهي
مجهولة أيضاً .

ومنها ألف العوض ، وهي المبدلة من
النون المنصوب إذا وقعت عليها ، كقولك :
رأيت زيداً وفعلت خيراً وما أشبهها .

ومنها ألف الصلة ، وهي ألف توصل بها
فتحة القافية ، فمثل قوله :

بانت سعاد وأمسي حبلها انقطعاً

ونسى ألف الفاصلة ، فوصل ألف العين بألف
بعدها^(٢) ، ومنه قوله عز وجل : «وتظنون

(٢) قوله : «فوصل ألف العين بألف بعدها»

لعل صوابه : فوصل فتحة العين بألف بعدها . يؤيد هذا =

بِاللهِ الظُّنُونَا ، الألفُ التي بعدَ النونِ الأخيرةِ هي صلةٌ لفتحِ النونِ ، ولها أخواتٌ في فواصلِ الآياتِ كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « قَوَارِيرا » و « سَلْسِلَا » . وَأَمَّا فَتْحَةُ هَا الْمُؤَنَّثِ فَقَوْلُكَ صَرَفَتْهَا وَتَرَزَّتْ بِهَا .

وَالْفَرْقُ بَيْنَ أَلِفِ الْوَصْلِ وَأَلِفِ الصَّلَةِ أَنَّ أَلِفَ الْوَصْلِ إِنَّمَا اجْتَلَيْتْ فِي أَوَائِلِ الْأَشْيَاءِ وَالْأَفْعَالِ ، وَأَلِفُ الصَّلَةِ فِي آخِرِ الْأَشْيَاءِ كَمَا تَرَى . وَمِنْهَا أَلِفُ النُّونِ الْخَفِيفَةِ كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ » ، وَكَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلِيَكُونَا مِنَ الصَّاعِرِينَ » ، وَالْقُوفُ عَلَى لَنَسْفَعًا وَعَلَى وَلِيَكُونَا بِالْأَلِفِ ، وَهَذِهِ الْأَلِفُ خَلَفَتْ مِنَ النُّونِ ، وَالنُّونُ الْخَفِيفَةُ أَصْلُهَا الثَّقِيلَةُ إِلَّا أَنَّهَا خَفِفَتْ ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الْأَعَشَى :

وَلَا تَحْمَدِ الْمُتَرِينَ وَاللَّهَ فَاحْمَدًا
أَرَادَ فَاحْمَدَنَّ ، بِالنُّونِ الْخَفِيفَةِ ، فَوَقَفَ عَلَى الْأَلِفِ ، وَقَالَ آخِرُ :

وَقُمِيرٌ بَدَأَ ابْنَ حَسَنِ وَعَشِيرُ

نَ فَقَالَ لَهُ الْفَتَاتَانِ : قُومَا

أَرَادَ : قُومَنَّ ، فَوَقَفَ بِالْأَلِفِ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ :

بَحْسَبُهُ الْجَاهِلُ مَا لَمْ يَعْلَمَا

شَيْخًا عَلَى كُرْسِيِّهِ مُعَمَّمَا

فَنَصَبَ « يَعْلَمُ » لِأَنَّهُ أَرَادَ مَا لَمْ يَعْلَمَنَّ بِالنُّونِ الْخَفِيفَةِ ، فَوَقَفَ بِالْأَلِفِ .

وَقَالَ أَبُو عِكْرَمَةَ الضَّبِّيُّ فِي قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ :

فَقَا بَلَّكَ مِنْ ذِكْرِي حَبِيبٌ وَمَنْزِلُ

قَالَ : أَرَادَ قَفَنَ ، فَأَبْدَلَ الْأَلِفَ مِنَ النُّونِ الْخَفِيفَةِ ، كَقَوْلِهِ قُومَا أَرَادَ قُومَنَّ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :

« أَلْفَا فِي جَهَنَّمَ » ، أَكْثَرُ الرُّوَايَةِ أَنَّ الْخُطَابَ

لِمَالِكٍ حَازِنَ جَهَنَّمَ وَحْدَهُ ، فَبَنَاهُ عَلَى مَا وَصَفَنَاهُ ،

وَقِيلَ : هُوَ خُطَابُ لِمَالِكٍ وَمَلَكٌ مَعَهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَمِنْهَا أَلِفُ الْجَمْعِ مِثْلُ مَسَاجِدَ وَجِبَالٍ

وَقُورَسَانَ وَقَوَاعِلَ .

وَمِنْهَا التَّفْصِيلُ وَالتَّصْغِيرُ كَقَوْلِهِ فَلَانُ أَكْرَمُ

= قَوْلُهُ السَّابِقُ : وَهِيَ أَلِفٌ تُرْصَلُ بِهَا فَتْحَةُ الْقَافِيَةِ ، كَمَا

يُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ اللَّاحِقُ (وَتُظَنُّونَ بِاللهِ الظُّنُونَا) ، الْأَلِفُ

الَّتِي بَعْدَ النُّونِ الْآخِرَةِ هِيَ صِلَةٌ لِفَتْحَةِ النُّونِ .

[عبد الله]

مِنْكَ وَالْأَمُّ مِنْكَ ، وَفُلَانٌ أَجْهَلُ النَّاسِ .
وَمِنْهَا أَلِفُ النَّدَاءِ ، كَقَوْلِكَ أَزِيدُ ؛ تُرِيدُ
بِأَزِيدُ .

وَمِنْهَا أَلِفُ التَّذْيِيزِ كَقَوْلِكَ وَازِيدَاهُ ! أَعْنِي
الْأَلِفَ الَّتِي بَعْدَ الدَّالِّ ، وَيُسَاكِلُهَا أَلِفُ
الْإِسْتِنْكَارِ إِذَا قَالَ رَجُلٌ جَاءَ أَبُو عَمْرٍو ، فَيَجِيبُ
الْمُجِيبُ أَبُو عَمْرَاهُ ، زِيدَتْ هَاهُنَا عَلَى الْمَدَّةِ فِي
الْإِسْتِنْكَارِ ، كَمَا زِيدَتْ فِي أَفْلَانَاهُ فِي التَّذْيِيزِ .
وَمِنْهَا أَلِفُ التَّائِيثِ نَحْوُ مَدَّةٍ حَمْرَاءَ وَيَبْضَاءَ
وَنُفْسَاءَ .

وَمِنْهَا أَلِفُ سَكْرَى وَجَلَّى .

وَمِنْهَا أَلِفُ التَّعَالِي ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ
إِنَّ عَمْرًا ، ثُمَّ يُرْجِعُ عَلَيْهِ كَلَامَهُ فَيَقِفُ عَلَى عَمْرٍ
وَيَقُولُ : إِنَّ عَمْرًا ، فَيَمْدُهَا مُسْتَمِدًّا لِمَا يَفْتَحُ
لَهُ مِنَ الْكَلَامِ ، فَيَقُولُ : مُنْطَلِقُ ، الْمَعْنَى أَنَّ
عَمْرًا مُنْطَلِقٌ إِذَا لَمْ يَتَعَيَّ ، وَيَقُولُونَ ذَلِكَ فِي
الْتَّرَجِيمِ كَمَا يَقُولُ يَا عُمَا ، وَهُوَ يُرِيدُ يَا عَمْرَ ،
فَيَمْدُ فَتَحَةَ الْمِيمِ بِالْأَلِفِ لِيَمْتَدَّ الصَّوْتُ .

وَمِنْهَا أَلِفَاتُ الْمَدَّاتِ ، كَقَوْلِ الْعَرَبِ

لِلْكَلْكَلِ : الْكَلْكَلَا ، وَيَقُولُونَ لِلْخَاتَمِ خَاتَامَ ،

وَلِلدَّائِقِ دَانَاقَ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : الْعَرَبُ تَصِلُ الْفَتْحَةَ

بِالْأَلِفِ ، وَالضَّمَّةَ بِالْوَاوِ ، وَالْكَسْرَةَ بِالْيَاءِ . فَمِنْ

وَصْلِهِمُ الْفَتْحَةُ بِالْأَلِفِ قَوْلُ الرَّاجِزِ :

قُلْتُ وَقَدْ خَرْتُ عَلَى الْكَلْكَلِ :

بَانَاقَتِي مَسَا جَلَّتْ عَن مَجَالِي

أَرَادَ : عَلَى الْكَلْكَلِ ، فَوَصَلَ فَتْحَةَ الْكَافِ

بِالْأَلِفِ . وَقَالَ آخَرُ :

لَهَا مَتْنَانِ خَطَّانِ كَمَا

أَرَادَ : خَطَّانِ .

وَمِنْ وَصْلِهِمُ الضَّمَّةَ بِالْوَاوِ مَا أَشَدُّهُ الْفَرَّاءُ :

لَوْ أَنَّ عَمْرًا هَمَّ أَنْ يَرْقُودَا

فَانْهَضَ فَشَدَّ الْمِثْرَةَ الْمَعْقُودَا

أَرَادَ : أَنْ يَرْقُدَا ، فَوَصَلَ ضَمَّةَ الْقَافِ بِالْوَاوِ ،

وَأَشَدُّ أَيْضًا :

اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَا فِي تَلَفُّتِنَا

يَوْمَ الْفِرَاقِ إِلَى إِخْوَانِنَا صُورُ (١)

(١) قوله «إخواننا» جاء في صور : أحبائنا .

وكذا هو في المُخَكَّمِ .

وَأَتَيْتُ حَبِيبًا يَتَنَّى الْهَوَى بَصْرَى
مِنْ حَبِيبًا سَلَكَوا أَدْنُو فَاَنْظُرُ
أَرَادَ : فَاَنْظُرُ .

وَأَشَدُّ فِي وَصْلِ الْكَسْرَةِ بِالْيَاءِ :

لَا عَهْدَ لِي بِيَنْضَالِ

أَصْبَحْتُ كَالشَّنِّ الْبَالِي

أَرَادَ : بِيَنْضَالِ ، وَقَالَ :

عَلَى عَجَلٍ مَنَى أَطَاطِي شِبَالِي

أَرَادَ : شِبَالِي ، فَوَصَلَ الْكَسْرَةَ بِالْيَاءِ ، وَقَالَ

عَنْتَرُهُ :

يَنْبَاعُ مِنْ ذَفْرَى غَضُوبِ جَسْرَةٍ

أَرَادَ : يَنْبَعُ .

قَالَ : وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ اللُّغَةِ ،

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يَنْبَاعُ يَفْعَلُ مِنْ بَاعَ يَبُوعُ ،

وَالْأَوَّلُ يَفْعَلُ مِنْ نَبَعَ يَنْبَعُ .

وَمِنْهَا الْأَلِفُ الْمُحَوَّلَةُ ، وَهِيَ كُلُّ أَلِفٍ

أَصْلُهَا الْيَاءُ وَالْوَاوُ الْمُنْحَرَكَتَانِ ، كَقَوْلِكَ قَالَ

وَبَاعَ وَقَصَى وَغَزَا وَمَا أَشَبَّهَا .

وَمِنْهَا أَلِفُ التَّثْنِيَةِ كَقَوْلِكَ يَجْلِسَانِ وَيَذْهَبَانِ .

وَمِنْهَا أَلِفُ التَّثْنِيَةِ فِي الْأَشْيَاءِ ، كَقَوْلِكَ الزَّيْدَانِ

وَالْعُمَرَانِ .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : سَمِعْتُهُمْ يَقُولُونَ : يَا أَبَاهُ

أَقْبِلْ ، وَزَنَّهُ عِيَا عِيَاهُ .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ : أَلِفُ الْقَطْعِ فِي

أَوَائِلِ الْأَشْيَاءِ عَلَى وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا أَنْ تَكُونَ

فِي أَوَائِلِ الْأَشْيَاءِ الْمُتَفَرِّدَةِ ، وَالْوَجْهُ الْآخَرُ أَنْ

تَكُونَ فِي أَوَائِلِ الْجَمْعِ ، فَأَتَتْ فِي أَوَائِلِ

الْأَشْيَاءِ تَعْرِفُهَا بَشَائِهَا فِي التَّصْغِيرِ ، بِأَنْ تَمْتَحِنَ

الْأَلِفُ فَلَا تَجِدُهَا فَاءَ وَلَا عَيْنًا وَلَا لَامًا ، وَكَذَلِكَ

« فَحَبُوا بِأَحْسَنِ مِنْهَا » .

وَالْفَرْقُ بَيْنَ أَلِفِ الْقَطْعِ وَأَلِفِ الْوَصْلِ أَنَّ أَلِفَ

الْوَصْلِ فَاءٌ مِنَ الْفِعْلِ ، وَأَلِفُ الْقَطْعِ لَيْسَتْ فَاءَ

وَلَا عَيْنًا وَلَا لَامًا (٢) ، وَأَمَّا أَلِفُ الْقَطْعِ فِي الْجَمْعِ

(٢) هكذا في الأصل ، وفي الطبقات جميعها ،

ولعلَّ صِحَّةَ العبارة :

« وَالْفَرْقُ بَيْنَ أَلِفِ الْقَطْعِ وَأَلِفِ الْوَصْلِ أَنَّ أَلِفَ

الْقَطْعِ (لَا الْوَصْلِ) فَاءٌ مِنَ الْفِعْلِ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ

(لَا الْقَطْعِ) لَيْسَتْ فَاءَ وَلَا عَيْنًا وَلَا لَامًا ، فَإِنَّ أَلِفَ

الْقَطْعِ تَكُونُ فَاءَ وَعَيْنًا وَلَا لَامًا ، مِثْلُ : أَخَذَ وَسَأَلَ وَوَرَأَ ،

وَأَلِفُ الْوَصْلِ لَا تَكُونُ فَاءَ مِنَ الْفِعْلِ ، فَانْكَسَرَ ، وَانْتَصَرَ ، =

فَمِثْلُ أَلِفِ الْوَرَانِ وَالزَّوْجِ ، وَكَذَلِكَ أَلِفُ الْجَمْعِ فِي السَّتَةِ ، وَأَمَّا أَلِفَاتُ الْوَصْلِ فِي أَوَائِلِ الْأَشْيَاءِ فَهِيَ تِسْعَةٌ : أَلِفُ ابْنٍ ، وَابْنَةٍ ، وَابْنَيْنِ ، وَابْنَتَيْنِ ^(١) ، وَامْرَأَةٍ ، وَامْرَأَةٍ ، وَاسْتِ . فَهَذِهِ ثَمَانِيَةٌ تُكْسَرُ الْأَلِفُ فِي الْإِنْدَاءِ وَتُحْدَفُ فِي الْوَصْلِ . وَالثَّانِيَةُ الْأَلِفُ الَّتِي تَدْخُلُ مَعَ اللَّامِ لِلتَّعْرِيفِ ، وَهِيَ مَفْتُوحَةٌ فِي الْإِنْدَاءِ سَاقِطَةٌ فِي الْوَصْلِ ، كَقَوْلِكَ الرَّحْمَنُ ، الْفَارِغَةُ ، الْحَاقَّةُ ، تَسْقُطُ هَذِهِ الْأَلِفَاتُ فِي الْوَصْلِ وَتَنْفَتِحُ فِي الْإِنْدَاءِ .

التَّهْدِيدُ : وَتَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا نَادَيْتَهُ : أَفْلَانُ وَأَفْلَانُ وَأَيَا فُلَانٍ بِالْمَدِّ ، وَالْعَرَبُ تَزِيدُ آ إِذَا أَرَادُوا الْوُقُوفَ عَلَى الْحَرْفِ الْمُنْفَرِدِ ، أَنْشَدَ الْكِسَائِيُّ :

دَعَا فُلَانٌ رَبَّهُ فَاسْمَعَا ^(٢)
بِالْحَيْرِ خَيْرَاتٍ وَإِنْ شَرًّا فَا
وَلَا أُرِيدُ الشَّرَّ إِلَّا أَنْ تَأْ

قَالَ : يُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَشَاءَ ، فَجَاءَ بِالنَّاءِ وَخَذَهَا وَزَادَ عَلَيْهَا آ ، وَهِيَ فِي لُغَةِ بَنِي سَعْدٍ ، إِلَّا أَنْ تَأْ ، بِالْفِ لَيْتَةٍ ، وَيَقُولُونَ أَلَا تَأْ ، يَقُولُ : أَلَا تَجِيءُ ،

= وَافْتَحَرَّ ، وَاسْتَفْهَرَ أَلِفَاتُ الْوَصْلِ ، وَهِيَ زَائِدَةٌ . كَمَا تَأْتِي أَلِفُ الْقَطْعِ زَائِدَةً فِي وَزْنِ أَفْعَلٍ مِثْلَ أَخْرَجَ مِنْ خَرَجَ ، وَأَكْرَمَ مِنْ كَرَّمَ .

[عبد الله]

(١) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَفِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعُهَا وَصَوَابُهَا : أَمَّا أَلِفَاتُ الْوَصْلِ فِي أَوَائِلِ الْأَشْيَاءِ فَهِيَ عَشْرَةٌ : اِسْمٌ ، وَاسْتِ ، وَابْنٌ ، وَابْنَةٌ ، وَابْنَيْنِ ، وَابْنَتَيْنِ ، وَامْرَأَةٌ ، وَامْرَأَتَيْنِ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ السَّبْعَةُ ، تَقُولُ : اِسْمَانِ ، وَابْنَانِ وَامْرَأَتَانِ ، بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ ، وَمِثْلُهُ الْمُنْسُوبُ نَحْوُ : الْجَمْلَةُ الْأَشْمِيَّةُ . أَمَّا الْجَمْعُ نَحْوُ أَشْيَاءٍ وَأَبْنَاءٍ ، فَهَمْزَتُهُ هَمْزَةُ قَطْعٍ (وَابْنَانِ ، وَابْنَتَانِ ، وَابْنِ اللَّهِ (بِلَغَاثِهَا نَحْوِ ابْنِ اللَّهِ ، يَفْتَحُ الْمِيمَ ، وَابْنُ اللَّهِ ، بِالِاخْتِصَارِ) .

وهَمْزَةُ الْوَصْلِ تَكُونُ فِي « اِل » بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا ، نَحْوُ : الرَّجُلِ ، وَالْعَبَّاسِ وَالضَّارِبِ وَالَّذِي ، وَفِي أَمْرِ الثَّلَاثِي ، نَحْوُ : اِكْتَسَبَ ، وَفِي مَاضِي الْخُمَاسِيِّ وَالسُّدَاسِيِّ وَأَمْرُهَا وَمَصْدَرُهَا ، نَحْوُ : اِنْتَصَرَ ، اِنْتَصَرَ ، اِنْتَصَارًا ، وَاسْتَفْهَرَ ، اِسْتَفْهَرَ ، اِسْتِفْهَارًا .

[عبد الله]

(٢) قَوْلُهُ « دَعَا فُلَانٌ إِلَهًا » كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَجَاءَ فِي مَعْنَى : دَعَا كِلَانًا ، فَانْظُرْ .

فَيَقُولُ الْآخَرُ : بَلَى فَا ، أَيْ فَأَذْهَبَ بِنَا ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : وَإِنْ شَرًّا فَا ، يُرِيدُ : إِنْ شَرًّا فَشَرُّ . الْجَوْهَرِيُّ : آ حَرْفٌ هَجَاءٌ مَقْصُورَةٌ مَوْفُوقَةٌ ، فَإِنْ جَعَلَهَا اسْمًا مَدَّدَهَا ، وَهِيَ تَوْتٌ مَا لَمْ تُسَمَّ حَرْفًا ، فَإِذَا صَغُرَتْ آيَةً قُلْتُ آيَةً ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ صَغِيرَةً فِي الْخَطِّ ، وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فَمَا أَشْبَهَهَا مِنَ الْحُرُوفِ .

قَالَ ابْنُ بَرٍّ : صَوَابُ هَذَا الْقَوْلِ إِذَا صَغُرَتْ آءٌ فِيمَنْ أَنْتَ قُلْتَ آيَةً ، عَلَى قَوْلٍ مَنْ يَقُولُ زَيْتٌ زَايَا وَذَلِكَ ذَالًا ، وَأَمَّا عَلَى قَوْلٍ مَنْ يَقُولُ زَوَيْتٌ زَايَا فَإِنَّهُ يَقُولُ فِي تَصْغِيرِهَا أَوِيَةً ، وَكَذَلِكَ تَقُولُ فِي الرَّأْيِ زَوِيَّةٌ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي آخِرِ تَرْجُمَةِ أَوَا : آءٌ حَرْفٌ يَمُدُّ وَيَقْصُرُ ، فَإِذَا مَدَّدَتْ تَوْتٌ ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ حُرُوفِ الْهَجَاءِ . وَالْأَلِفُ يُنَادِي بِهَا الْقَرِيبُ دُونَ الْبَعِيدِ ، تَقُولُ : أَزِيدُ أَقْبَلَ ، بِالْفِ مَقْصُورَةٌ . وَالْأَلِفُ مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ ، فَالْيَاءُ تُسَمَّى الْأَلِفَ ، وَالْمُتَحَرِّكَةُ تُسَمَّى الْهَمْزَةَ ، وَقَدْ يَنْجَوِزُ فِيهَا فَيُقَالُ أَيْضًا أَلِفٌ ، وَهُمَا جَمِيعًا مِنْ حُرُوفِ الزِّيَادَاتِ . وَقَدْ تَكُونُ الْأَلِفُ ضَمِيرَ الْإِثْنَيْنِ فِي الْأَفْعَالِ نَحْوُ فَعَلَا وَيَفْعَلَانِ ، وَعِلَامَةُ التَّنْيِينِ فِي الْأَشْيَاءِ وَدَلِيلُ الرَّفْعِ ، نَحْوُ زَيْدَانِ وَرَجُلَانِ . وَحُرُوفُ الزِّيَادَاتِ عَشْرَةٌ يَجْمَعُهَا قَوْلُكَ : « الْيَوْمَ تَنْسَاهُ » ، وَإِذَا تَحَرَّكَتْ فِي هَمْزَةٍ ، وَقَدْ تَزَادَ فِي الْكَلَامِ لِلِاسْتِفْهَامِ ، تَقُولُ : أَزِيدُ عِنْدَكَ أَمْ عَمْرُو ؟ فَإِنْ اجْتَمَعَتِ هَمَزَتَانِ فَصَلَّتْ بَيْنَهُمَا بِالْفِ . قَالَ دُو الرُّومَةُ :

أَيَا ظَنِيَّةَ الْوَعَسَاءِ بَيْنَ جَلَالِي

وَبَيْنَ النَّفَا أَنْتَ أَمْ أَمْ سَالِمٌ ؟
قَالَ : وَالْأَلِفُ عَلَى ضَرْبَيْنِ ، الْفِ وَالْوَصْلُ وَالْفِ قَطْعٌ ، فَكُلُّ مَا تَبَيَّنَ فِي الْوَصْلِ فَهُوَ أَلِفُ الْقَطْعِ ، وَمَا لَمْ يَبَيَّنْ فَهُوَ أَلِفُ الْوَصْلِ ، وَلَا تَكُونُ إِلَّا زَائِدَةً . وَالْفِ الْقَطْعُ قَدْ تَكُونُ زَائِدَةً مِثْلَ أَلِفِ الْاسْتِفْهَامِ ، وَقَدْ تَكُونُ أَصْلِيَّةً مِثْلَ أَخَذَ وَأَمَرَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* أَيَا . قَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ بَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ : الْأَبَاءَةُ لِأَجْمَةِ الْقَصَبِ ، وَالْجَمْعُ أَبَاءً . قَالَ وَرَبَّمَا ذَكَرَ هَذَا الْحَرْفُ فِي الْمُعْتَلِّ مِنْ الصَّحَاحِ ، وَإِنَّ الْهَمْزَةَ أَصْلَهَا يَاءٌ . قَالَ :

وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَذْهَبِ سَيِّوَنٍ ، بَلْ يَحْمِلُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا حَتَّى يَقُومَ دَلِيلُ أَنَّهَا مِنَ الْوَاوِ أَوْ مِنَ الْيَاءِ نَحْوُ : الرِّدَاءُ لِأَنَّهُ مِنَ الرِّدْيَةِ ، وَالْكِسَاءُ لِأَنَّهُ مِنَ الْكِسْوَةِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* أَب . الْأَبُ : الْكَلَامُ ، وَغَيْرُ بَعْضِهِمْ ^(٣) عَنْهُ بِأَنَّهُ الْمَرْعَى .

وَقَالَ الرَّجَّاجُ : الْأَبُ جَمِيعُ الْكَلَامِ الَّذِي تَعْتَلِفُهُ الْمَاشِيَّةُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَفَاكِهَةً وَأَبًا » . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى الْمَرْعَى كُلَّهُ أَبًا . قَالَ الْفَرَّاءُ : الْأَبُ مَا يَأْكُلُهُ الْأَنْعَامُ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : الْفَاكِهَةُ مَا أَكَلَهُ النَّاسُ ، وَالْأَبُ مَا أَكَلَتْ الْأَنْعَامُ ، فَالْأَبُ مِنَ الْمَرْعَى لِلدَّوَابِّ كَالْفَاكِهَةِ لِلْإِنْسَانِ . وَقَالَ الشَّاعِرُ :

وَلَكِنَّا الْأَبُ بُوَ وَالْمَكْرُغُ
قَالَ تَعَلَّبُ : الْأَبُ كُلُّ مَا أُخْرِجَتْ الْأَرْضُ مِنَ النَّبَاتِ . وَقَالَ عَطَاءٌ : كُلُّ شَيْءٍ تَبَيَّنَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَهُوَ الْأَبُ . وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَرَأَ قَوْلَهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، « وَفَاكِهَةً وَأَبًا » ، وَقَالَ : فَمَا الْأَبُ ، ثُمَّ قَالَ : مَا كُلُّنَا وَمَا أَمْرُنَا هَذَا .

وَالْأَبُ : الْمَرْعَى الْمَسْبُوعُ لِلرَّعْيِ وَالْقَطْعُ . وَمِنْهُ حَدِيثُ قُسٍّ بْنِ سَاعِدَةَ : فَجَعَلَ يَرْتَعُ أَبًا وَأَصِيدَ ضَبًّا .

وَأَبٌ لِلسَّيْرِ يَتَبُّ وَيُؤَبُّ أَبًا وَيَأْبِي وَأَبَايَةً : تَهَيَّأَ لِلذَّهَابِ وَتَجَهَّزَ . قَالَ الْأَعَشِيُّ :

صَرَمْتُ وَلَمْ أَصْرِمْكُمْ وَكَصَارِمِ
أَخٌ قَدْ طَوَى كَشْحًا وَأَبٌ لِيَذْهَبَا
أَيْ صَرَمْتُكُمْ فِي تَهَيُّئِي لِمَفَارِقَتِكُمْ ، وَمَنْ تَهَيَّأَ لِلْمَفَارِقَةِ فَهُوَ كَمَنْ صَرَمَ . وَكَذَلِكَ أَتَتْ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَبَيْتُ أَوْبَ أَبًا إِذَا عَزَمْتُ عَلَى الْمَسِيرِ وَتَهَيَّأْتُ . وَهُوَ فِي أَبَايَةٍ وَإِبَائِيَةٍ وَأَبَائِيَةٍ أَيْ فِي جِهَارِهِ .

التَّهْدِيدُ : وَالْوَبُ : التَّهَيُّؤُ لِلْحِمْلَةِ فِي الْحَرْبِ ، يُقَالُ : هَبْ وَوَبْ إِذَا تَهَيَّأَ لِلْحِمْلَةِ .

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْأَصْلُ فِيهِ أَبٌ فَقُلِبَتْ

(٣) قَوْلُهُ : بَعْضُهُمْ : هُوَ ابْنُ دُرَيْدٍ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ .

الهمزة واواً .

ابن الأعرابي : أب إذا حرك ، وأب إذا
هزم بحمزة لا مكذوبة فيها .

والأب : النزاع إلى الوطن . وأب إلى وطنه
يؤب أباً وأبابة وإبابة : نزاع . والمعروف عند
ابن دريد الكسر ، وأنشد لهشام أخى ذى الرمة :
وأب ذو المحضر البادى إبابته

وقوصت نية أطباب تخيم
وأب يده إلى سيفه : ردها إليه ليستله .
وأبت أبابة الشيء وإبابته : استقامت طريقته .
وقالوا للظباء : إن أصابت الماء فلا عباب ، وإن
لم تصب الماء فلا أباب ، أى لم تأتبه له ، ولا
تنبأ لطلبه ، وهو مذكور في موضعه . والأباب :
الماء والسراب (عن ابن الأعرابي) ، وأنشد :

قومن ساجاً مستحقف الحمل
تشق أعراف الأبواب الحفل
أخبر أنها سفن البر . وأباب الماء : عابه قال :

أباب بحر ضاحك هزوق
قال ابن جني : ليست الهمزة فيه بدلاً من
عين عاب ، وإن كنا قد سمعنا ، وإنما هو
فعل من أب إذا تهبأ .
واسئب أباً : أخذه ، نادر (عن ابن
الأعرابي) ، وإنما قياسه استأب .

أبت . أبت اليوم يأت وأبت أبناً وأبوتاً ،
وأبت بالكسر فهو أبت وأبت وأبت : كله
بمعنى اشتد حره وشمه ، وسكنت ريحه ،
قال رؤبة :

من سافعات وهجير أبت
وهو يوم أبت ، وليلة أبتة ، وكذلك
حنت وحنته ، ومحت ومحته : كل هذا في
شدو الحر ، وأنشد بيت رؤبة أيضاً .
وأبت الغضب : شدته وسورته .
وأبت الجمر : احتدم .

أبت . أبت على الرجل يأت أبناً : سبه عند
السلطان خاصة .

التهديب : الأبت الفقر ، وقد أبت يأت أبناً .
الجوهري : الأبت الأشتر التسيط ، قال
أبو زرارة النصري :

أصبح عمار تسيطاً أبناً
ياكل لحمًا بابتاً قد كبتا
كبت : أثنى وأروح .

وقال أبو عمرو : أبت الرجل بالكسر
يأبت : وهو أن يشرب اللبن حتى يتنفخ
ويأخذه كهية السكر ، قال : ولا يكون ذلك
إلا من اللبن الأبل .

أبغ . أبغ : لامه وعدله ، لغة في وبغته ؛
قال ابن سيده : حكاه ابن الأعرابي ، وأرى
همزته إنما هي بدل من واو وبغته ، على أن بدل
الهمزة من الواو المفتوحة قليل كوناة وأناة ،
ووجد واحد .

أبد . الأبد : الدهر ، والجمع آباد وأبود ؛
وفي حديث الحج قال سراقه بن مالك : رأيت
معتنا هذه العالمة أم لأبد ؟ فقال : بل هي
لأبد ، وفي رواية : العالمة هذا أم لأبد ؟ فقال :
بل لأبد أبد ؛ وفي أخرى : بل لأبد الأبد ،
أى هي لآخر الدهر . وأبد أيد : كفولهم
دهر دهر . ولا أقول ذلك أبد الأبد وأبد الآباد
وأبد الدهر وأبد الأبد وأبد الأبدية ، وأبد
الأبدين ليس على التسبب ، لأنه لو كان كذلك
لكانوا خلقاً أن يقولوا الأبدين ، قال ابن سيده :
ولم نسمعه ؛ قال : وعندي أنه جمع الأبد بالواو
والنون ، على التشنيع والتعظيم ، كما قالوا
أرضون ، وقولهم لا أفعله أبد الأبدين ، كما
تقول دهر الدهرين وعوض العاضين ، وقالوا
في المثل : طال الأبد على لبد ، يضرب ذلك
لكل ما قدم . والأبد : الدائم . والتأبد : التحليل .
وأبد بالمكان يأبد ، بالكسر . أبوداً : أقام
به ولم يترحه . وأبدت به أبد أبوداً كذلك .
وأبدت الهيمه تأبد وأبدت أى توحشت . وأبدت
الوخش تأبد وتأبد أبوداً وتأبدت تأبدت : توحشت .
والتأبد : التوحش . وأبد الرجل . بالكسر :
توحش ، فهو أبد ، قال أبو ذؤيب :
فافتن بعد تمام الظم ناجية
مثل الهراوة نيباً بكرها أبد
أى ولدها الأول قد توحش معها .

والأواید والأبد : الوحش ، الذكر أبد

والأنتى أبدة . وقيل : سميت بذلك لبقائها
على الأبد .

قال الأصمعي : لم يمت وحشي حنف
أنفه قط ، إنما موته عن آفة ، وكذلك الحية
فيها زعموا . وقال عدى بن زيد :

وذى تناوير ممنون له صبح
يفدو أواید قد أقلن أنهارا

يعنى بالأنهار جحاشها . وأقلن : صرن إلى أن
كبر أولادهن واستغنت عن الأمهات . والأوید :
كالأواید ، قال ساعدة بن جؤبة :

أرى الدهر لا يبنى على حداناه

أبوذ بأطراف المتاعيد جلعذ

قال رافع بن خديج : أصبنا تهب إبل قد
منها بغير فرماه رجل يسهم فحسبه ، فقال رسول
الله ، صلى الله عليه وسلم : إن لهذه الأبل
أواید كأواید الوحش ، فإذا غلبكم منها شيء
فأفعلوا به هكذا . الأواید : جمع أبدة ، وهي
التي قد توحشت ونفرت من الأنس ، ومنه قيل
للدار إذا خلا منها أهلها وخلفتهم الوحش بها :
قد تأبدت . قال ليث :

يمى تأبد غولها فرجامها

وتأبد المنزل أى أقفر وألفته الوحش .

وفي حديث أم زرع : فأراح على من كل
سائمة زوجين ، ومن كل أبدة اثنين ، تريد
أنواعاً من ضروب الوحش ؛ ومنه قولهم : جاء
بأبدة أى بأمر عظيم ينفر منه ويستوحش .
وتأبدت الدار : خلعت من أهلها وصار فيها
الوحش ترعاه . وأتان أبد : وحشية . والأبدة :
الدهاية تبقى على الأبد . والأبدة : الكلمة أو الفعلة
الغريبة . وجاء فلان بأبدة أى بدهاية يبق ذكرها
على الأبد . ويقال للشوارب من القوافي أواید ؛
قال الفرزدق :

لن تدرى كرمي بلوم أيكم

وأوایدی بتنحل الأشعار

ويقال للكلمة الوحشية : أبدة ، وجمعتها

الأواید . ويقال للطير المقيمة بأرض شتاءها

وصيفها : أواید من أبد بالمكان يأبد فهو أبد ،

فإذا كانت تقطع في أوقاتها فهي قواطع ،

والأواید ضد القواطع من الطير . وأتان أبد :

في كل عام تلد .

قال: وليس في كلام العرب فعل إلا أبد
وأبد، ويلح ونكح وخطب، إلا أن يتكلف متكلف
فبني على هذه الأحرف ما لم يسمع عن العرب.
ابن شميل: الأبد الأتان تلد كل عام.
قال أبو منصور: أبل وأبد مسموعان،
وأما نكح وخطب فما سمعتهما ولا حفظتهما عن
ثقة، ولكن يقال نكح وخطب.
وقال أبو مالك: ناقة أبدة إذا كانت
ولوداً، قيد جميع ذلك بفتح الهمة؛ قال
الأزهري: وأحسبهما لغتين أبد وأبد.
الجوهري: الأبد على وزن الأبل الولود من
أمة أو أتان، وقولهم:

لَنْ يُفْلِحَ الْجَدُّ النُّكْدُ

إِلَّا بِجَدِّ ذِي الْإِبْدِ

في كل ما عام تلد

والإبد ههنا: الأمة لأن كوثها ولوداً حرمان
وليس بجدة، أي لا ترداد إلا شراً. والإبد:
الجوارح من المال، وهي الأمة والفرس
الأنثى والأتان ينتجن في كل عام. وقالوا: لن
يبلغ الجد النكد إلا الإبد، في كل عام
تلد؛ يقول: لن يصل إليه فيذهب ينكده إلا
المال الذي يكون منه المال.

ويقال: وقف فلان أرضه وقفاً مؤبداً إذا
جعلها حبساً لا تباع ولا تورث. وقال عبيد بن
عمير: الدنيا أمد والآخرة أبد. وأبد عليه أبداً:
غضب كعبد وأمد ووبد وويد عبداً وأمداً
ووبداً وومداً.

وأبيدة: موضع؛ قال:

فأبيدة من أرض فأسكتها

وإن تجاور فيها الماء والشجر

ومأبد: موضع؛ قال ابن سيده: وعندي أنه
مأبد على فاعل، وسند كره في مبد.

والأبيد: نبات مثل زرع الشعير سواء، وله
سنبلة كسنبلة الدخنة فيها حب صغير أصغر من
الحردل، وهي مسمونة للمال جداً.

• أبر: أبر النخل والزرع بأبره وبأبره أبراً
وبأباراً وبأبرة وأبره: أصلحه. وأبرت فلاناً:

سألته أن يأبر نخلك، وكذلك في الزرع إذا
سألته أن يصلحه لك؛ قال طرفة:

وَلِ الْأَصْلُ الَّذِي فِي مِثْلِهِ
يُضْلِحُ الْآبِرُ زَرْعَ الْمُتَبِرِ
والآبر: العايل. والمتبر: رب الزرع.
والمأبور: الزرع والنخل المصلح.
وفي حديث علي بن أبي طالب في دعائه
على الخوارج: «أصابكم حاصب، ولا بى
منكم أبر»، أي رجل يقوم بتأبير النخل
وإصلاحها، فهو اسم فاعل من أبر المحققة
ويروى بالثاء المثناة، وسند كره في موضعه. وقوله:

أَنْ يَأْبُرُوا زَرْعاً لِيُغَيِّرَهُمُ

والأمر تحفيرة وقد ينمي

قال ثعلب: المعنى أنهم قد حالفوا أعداءهم
ليستعينوا بهم على قوم آخرين. وزمن الإبار
زمن تلقيح النخل وإصلاحه.

وقال أبو حنيفة: كل إصلاح إبرة؛ وأنشد
قوله حميد:

إِنَّ الْجِبَالَ أَلْهَنِي إِبَارُهَا

حَتَّى أَصِيدَ كَمَا فِي بَعْضِهَا قَنَصًا

فجعل إصلاح الجبال إبرة. وفي الخبر: خير
المال مهرة مأبورة، وسكة مأبورة؛ السكة
الطريقة المضطفة من النخل، والمأبورة:
الملقحة؛ يقال: أبرت النخلة وأبرها، فهي
مأبورة ومؤبرة، وقيل: السكة سكة الحرث،
والمأبورة المصلحة؛ أراد خير المال نتاج

أو زرع. وفي الحديث: من باع نخلاً قد
أبرت فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع. قال
أبو منصور: وذلك أنها لا تورث إلا بعد ظهور
ثمرتها، وأنشاق طليها وكوافرها من غصصها؛

وشبه الشافعي ذلك بالولادة في الإماء إذا
أبيعت حاملاً تبعها ولدها، وإن ولدته قبل ذلك
كان الولد للبائع إلا أن يشترطه المبتاع مع
الأم وكذلك النخل إذا أبر أو أبيع^(١)

على التأبير في المعنيين. وتأبير النخل: تلقحه؛
يقال: نخلة مؤبرة مثل مأبورة، والاسم منه
الإبار على وزن الإزار. ويقال: تأبر القسيل

إذا قبل الإبار؛ وقال الرازي:

تَأْبِرِي يَا خَسِيرَةَ الْقَسِيلِ

إِذْ ضَنَّ أَهْلُ النَّخْلِ بِالْفَحُولِ

يقول: تلقحي من غير تأبير؛ وفي قول مالك بن
أنس: شترط صاحب الأرض على المساق
كذا وكذا، وأبار النخل.

وروى أبو عمرو بن العلاء قال: يقال
نخل قد أبرت، ووبرت، وأبرت، ثلاث
لغات؛ فمن قال أبرت فهي مؤبرة، ومن قال
وبرت فهي مؤبورة، ومن قال أبرت فهي مأبورة
أي ملقحة.

وقال أبو عبد الرحمن: يقال لكل مصلح
صنعة: هو أبرها، وإنما قيل للملقح أبر لأنه
مصلح له؛ وأنشد:

فَإِنْ أَنْتَ لَمْ تَرْضَ بِسَعْيِي فَاتْرُكِي

لِي الْبَيْتَ أَبْرَةً وَكُونِي مَكَانِيَا

أَي أَصْلِحِي.

ابن الأعرابي: أبر إذا أدى، وأبر إذا
اغتاب، وأبر إذا لقيح النخل، وأبر أصلح،
وقال: المأبر والمبتر الحش^(٢) تلقح به
النخلة.

وأبرة الذراع: مستندتها. ابن سيده:
والإبرة عظم مستو مع طرف الزند من الذراع إلى
طرف الإصبع؛ وقيل: الإبرة من الإنسان
طرف الذراع الذي يندرع منه الذراع.

وفي التهذيب: إبرة الذراع طرف العظم
الذي منه يندرع الذراع، وطرف عظم العضد
الذي يلي المرفق يقال له القبيح، وزج المرفق
بين القبيح وبين إبرة الذراع؛ وأنشد:

حَتَّى تَلَاقِيَ الْإِبْرَةَ الْقَبِيحَا

وأبرة الفرس: شظية لاصقة بالذراع
ليست منها. والإبرة: عظم وترة العرقوب،
وهو عظم لاصق بالكعب. وإبرة الفرس: ما
انحد من عرقوبيه، وفي عرقوبي الفرس إبرتان
وهما حد كل عرقوب من ظاهر. والإبرة: مسلة
الحديد، والجمع إبر وإبار؛ قال القطامي:

وَقَوْلُ الْمَرْءِ يَفْدُ بَعْدَ حِينٍ

أَمَا كُنْ لَا تَجَاوِزْهَا الْإِبَارُ

وصانعها أبار. والإبرة: واحدة الإبر.

التهذيب: ويقال للمخيط إبرة، وجمعها

(٢) قوله «الحش إلخ» كذا بالأصل، ولملّه

المخش.

(١) قوله «أباع» لغة في باع كما قال ابن القطاع.

إبر ؛ والذي يُسَوَّى الإبر يُقال له الأَبَار ،
وَأَشْدَّ شِمْرٌ فِي صِفَةِ الرِّيحِ لِابْنِ أَحْمَرَ :

أَرَبْتُ عَلَيْهَا كُلَّ هَوَاجٍ سَهْوَةٍ

زَفُوفِ النَّوَالِ رَحْبَةِ الْمُتَسَمِّ (١)

إِبَارِيَّةٌ هَوَاجٌ مَوْعِدُهَا الضَّحَى

إِذَا أَرَزَمَتْ جَاءَتْ بِوَرْدٍ غَشْمَشَمٍ

زَفُوفٍ نِيفٍ هَرَجٍ عَجَبَرِيَّةٍ

تَرَى الْيَدَ مِنْ إِعْصَافِهَا الْجُرَى تَرْتَمِي

تَحِينَ وَلَمْ تَرَأْمُ قَصِيلاً وَإِنْ تَحْدُ

قَبَافِي غِطَاطٍ تَهْدَجُ وَتَرَأْمُ

إِذَا عَصَبَتْ رَمَافِيسَ يَدَائِمِ

بِهِ وَتَدُ إِلَّا تَحْلَسَةَ مُقْسِمِ

وَفِي الْحَدِيثِ : الْمُؤْمِنُ كَالْكَلْبِ الْمَأْبُورِ .

وَفِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ : وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ

الشَّاةِ الْمَأْبُورَةِ ، أَيْ الَّتِي أَكَلَتْ الْإِبْرَةَ فِي عَافِهَا ،

فَنَشِيتَ فِي جَوْفِهَا ، فَهِيَ لَا تَأْكُلُ شَيْئاً ، وَإِنْ

أَكَلَتْ لَمْ يَنْجِعْ فِيهَا .

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَالَّذِي

فَلَقَ الْحَبَّةَ ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ ، لَتُخَضَّصَنَّ هَذِهِ مِنْ

هَذِهِ ، وَأَشَارَ إِلَى لِحْيَتِهِ وَرَأْسِهِ ، فَقَالَ النَّاسُ :

لَوْ عَرَفْنَاهُ أَبَرْنَا عَثَرَتَهُ ، أَيْ أَهْلَكْنَاهُمْ ، وَهُوَ مِنْ

أَبَرْتُ الْكَلْبَ إِذَا أَطْعَمْتُهُ الْإِبْرَةَ فِي الْخُبْرِ . قَالَ

ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى

الْأَصْفَهَانِيُّ فِي حَرْفِ الْهَمْزَةِ ، وَعَادَ فَخَرَجَهُ فِي

حَرْفِ الْبَاءِ ، وَجَعَلَهُ مِنَ الْبَوَارِ : الْهَلَاكِ .

وَالْهَمْزَةُ فِي الْأَوَّلِ أَصْلِيَّةٌ ، وَفِي الثَّانِي زَائِدَةٌ ،

وَسَنَدُكَ هُنَاكَ أَيْضاً .

وَيُقَالُ لِللسانِ : مِثْرٌ ، وَمِثْرَبٌ ، وَمِفْصَلٌ ،

وَمِقُولٌ .

وَالِإِبْرَةُ الْعَقْرَبُ : الَّتِي تَلْدَغُ بِهَا ، وَفِي

الْمُحْكَمِ : طَرَفُ ذَنْبِهَا . وَأَبَرْتُهُ تَابَرُهُ وَتَابَرَهُ أَبَرًا :

لَسَعْتُهُ ، أَيْ ضَرَبْتُهُ بِأَبَرَتِهَا .

وَفِي حَدِيثِ أَشْيَاءَ بَنَتْ عُمَيْسَ : قِيلَ

لِعَلٍّ : أَلَا تَنْتَرِجُ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ : مَا لِي صَفْرَاءُ وَلَا بَيْضَاءُ ، وَلَكُنْتُ

بِمَأْبُورٍ فِي دِينِي فَيُورِي بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْ هَذَا الْجِنَاسِ الثَّامُ .

(١) قَوْلُهُ « هَوَاجٌ » : وَفَعٌ فِي الْبَيْتَيْنِ فِي جَمِيعِ

النُّسخِ الَّتِي بَأَيْدِينَا بِلَفْظٍ وَاحِدٍ هُنَا فِي مَادَّةِ هُرَجَ وَبَيْنَهُمَا

عَلَى هَذَا الْجِنَاسِ الثَّامُ .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنِّي ، إِنِّي لِأَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ الْمَأْبُورُ :
مَنْ أَبَرْتُهُ الْعَقْرَبُ أَيْ لَسَعْتُهُ بِأَبَرَتِهَا ، يَعْنِي لَسْتُ
غَيْرَ الصَّحِيحِ الدِّينِ وَلَا الْمَتَمِّ فِي الْإِسْلَامِ
فَيَتَأَلَّفَنِي عَلَيْهِ يَتَرَوَّجِحُهَا إِيَّايَ . وَيُرَوَّى بِالْثَاءِ
الْمُثَلَّثَةِ ، وَسَنَدُكَ .

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَلَوْ رَوَى : لَسْتُ بِمَأْبُورٍ ،

بِالنُّونِ ، لَكَانَ وَجْهًا .

وَالِإِبْرَةُ وَالْمِثْرَةُ (الْآخِرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِ) :

النَّيْمَةُ . وَالْمَأْبَرُ : النَّمَائِمُ وَإِفْسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ ،

قَالَ النَّابِغَةُ :

وَذَلِكَ مِنْ قَوْلِ أَتَاكَ أَقُولُهُ

وَمِنْ دَسْ أَغْدَائِي إِلَيْكَ الْمَأْبَرَا

وَالِإِبْرَةُ : فَيْسِلُ الْمُثُلِ ، يَعْنِي صِغَارُهَا ،

وَجَمْعُهَا إِبْرٌ وَإِبْرَاتٌ (الْآخِرَةُ عَنْ كُرَاعٍ) .

قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّهُ جَمْعُ جَمْعِ كَحُمَرَاتٍ

وَطَرَقَاتٍ . وَالْمِثْرُ : مَا رَقِيَ مِنَ الرَّمْلِ ، قَالَ

كثيرٌ عَزَّةً :

إِلَى الْمِثْرِ الرَّابِي مِنَ الرَّمْلِ ذِي الْعَصَا

تَرَاهَا وَقَدْ أَقَوْتُ حَدِيثًا قَدِيمًا

وَأَبَرُ الْأَثَرُ : عَنَى عَلَيْهِ مِنَ التَّرَابِ . وَفِي

حَدِيثِ الشُّوَرَى : أَنَّ السَّيِّدَةَ لَمَّا اجْتَمَعُوا تَكَلَّمُوا ،

فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ فِي خُطْبَتِهِ : لَا تُؤَبِّرُوا آثَارَكُمْ

فَتَوَلَّوْا دِينَكُمْ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا رَوَاهُ

الرَّيَاشِيُّ بِإِسْنَادٍ لَهُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ : وَقَالَ

الرَّيَاشِيُّ : التَّأْيِيرُ التَّغْيِيَةُ وَحَوُّ الْأَثَرِ ، قَالَ :

وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الدُّوَابِّ يُؤَبِّرُ أَثَرَهُ حَتَّى لَا يَعْرِفَ

طَرِيقَهُ إِلَّا الثَّفَةُ ، وَهِيَ عَنَاقُ الْأَرْضِ ، حَكَاهُ

الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرِيْبَيْنِ .

وَفِي تَرْجَمَةِ بَارٍ وَابْتَارَ الْحَرْ قَدَمِيهِ ، قَالَ

أَبُو عُبَيْدٍ : فِي الْإِنْثَارِ لَعْنَتَانِ : يُقَالُ ابْتَارْتُ

وَأَتَبَرْتُ ابْتِثَارًا وَأَتَبَارًا ، قَالَ الْقُطَامِيُّ :

فَإِنْ لَمْ تَأْتَبِرْ رَشْدًا قَرِيْشُ

فَلَيْسَ لِسَائِرِ النَّاسِ ابْتِثَارٌ

يَعْنِي اضْطِنَاعَ الْخَيْرِ وَالْمَعْرُوفِ وَتَقْدِيمَهُ .

• إِبْرِيْسَم • قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ الْإِبْرِيْسَمُ ،

بِكَسْرِ الرَّاءِ (٢) . وَسَنَدُكَ فِي بَرَسَمٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

(٢) وَحَرَكَةُ السِّينِ مِثْلُهُ .

[عبد الله]

• أَبَر • أَبَرُ الطَّيِّ بِأَبَرٍ أَبَرًا وَأَبُورًا : وَبَ وَفَزَزَ
فِي عَدُوِّهِ ، وَقِيلَ تَطَلَّقَ فِي عَدُوِّهِ ، قَالَ :

يَعْرِ كَمَرُ الْأَبَرِ الْمُتَطَلِّقِ

وَالِاسْمُ الْأَبْرِيُّ . وَطَبِيَّ أَبَارٌ وَأَبُورٌ ، وَكَذَلِكَ
الْأُنْثَى .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَبُورُ الْقَفَّازُ مِنْ كُلِّ

الْحَيَوَانِ وَهُوَ أَبُورٌ . وَالْأَبَارُ الْوُثَابُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

يَا رَبَّ أَبَارٍ مِنَ الْعُمْرِ صَدَعٌ

تَقْبِضُ الذُّبَابَ إِلَيْهِ فَاجْتَمَعَ

لَمَّا رَأَى أَنَّ لَا دَعَا وَلَا شَيْعَ

مَالٍ إِلَى أَرْطَاةٍ حَقْفٍ فَاضْطَجَعَ

قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الْأَبَارُ الْقَفَّازُ . قَالَ ابْنُ

بَرِّى : وَصَفَ طَيِّبًا ، وَالْعُمْرُ مِنَ الطَّيِّبِ الَّتِي يَعْلُو

بَيَاضُهَا حُمْرَةٌ . وَتَقْبِضُ : جَمَعَ قَوَائِمَهُ لِيَتَّسِبَ

عَلَى الطَّيِّبِ ، فَلَمَّا رَأَى الذُّبَابَ أَنَّهُ لَا دَعَا لَهُ وَلَا

شَيْعَ لِكُونِهِ لَا يَصِلُ إِلَى الطَّيِّبِ فَيَأْكُلُهُ مَالٌ إِلَى

أَرْطَاةٍ حَقْفٍ ، وَالْأَرْطَاةُ : وَاحِدَةُ الْأَرْطَى ، وَهُوَ

شَجَرٌ يُدْبِعُ بَوْرَقَهُ . وَالْحَقْفُ : الْمَوْجُ مِنْ

الرَّمْلِ ، وَجَمْعُهُ أَحْقَافٌ وَخُفُوفٌ ، وَقَالَ جِرَانُ الْعَوْدِ :

لَقَدْ صَبَحْتُ حَمَلًا بَنَ كُوزٍ

عُلَالَةً مِنْ وَكْرَى أَبُورٍ

تُرِيحُ بَعْدَ النَّفْسِ الْمَحْضُورِ

إِرَاحَةَ الْجِدَادِيَةِ النَّفُورِ

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ كَيْسَانَ : قَرَأْتُهُ

عَلَى تَعْلِبِ جَمَلٍ بَنَ كُوزٍ ، بِالْحِمِّ ، وَأَخَذَهُ

عَلَى بِالْحَاءِ ، قَالَ : وَأَنَا إِلَى الْحَاءِ أَمِيلُ

وَصَبَحْتُهُ : سَقَيْتُهُ صَبُوحًا ، وَجَعَلَ الصَّبُوحَ الَّذِي

سَقَاهُ لَهُ عُلَالَةً مِنْ عَدُوِّ فَرَسٍ وَكْرَى ، وَهِيَ

الشَّدِيدَةُ الْعَدُوِّ ، يَقُولُ : سَقَيْتُهُ عُلَالَةً عَدُوِّ

فَرَسٍ صَبَاحًا ، يَعْنِي أَنَّهُ أَغَارَ عَلَيْهِ وَفَتَّ الصَّبُوحَ ،

فَجَعَلَ ذَلِكَ صَبُوحًا لَهُ ، وَاسْمُ جِرَانِ الْعَوْدِ

عَامِرُ بْنُ الْحَارِثِ ، وَإِنَّمَا لُقِّبَ جِرَانُ الْعَوْدِ لِقَوْلِهِ :

خُذَا حَذْرًا يَا خِلَقِي فَيَاتِنِي

رَأَيْتُ جِرَانُ الْعَوْدِ قَدْ كَادَ يَصْلُحُ (٣)

(٣) قَوْلُهُ « وَاسْمُ جِرَانِ الْعَوْدِ عَامِرُ الْخ » فِي

الصَّحَاحِ : وَاسْمُهُ الْمُسْتَوْدِ .

وَقَالَ صَاحِبُ الْقَامُوسِ : وَاسْمُهُ عَامِرُ بْنُ الْحَارِثِ

لَا الْمُسْتَوْدِ ، وَقَلَطَ الْجَوْهَرِيُّ .

(٤) قَوْلُهُ « يَا خِلَقِي » تَنْبِيهُ خَلْقِهِ بِكَسْرِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ

مَوْثِ الْخَلْ بِمَعْنَى الصَّدِيقِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : يَا جَارِي .

بَقُولُ لَامَرَاتِيهِ : أَحَدَرَا فَإِنِّي رَأَيْتُ السَّوْطَ قَدْ قَرُبَ
صَلَاحَهُ . وَالْجِرَانُ : بَاطِنُ عُنُقِ الْبَعِيرِ . وَالْعَوْدُ :
الْجَمْلُ الْمُسِينُ . وَحَمَلٌ : اسْمُ رَجُلٍ . وَقَوْلُهُ :
بَعْدَ النَّفْسِ الْمَحْفُوزِ ، يُرِيدُ النَّفْسَ الشَّدِيدَ
الْمُتَتَابِعَ الَّذِي كَانَ دَافِعًا يَدْفَعُهُ مِنْ سَبَاقِ
وَتَرْيُحٍ : تَنْفَسُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَمْرِ الْقَيْسِ :

هَلَا مَنَحَرُ كَوَجَارِ السَّبَاعِ

فَمِنْهُ تَرْيُحٌ إِذَا تَنَبَّهَ
وَالْجِدَابَةُ : الظُّبْيَةُ ، وَالنَّفُورُ : الَّتِي تَنْفِرُ أَيْ تَتَبُّعُ .
وَأَبْرُ الْإِنْسَانِ فِي عَدُوِّهِ يَأْبُرُ أَبْرًا وَأَبْرًا :
اسْتِرَاحَ ثُمَّ مَضَى . وَأَبْرُ يَأْبُرُ أَبْرًا : لَعَا فِي هَبَرٍ
إِذَا مَاتَ مَغَافَصَةً .

* أَبْسُ * أَبْسَهُ يَأْبِسُهُ أَبْسًا وَأَبْسَهُ : صَغَّرَ بِهِ وَحَقَّرَهُ
قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَكَيْتُ غَابَ لَمْ يَرَمْ يَأْبِسْ

أَيُ بَزَجَرٍ وَإِذْلالٍ ، وَيُرْوَى : لُبُوثٌ هَيَجَا .
الْأَصْمَعِيُّ : أَبْسْتُ بِهِ تَأْبِسًا وَأَبْسْتُ بِهِ
أَبْسًا إِذَا صَغَّرْتَهُ وَحَقَّرْتَهُ وَذَلَّلْتَهُ وَكَسَّرْتَهُ ، قَالَ
عَبَّاسُ بْنُ مَرْذَاسٍ يُخَاطِبُ خُفَّاءَ بَنِي ثَدْيَةَ :

إِنْ تَكْ جَلْمُودٌ صَحْرًا لَا أَوْسُهُ

أَوْقَدَ عَلَيْهِ فَأَحْبَبِيهِ فَيَنْصُدِعُ
السَّلْمُ تَأْخُذُ مِنْهَا مَا رَضِيَتْ بِهِ

وَالْحَرْبُ يَكْفِيكَ مِنْ أَنْفَاسِهَا جَرُحٌ
وَهَذَا الشَّعْرُ أَنْشَدَهُ ابْنُ بَرَى : إِنْ تَكْ جَلْمُودٌ
بِضْرٍ ، وَقَالَ : الْبِضْرُ حِجَارَةٌ بَيْضٌ ، وَالْجَلْمُودُ :
الْقِطْعَةُ الْغَلِيظَةُ مِنْهَا ؛ يَقُولُ : أَنَا قَادِرٌ عَلَيْكَ
لَا يَنْتَعِي مِنْكَ مَانِعٌ ، وَلَوْ كُنْتُ جَلْمُودَ بِضْرٍ
لَا تَقْبَلُ التَّائِبِينَ وَالتَّذَلُّلَ لَا وَقَدْتُ عَلَيْهِ النَّارَ حَتَّى
يَنْصُدِعَ وَيَنْتَفَتِ . وَالسَّلْمُ : الْمُسَالَمَةُ وَالصَّلْحُ
ضِدُّ الْحَرْبِ وَالْمُحَارَبَةِ . يَقُولُ : إِنْ السَّلْمُ ، وَإِنْ
طَالَتْ ، لَا تَضْرُكُ وَلَا يَلْحَقُكَ مِنْهَا أَدَى ،
وَالْحَرْبُ أَقْلُ شَيْءٍ مِنْهَا يَكْفِيكَ .

وَرَأَيْتُ فِي نُسَخَةٍ مِنْ أَمَالِي ابْنِ بَرَى يَحْطُ
الشَّيْخُ رَضِيَ الدِّينَ الشَّاطِئِيَّ ، رَحِمَهُ اللَّهُ ،
قَالَ : أَنْشَدَهُ الْمُفَضَّلُ فِي التَّرْجُمَانِ :

إِنْ تَكْ جَلْمُودٌ صَحْرًا

وَقَالَ بَعْدَ إِنْشَادِهِ : صَحْحَدُ : وَادٍ ، ثُمَّ قَالَ :
جَعَلَ أَوْقَدَ جَوَابَ الْمَجَازَةِ ، وَأَحْبَبِيهِ عَطْفًا عَلَيْهِ ،
وَجَعَلَ أَوْسُهُ نَعْنًا لِلْجَلْمُودِ وَعَطَفَ عَلَيْهِ فَيَنْصُدِعُ .

وَالتَّائِبُ : التَّغْيِيرُ (١) ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُتَمَلِّسِ :
تَطْلِفُ بِهِ الْأَيَّامُ مَا يَتَأَبَسُ
وَالْإِبْسُ وَالْأَبْسُ : الْمَكَانُ الْغَلِيظُ الْخَثِيثُ مِثْلُ
الشَّأَرِ . وَمُنَاخُ أَبْسٍ : غَيْرُ مُطْمَئِنٍّ ، قَالَ
مَنْظُورُ بْنُ مَرْثَدٍ الْأَسَدِيُّ يَصِفُ نَوْقًا قَدْ اسْقَطَتْ
أَوْلَادُهَا لَيْشِدَةَ السَّيْرِ وَالْإِغْيَاءِ :

يَتَرَكْنَ فِي كُلِّ مُنَاخٍ أَبْسٍ

كُلَّ جَيْنٍ مُشْعَرٍ فِي الْفُرْسِ

وَيُرْوَى : مُنَاخُ إِنْسٍ ، بِالنُّونِ وَالْإِضَافَةِ ، أَرَادَ
مُنَاخَ نَاسٍ ، أَيْ الْمَوْضِعَ الَّذِي يَنْزِلُهُ النَّاسُ أَوْ
كُلُّ مَنْزِلٍ يَنْزِلُهُ الْإِنْسُ . وَالْجَيْنُ الْمُشْعَرُ : الَّذِي
قَدْ نَبَتَ عَلَيْهِ الشَّعْرُ . وَالْفُرْسُ : جِلْدَةٌ رَقِيقَةٌ
تُخْرَجُ عَلَى رَأْسِ الْمَوْلُودِ ، وَالْجَمْعُ أَغْرَاسُ .

وَأَبْسَهُ أَبْسًا : قَهَرَهُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَأَبْسَهُ وَأَبْسَهُ : غَاطَهُ وَرَوَّعَهُ . وَالْأَبْسُ : يَكْعُ
الرَّجُلُ بِمَا يَسُوهُ . يُقَالُ : أَبْسْتُهُ أَبْسَهُ أَبْسًا .

وَيُقَالُ : أَبْسْتُهُ تَأْبِسًا إِذَا قَابَلْتَهُ بِالْمَكْرِهِ . وَفِي

حَدِيثِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى قُرَيْشٍ

مِنْ فَتَحٍ خَبِيرٍ فَقَالَ : إِنْ أَهْلُ خَبِيرٍ أَسْرَوْا

رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَيُرِيدُونَ أَنْ

يُرْسِلُوهُ بِهِ إِلَى قَوْمِهِ لِيَقْتُلُوهُ ، فَجَعَلَ الْمَشْرُكُونَ

يُؤَسِّسُونَ بِهِ الْعَبَّاسَ أَيْ يُعِيرُونَهُ ، وَقِيلَ :

يُخَوِّفُونَهُ ، وَقِيلَ : يُرْغَمُونَهُ ، وَقِيلَ : يُغَضِّبُونَهُ

وَيَحْمِلُونَهُ عَلَى إِغْلَاطِ الْقَوْلِ لَهُ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : امْرَأَةٌ أَبَسَ إِذَا كَانَتْ

سَيِّئَةَ الْخُلُقِ ، وَأَنْشَدَ :

لَيْسَتْ بِسَوْدَاءِ أَبَاسٍ شَبَّهَ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْإِبْسُ الْأَصْلُ السُّوءُ .

بِكُسْرِ الهمزة .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَبْسُ ذَكَرَ السَّلَاحِفَ ،

قَالَ : وَهُوَ الرَّقُّ وَالْقَلِيمُ . وَإِبَاءُ أَبْسٍ : مُخَرِّ

كَاسِرٌ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَحِكْيٌ عَنِ الْمُفَضَّلِ أَنَّ السُّؤَالَ الْمُلْحَقَ

(١) قَوْلُهُ : وَالتَّائِبُ التَّغْيِيرُ الْخ : تَبَعَ فِيهِ الْجَوَهَرُ

وَقَالَ فِي الْقَامُوسِ : وَتَأْبَسَ تَغْيَرٌ ، هُوَ تَضَعِيفٌ مِنْ ابْنِ

فَارِسٍ وَالْجَوَهَرِيُّ ، وَالصَّوَابُ تَأْبَسَ ، بِالْمَثَنَاءِ النَّحْيَةِ ،

أَيُ بَمَعْنَى تَغْيَرٍ ، وَبَعَّ الْمَحْدُودُ فِي هَذَا الصَّاعِغَانِ حَيْثُ قَالَ

فِي مَادَّةِ أَيْ س : وَالصَّوَابُ إِيرَادُهُمَا ، أَعْنَى بَيْنَ الْمُتَمَلِّسِ

وَإِبْنِ مَرْذَاسٍ ، هَهُنَا لَعْنٌ وَاسْتِشْهَادٌ . مُلْحَصًا مِنْ شَارِحِ

الْقَامُوسِ .

يَكْفِيكَهُ الْإِبَاءُ الْأَبْسُ ، فَكَانَ هَذَا وَصْفُ
بِالْمَصْدَرِ ، وَقَالَ تَعْلُبُ : إِنَّمَا هُوَ الْإِبَاءُ
الْأَبْسُ ، أَيْ الْأَشَدُّ . قَالَ أَعْرَابِي لِرَجُلٍ : إِنَّكَ
لَتَرُدُّ السُّؤَالَ الْمُلْحَقَ بِالْإِبَاءِ الْأَبَّاسِ .

* أَبَشُ * الْأَبَشُ : الْجَمْعُ . وَقَدْ أَبَشَهُ وَأَبَشَ
لَأَهْلِهِ يَأْبَشُ أَبْشًا : كَسَبَ . وَرَجُلٌ أَبَّاشٌ :
مُكْتَسِبٌ . وَيُقَالُ : تَأْبَشَ الْقَوْمُ وَهَبَشُوا إِذَا
تَجَشَّسُوا وَجَمَعُوا .

* أَبِصُ * رَجُلٌ أَبِصٌ وَأَبُوصٌ : نَشِيطٌ ،
وَكَذَلِكَ الْفَرَسُ ؛ قَالَ أَبُو دَوَادَ :

وَلَقَدْ شَهِدْتُ تَعَاوُرًا

يَوْمَ اللَّقَاءِ عَلَى أَبُوصِ

وَقَدْ أَبِصَ يَأْبِصُ أَبْصًا ، فَهَوَّ أَبِصَ وَأَبُوصَ

الْفَرَّاءُ : أَبِصَ يَأْبِصُ وَهَبِصَ يَهْبِصُ إِذَا

أَرِنَ وَنَشِيطَ .

* أَبِضُ * ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَبِضُ الشَّدُّ ،
وَالْأَبِضُ التَّخْلِيَةُ ، وَالْأَبِضُ السُّكُونُ ، وَالْأَبِضُ
الْحَرَكَةُ ؛ وَأَنْشَدَ :

تَشْكُو الْعُرُوقُ الْآبِضَاتُ أَبْضًا

ابْنُ سَيِّدِهِ : وَالْأَبِضُ ، بِالضَّمِّ ، الدَّهْرُ ؛

قَالَ رُوْبَةُ :

فِي حِقْبَةٍ عَشْنَا بِذَلِكَ أَبْضًا

خِذْنَ الْمَوَاتَى يَنْقُضِينَ النُّعْضَا

وَجَمَعَهُ أَبَاضٌ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْأَبِضُ الشَّدُّ

بِالْإِبَاضِ ، وَهُوَ عَقَالٌ يَنْشَبُ فِي رُغْعِ الْبَعِيرِ وَهُوَ

قَائِمٌ قِرْفَعٌ يَدُهُ فَتَنِّي بِالْعِقَالِ إِلَى عَضْدِهِ وَشَدَّ .

وَأَبِضْتُ الْبَعِيرَ أَبِضَهُ وَأَبِضَهُ أَبْضًا ؛ وَهُوَ أَنْ

تَشَدَّ رُغْعَ يَدِهِ إِلَى عَضْدِهِ حَتَّى تَرْتَفِعَ يَدُهُ عَنْ

الْأَبِضِ ، وَذَلِكَ الْحَبْلُ هُوَ الْإِبَاضُ ، بِالْكَسْرِ ؛

وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرَى لِلْفَقْعِيِّ :

أَكَلَفَ لَمْ يَشْ يَدِيهِ أَبِضَ

وَأَبِضَ الْبَعِيرَ يَأْبِضُهُ وَيَأْبِضُهُ : شَدَّ رُغْعَ

يَدِيهِ إِلَى ذِرَاعِيهِ لِئَلَّا يَحْرَدَ . وَآخَذَ يَأْبِضُهُ : جَعَلَ

يَدِيهِ مِنْ تَحْتِ رُكْبَتَيْهِ مِنْ خَلْفِهِ ثُمَّ احْتَمَلَهُ .

وَالْمَأْبِضُ : كُلُّ مَا بَيَّتَ عَلَيْهِ فَخَذُكَ ،

وَقِيلَ : الْمَأْبِضَانِ مَا تَحْتَ الْفَخَذَيْنِ فِي مَثَانِي

أَسَافِلِهِمَا ، وَقِيلَ : الْمَأْبِضَانِ بَاطِنَا الرُّكْبَتَيْنِ وَالْمِرْقَتَيْنِ .

التَّهْدِيبُ : وَمَأْبِضَا السَّاقَيْنِ مَا بَطَنَ مِنَ الرُّكْبَتَيْنِ ، وَهُمَا فِي يَدَيِ الْبَعِيرِ بَاطِنَا الْمِرْقَتَيْنِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْمَأْبِضُ بَاطِنُ الرُّكْبَةِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَالْجَمْعُ مَأْبِضٌ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِهَيْمَانَ بْنِ قُحَافَةَ :

أَوْ مَلَّتِي فَائِلَهُ وَمَأْبِضُهُ

وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ الْبَيْتِ : الْفَائِلَانِ عَرْقَانِ فِي الْفَحْدَيْنِ ، وَالْمَأْبِضُ بَاطِنُ الْفَحْدَيْنِ إِلَى الْبَطْنِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَالَ قَائِمًا لِعِلَّةٍ بِمَأْبِضِهِ ، الْمَأْبِضُ : بَاطِنُ الرُّكْبَةِ هُنَا ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْإِبْاضِ ، وَهُوَ الْجَبَلُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ رُسْعُ الْبَعِيرِ إِلَى عَصَدِهِ . وَالْمَأْبِضُ ، مَفْعُولٌ مِنْهُ ، أَيْ مَوْضِعُ الْإِبْاضِ ، وَالْيَمُّ زَائِدَةٌ . تَقُولُ الْعَرَبُ : إِنْ الْبَوْلَ قَائِمًا يَشْنِي مِنْ تِلْكَ الْعِلَّةِ . وَالتَّأْبِضُ : انْقِبَاضُ النِّسَاءِ ، وَهُوَ عَرْقٌ ، يُقَالُ : أَبِضَ نِسَاءً وَأَبِضَ وَتَأْبِضَ تَقْبِضُ وَشَدَّ رَجُلِيهِ ، قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْبَةَ يَهْجُو امْرَأَةً :

إِذَا جَلَسْتَ فِي الدَّارِ يَوْمًا تَأْبِضْتُ

تَأْبِضُ ذِيبُ التَّلْعَةِ الْمَتَّصِبِ أَرَادَ أَنَّهَا تَجْلِسُ جُلُوسَةَ الذِّئْبِ إِذَا أَقْعَى ، وَإِذَا تَأْبِضَ عَلَى التَّلْعَةِ رَأَيْتَهُ مُتَكَبِّيًا . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يُسْتَحَبُّ مِنَ الْفَرَسِ تَأْبِضُ رَجُلِيهِ وَشَنْجُ نِسَاءِهِ قَالَ : وَيُعْرَفُ شَنْجُ نِسَاءِهِ بِتَأْبِضِ رَجُلِيهِ وَتَوْتِيرِهِمَا إِذَا مَشَى . وَالْإِبَاضُ : عَرْقٌ فِي الرَّجْلِ . يُقَالُ لِلْفَرَسِ إِذَا تَوْتَرَ ذَلِكَ الْعَرْقُ مِنْهُ : مُتَأْبِضٌ . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : فَرَسٌ أَبَوْضُ النِّسَاءِ ، كَأَنَّمَا يَأْبِضُ رَجُلِيهِ مِنْ سُرْعَةِ رَفْعِهِمَا عِنْدَ وَضْعِهِمَا ، وَقَوْلُ لَيْدٍ :

كَأَنَّ هَجَانَهَا مَتَابِضَاتُ

وَفِي الْأَقْرَانِ أَصُورَةُ الرِّعَامِ مَتَابِضَاتُ : مَعْقُولَاتُ بِالْأَبِضِ ، وَهِيَ مَتَّصِبَةٌ عَلَى الْحَالِ . وَالْمَأْبِضُ : الرُّسْعُ وَهُوَ مَوْصِلُ الْكَفِّ فِي الذَّرَاعِ ، وَتَصْغِيرُ الْإِبَاضِ أَبِضٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

أَقُولُ لِصَاحِبِي وَاللَّيْلُ دَاجُ :

أَبِضْكَ الْأَسَدُ لَا يَبْضِيعُ

يَقُولُ : أَحْفَظْ إِبَاضَكَ الْأَسَدُ لَا يَبْضِيعُ فَصْعَرَهُ . وَيُقَالُ : تَأْبِضُ الْبَعِيرُ فَهُوَ مُتَأْبِضٌ ، وَتَأْبِضُهُ غَيْرُهُ ، كَمَا يُقَالُ زَادَ الشَّيْءُ وَزَدْتُهُ . وَيُقَالُ لِلْفَرَابِ مُؤَبِّضُ النِّسَاءِ ، لِأَنَّهُ يَحْجِلُ كَأَنَّهُ مَأْبُوضٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَطَلَّ غُرَابُ الْبَيْتِ مُؤَبِّضُ النِّسَاءِ لَهُ فِي دِيَارِ الْجَارَتَيْنِ نَيْعٌ وَإِبَاضٌ : اسْمُ رَجُلٍ . وَالْإِبَاضِيَّةُ : قَوْمٌ مِنَ الْحُرُورِيَّةِ لَهُمْ هَوًى يُنْسَبُونَ إِلَيْهِ . وَقِيلَ : الْإِبَاضِيَّةُ فِرْقَةٌ مِنَ الْخَوَارِجِ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبَاضِ التَّمِيمِيِّ . وَأَبِضُهُ : مَاءٌ لَطِيفٌ وَيَبِي مَلْفُطٌ كَثِيرُ النَّخْلِ ، قَالَ مُسَاوِرُ بْنُ هِنْدٍ :

وَجَلَبْتُهُ مِنْ أَهْلِ أَبِضَةٍ طَائِعًا

حَتَّى تَحْكَمَ فِيهِ أَهْلُ أُرَابٍ وَأَبَاضٌ : عَرَضٌ بِالنِّسَاءِ كَثِيرُ النَّخْلِ وَالزَّرْعُ ، حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ ، وَأَنْشَدَ :

أَلَا يَا جَارَتَا بِأَبَاضٍ إِنِّي

رَأَيْتُ الرِّيحَ خَيْرًا مِنْكَ جَارَا

تُعْرِينَا إِذَا هَبَتْ عَلَيْنَا

وَمَلَأَتْ عَيْنَ نَاطِلِ رُكْمِ غُبَارَا

وَقَدْ قِيلَ : بِهِ قَتِيلُ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ .

• أَبِطٌ • الْإِبْطُ : إِبْطُ الرَّجُلِ وَالذَّوَابِ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : الْإِبْطُ بَاطِنُ الْمَنْكِبِ . غَيْرُهُ : وَالْإِبْطُ بَاطِنُ الْجَنَاحِ ، يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ ، وَالتَّذْكِيرُ أَعْلَى ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ مُذَكَّرٌ ، وَقَدْ أَنَّهُ بَعْضُ الْعَرَبِ ، وَالْجَمْعُ أَبَاطُ .

وَحَكَى الْفَرَّاءُ عَنْ بَعْضِ الْأَعْرَابِ : فَرَقَعَ السَّوْطَ حَتَّى بَرَقَتْ إِبْطُهُ ، وَقَوْلُ الْهَذَلِيِّ : شَرِبْتُ بِجَمْعِهِ وَصَدَرَتْ عَنْهُ

وَأَبِضٌ صَارِمٌ ذَكَرَ إِبَاطِي

أَيُّ تَحْتَ إِبْطِي . قَالَ ابْنُ السَّرِيرَةِ : أَصْلُهُ إِبَاطِي فَحَقَّقَ بَاءَ النَّسَبِ ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ صِفَةً لِصَارِمٍ ، وَهُوَ مُنْسَوْبٌ إِلَى الْإِبْطِ .

وَتَأْبِطُ الشَّيْءُ : وَضَعَهُ تَحْتَ إِبْطِهِ . وَتَأْبِطُ سَيْفًا أَوْ شَيْئًا : أَخَذَهُ تَحْتَ إِبْطِهِ ، وَبِهِ سُمِّيَ ثَابِتُ بْنُ جَابِرِ الْفَهْمِيِّ تَأْبِطُ شَرًّا لِأَنَّهُ - زَعَمُوا - كَانَ لَا يُقَارِفُهُ السَّيْفُ ، وَقِيلَ : لِأَنَّ أُمَّهُ بَصُرَتْ بِهِ وَقَدْ تَأْبِطَ جَبْرِ سِيَّهَامٍ وَأَخَذَ قَوْسًا فَقَالَتْ : هَذَا تَأْبِطُ شَرًّا ، وَقِيلَ : بَلْ تَأْبِطُ سَيِّئًا وَاقِي نَادِي قَوْمِهِ فَوَجَأَ أَحَدَهُمْ فَمَسَمَى بِهِ لِذَلِكَ .

وَقَوْلُ : جَاعَنِي تَأْبِطُ شَرًّا وَمَرَرْتُ بِتَأْبِطُ شَرًّا ، تَدْعُهُ عَلَى لَفْظِهِ لِأَنَّهُ لَمْ تَنْقُلْهُ مِنْ فِعْلِ إِلَى اسْمٍ ، وَإِنَّمَا سَمَّيْتَ بِالْفِعْلِ مَعَ الْفَاعِلِ رَجُلًا ، فَوَجَبَ أَنْ تَحْكِيَهُ وَلَا تُغَيِّرُهُ ، قَالَ :

وَكَذَلِكَ كُلُّ جُمْلَةٍ تُسَمَّى بِهَا مِثْلُ بَرَقَ نَحْرُهُ وَدَرَى جَبًا . وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تُنْتَى أَوْ تَجْمَعَ قُلْتَ : جَاعَنِي ذَا تَأْبِطُ شَرًّا وَدَوَّوْ تَأْبِطُ شَرًّا ، أَوْ تَقُولُ : كِلَاهُمَا تَأْبِطُ شَرًّا ، وَكُلُّهُمَا وَنَحْوُ ذَلِكَ ، وَالنِّسْبَةُ إِلَيْهِ تَأْبِطِي يُنْسَبُ إِلَى الصَّدْرِ ، وَلَا يَحُوزُ تَصْغِيرُهُ وَلَا تَرْخِيصُهُ ، قَالَ سَيِّبُونِي : وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يُفَرِّدُ فِقُولَ تَأْبِطُ أَقْبَلُ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلِهَذَا الزَّمَنُ سَيِّبُونِي فِي الْحِكَايَةِ الْإِسَافَةِ إِلَى الصَّدْرِ ، وَقَوْلُ مُلَيْحِ الْهَذَلِيِّ : وَنَحْنُ قَتَلْنَا مُقْبَلًا غَيْرَ مُذِيرٍ

تَأْبِطُ مَا تَرَهَّقُ بِنَا الْحَرْبِ تَرَهَّقُ

أَرَادَ تَأْبِطُ شَرًّا فَحَدَفَ الْمَفْعُولَ لِلْعِلْمِ بِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَمَا لِلَّهِ إِنْ أَحَدَكُمُ لِيُخْرِجَ بِمَسَالَتِهِ مَنْ يَتَأْبِطُهَا ^(١) أَيْ يَجْعَلُهَا تَحْتَ إِبْطِهِ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ إِيَّايَ مَا تَأْبِطِي الْإِمَاءُ ، أَيْ لَمْ يَحْضَنِي وَيَتَوَلَّيْنِ تَرْبِيَّتِي .

وَالْتَأْبِطُ : الْإِضْطِغَاعُ ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ اللَّبْسَةِ ، وَهُوَ أَنْ يَدْخُلَ الثَّوبُ مِنْ تَحْتِ يَدَيْهِ يَحْتَضِي قَلْبِيَّهُ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ . وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَتْ رَدَّتُهُ التَّأْبِطُ ، وَيُقَالُ : جَعَلْتُ السَّيْفَ إِبَاطِيَّ أَيْ بَلَى إِبْطِي ، قَالَ :

وَعَصَبُ صَارِمٌ ذَكَرَ إِبَاطِي

وَإِبْطُ الرَّمْلِ : لُعْطُهُ ، وَهُوَ مَا رَقَّ مِنْهُ . وَالْإِبْطُ : أَشْفَلُ حَبْلِ الرَّمْلِ وَمُسْقَطُهُ . وَالْإِبْطُ مِنَ الرَّمْلِ : مُنْقَطَعٌ مُعْظَمُهُ .

وَأَسْتَأْبِطُ فَلَانٌ إِذَا حَفَرَ حَفْرَةً ضَيَّقَ رَأْسَهَا وَوَسَّعَ أَشْفَلَهَا ، قَالَ الرَّاجِزُ :

يَحْفِرُ نَامُوسًا لَهُ مُسْتَأْبِطَا

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَبِطَهُ اللَّهُ وَهَيْطَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ وَبَطُ رَأْيَهُ إِذَا ضَعُفَ ، وَالْوَابِطُ الضَّعِيفُ .

• أَبْعُ • عَيْنُ أَبْعَ ، بِالضَّمِّ : مَوْضِعٌ بَيْنَ الْكُوفَةِ وَالرَّقَّةِ ، قَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي شَيْبَانَ :

(١) هكذا ضبط الحديث في الأصل وفي جميع الطباعات . ونص الحديث وضبطه في النهاية هو : «... إن أحدكم ليخرج بمسألة من عندي يتأبطها» [عبد الله]

وقالوا : فارساً مِنْكُمْ قَتَلْنَا
فَقَتَلْنَا الرُّمَحَ يَكْلَفُ بِالْكَرِيمِ
بِعَيْنِ أَبَاغٍ فَاسْتَمْنَا الْمَنَابِ
فَكَانَ قَسِيمُهَا خَيْرَ الْقَسِيمِ

قال ابن بُرَى : الشعرُ لِابْنَةِ الْمُنْذِرِ يَقُولُهُ بَعْدَ
مَوْتِهِ ، وَالَّذِي قَتَلَ أَبَاغٍ هُوَ الْمُنْذِرُ (١)
ابنُ امرئ القيس بن عمرو بن عمرو بن امرئ القيس
ابن عمرو بن عدي بن نصر اللخمي ، قَتَلَهُ
الحارث بن أبي شير الغساني ، وَفِي يَوْمٍ عَيْنِ أَبَاغٍ
يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ الْعَرَبِ قَتَلَ فِيهِ الْمُنْذِرُ بْنُ مَاءِ السَّمَاءِ .

* أبق : الإباق : هَرَبُ الْعَبِيدِ وَذَهَابُهُمْ مِنْ غَيْرِ
خَوْفٍ وَلَا كَدٍّ عَمَلٍ ، قال : وَهَذَا الْحُكْمُ فِيهِ
أَنْ يَرُدَّ ، فَإِذَا كَانَ مِنْ كَدٍّ عَمَلٍ أَوْ خَوْفٍ لَمْ يَرُدَّ .

وَفِي حَدِيثٍ شَرِيحٍ : كَانَ يَرُدُّ الْعَبْدَ مِنْ
الإباقِ الْبَاءِ ، أَيْ الْقَاطِعِ الَّذِي لَا شُبْهَةَ فِيهِ .
وَقَدْ أَتَى أَيْ هَرَبَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ عَبْدًا
لِابْنِ عَمْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَتَى فَلَحِقَ بِالرُّومِ .
ابنُ سَيِّدِهِ : أَتَى يَأْتِي وَيَأْتِي أَتًى وَإِطَاقًا ،
فَهُوَ أَتَى ، وَجَمْعُهُ أَتَاقٌ . وَأَيْتٌ وَتَأْتِي : اسْتَحَقَّ
ثُمَّ ذَهَبَ ، قال الْأَعَشَى :

فَذَاكَ وَلَمْ يَعْجِزْ مِنَ الْمَوْتِ رَبِّهِ

وَلَكِنْ أَنَا هُوَ الْمَوْتُ لَا يَتَأْتِي

الْأَزْهَرِيُّ : الإباقُ هَرَبُ الْعَبْدِ مِنْ سَيِّدِهِ .
قال الله تعالى فِي يُوسُفَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، حِينَ نَدَّ
فِي الْأَرْضِ مُعَاضِبًا لِقَوْمِهِ : « إِذْ أَتَى إِلَى الْفُلْكِ
الْمَشْحُونِ » . وَتَأْتٍ : اسْتَرَى ، وَيُقَالُ احْتَبَسَ ،
وَرَوَى ثَعْلَبٌ أَنَّ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ أَنْشَدَهُ :

أَلَا قَالَتْ بَهَانٌ وَلَمْ تَأْتِي :

كَبُرَتْ وَلَا يَلِيْقُ بِكَ النِّعَمُ !

قال : لَمْ تَأْتِي إِذَا لَمْ تَأْتِ مِنْ مَقَالَتِهَا ، وَقِيلَ : لَمْ
تَأْتِي لَمْ تَأْتَفْ ، قال ابن بُرَى : الْبَيْتُ لِعَامِرِ بْنِ
كَعْبٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ ، وَالَّذِي فِي شِعْرِهِ : وَلَا
يَلِيْقُ ، بِالطَّاءِ ، وَكَذَلِكَ أَنْشَدَهُ أَبُو زَيْدٍ ، وَبَعْدَهُ :
بُسُونٌ وَهَجْمَةٌ كَأَشَاءِ بُسٍ
صَفَايَا كَثَّةِ الْأَوْبَارِ كَوْمُ

(١) قَوْلُهُ « هُوَ الْمُنْذِرُ الْبَغِ » كَذَا بِالْأَصْلِ ،

وَالَّذِي فِي مَعْنَاهُ يَأْتِي : الْمُنْذِرُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ
امْرِئِ الْقَيْسِ اللَّخْمِيِّ ، فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ : الْمُنْذِرُ بْنُ
الْمُنْذِرِ ابْنِ مَاءِ السَّمَاءِ .

قال أبو حاتم : سَأَلْتُ الْأَصْمَعِيَّ عَنْ قَوْلِهِ
وَلَمْ تَأْتِي فَقَالَ : لَا أَعْرِفُهُ ، وقال أبو زَيْدٍ : لَمْ
تَأْتِي لَمْ تَبْعُدْ مَاخُذٌ مِنَ الْإِيَابِ ، وَقِيلَ : لَمْ
تَسْتَخْفِ ، أَيْ قَالَتْ غَلَابِيَّةٌ . وَالتَّائِي : التَّوَارِي ،
وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يَرْوِيهِ :

أَلَا قَالَتْ حَذَامٌ وَجَارَتَاهَا

وَتَأْتَيْتِ النَّاقَةَ : حَسَبَتْ لَبَنَهَا .

وَالْأَتَى ، بِالتَّخْرِيجِ : الْقَنْبُ ، وَقِيلَ :
فِشْرُهُ ، وَقِيلَ : الْحَبْلُ مِنْهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ زُهَيْرٍ :

الْفَائِدَةُ الْحَبْلُ مَكْتُوبًا دَوَابِرُهَا

فَذُ أَحْكِمْتَ حِكْمَاتِ الْفِدِّ وَالْأَتَا
وَالْأَتَى : الْكُتَانُ (عَنْ ثَعْلَبٍ) . وَأَبَاقُ : رَجُلٌ مِنْ
رُجَازِهِمْ ، وَهُوَ يُكَيِّ أبا قَرِيْبَةٍ .

* أَبك : قال ابن بُرَى : أَبَكَ الشَّيْءُ يَأْبُكُ
كَثْرَ ، وَرَأَيْتُ فِي نُسْخَةٍ مِنْ حَوَاشِي الصَّحَاحِ مَا
صُوِّرَتْهُ فِي الْأَفْعَالِ لِابْنِ الْقَطَّاعِ : أَبَكَ الرَّجُلُ
أَبْكَأَ وَأَبْكَأَ كَثْرَ لَحْمُهُ .

* أبل : الأبل والأبل (الْأَخِيرَةُ عَنْ كُرَاعٍ) :
مَعْرُوفٌ ، لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ . قال الْجَوْهَرِيُّ :
وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ لِأَنَّ أَشْيَاءَ الْجُمُوعِ الَّتِي لَا وَاحِدَ لَهَا
مِنْ لَفْظِهَا إِذَا كَانَتْ لِغَيْرِ الْأَدَمِيِّينَ فَالْأَبْلُ لَهَا
لَا زَمَ ، وَإِذَا صَغُرَتْهَا دَخَلَتْهَا التَّاءُ فَقُلْتُ أَبَيْلَةً
وَعَنِيْمَةً وَتَحُوْ ذَلِكَ . قال : وَرُبَّمَا قَالُوا لِلْإِبِلِ
إِبِلٌ ، يُسَكِّنُونَ الْبَاءَ لِلتَّخْفِيفِ . وَحَكَى سَيِّبُونَهُ
إِبِلَانٍ ، قال : لِأَنَّ إِبِلًا اسْمٌ لَمْ يَكْسَرْ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا
يُرِيدُونَ قَطِيعَيْنِ . قال أبو الْحَسَنِ : إِنَّمَا ذَهَبَ
سَيِّبُونَهُ إِلَى الْإِبْنَانِ بِشَبْهِ الْأَنْثَاءِ الدَّالَّةِ عَلَى
الْجَمْعِ ، فَهُوَ يُوْجِّهُهَا إِلَى لَفْظِ الْآحَادِ ، وَلِذَلِكَ
قال إِنَّمَا يُرِيدُونَ قَطِيعَيْنِ . وَقَوْلُهُ لَمْ يَكْسَرْ عَلَيْهِ لَمْ
يُضْمِرْ فِي يَكْسَرْ ، وَالْعَرَبُ يَقُولُ : إِنَّهُ لَيُرْوَحُ عَلَى
فُلَانٍ إِبِلَانٍ إِذَا رَاحَتْ إِبِلٌ مَعَ رَاعٍ وَإِبِلٌ مَعَ
رَاعٍ آخَرَ . وَأَقْلُ مَا يَبْعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْإِبِلِ الصَّرْمَةُ ،
وَهِيَ الَّتِي جَاوَزَتْ الذَّوْدَ إِلَى الثَّلَاثِينَ ، ثُمَّ الْهَجْمَةُ
أَوْهَا الْأَرَبُونَ إِلَى مَا زَادَتْ ، ثُمَّ هُنَيْدَةُ مِائَةٍ مِنْ
الْإِبِلِ . التَّهْنِيبُ : وَيَجْمَعُ الْإِبِلُ أَبَالًا .

وَأَبَلُ إِبِلًا : اخْتَلَفَ . قال أبو زَيْدٍ : سَمِعْتُ
رَدَّادًا (رَجُلًا مِنْ بَنِي كِلَابٍ) يَقُولُ : تَأْبَلُ
فُلَانٌ إِبِلًا وَتَعْنَمُ عَمًا ، إِذَا اخْتَلَفَ إِبِلًا وَعَمًا وَاقْتَنَاهَا .

وَأَبَلُ الرَّجُلُ ، بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ ، وَأَبَلٌ : كَثُرَتْ
إِبِلُهُ (٢) . وقال طُفَيْلٌ فِي تَشْدِيدِ الْبَاءِ :

فَأَبَلٌ وَاسْتَرْخَى بِهِ الْخَطْبُ بَعْدَمَا

أَسَافَ وَلَوْلَا سَعِينَا لَمْ يُوْبَلْ

قال ابن بُرَى : قال الْفَرَّاءُ وَأَبْنُ فَرَّاسٍ فِي

الْمُجْمَلِ : إِنَّ أَبَلَ فِي الْبَيْتِ بِمَعْنَى كَثُرَتْ إِبِلُهُ ،

قال : وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ ، وَأَسَافَ هُنَا : قَلَّ

مَالُهُ ، وَقَوْلُهُ اسْتَرْخَى بِهِ الْخَطْبُ أَيْ حَسُنَتْ

حَالُهُ . وَأَبَلَتْ الْإِبِلُ أَيْ أَقْنَبَتْ ، فَهِيَ مَأْبُولَةٌ ،

وَالنَّسْبَةُ إِلَى الْإِبِلِ إِبِلٌ ، يَقْتَحُونَ الْبَاءَ اسْتِنْحَاشًا

لِتَوَالِ الْكُسَرَاتِ . وَرَجُلٌ أَبِلٌ وَأَبِلٌ وَإِبِلٌ

وَإِبِلِي (٣) : ذُو إِبِلٍ ، وَأَبَالٌ : يَرْعَى الْإِبِلَ .

وَأَبِلُ يَأْبُلُ أَبَالَةً مِثْلُ شَكَسَ شَكَاةً ، وَأَبِلَ

أَبَلًا ، فَهُوَ أَبِلٌ وَأَبِلٌ : حَدَقَ مَصْلَحَةَ الْإِبِلِ

وَالشَّاءَ ، وَزَادَ ابْنُ بُرَى ذَلِكَ إِضْحَاحًا فَقَالَ :

حَكَى الْقَالِي عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ أَبِلٌ

بِمَدِّ الْهَمْزَةِ عَلَى مِثَالِ فَاعِلٍ إِذَا كَانَ حَادِقًا

بِرِعْيَةِ الْإِبِلِ وَمَصْلَحَتِهَا ، قال : وَحَكَى فِي فِعْلِهِ

أَبِلَ أَبَلًا ، يَكْسِرُ الْبَاءَ فِي الْفِعْلِ الْمَاضِي وَفَتْحُهَا

فِي الْمُسْتَقْبَلِ ، قال : وَحَكَى أَبُو نَصْرِ أَيْلُ يَأْبُلُ

أَبَالَةً ، قال : وَأَمَّا سَيِّبُونُهُ فَذَكَرَ الْإِبَالََةَ فِي فِعَالَةٍ

مِمَّا كَانَ فِيهِ مَعْنَى الْوِلَايَةِ ، مِثْلُ الْإِمَارَةِ وَالنَّكَايَةِ ،

قال : وَمِثْلُ ذَلِكَ الْإِبَالََةُ وَالْعِيَاةُ ، فَكَلَّ قَوْلُ

سَيِّبُونِهِ تَكُونُ الْإِبَالََةُ مَكْشُورَةً لِأَنَّهَا وَلَايَةٌ مِثْلُ

الْإِمَارَةِ ، وَأَمَّا مَنْ فَتَحَهَا فَتَكُونُ مَصْدَرًا عَلَى

الْأَصْلِ ، قال : وَمَنْ قال أَبِلَ يَفْتَحُ الْبَاءَ

فَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ أَبِلٌ بِالْمَدِّ ، وَمَنْ قالَهُ أَبِلَ

بِالْكَسْرِ قالَ فِي الْفَاعِلِ أَبِلٌ بِالْقَصْرِ ، قال :

شَاهِدُ أَبِلَ بِالْمَدِّ عَلَى فَاعِلٍ قَوْلُ ابْنِ الرَّقَاعِ :

فَنَاتٌ وَأَنْتَوَى بِهَا عَنْ هَوَاهَا

شَطِيفُ الْعَيْشِ أَبِلُ سَيَّارُ

وشاهدُ أَبِلَ بِالْقَصْرِ عَلَى فِعْلٍ قَوْلُ الرَّاعِي :

صَهْبٌ مَهَارِيْسُ أَشْيَاءَ مَذْكُورَةٍ

فَاتِ الْعَرِيبِ بِهَا تُرْعِيَةُ أَبِلُ

(٢) قَوْلُهُ « كَثُرَتْ إِبِلُهُ » زَادَ فِي الْقَامُوسِ هَذَا
الْمَعْنَى : أَبَلَ الرَّجُلُ إِبِلًا ، يَزِدُّ أَقْلًا إِفْعَالًا .

(٣) قَوْلُهُ : « وَإِبِلٌ » هُوَ فِي الْأَصْلِ يَكْسِرُ الْهَمْزَةَ
وَفَتْحُ الْبَاءِ ، وَفِي الْقَامُوسِ « وَإِبِلٌ يَكْسُرُ تَيْنِ وَيَفْتَحُ تَيْنِ
ذَوِ ابِلٍ . . الخ » قال شَارِحُهُ عِنْدَ قَوْلِهِ وَيَفْتَحُ تَيْنِ : الصَّوَابُ
بِكَسْرِ فَتَحْنِ .

وَأَنشَدَ لِلْكُمَيْتِ أَيْضًا :

تَذَكَّرَ مِنْ أَتَى وَمِنْ أَتَى شُرْبُهُ

يُؤَامِرُ نَفْسِيهِ كَذَى الْهَجْمَةِ الْإِبِلِ
وَحَكَى سَبِيئِيهِ : هَذَا مِنْ أَتَى النَّاسِ أَى
أَشَدَّهُمْ تَأْتِقًا فِي رَغِيَةِ الْإِبِلِ وَأَعْلَمِهِمْ بِهَا ، قَالَ :
وَلَا فِعْلَ لَهُ .

وَإِنْ فَلَانًا لَا يَأْتِبِلُ أَى لَا يَثْبُتُ عَلَى رَغِيَةِ
الْإِبِلِ وَلَا يُحْسِنُ مَهْنَتَهَا ، وَقِيلَ : لَا يَثْبُتُ
عَلَيْهَا رَاكِبًا ، وَفِي التَّهْذِيبِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى
الْإِبِلِ وَلَا يَقِيمُ عَلَيْهَا .

وَرَوَى الْأَصْمَعِيُّ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ
قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ عُمَانَ وَمَعَهُ أَبٌ كَبِيرٌ
يَمْنِي فَقُلْتُ لَهُ : أَحْمِلْهُ ! فَقَالَ : لَا يَأْتِبِلُ .
أَى لَا يَثْبُتُ عَلَى الْإِبِلِ إِذَا رَكِبَهَا ، قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ : وَهَذَا خِلَافُ مَا رَوَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
مَعْنَى لَا يَأْتِبِلُ لَا يَقِيمُ عَلَيْهَا فِيمَا يُضِلُّهَا . وَرَجُلٌ
أَبِلُ بِالْإِبِلِ بَيْنَ الْأَبْلَةِ إِذَا كَانَ حَاقِقًا بِالْقِيَامِ
عَلَيْهَا ، قَالَ الرَّاجِزُ :

إِنْ لَهَا لِرَاعِيَا جَرِيًا

أَبْلًا بِمَا يَنْفَعُهَا قَوِيًا

لَمْ يَرْعَ مَازُولًا وَلَا مَرْعِيَا

حَتَّى عَمَلَا سَنَامَهَا عَلِيًا

قَالَ ابْنُ هَاجِكٍ : أَنشَدَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لِلرَّاعِي :

يَسْهَى أَبِلُ مَا إِنْ يُجَزَّهَا

جَزْءًا شَدِيدًا وَمَا إِنْ تَرْتَوِي كَرَعًا

الْفَرَاءُ : إِنَّهُ لَا يَبِلُ مَالٌ عَلَى فِعْلِي ، وَتَرْعِيَّةُ

مَالٍ ، وَإِذَا مَالٌ ، إِذَا كَانَ قَائِمًا عَلَيْهَا . وَيُقَالُ :

رَجُلٌ أَبِلٌ مَالٌ يَقْصُرُ الْأَلْفُ ، وَأَبِلُ مَالٌ يَوْزَنُ

عَابِلٍ ، مِنْ أَلَّ يَوْزُهُ إِذَا سَاسَهُ ، قَالَ :

وَلَا أَعْرِفُ أَبِلَ يَوْزَنُ عَابِلٍ . وَيَأْتِبِلُ الْإِبِلُ :

صَنَعَهَا وَتَسْمِيَتُهَا ، حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ

أَبِي زِيَادٍ الْكِلَابِي .

وَفِي الْحَدِيثِ : « النَّاسُ كَابِلِي مَائَةٍ لَا

يُجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً » ، يَعْنِي أَنَّ الْمَرْصِيَّ الْمُتَّخَبَّ

مِنَ النَّاسِ فِي عِزَّةٍ وَجُودِهِ كَالنَّجِيبِ مِنَ الْإِبِلِ ،

الْقَوِيُّ عَلَى الْأَحْمَالِ وَالْأَسْفَارِ ، الَّذِي لَا يُوْجَدُ

فِي كَثِيرٍ مِنَ الْإِبِلِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الَّذِي عِنْدِي

فِيهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَمَّ الدُّنْيَا ، وَحَدَّرَ الْعِبَادَ سُوءَ

مَعْنِيَتِهَا ، وَضَرَبَ لَهُمْ فِيهَا الْأَمْثَالَ لِيَعْتَبَرُوا

وَيَحْتَدِرُوا ، وَكَانَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

يُحَدِّثُهُمْ مَا حَدَّثَهُمُ اللَّهُ ، وَيُرْهِدُهُمْ فِيهَا ،

فَرِغَبُ أَصْحَابِهِ بَعْدَهُ فِيهَا ، وَتَنَافَسُوا عَلَيْهَا ،

حَتَّى كَانَ الزُّهْدُ فِي النَّادِرِ الْقَلِيلِ مِنْهُمْ فَقَالَ :

يُحَدِّثُونَ النَّاسَ بَعْدِي كَابِلِي مَائَةٍ لَيْسَ فِيهَا رَاحِلَةٌ ،

أَى أَنَّ الْكَامِلَ فِي الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَالرَّغْبَةِ فِي

الْآخِرَةِ قَلِيلٌ ، كَقَلَّةِ الرَّاحِلَةِ فِي الْإِبِلِ ، وَالرَّاحِلَةُ

هِيَ الْبَعِيرُ الْقَوِيُّ عَلَى الْأَسْفَارِ وَالْأَحْمَالِ ،

النَّجِيبُ النَّامُ الْخَلْقُ الْحَسَنُ الْمُنْظَرُ ، قَالَ :

وَيَقَعُ عَلَى الذِّكْرِ وَالْأُنْثَى ، وَهَاهُنَا فِيهِ لِلْمَبَالِغَةِ .

وَأَبْلَتْ الْإِبِلُ وَالْوَحْشُ تَابِلٌ وَتَابِلٌ أَبْلًا وَأَبُولًا ، وَأَبْلَتْ

وَتَابَلَتْ : جَزَاتُ عَنِ الْمَاءِ بِالرُّطْبِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ

لَيْسَ :

وَإِذَا حَرَّكَتْ غَرَزِي أَجْمَرَتْ

أَوْ قَرَأِي عَدُوَّ جَوْنٍ قَدْ أَبِلُ (١)

الْوَاحِدُ أَبِلٌ وَالْجَمْعُ أَبَالٌ ، مِثْلُ كَافِرٍ وَكَفَّارٍ ،

وَقَوْلُ الشَّاعِرِ أَنشَدَهُ أَبُو عَمْرٍو :

أَوَابِلُ كَالْأَوْزَانِ حَوْشُ نَفُوسِهَا

يَهْدُرُ فِيهَا فَعْلُهَا وَيَرِيْسُ

يَصِفُ نَوْقًا شَبَّهَا بِالْفُصُورِ سِمَنًا ، وَأَوَابِلُ :

جَزَاتُ بِالرُّطْبِ ، وَحَوْشُ : مُحْرَمَاتُ الظُّهُورِ لِعِزَّةِ

أَنْفُسِهَا . وَتَابِلُ الْوَحْشِي إِذَا اجْتَرَأَ بِالرُّطْبِ عَنِ

الْمَاءِ . وَأَبِلَ الرَّجُلُ عَنِ امْرَأَتِهِ ، وَتَابِلُ : اجْتَرَأَ

عَنْهَا ، وَفِي الصَّحَاحِ : وَأَبِلَ الرَّجُلُ عَنِ امْرَأَتِهِ

إِذَا امْتَنَعَ مِنْ غَشِيَانِهَا ، وَتَابِلُ . وَفِي الْحَدِيثِ

عَنْ وَهَبٍ : أَبِلُ آدَمَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، عَلَى ابْنِهِ

الْمَقْتُولِ كَذَا وَكَذَا عَامًا لَا يُصِيبُ حَوَاءَ ،

أَى امْتَنَعَ مِنْ غَشِيَانِهَا ، وَيُرْوَى : لَمَّا قَتَلَ ابْنُ

آدَمَ أَخَاهُ تَابِلُ آدَمَ عَلَى حَوَاءَ ، أَى تَرَكَ غَشِيَانَهَا

حَوَاءَ حَزَنًا عَلَى وَلَدِهِ ، وَتَوَحَّشَ عَنْهَا . وَأَبْلَتْ

الْإِبِلُ بِالْمَكَانِ أَبُولًا : أَقَامَتْ ، قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ :

بِهَا أَبْلَتْ شَهْرِي رَبِيعَ كَلَاهُمَا

فَقَدْ مَارَوْهَا نَسُوءُهَا وَأَقْبَرَاهَا (٢)

اسْتَعَارَهُ هُنَا لِلظَّيْفَةِ . وَقِيلَ : أَبْلَتْ جَزَاتُ

بِالرُّطْبِ عَنِ الْمَاءِ . وَابِلٌ أَوَابِلُ وَأَبِلٌ وَأَبَالٌ

(١) قَوْلُهُ «وَإِذَا حَرَّكَتْ» ، الْبَيْتُ «أُورِدَهُ
الْجَوْهَرِيُّ يَلْفُظُ :

وَإِذَا حَرَّكَتْ رَجُلِي أَتَلَّتْ

فِي تَمَدُّو عَدُوَّ جَوْنٍ قَدْ أَبِلَ

(٢) قَوْلُهُ «كَلَاهُمَا» ، كَذَا بِأَصْلِهِ ، وَالَّذِي

فِي الصَّحَاحِ يَلْفُظُ : كَلَيْتُمَا .

وَمُؤَبَّلَةٌ : كَثِيرَةٌ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي جُعِلَتْ

قَطِيعًا قَطِيعًا ، وَقِيلَ : هِيَ الْمُتَّخَذَةُ لِلْقَيْنَةِ ، وَفِي

حَدِيثِ ضَوَالِ الْإِبِلِ : أَنَّهَا كَانَتْ فِي زَمَنِ عُمَرَ

أَبْلًا مُؤَبَّلَةً ، لَا يَمَسُّهَا أَحَدٌ ، قَالَ : إِذَا كَانَتْ

الْإِبِلُ مُهْمَلَةً قِيلَ إِبِلٌ إِبِلٌ ، فَإِذَا كَانَتْ لِلْقَيْنَةِ

قِيلَ إِبِلٌ مُؤَبَّلَةٌ ، أَرَادَ أَنَّهَا كَانَتْ لِكَثْرَتِهَا مُجْتَمِعَةً

حَيْثُ لَا يَتَعَرَّضُ إِلَيْهَا ، وَأَمَّا قَوْلُ الْحُطَيْئَةِ :

عَفَتْ بَعْدَ الْمُؤَبِّلِ فَالْشَّوِيُّ

فَإِنَّهُ ذَكَرَ حَمَلًا عَلَى الْقَطِيعِ أَوْ الْجَمْعِ أَوْ

النَّعَمِ ، لِأَنَّ النَّعَمَ يَذْكَرُ وَيُؤَنَّثُ ، أَنشَدَ

سَبِيئِيهِ :

أَكَلُ عَامٍ نَعَمًا تَحْشَوْنَهُ

وَقَدْ يَكُونُ أَنَّهُ أَرَادَ الْوَاحِدَ ، وَلَكِنَّ الْجَمْعَ

أَوَّلَى لِقَوْلِهِ فَالْشَّوِيُّ ، وَالشَّوِيُّ اسْمٌ لِلْجَمْعِ .

وَأَبِلُ أَوَابِلُ : قَدْ جَزَاتُ بِالرُّطْبِ عَنِ الْمَاءِ .

وَالْإِبِلُ الْأَبِلُ : الْمُهْمَلَةُ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَرَأَحَتْ فِي عَوَازِبِ أَبِلِ

الْجَوْهَرِيُّ : وَأَبِلُ أَبِلٌ مِثَالُ قَبْرِ أَى مُهْمَلَةٍ ،

فَإِنْ كَانَتْ لِلْقَيْنَةِ فَهِيَ إِبِلٌ مُؤَبَّلَةٌ .

الْأَصْمَعِيُّ : قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ مَنْ

قَرَأَهَا : « أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ » ،

بِالتَّخْفِيفِ يَعْنِي بِهِ الْبَعِيرَ لِأَنَّهُ مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ ،

يَبْرُكُ فَيَحْمَلُ عَلَيْهِ الْحُمُولَةُ ، وَغَيْرُهُ مِنْ ذَوَاتِ

الْأَرْبَعِ لَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ إِلَّا وَهُوَ قَائِمٌ ، وَمَنْ قَرَأَهَا

بِالتَّثْقِيلِ قَالَ الْإِبِلُ : السَّحَابُ الَّتِي تَحْمِلُ الْمَاءَ

لِلْمَطَرِ . وَأَرْضٌ مَائِلَةٌ أَى ذَاتُ إِبِلٍ . وَأَبْلَتْ

الْإِبِلُ : هَمَلَتْ ، فَهِيَ أَبْلَةٌ تَتَّبِعُ الْأَبِلَ ، وَهِيَ

الْخَلْفَةُ تَتَّبِعُ فِي الْكَلَامِ الْيَابِسَ بَعْدَ عَامٍ . وَأَبْلَتْ

أَبْلًا وَأَبُولًا : كَثُرَتْ . وَأَبْلَتْ تَابِلٌ : تَابَدَتْ .

وَأَبِلَ يَأْبِلُ أَبْلًا : غَلَبَ وَامْتَنَعَ (عَنْ كُرَاعٍ) :

وَالْمَعْرُوفُ أَبِلُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْإِبُولُ طَائِرٌ يَنْفَرِدُ مِنَ الرَّفِّ

وَهُوَ السَّطْرُ مِنَ الطَّيْرِ .

ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَالْإِبِلُ وَالْإِبُولُ وَالْإِبَالَةُ الْقِطْعَةُ

مِنَ الطَّيْرِ وَالْخَيْلِ وَالْإِبِلِ ، قَالَ :

أَبَابِيلُ هَطَلِي مِنْ مَرَاخٍ وَمُهْمَلِ

وَقِيلَ : الْأَبَابِيلُ جَمَاعَةٌ فِي تَفَرُّقَةٍ ، وَاحِدُهَا

إِبِيلٌ وَإِبُولٌ ، وَذَهَبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِلَى أَنَّ الْأَبَابِيلَ

جَمْعٌ لَا وَاحِدَ لَهُ ، بِمَنْزِلَةِ عَبَائِدَ وَشَمَاطِيطَ

وَشَعَالِيلَ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِبِيلٌ، قَالَ: وَلَمْ أَجِدِ الْعَرَبَ تَعْرِفُ لَهُ وَاحِدًا. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «وَأَرْسَلْ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ». وَقِيلَ إِبَالَةٌ وَأَبَابِيلٌ وَإِبَالَةٌ، كَأَنَّهَا جَمَاعَةٌ، وَقِيلَ: إِبُولٌ وَأَبَابِيلٌ مِثْلُ عَجُولٍ وَعَجَابِيلٍ، قَالَ: وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِبِيلَ عَلَى فِعْلِ لَوَاحِدٍ أَبَابِيلَ، وَزَعَمَ الرُّوَاسِيُّ أَنَّ وَاحِدَهَا إِبَالَةٌ.

التَّهْدِيبُ أَيْضًا: وَلَوْ قِيلَ وَاحِدُ الْأَبَابِيلِ إِبِيَالَةٌ كَانَ صَوَابًا، كَمَا قَالُوا دِينَارٌ وَدَنَانِيرٌ. وَقَالَ الرَّجَّاحُ فِي قَوْلِهِ طَيْرًا أَبَابِيلَ: جَمَاعَاتٌ مِنْ هُنَا وَجَمَاعَاتٌ مِنْ هُنَا. وَقِيلَ: طَيْرٌ أَبَابِيلٌ يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا إِبِيلًا إِبِيلًا أَيْ قَطِيعًا خَلْفَ قَطِيعٍ.

قَالَ الْأَخْفَشُ: يُقَالُ جَاءَتْ إِبِلُكَ أَبَابِيلَ أَيْ فِرْقًا، وَطَيْرٌ أَبَابِيلٌ، قَالَ: وَهَذَا يَجِيءُ فِي مَعْنَى التَّكْثِيرِ، وَهُوَ مِنَ الْجَمْعِ الَّذِي لَا وَاحِدَ لَهُ؛ وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: جَاءَ فُلَانٌ فِي أَبْلِيَّتِهِ وَإِبَالِيَّتِهِ أَيْ فِي قَبِيلَتِهِ.

وَأَبِيلُ الرَّجُلِ: كَأَنَّهُ (عَنْ ابْنِ جَنِّي). الْحَيَّانِيُّ: أَتَيْتُ الْبَيْتَ تَأْيِينًا وَأَبْلَةً تَأْيِيلًا إِذَا أَتَيْتُ عَلَيْهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ.

وَالْأَبِيلُ: الْعَصَا. وَالْأَبِيلُ وَالْأَبِيلَةُ وَالْإِبَالَةُ: الْحِزْمَةُ مِنَ الْحَشِيشِ وَالْحَطَبِ.

التَّهْدِيبُ: وَالْإِبَالَةُ الْحِزْمَةُ مِنَ الْحَطَبِ. وَمِثْلُ يُضْرَبُ: ضِغْتُ عَلَى إِبَالَةٍ، أَيْ زِيَادَةُ عَلَى وَفَرٍ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ: ضِغْتُ عَلَى إِبَالَةٍ، غَيْرَ مَمْدُودٍ لَيْسَ فِيهَا بَاءٌ، وَكَذَلِكَ أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ أَيْضًا، أَيْ بَلِيَّةٌ عَلَى أُخْرَى كَانَتْ قَبْلَهَا.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَلَا تَقُلْ إِبِيَالَةً لِأَنَّ الْإِسْمَ إِذَا كَانَ عَلَى فِعَالَةٍ، بِهَا بَاءٌ، لَا يُبْدَلُ مِنْ أَحَدٍ حَرْفٍ تَضْعِيفِهِ بَاءٌ مِثْلُ صِنَارَةٍ وَدَنَامَةٍ، وَإِنَّمَا يُبْدَلُ إِذَا كَانَ بِلَا هَاءٍ مِثْلُ دِينَارٍ وَقِرَاطٍ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ إِبَالَةً مُخَفَّفًا، وَيَنْشِدُ لِأَشْيَاءَ بَيْنَ خَارِجَةٍ:

لِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ ذَوَالَةٍ

ضِغْتُ يَزِيدُ عَلَى إِبَالَةٍ

فَلَاخْشَانَكَ مَشْقَصًا

أَوْسًا أَوْبِسَ مِنَ الْهَبَالَةِ

وَالْأَبِيلُ: رَئِيسُ النَّصَارَى، وَقِيلَ: هُوَ

الرَّاهِبُ، وَقِيلَ الرَّاهِبُ الرَّئِيسُ، وَقِيلَ صَاحِبُ النَّاقُوسِ، وَهُمْ الْأَبِيلُونَ؛ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْجِنِّ (١).

أَمَّا وَدَمَاءُ مَائِرَاتٍ تَخَالِهَا عَلَى قَتَّةِ الْعُرَى أَوْ الشَّرِّ عِنْدَمَا وَمَا قَدَسَ الرُّهَانَ فِي كُلِّ هَيْكَلٍ

أَبِيلُ الْأَبِيلِينَ الْمَسِيحِ بْنِ مَرْيَمَا لَقَدْ ذَاقَ مَنَا عَامِرَ يَوْمَ لَعْلَعٍ

حُسَامًا إِذَا مَا هَزَبَ الْكَفَّ صَمَمًا قَوْلُهُ أَبِيلُ الْأَبِيلِينَ: أَضَافَهُ إِلَيْهِمْ عَلَى التَّشْبِيهِ لِقُدْرَةِ، وَالتَّعْظِيمِ لِحُطْرَةِ؛ وَيُرْوَى:

أَبِيلُ الْأَبِيلِينَ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَا عَلَى النَّسَبِ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ عِيسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَبِيلَ الْأَبِيلِينَ، وَقِيلَ: هُوَ الشَّيْخُ، وَالْجَمْعُ أَبَالٌ، وَهَذِهِ الْأَيَّاتُ أَوْرَدَهَا الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ فِيهَا:

عَلَى قَتَّةِ الْعُرَى وَبِالشَّرِّ عِنْدَمَا قَالَ ابْنُ بَرٍّ: الْأَلْفُ وَاللَّامُ فِي الشَّرِّ زَائِدَتَانِ لِأَنَّهُ اسْمٌ عَلَمٌ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَا يَغُوثُ وَيَعُوقُ وَنَسْرٌ»؛ قَالَ: وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَلَقَدْ نَهَيْتُكَ عَنْ بَنَاتِ الْأَوْبَرِ قَالَ: وَمَا، فِي قَوْلِهِ وَمَا قَدَسَ، مُصَدَّرَةٌ، أَيْ وَتَسْبِيحُ الرُّهَانَ أَبِيلُ الْأَبِيلِينَ. وَالْأَبِيلُ (٢):

الرَّاهِبُ، فَإِذَا أَنْ يَكُونَ أَحْجَمًا، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ قَدْ غَبَرَتْهُ بَاءُ الْإِضَافَةِ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ انْقِحَالٍ، وَقَدْ قَالَ سَبِيحُ (٣): لَيْسَ فِي الْكَلَامِ قَبِيلٌ؛ وَأَنْشَدَ الْفَارِسِيُّ بَيْتَ الْأَعَشَى:

وَمَا أَبِيلٌ عَلَى هَيْكَلٍ

بَنَاهُ وَصَلَبَ فِيهِ وَصَارَا

وَمِثْلُهُ الْحَدِيثُ: كَانَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ، عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يُسَمَّى أَبِيلَ الْأَبِيلِينَ؛ الْأَبِيلُ بَوَازُنُ الْأَمِيرِ: الرَّاهِبُ، سُمِّيَ بِهِ لِتَأْيِيلِهِ عَنِ النِّسَاءِ وَتَرْكِ غَشِيَانِهِ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ أَبَلُ يَأْبُلُ أَبَالَةً إِذَا تَنَسَّكَ وَتَرَهَّبَ. أَبُو الْهَيْثَمِ:

(١) قَوْلُهُ: «ابْنُ عَبْدِ الْجِنِّ، كَذَا بِالْأَصْلِ،

وَفِي شَرْحِ الْقَامُوسِ: عَمَرُو بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ.

(٢) قَوْلُهُ: وَالْأَبِيلُ هُوَ يَتَّبِعُ الْبَاءَ كَمَا فِي الْقَامُوسِ.

(٣) قَوْلُهُ: وَقَدْ قَالَ سَبِيحُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ

قَبِيلٌ هُوَ مُضَبَّوْطٌ فِي الْأَصْلِ بِكَسْرِ التَّيْنِ. وَانْظُرْ شَرْحَ الْقَامُوسِ وَمَا فِيهِ.

الْأَبِيلُ وَالْأَبِيلُ صَاحِبُ النَّاقُوسِ الَّذِي يُنْقَسُ النَّصَارَى بِنَاقُوسِهِ يَدْعُوهُمْ بِهِ إِلَى الصَّلَاةِ. وَأَنْشَدَ:

وَمَا صَكَ نَاقُوسَ الصَّلَاةِ أَبِيلَهَا وَقِيلَ: هُوَ رَاهِبُ النَّصَارَى؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ:

إِنِّي وَاللَّهِ فَاسْمَعُ حَلْفِي

بِأَبِيلٍ كُلَّمَا صَلَّى جَاثِرًا

وَكَانُوا يُعْظَمُونَ الْأَبِيلَ فَيُحْلِفُونَ بِهِ كَمَا يُحْلِفُونَ بِاللَّهِ. وَالْأَبْلَةُ، بِالْتَّخْرِيكِ: الْوَحَامَةُ وَالْقُلُوبُ مِنَ الطَّعَامِ. وَالْأَبْلَةُ: الْعَاهَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ:

لَا تَبِعِ الشَّعْرَةَ حَتَّى تَأْمَنَ عَلَيْهَا الْأَبْلَةُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْأَبْلَةُ بَوَازُنُ الْعُهُدَةِ: الْعَاهَةُ وَالْآفَةُ، رَأَيْتُ نُسْخَةً مِنْ نُسْخِ النَّهْيَةِ فِيهَا حَاشِيَةٌ قَالَ: قَوْلُ أَبِي مُوسَى الْأَبْلَةُ بَوَازُنُ الْعُهُدَةِ وَهُمْ، وَصَوَابُهُ الْأَبْلَةُ، بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْبَاءِ، كَمَا جَاءَ فِي أَحَادِيثٍ أُخْرَى. وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ:

كُلُّ مَالٍ أَذْبَتَ زَكَاتُهُ فَقَدْ ذَهَبَتْ أَبْلَتُهُ، أَيْ ذَهَبَتْ مَصْرُفُهُ وَشَرُّهُ، وَيُرْوَى وَبْلَتُهُ؛ قَالَ:

الْأَبْلَةُ، بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْبَاءِ، الثَّقَلُ وَالطَّلَبَةُ، وَقِيلَ هُوَ مِنَ الْوَبَالِ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوَّلِ فَقَدْ قَلِبَتْ هَمْزَتُهُ فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ وَآوًا، وَإِنْ كَانَ مِنَ الثَّانِي فَقَدْ قَلِبَتْ وَآوُهُ فِي الرَّوَايَةِ الْأُولَى هَمْزَةً، كَقَوْلِهِمْ أَحَدًا وَأَصْلُهُ وَحَدٌ، وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى: كُلُّ مَالٍ زَكِيَ فَقَدْ ذَهَبَتْ عَنْهُ أَبْلَتُهُ، أَيْ نَقْلُهُ وَوَحَامَتُهُ.

أَبُو مَالِكٍ: إِنَّ ذَلِكَ الْأَمْرَ مَا عَلَيْكَ فِيهِ أَبْلَةٌ وَلَا آبَةٌ، أَيْ لَا عَيْبَ عَلَيْكَ فِيهِ. وَيُقَالُ: إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ خَرَجْتَ مِنْ أَبْلَتِهِ، أَيْ مِنْ تَبِعَتِهِ وَمَدَمَتِهِ.

ابْنُ بَزْرَجٍ: مَا لِي إِلَيْكَ أَبْلَةٌ، أَيْ حَاجَةٌ، بَوَازُنُ عَيْلَةٍ، بِكَسْرِ الْبَاءِ.

وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الْإِسْتِسْقَاءِ: فَالْتَفَّ اللَّهُ بَيْنَ السَّحَابِ فَأَلَيْنَا، أَيْ مَطَرْنَا وَأَبَلَا، وَهُوَ الْمَطَرُ الْكَثِيرُ الْقَطِرُ، وَالْهَمْزَةُ فِيهِ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ مِثْلُ أَكَدَ وَوَكَّدَ، وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: فَالْتَفَّ اللَّهُ بَيْنَ السَّحَابِ فَوَلَيْنَا، جَاءَ بِهِ عَلَى الْأَصْلِ.

وَالْإِبْلَةُ: الْعِدَاوَةُ (عَنْ كُرَاعٍ). ابْنُ بَرٍّ: وَالْأَبْلَةُ الْحَقْدُ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ:

وَجَاءَتْ لِيَقْضِيَ الْحَقْدَ مِنْ أَبْلَاتِهَا فَتَنَّتْ لَهَا قَحْطَانُ حَقْدًا عَلَى حَقْدٍ

قَالَ: وَقَالَ ابْنُ فَارَسٍ: أَبْلَاتُهَا طَلِبَاتُهَا.

وَالْأَبْلَةُ، بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ: تَمَرٌ يُرْصُ بَيْنَ

حَجَرَيْنِ وَيُحَلِّبُ عَلَيْهِ لَبَنٌ ، وَقِيلَ : هِيَ الْفِدْرَةُ مِنْ التَّمْرِ ، قَالَ :

فَيَأْكُلُ مَا رُئِيَ مِنْ زَادِنَا
وَيَأْتِي الْأَبْلَةَ لَمْ تَرْضَضِ
لَهُ ظِيْفَةٌ وَلَهُ عُكَّةٌ

إِذَا أَنْقَضَ النَّاسُ لَمْ يَنْفِضِ
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَالْأَبْلَةُ الْأَخْضَرُ مِنْ حَمَلِ
الْأَرَاكِ ، فَإِذَا احْمَرَّتْ فَكَثَبَتْ . وَيُقَالُ : الْأَبْلَةُ
عَلَى فَاعِلَةٍ . وَالْأَبْلَةُ : مَكَانٌ بِالْبَصْرَةِ ، وَهِيَ
بِضْمِ الْهَمْزَةِ وَالْبَاءِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ ، الْبَلَدُ الْمَعْرُوفُ
قُرْبَ الْبَصْرَةِ مِنْ جَانِبِهَا الْبَحْرَى ، قِيلَ : هُوَ
اسْمُ نَبْطِي . الْجَوْهَرِيُّ : الْأَبْلَةُ مَدِينَةٌ إِلَى جَنْبِ
الْبَصْرَةِ . وَأَبْلَى : مَوْضِعٌ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهُوَ بَوْرُنُ حَتْلَى مَوْضِعٌ بِأَرْضِ
بَنِي سُلَيْمٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، بَعَثَ إِلَيْهِ رَسُولُ
اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَوْمًا ، وَأَنْشَدَ ابْنُ
بَرٍّ ، قَالَ : قَالَ زَيْدُ بْنُ حَرْجَةَ فِي دُرَيْدٍ :

فَسَائِلُ بَنِي دُهْمَانَ : أَى سَحَابَةٍ

عَلَامُ بَابِلَى وَدُفَاهُ فَاسْتَبَلَّتْ ؟
قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَأَنْشَدَهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ
السَّرَاجُ :

سَرَى مِثْلُ تَبَضُّ الْعِرْقِ وَاللَّيْلِ دُونَهُ
وَأَعْلَامُ أَبْلَى كُلُّهَا فَلَا صَالِقِي
وَيُرْوَى : وَأَعْلَامُ أَبْلَى .

وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : رَحْلَةُ أَبْلَى مَشْهُورَةٌ ، وَأَنْشَدَ :

دَعَا لَهَا غَمْرٌ كَانَ قَدْ وَرَدَتْهُ

بِرَحْلَةٍ أَبْلَى وَإِنْ كَانَ نَائِيًا
وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ أَبْلَى ، وَهُوَ بِالْمَدِّ وَكُسْرِ الْبَاءِ ،
مَوْضِعٌ لَهُ ذِكْرٌ فِي جَيْشِ أُسَامَةَ يُقَالُ لَهُ أَبْلَى
الرَّيْتِ . وَأَبْلَى : اسْمُ امْرَأَةٍ ، قَالَ رُوْبَةُ :

قَالَتْ أَبْلَى لِي : وَلَمْ أَسْبَهُ

مَا السَّنُ إِلَّا غَطْلَةُ الْمَدْلَةِ

• أَبْن • أَبْنُ الرَّجُلِ يَأْبَنُهُ وَيَأْبَنُهُ أَبْنًا : أَتَهَمُهُ
وَعَابَهُ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : أَبْنَتْهُ بِحَيْرٍ وَبَشَرَأْبَنَهُ
وَأَبْنَتْهُ أَبْنًا ، وَهُوَ مَا بُونُ بِحَيْرٍ أَوْ بِشَرٍّ ، فَإِذَا أَضْرَبْتَ
عَنِ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ قُلْتَ : هُوَ مَا بُونٌ لَمْ يَكُنْ إِلَّا
الشَّرُّ ، وَكَذَلِكَ ظَنَّهُ بَطْنُهُ .

الْبَيْتُ : يُقَالُ فَلَانُ يُؤْبِنُ بِخَيْرٍ وَبَشَرٍ ، أَى
يُؤْنِ بِهِ ، فَهُوَ مَا بُونٌ .

أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ فَلَانُ يُؤْبِنُ بِخَيْرٍ وَيُؤْبِنُ
بَشَرًا ، فَإِذَا قُلْتَ يُؤْبِنُ مُجَرَّدًا فَهُوَ فِي الشَّرِّ لَا غَيْرَ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هَالَةَ فِي صِفَةِ مَجْلِسِ
النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ حِلْمٍ
وَحَيَاءٍ ، لَا تُرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ ، وَلَا تُؤْبِنُ فِيهِ
الْحَرَمُ ، أَى لَا تُذَكَّرُ فِيهِ النِّسَاءُ بِقَبِيحٍ ، وَيُصَانُ
مَجْلِسُهُ عَنِ الرَّفَثِ وَمَا يَفْضَحُ ذِكْرُهُ .

يُقَالُ : أَبْنَتْ الرَّجُلَ أَبْنَةً إِذَا رَمَيْتَهُ بِحَلَّةٍ
سَوْءٍ ، فَهُوَ مَا بُونٌ ، وَهُوَ مَا خُوذُ مِنَ الْأَبْنِ ،
وَهِيَ الْعُقْدَةُ تَكُونُ فِي الْقَسِي تَقْسِيْدُهَا وَتُعَابُ بِهَا .
الْجَوْهَرِيُّ : أَبْنَةُ بِشَرِّ يَأْبَنُهُ وَيَأْبَنُهُ أَتَهَمُهُ بِهِ . فَلَانُ
يُؤْبِنُ بِكَذَا أَى يُذَكِّرُ بِقَبِيحٍ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ
النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ نَهَى عَنِ الشَّعْرِ
إِذَا أَبْنَتْ فِيهِ النِّسَاءُ ، قَالَ شُعَيْرٌ : أَبْنَتْ الرَّجُلَ
بِكَذَا وَكَذَا إِذَا أَنْزَلْتَهُ بِهِ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَبْنَتْ الرَّجُلَ أَبْنَةً
وَأَبْنَتْهُ إِذَا رَمَيْتَهُ بِقَبِيحٍ وَقَدْ قَتَلَتْهُ بِسَوْءٍ ، فَهُوَ مَا بُونٌ .
وَقَوْلُهُ : لَا تُؤْبِنُ فِيهِ الْحَرَمُ ، أَى لَا تَرْمِي بِسَوْءٍ
وَلَا تُعَابُ ، وَلَا يُذَكَّرُ مِنْهَا الْقَبِيحُ وَمَا لَا يَنْبَغِي
مِمَّا يُسْتَحَى مِنْهُ .

وَفِي حَدِيثِ الْإِفْكِ : أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي
أَنَاسٍ أَبْنُوا أَهْلِي ، أَى أَتَهَمُوا . وَالْأَبْنُ :
الْتَّهْمَةُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ : إِنْ تَوْبَنَ
بِمَا لَيْسَ فِيْنَا قُرْبَمًا زَكَيْنًا بِمَا لَيْسَ فِيْنَا ، وَمِنْهُ
حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ : مَا كُنَّا نَأْبَنُهُ بِرُقُوعِهِ ، أَى
مَا كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّهُ يَرُقِي فَنَبِيْهِ بِذَلِكَ . وَفِي حَدِيثِ
أَبِي ذَرٍّ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَمَانَ فَمَا سَبَّهُ
وَلَا أَبْنَهُ ، أَى مَا عَابَهُ ، وَقِيلَ : هُوَ أَتَبَهُ ، بِتَقْدِيمِ
التَّوْبَنِ عَلَى الْبَاءِ ، مِنَ التَّائِبِ الْقَوْمُ وَالتَّوْبِيخُ .
وَأَبْنُ الرَّجُلِ : كَاتِبُهُ . وَأَبْنُ الرَّجُلِ وَأَبْنُهُ ،
كِلَاهُمَا : عَابَهُ فِي وَجْهِهِ وَغَيْرِهِ .

وَالْأَبْنَةُ ، بِالضَّمِّ : الْعُقْدَةُ فِي الْعُودِ أَوْ فِي
الْعَصَا ، وَجَمْعُهَا أَبْنٌ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

فَقَصَبٌ سَرَاةٌ كَثِيرُ الْأَبْنِ (١)

قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَهُوَ أَيْضًا مَخْرَجُ الْفَضْرِ فِي

(١) قَوْلُهُ « كَثِيرُ الْأَبْنِ » فِي التَّكْوِيلَةِ مَا نَعَشَ :
وَالرَّوَابِيَةُ قَلِيلُ الْأَبْنِ ، وَهُوَ الصَّوَابُ لِأَنَّ كَثْرَةَ الْأَبْنِ عَيْبٌ ،
وَصَلَتْ الْبَيْتُ :

سَلَامٌ كَالنَّحْلِ أَتَى مَا

الْقَوَسُ . وَالْأَبْنَةُ : الْعَيْبُ فِي الْحَشَبِ وَالْعُودِ ،
وَأَصْلُهُ مِنْ ذَلِكَ . وَيُقَالُ : لَيْسَ فِي حَسَبٍ
فُلَانُ أَبْنَةٌ ، كَقَوْلِكَ : لَيْسَ فِيهِ وَصْمَةٌ .
وَالْأَبْنَةُ : الْعَيْبُ فِي الْكَلَامِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ
خَالِدِ بْنِ صَفْوَانَ فِي الْأَبْنَةِ وَالْوَصْمَةِ ، وَقَوْلُ رُوْبَةَ :

وَأَمْدَحْ بِلَا غَيْرَ مَا مَوْبِنٌ

تَرَاهُ كَالْبَارِي اتَّمَى لِلْمُؤْمِنِ

اتَّمَى : تَعَلَّى . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مُؤْنٌ مَعْبٌ ،
وَتَحَالَفَهُ غَيْرُهُ ، وَقِيلَ : غَيْرُ هَالِكٍ ، أَى غَيْرُ
مَبْكِيٍّ ، وَمِنْهُ قَوْلُ كَيْدٍ :

قَوْمًا مَحْبُوبَانِ مَعَ الْأَنْوَاحِ (٢)

وَأَبْنَا مُلَاعِبَ الرَّمَاكِ

وَمِدْرَةَ الْكَيْسِيَةِ الرَّدَاحِ

وَقِيلَ لِلْمَحْبُوسِ : مَا بُونٌ لِأَنَّهُ يَزْنُ بِالْعَيْبِ الْقَبِيحِ ،
وَكَأَنَّ أَصْلَهُ مِنْ أَبْنَةِ الْعَصَا ، لِأَنَّهُ عَيْبٌ فِيهَا .
وَأَبْنَةُ الْبَعِيرِ : غَلَصَمَتُهُ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ غَيْرًا
وَسَحِيلَةً :

تُعْنِيهِ مِنْ بَيْنِ الصَّيْبِيْنَ أَبْنَةً

تَهْرُمُ إِذَا مَا ارْتَدَّ فِيهَا سَحِيلُهَا

تُعْنِيهِ يَعْنِي الْعَبْرَ مِنْ بَيْنِ الصَّيْبِيْنَ ، وَهُمَا طَرَفَا
اللَّحْيِ . وَالْأَبْنَةُ : الْعُقْدَةُ ، وَعَنْى بِهَا هَهُنَا
الْغُلَصَمَةُ ، وَالْبَهْرُمُ : الَّذِي يَنْحِطُ أَى يَزْفِرُ ،
يُقَالُ : هَمٌّ وَتَأَمٌّ . فِيهَا فِي الْأَبْنَةِ ، وَالسَّحِيلُ :
الْصَّوْتُ . وَيُقَالُ : يَبْنَهُ أَبْنُ أَى عِدَاوَاتُ .

وَأَيَّانُ كُلُّ شَيْءٍ ، بِالْكَسْرِ وَالتَّشْدِيدِ : وَفَتْهُ
وَحِينُهُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ . يُقَالُ : جَثَّتْهُ عَلَى إِيَّانٍ
ذَلِكَ ، أَى عَلَى زَمَنِهِ . وَأَخَذَ الشَّيْءَ بِإِيَّانِهِ أَى
بِزَمَانِهِ ، وَقِيلَ : بِأَوَّلِهِ . يُقَالُ : أَنَا فُلَانُ إِيَّانَ
الرُّطْبِ ، وَإِيَّانُ اخْتِرَافِ الثَّارِ ، وَإِيَّانُ الْحَرِّ
وَالْبَرْدِ ، أَى أَنَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ، وَيُقَالُ :
كُلُّ الْقَوَاقِيَةِ فِي إِيَّانِهَا أَى فِي وَقْتِهَا ، قَالَ الرَّاجِزُ ،

أَيَّانُ تَقْضِي حَاجَتِي أَيَّانَا

أَمَّا تَرَى لِنُجْحِهَا أَيَّانَا ؟

وَفِي حَدِيثِ الْمُبْتَعَثِ : هَذَا إِيَّانُ مُجُومِهِ ،
أَى وَقْتُ ظُهُورِهِ ، وَالتَّوْبُنُ أَصْلِيَّةٌ فَيَكُونُ فِعَالًا ،
وَقِيلَ : هِيَ زَائِدَةٌ ، وَهُوَ فِعْلَانٌ ، مِنْ أَبَّ
الشَّيْءُ إِذَا تَهَيَّأَ لِلذَّهَابِ ، وَمِنْ كَلَامِ سَيِّبِيْنِهِ

(٢) قَوْلُهُ « قَوْمًا مَحْبُوبَانِ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ،
وَسُئِدَ كَرُ فِي مَادَّةِ نُوْحٍ : تَنُوحَانُ .

فِي قَوْلِهِمْ يَا لِلْعَجَبِ ، أَيْ يَا عَجَبُ تَعَالَى فَإِنَّهُ مِنْ إِبْنَانِكَ وَأَحْيَانِكَ .

وَأَبْنُ الرَّجُلِ تَابِينًا وَأَبْنُهُ : مَدَحُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ وَبَكَاهُ ، قَالَ مُتَمِّمُ بْنُ نُوَيْرَةَ :

لَعَمْرِي ! وَمَا دَهَرِي بِتَابِينٍ هَالِكٍ

وَلَا جَزَعًا مِمَّا أَصَابَ فَأَوْجَعَا

وَقَالَ تَعَلَّبٌ : هُوَ إِذَا ذَكَرْتَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ

بِخَيْرٍ ، وَقَالَ مَرَّةً : هُوَ إِذَا ذَكَرْتَهُ بَعْدَ الْمَوْتِ .

وَقَالَ شَمِيرٌ : التَّابِينُ التَّنَاءُ عَلَى الرَّجُلِ فِي الْمَوْتِ

وَالْحَيَاةِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَقَدْ جَاءَ فِي الشُّعْرِ

مَدْحًا لِلْحَيِّ ، وَهُوَ قَوْلُ الرَّاعِي :

فَرَقَعَ أَصْحَابِي الْمَطْيِ وَأَبْنَا

هَبِيدَةَ فَاشْتَقَ الْعَيُونُ اللَّوَامِحُ

قَالَ : مَدَحَهَا فَاشْتَقُوا أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْهَا فَاسْرَعُوا

السَّيْرَ إِلَيْهَا شَوْقًا مِنْهُمْ أَنْ يَنْظُرُوا مِنْهَا .

وَأَبْنَتُ الشَّيْءَ : رَفَعْتُهُ ، وَقَالَ أَوْسٌ يَصِفُ

الْحِمَارَ :

يَقُولُ الزَّاهِدُونَ : هَذَا رَاكِبٌ

يُوزَنُ شَخْصًا قُوَى عَلَيْهِ وَاقِفٌ

وَحَكِي ابْنُ بَرٍّ قَالَ : رَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ

يُوبِرُ ، قَالَ : وَمَعْنَى يُوبِرُ شَخْصًا أَيْ يَنْظُرُ

إِلَيْهِ لِيَسْتَبِينَ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَيُوبِرُ أَثَرًا إِذَا

أَقْبَضَهُ ، وَيُقَالُ لِمَادِحِ الْبَيْتِ مُؤَيِّنٌ لِاتِّبَاعِهِ

آثَارَ فَعَالِهِ وَصَنَائِعِهِ ، وَالتَّابِينُ : أَفْضَرُ الْأَثَرِ .

الْجَوْهَرِيُّ : التَّابِينُ أَنْ تَقْضُوا الشَّيْءَ . وَأَبْنُ

الْأَثَرِ : وَهُوَ أَنْ يَقْتَرِفَهُ فَلَا يَضُحُّ لَهُ وَلَا يَنْقَلِبُ

مِنْهُ . وَالتَّابِينُ : أَنْ يُقْصَدَ الْعَرَقُ وَيُؤْخَذَ

دَمُهُ فَيُشَوَّى وَيُؤْكَلُ (عَنْ كُرَاعٍ) . ابْنُ

الْأَعْرَابِيِّ : الْأَبْنُ ، غَيْرُ مَمْدُودٍ الْأَلْفِ عَلَى فَعِلٍ

مِنْ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ : الْغَلِيظُ الشَّخِينُ .

وَأَبْنُ الْأَرْضِ : نَبَتْ يَخْرُجُ فِي زُهْرٍ

الْإِكَامِ ، لَهُ أَصْلٌ وَلَا يَطُولُ ، وَكَانَهُ شَعْرٌ

يُؤْكَلُ ، وَهُوَ سَرِيعُ الْخُرُوجِ سَرِيعُ الْهَيْجِ ،

(عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ) .

وَأَبَانَانُ : جِلَانٌ فِي الْبَادِيَةِ ، وَقِيلَ :

هُمَا جِلَانَانِ أَحَدُهُمَا أَسْوَدُ وَالْآخَرُ أَيْبُضُ ،

فَالْأَيْبُضُ لِيَبْنِي أَسَدٌ ، وَالْأَسْوَدُ لِيَبْنِي فَرَاةٌ ، بَيْنَهُمَا

نَهْرٌ يُقَالُ لَهُ الرُّمَّةُ ، بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ ، وَبَيْنَهُمَا

نَحْوُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ ، وَهُوَ اسْمٌ عَلِمَ لَهُمَا ، قَالَ

بِشْرِ يَصِفُ الطَّعَانِينَ :

يَوْمٌ بِهَا الْحُدَادُ مِيَاهُ تَحُلُ

وَفِيهَا عَنْ أَبَانَيْنِ أَرْوَارُ

وَأَبَانَانُ : أَبَانَانُ ، وَأَبَانٌ أَحَدُهُمَا ، وَالْآخَرُ

مُتَالِغٌ ، كَمَا يُقَالُ الْقَمْرَانُ ، قَالَ لَبِيدٌ :

دَرَسَ الْمَنَا بِمُتَالِغٍ وَأَبَانٍ

فَقَادَمَتْ بِالْحَيْسِ فَالْسُوبَانِ

قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَأَمَّا قَوْلُهُمْ لِلْجَبَلَيْنِ

الْمُتَقَابِلَيْنِ أَبَانَانُ ، فَإِنَّ أَبَانَانَ اسْمًا عَلِمَ لَهُمَا

بِمَثَرَةٍ زَيْدٍ وَحَالِدٍ ، قَالَ : فَإِنْ قُلْتَ كَيْفَ جَازَ

أَنْ يَكُونَ بَعْضُ الشَّيْءِ عَلَمًا وَأَبَانًا عَامَّةً نَكَرَاتُ ؟

أَلَا تَرَى أَنَّ رَجُلَيْنِ وَغُلَامَيْنِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا

نَكْرَةٌ غَيْرُ عَلَمٍ ، فَمَا بَالُ أَبَانَيْنِ صَارَا عَلَمًا ؟

وَالْجَوَابُ : أَنَّ زَيْدَيْنِ لَيْسَا فِي كُلِّ وَقْتٍ

مُصْطَحِبَيْنِ مُقَرَّرَيْنِ بَلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا

يُجَامِعُ صَاحِبَهُ وَيُفَارِقُهُ ، فَلَمَّا اضْطَجَبَا مَرَّةً

وَافْتَرَقَا أُخْرَى لَمْ يُمْكِنْ أَنْ يُخَصَّ بِاسْمٍ عَلَمٍ

يُقِيدُهُمَا مِنْ غَيْرِهِمَا ، لِأَنَّهُمَا شَيْئَانِ ، كُلُّ وَاحِدٍ

مِنْهُمَا بَانِيٌّ مِنْ صَاحِبِهِ ، وَأَمَّا أَبَانَانُ فَجِلَانَانِ

مُتَقَابِلَانِ لَا يُفَارِقُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ ، فَجَرَبَا

لِاتِّصَالِ بَعْضِهِمَا بِبَعْضِ جَرَى الْمُسَمَّى الْوَاحِدِ

نَحْوُ بَكْرٍ وَقَاسِمٍ ، فَكَمَا خُصَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ

الْأَعْلَامِ بِاسْمٍ يُقِيدُهُ مِنْ أَمْتِهِ ، كَذَلِكَ خُصَّ

هَذَانِ الْجِلَانَانِ بِاسْمٍ يُقِيدُهُمَا مِنْ سَائِرِ الْجِلَالِ ،

لِأَنَّهُمَا قَدْ جَرَبَا جَرَى الْجَبَلِ الْوَاحِدِ ، فَكَمَا أَنَّ

ثَبِيرًا وَيَذْبُلَ لَمَّا كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا جَبَلًا وَاحِدًا

مُتَّصِلَةً أَجْزَاؤُهُ خُصَّ بِاسْمٍ لَا يَشَارِكُ فِيهِ ،

فَكَذَلِكَ أَبَانَانُ لَمَّا لَمْ يَفْتَرِقْ بَعْضُهُمَا مِنْ بَعْضٍ

كَانَا لِذَلِكَ كَالْجَبَلِ الْوَاحِدِ ، خُصَّ بِاسْمٍ عَلَمٍ

كَمَا خُصَّ يَذْبُلُ وَيَرْزَمُ وَشَمَامٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا

بِاسْمٍ عَلَمٍ ، قَالَ مَهْلُهُلُ :

أَنْكَحَهَا فَقَدَّهَا الْأَرَامُ فِي

جَنْبٍ وَكَانَ الْخِيَاءُ مِنْ أَدَمَ

لَوْ بِأَبَانَيْنِ جَاءَ بِحُطْبَاهَا

رَمَلٌ مَا أَنْفَ خَاطِبُ بَدَمَ

الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُ هَذَانِ أَبَانَانِ حَسَنَيْنِ ،

تَنْصِبُ النَّعْتُ لِأَنَّهُ نَكْرَةٌ وَصِفَتْ بِهِ مَعْرُفَةٌ ،

لِأَنَّ الْأَمَّاكِينَ لَا تَرُولُ فَصَارَا كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ،

وَخَالَفَ الْحَيَوَانَ ، إِذَا قُلْتَ هَذَانِ زَيْدَانِ

حَسَنَانِ ، تَرَفَعُ النَّعْتُ هَهُنَا لِأَنَّهُ نَكْرَةٌ وَصِفَتْ

بِهَا نَكْرَةٌ . قَالَ ابْنُ بَرٍّ : قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ تَنْصِبُ

النَّعْتُ لِأَنَّهُ نَكْرَةٌ وَصِفَتْ بِهِ مَعْرُفَةٌ ، قَالَ : يَعْنِي

بِالْوَصْفِ هُنَا الْحَالُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَإِنَّمَا

فَرَّقُوا بَيْنَ أَبَانَيْنِ وَعَرَفَاتٍ وَبَيْنَ زَيْدَيْنِ وَزَيْدَيْنِ

مِنْ قَبْلِ أَنَّهُمْ لَمْ يَجْعَلُوا الشَّيْءَ وَالْجَمْعَ عَلَمًا لِرَجُلَيْنِ

وَلَا لِرَجَالٍ بِأَعْيَانِهِمْ ، وَجَعَلُوا الْاسْمَ الْوَاحِدَ عَلَمًا

لِشَيْءٍ بِعَيْنِهِ ، كَأَنَّهُمْ قَالُوا إِذَا قُلْنَا اثْنِ زَيْدٍ أَمَّا

نَزِيدٌ هَاتِ هَذَا الشَّخْصَ الَّذِي يَسِيرُ إِلَيْهِ ،

وَلَمْ يَقُولُوا إِذَا قُلْنَا جَاءَ زَيْدَانِ فَأَمَّا نَعْنِي شَخْصَيْنِ

بِأَعْيَانِهِمَا قَدْ عَرَفَا قَبْلَ ذَلِكَ وَأَثْبَتَا ، وَلَكِنَّهُمْ قَالُوا

إِذَا قُلْنَا جَاءَ زَيْدٌ بَنُ فُلَانٍ وَزَيْدٌ بَنُ فُلَانٍ فَأَمَّا

نَعْنِي شَيْئَيْنِ بِأَعْيَانِهِمَا ، فَكَأَنَّهُمْ قَالُوا إِذَا قُلْنَا

اثْنِ أَبَانَيْنِ فَأَمَّا نَعْنِي هَذَيْنِ الْجَبَلَيْنِ بِأَعْيَانِهِمَا

الَّذَيْنِ يَسِيرُ إِلَيْهِمَا ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا امْرُؤَ

بَابَانَ كَذَا وَأَبَانَ كَذَا ؟ لَمْ يَقُولُوا بَيْنَهُمَا لِأَنَّهُمْ

جَعَلُوا أَبَانَيْنِ اسْمًا لَهُمَا يَعْرِفَانِ بِهِ بِأَعْيَانِهِمَا ،

وَلَيْسَ هَذَا فِي الْأَنَاسِيِّ وَلَا فِي الدُّوَابِّ ، إِنَّمَا

يَكُونُ هَذَا فِي الْأَمَّاكِينَ وَالْجِبَالِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ،

مِنْ قَبْلِ أَنْ الْأَمَّاكِينَ لَا تَرُولُ ، فَيَصِيرُ كُلُّ

وَاحِدٍ مِنَ الْجَبَلَيْنِ دَاخِلًا عِنْدَهُمْ فِي مِثْلِ مَا دَخَلَ

فِيهِ صَاحِبُهُ مِنَ الْحَالِ وَالثَّبَاتِ وَالْخَضْبِ

وَالْقَحْطِ ، وَلَا يُشَارُ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِتَعْرِيفٍ

ذُوْنِ الْآخَرِ فَصَارَا كَالوَاحِدِ الَّذِي لَا يُزَالُهُ مِنْهُ

شَيْءٌ حَيْثُ كَانَ فِي الْأَنَاسِيِّ وَالْدُّوَابِّ .

وَالْإِنْسَانَانِ وَاللَّابِثَانِ لَا يَثْبَتَانِ أَبَدًا ، يَزُولَانِ

وَيَتَصَرَّفَانِ وَيُشَارُ إِلَى أَحَدِهِمَا وَالْآخَرُ عَنْهُ

غَائِبٌ ، وَقَدْ يُقَرَّدُ قِيَالُ أَبَانَ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

كَأَنَّ أَبَانًا فِي أَقَابَيْنِ وَدَوِيهِ

كَبِيرُ أَنْاسٍ فِي بَحَارٍ مَزْمَلٍ (١)

وَأَبَانُ : اسْمُ رَجُلٍ .

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : مِنْ كَذَا وَكَذَا إِلَى عَدَنَ

أَبَيْنَ ، أَبَيْنَ يَوْزَنُ أَحْمَرٌ ، قُرْبَةُ عَلَى جَانِبِ

الْبَحْرِ نَاحِيَةِ الْيَمَنِ ، وَقِيلَ : هُوَ اسْمُ مَدِينَةٍ عَدَنَ .

وَفِي حَدِيثِ أُسَامَةَ : قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ،

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَمَّا أَرْسَلَهُ إِلَى الرُّومِ :

أَغْرَ عَلَى أُنْبَى صَبَاحًا ، هِيَ ، بِضَمِّ الهمزة

وَالْقَصْرِ ، اسْمُ مَوْضِعٍ مِنْ فِلَسْطِينَ بَيْنَ عَسْقَلَانَ

وَالرَّمْلَةِ ، وَيُقَالُ لَهَا يَتْنَى ، بِالْيَاءِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) فِي رِوَايَةِ أُخْرَى : كَانَ ثَبِيرًا فِي عَرَابَيْنِ وَثَلَّةِ .

أبه . أبه له يابأه أبها وأبه له وبه أبها : فطين . وقال بعضهم : أبه للشيء أبها نسيه ثم تظن له . وأبه الرجل : قطعه ، وأبهه : تبه (كلاهما عن كراع) والمعتبان متقاربان . الجوهري : ما أبهت للأمر أبه أبها ، ويقال أيضاً : ما أبهت له بالكسر أبه أبها مثل تبهت تبها . قال ابن بري : وأبهته أعلمته ، وأنشد لأمية :

إذ أبهتهم ولم يذروا بفاحشة

وأزعمهم ولم يذروا بما هجعوا

وفي حديث عائشة ، رضي الله عنها ، وفي التعلُّد من عذاب القبر : أشيء أوهمته لم أبه له أو شئ ذكركه أباه ، أي لا أدري أهو شئ ذكركه الشئ وكنت غفلت عنه فلم أبه له ، أو شئ ذكركه أباه وكان يذكره بعد .

والأبهة : العظمة والكبر . ورجل ذوأبه أي ذو كبر وعظمة . وتابه فلان على فلان تابها إذا تكبر ورفع قدره عنه ، وأنشد ابن بري لرؤبة :

وطامح من نخوة التابه

وفي كلام علي ، عليه السلام : كم من ذي أبه قد جعلته حقيراً ، الأبهة ، بالصم والتشديد للباء : العظمة والهاء . وفي حديث معاوية : إذا لم يكن المخزومي ذا باو وأبهه لم يشبه قومه ، يريد أن يبي مخزوم أكثرهم يكونون هكذا . وفي الحديث : رب أشعث أغبر ذي طمرين لا يؤنه له ، أي لا يحتفل به لحقارته . ويقال للأبح : أبه ، وقد به بيه أي بح يسح .

• أبهل . عهل الإبل مثل أبهلها ، والعين مبدلة من الهززة .

• أبي . الإباء ، بالكسر : مصدر قولك أبي فلان يأبي ، بالفتح فيما مع خلوه من حروف الحلق ، وهو شاذ ، أي امتنع ، أنشد ابن بري لبشر بن أبي خازم :

يراه الناس أخضر من بعيد

ومتنع المرأة والإباء

فهو آب وأبي وأبيان ، بالتخريك ، قال أبوالمجشر ، جاهلي :

وقبلك ما هب الرجال ظلامي

وقفت عين الأسوس الأبيان

أبي الشيء يأباه إباء وإباءة : كرهه . قال يعقوب : أبي يأبي نادراً ، وقال سيبويه : شبهوا الألف بالهمزة في قرأ يقرأ . وقال مرة : أبي يأبي ضارعوا به حسب حسب ، فتحوا كما كسروا ، قال : وقالوا يئي ، وهو شاذ من وجهين : أحدهما أنه فعل يفعل ، وما كان على فعل لم يكسر أوله في المضارع ، فكسروا هذا لأن مضارعة مشاكل لمضارع فعل ، فكما كسر أول مضارع فعل في جميع اللغات إلا في لغة أهل الحجاز كذلك كسروا بفعل هنا ، والوجه الثاني من الشذوذ أنهم تجوزوا الكسر في الإباء من يئي ، ولا يكسر البتة إلا في نحو ييجل ، واستجازوا هذا الشذوذ في ياء يئي لأن الشذوذ قد كثر في هذه الكلمة .

قال ابن جني : وقد قالوا أبي يأبي ، أنشد أبو زيد :

يا إيل مسا دامه فتأبئة

ماء رواء ونصى حويلة

جاء به على وجوه القياس كآبي يأبي . قال ابن بري : وقد كسر أول المضارع فقيلاً يئي ، وأنشد :

ماء رواء ونصى حويلة

هذا بأفواهك حتى تبيئة

قال الفراء : لم ينجي عن العرب حرف على فعل يفعل ، مفتوح العين في الماضي والتأخير ، إلا وتانيه أو ثالثة أحد حروف الحلق غير أبي يأبي ، فإنه جاء نادراً ، قال : وزاد أبو عمرو وركن يركن ، وحالقه الفراء فقال : إنما يقال يركن يركن وركن يركن .

وقال أحمد بن يحيى : لم يسمع من العرب فعل يفعل مما ليس عينه ولامه من حروف الحلق إلا أبي يأبي ، وفلاؤه بفلاؤه ، وعغشى يغشى ، وشجا يشجي ، وزاد المبرد : جي يجي ، قال أبو منصور : وهذه الأحرف أكثر العرب فيها ، إذا تنعم ، على فلا يقلى ، وعغشى يغشى ، وشجاه يشجوه ، وشجي يشجي ، وجبا يجي .

ورجل أبي : ذو إباء شديد إذا كان مُمتنعاً . ورجل أبيان : ذو إباء شديد .

ويقال : تأبى عليه تأبياً إذا امتنع عليه . ورجل أباه إذا أبى أن يضام . ويقال : أخذه أباه إذا كان يأبى الطعام فلا يشتبه . وفي الحديث : كلكم في الجنة إلا من أبى وشرد ، أي إلا من ترك طاعة الله التي يستوجب بها الجنة ، لأن من ترك التسبب إلى شيء لا يوجد يغيره فقد أباه . والإباء : أشد الامتناع .

وفي حديث أبي هريرة : ينزل المهدي فيقبي في الأرض أربعين ، فقيلاً : أربعين سنة ؟ فقال : آبيت ، فقيلاً : يوماً ؟ فقال : آبيت ، فقيلاً : يوماً ؟ فقال : آبيت ، أن تعرفه فإنه عيب لم يرد الخبر ببيانه . وإن روى آبيت بالرفع فمعناه آبيت أن أقول في الخبر ما لم أسمع ، وقد جاء عنه مثله في حديث العدي والطيرة ، وأبى فلان الماء وأبته الماء . قال ابن سيده : قال الفارسي : أبي زيد من شرب الماء وأبته إباءة ، قال ساعدة بن جؤنة :

قد أوبيت كل ماء فهي صادية

مهما نصب ألقاً من يارب تشم

والآبئة : التي تعاف الماء ، وهي أيضاً التي لا تريد العشاء . وفي النخل : العاشية تسبح الآبئة ، أي إذا رأت الآبئة الإبل العواشي تبعها فرعت معها .

وماء مأبأة : تابأه الإبل . وأخذه أباه من الطعام أي كراهية له ، جاءوا به على فعال لأنه كالداء ، والأدواء مما يغلب عليها فعال . قال الجوهري : يقال أخذه أباه ، على فعال ، إذا جعل يأبى الطعام . ورجل أب من قوم آبين وأبأة وأبى وأبأه ، ورجل أبي من قوم آبين ، قال ذو الإصبع العدواني :

إني أبي أبي ذو محافطة

وأبي أبي أبي من آبين

شبه نون الجص بنون الأصل فجرها . والآبئة من الإبل : التي ضربت فلم تلغح كأنها آبت اللقاح .

وأبيت اللعن : من تحيات الملوك في الجاهلية ، كانت العرب يحيي أحدهم الملك يقول آبت اللعن . وفي حديث ابن ذرير : قال له عبد المطالب لما دخل عليه : آبيت

اللَّعْنُ ؛ هَذِهِ مِنْ تَحَايَا الْمُلُوكِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
وَالدُّعَاءِ لَهُمْ ، مَعْنَاهُ آيَتْ أَنْ تَأْتِيَ مِنَ الْأُمُورِ
مَا تَلْعَنُ عَلَيْهِ وَتَدْمُ بِسَبَبِهِ .

وَأَيَّتُ مِنَ الطَّعَامِ وَاللَّبَنِ إِلَى : انْتَهَتْ
عَنْهُ مِنْ غَيْرِ شَيْعٍ . وَرَجُلٌ آيَانُ : بِأَبَى الطَّعَامِ ،
وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَأْتِي الدَّيَّةَ ، وَالْجَمْعُ إِيَّانُ ؛
(عَنْ كُرَاع) . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : آتَى الْمَاءُ (١)
أَيِ امْتَنَعَ فَلَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْزِلَ فِيهِ إِلَّا بِتَغْيِيرٍ ،
وَإِنْ نَزَلَ فِي الرِّكْبَةِ مَاتَ فَاسِنَّ فَقَدْ غَرَرَ بِنَفْسِهِ
أَيِ خَاطَرَهَا .

وَأَوْبَى الْفَصِيلُ يُوبَى إِبَاءً ، وَهُوَ فَصِيلُ
مُؤَبًى إِذَا سَقِيَ لِامْتِلَاحِهِ . وَأَوْبَى الْفَصِيلُ عَنْ
لَبَنِ أُمِّهِ أَيْ اتَّخَمَ عَنْهُ لَا يَرْضَعُهَا . وَأَبَى
الْفَصِيلُ آتَى ، وَأَبَى : سَقِيَ مِنَ اللَّبَنِ وَأَخَذَهُ
أَبَاءً . أَبُو عَمْرٍو : الْأَبَى الْفَاسُ مِنَ الْإِبِلِ (٢) .
وَالْأَبَى الْمُسْتَنَعَةُ مِنَ الْعَلْفِ لِسَقْيِهَا ، وَالْمُسْتَنَعَةُ
مِنَ الْفَحْلِ لِقَلَّةِ هَدْمِهَا .

وَالْأَبَاءُ : دَاءٌ يَأْخُذُ الْعَزَّ وَالضَّانَّ فِي رُءُوسِهَا مِنْ
أَنْ تَنْمُ أَبْوَالُ الْمَاعِزَةِ الْجَبَلِيَّةِ ، وَهِيَ الْأَرْوَى ،
أَوْ تَشْرَبُهَا أَوْ تَطَّاهَا قَرَمَ رُءُوسِهَا وَيَأْخُذُهَا مِنْ
ذَلِكَ صُدَاعٌ وَلَا يَكَادُ يَبْرَأُ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْأَبَاءُ
عَرَضٌ يَعْزُضُ لِلشَّيْبِ مِنْ أَبْوَالِ الْأَرْوَى ، فَإِذَا
رَعَتْهُ الْمَرْءُ خَاصَّةً قَتَلَهَا ، وَكَذَلِكَ إِنْ بَالَتْ فِي
الْمَاءِ فَشَرِبَتْ مِنْهُ الْمَرْءُ هَلَكَتْ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ :
يُقَالُ آبَى التَّيْسُ وَهُوَ يَأْتِي ، مَقْصُوصٌ ، وَيَتَسَّ
آبَى بَيْنَ الْآبَى إِذَا شَمَّ بَوْلَ الْأَرْوَى فَمَرَضَ
مِنْهُ . وَعَزَّ أَبَوَاءُ فِي تَيْسٍ أَبَوَاءُ أَبُو : وَكَذَلِكَ
أَنْ يَنْمُ التَّيْسُ مِنَ الْمِعْزَى الْأَهْلِيَّةِ بَوْلَ
الْأَرْوَةِ فِي مَوَاطِنِهَا فَيَأْخُذُ مِنْ ذَلِكَ دَاءٌ فِي رَأْسِهِ
وَنَفَاحٌ قَرَمَ رَأْسَهُ وَيَقْتُلُهُ الدَّاءُ ، فَلَا يَكَادُ يُقَدَّرُ
عَلَى أَكْلِ لَحْمِهِ مِنْ مَرَارَتِهِ ، وَرُبَّمَا إِيَسَتْ
الضَّانُّ مِنْ ذَلِكَ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَلَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ
فِي الضَّانِّ .

قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ لِرَاعِي غَنَمٍ لَهُ أَصَابَتُهَا الْأَبَاءُ :

(١) قَوْلُهُ « آتَى الْمَاءُ إِلَى » قَوْلُهُ خَاطَرَهَا بِهَا » كَذَا فِي

الْأَصْلُ وَشَرَحَ الْقَامُوسُ .

(٢) قَوْلُهُ « الْأَبَى الْفَاسُ مِنَ الْإِبِلِ » هَكَذَا فِي

الْأَصْلُ بِهَذِهِ الصُّورَةِ .

وَلَعَلَّهَا : « الْأَبَى السَّقِيُّ مِنَ الْإِبِلِ » ، كَمَا جَاءَ فِي

التَّهْذِيبِ (الجزء ١٥ صفحة ٦٠٦) طَبْعَةُ وَزَارَةِ الثَّقَافَةِ .

فَقُلْتُ لِكَنَّا : تَدَكَّلُ فَإِنَّهُ

أَبَى لَا أَظُنُّ الضَّانَّ مِنْهُ تَوَاجِيَا

فَمَا لَكَ مِنْ أَرْوَى تَعَادَيْتَ بِالْعَمَى

وَلَا تَيْبَتْ كَلَابًا مُطْلًا وَرَامِيَا

لَا أَظُنُّ الضَّانَّ مِنْهُ تَوَاجِيَا أَيْ مِنْ شِدَّتِهِ ، وَذَلِكَ
أَنَّ الضَّانَّ لَا يَضُرُّهَا الْأَبَاءُ أَنْ يَقْتُلَهَا . تَيْسٌ أَبٌ
وَأَبَى وَعَزَّ آيَةُ وَأَبَوَاءُ ، وَقَدْ آبَى آبَى . أَبُو زَيْدٍ
الْكِلَابِيُّ وَالْأَحْمَرُ : قَدْ أَخَذَ الْغَنَمَ الْآبَى ،
مَقْصُورٌ ، وَهُوَ أَنْ تَشْرَبَ أَبْوَالُ الْأَرْوَى فَيُصِيبُهَا
مِنْهُ دَاءٌ ؛ قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : قَوْلُهُ تَشْرَبَ أَبْوَالُ
الْأَرْوَى خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ تَشْمُ كَمَا قُلْنَا ، قَالَ :
وَكَذَلِكَ سَمِعْتُ الْعَرَبَ . أَبُو الْهَيْثَمِ : إِذَا شَمَّتِ
الْمَاعِزَةُ السُّبَيْلَةَ (٣) بَوْلَ الْمَاعِزَةِ الْجَبَلِيَّةِ ، وَهِيَ
الْأَرْوَةُ ، أَخَذَهَا الصُّدَاعُ فَلَا تَكَادُ تَبْرَأُ ، فَيُقَالُ :
قَدْ آيَسَتْ تَأْتَى آبَى . وَفَصِيلُ مُؤَبًى : وَهُوَ
الَّذِي يَسْتَقِي حَتَّى لَا يَرْضَعَ ، وَالَّذِي يَلْتَمِسُ مِنْ
كَثَرَةِ الرُّضْعِ (٤) . . . أَخِذَ الْبَعِيرُ أَخْذًا ، وَهُوَ
كَهَيْئَةِ الْجُنُونِ ، وَكَذَلِكَ الشَّاةُ تَأْخُذُ أَخْذًا .
وَالْآبَى : مِنْ قَوْلِكَ أَخَذَهُ آبَى إِذَا آبَى أَنْ
يَأْكُلَ الطَّعَامَ ، كَذَلِكَ لَا يَتَشَبَّهِ الْعَلْفَ وَلَا
يَتَنَاوَلُهُ .

وَالْأَبَاءُ : الْبَرْدِيَّةُ ، وَقِيلَ : الْأَجْمَةُ ، وَقِيلَ :
هِيَ مِنَ الْحُلَفَاءِ خَاصَّةً . قَالَ ابْنُ جَنِّي : كَانَ
أَبُو بَكْرٍ يَشْتَقِي الْأَبَاءَ مِنْ آيَسَتْ ، وَكَذَلِكَ أَنَّ
الْأَجْمَةَ تَمْتَنِعُ وَتَأْتِي عَلَى سَالِكِهَا ، فَاصْلُهَا عِنْدَهُ
أَبَاءَةٌ ، ثُمَّ عَمِلَ فِيهَا مَا عَمِلَ فِي عِبَائَةٍ ، وَصَلَائَةٍ ،
وَعَطَائَةٍ ، حَتَّى صِرَتْ عِبَاءَةً وَصَلَاءَةً ، فِي قَوْلِ
مَنْ هَمَزَ ، وَمَنْ لَمْ يَهْمِزْ أَخْرَجَهَا عَلَى أَصُولِهَا ،
وَهُوَ الْقِيَاسُ الْقَوِيُّ . قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : وَكَذَا
قِيلَ لَهَا أَجْمَةٌ مِنْ قَوْلِهِمْ أَجَمَ الطَّعَامُ كَرِهَهُ .

وَالْأَبَاءُ ، بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ : الْقَصَبُ ، وَيُقَالُ :
هُوَ أَجْمَةُ الْحُلَفَاءِ وَالْقَصَبُ خَاصَّةً . قَالَ كَعْبُ
ابْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ حَضَرِ الْخَنْدَقِ :

مَنْ سَرَهُ ضَرْبُ يَرْغَبِلٍ بَعْضُهُ

بَعْضًا كَمَعْمَعَةِ الْأَبَاءِ الْمُحَرَّقِ

(٣) السُّبَيْلَةُ : نِسْبَةٌ إِلَى السُّبُلِ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ ،
كَالدُّهْرِيِّ نِسْبَةً إِلَى الدَّهْرِ .

[عبد الله]

(٤) هَكَذَا يَبَاضُ فِي الْأَصْلِ بِمَقْدَارِ كَلِمَةٍ

وَفِي مَادَّةِ « دَقَا » : ذَكَ الْفَصِيلُ يَذُقُّ وَيَأْخُذُ أَخْذًا . .

فَلَيَاتٍ مَأْسَدَةً تُسَنُّ سُوْفُهَا

بَيْنَ الْمَدَادِ وَبَيْنَ جَزَعِ الْخَنْدَقِ (٥)

وَاجِدَتْهُ أَبَاءَةٌ . وَالْأَبَاءَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْقَصَبِ .

وَقَلِيبٌ لَا يُؤَوِّي ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، أَيْ لَا

يُبْرِحُ ، وَلَا يُقَالُ يُؤَوِّي . ابْنُ السَّكَيْتِ :

يُقَالُ فُلَانٌ بَحْرٌ لَا يُؤَوِّي ، وَكَذَلِكَ كَلَامٌ

لَا يُؤَوِّي ، أَيْ لَا يَقْطَعُ مِنْ كَثَرَتِهِ ؛ وَقَالَ

الْحَيَّانِيُّ : مَاءٌ مُؤَبٍ قَلِيلٌ ، وَحَكِي : عِنْدَنَا

مَاءٌ مَا يُؤَوِّي أَيْ مَا يَقِلُّ . وَقَالَ مَرَّةً : مَاءٌ مُؤَبٍ ،

وَلَمْ يَقْسِرْهُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : فَلَا أَدْرِي أَعْنَى بِهِ

الْقَلِيلَ ، أَمْ هُوَ مُفْعَلٌ مِنْ قَوْلِكَ آيَسَتْ الْمَاءَ .

التَّهْذِيبُ : ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يُقَالُ لِلْمَاءِ إِذَا

انْقَطَعَ مَاءٌ مُؤَبٍ ، وَيُقَالُ : عِنْدَهُ دِرَاهِمٌ

لَا تُؤَوِّي أَيْ لَا تَقْطَعُ . أَبُو عَمْرٍو : آتَى آتَى

نَقَصَ ؛ رَوَاهُ عَنْ الْمُفَضَّلِ ، وَأَنْشَدَ :

وَمَا جُنِبْتُ خَيْلِي وَلَكِنْ وَرَعْتُهَا

تُسَرُّ بِهَا يَوْمًا فَإِنِّي قَتَلْتُهَا

قَالَ : نَقَصَ ؛ وَرَوَاهُ أَبُو نَصْرِ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ :

فَإِنِّي قَتَلْتُهَا .

وَالْأَبُ : أَصْلُهُ أَبَوٌ ، بِالضَّرْبِ ، لِأَنَّ جَمْعَهُ

آبَاءُ ، مِثْلُ قَفَا وَقَفَاءَ ، وَرَحَى وَأَرْجَاءَ ، فَالذَّاهِبُ

مِنْهُ وَآوُ ، لِأَنَّكَ تَقُولُ فِي التَّثْنَةِ أَبَوَانِ ، وَبَعْضُ

الْعَرَبِ يَقُولُ أَبَانِ عَلَى النِّقْصِ ، وَفِي الْإِضَافَةِ

أَبَيْكَ ، وَإِذَا جَمَعْتَ بِالْوَاوِ وَالتَّوْنِ قُلْتَ أَبَوْنِ ،

وَكَذَلِكَ أَخَوْنِ وَحَمَوْنِ وَهَتَوْنِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

فَلَمَّا تَعَرَّفْنَا أَصْوَاتَنَا بَكَيْنٍ وَقَدَّيْنَا بِالْأَيْنَا

قَالَ : وَعَلَى هَذَا قَرَأَ بَعْضُهُمْ : « إِلَهَ أَيْكَ

إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ » ، يُرِيدُ جَمْعَ

أَبٍ أَيْ أَيْبَيْكَ ، فَحَذَفَ التَّوْنَ لِلِإِضَافَةِ ؛

قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ قَوْلِهِمْ أَبَانِ فِي تَثْنِيَّةِ

أَبٍ قَوْلُ تَكْتُمُ بِنْتُ الْعَوْتِ :

بَاعَدَنِي عَنْ شَتْمِكُمْ أَبَانِ

عَنْ كُلِّ مَا عَيَّبَ مَهْذَبَانِ

وَقَالَ آخَرُ :

فَلَمْ أَذْمُوكَ فَاحْصِرْ لِأَيِّ

رَأَيْتُ أَيْبَيْكَ لَمْ يَزِنَا زَبَالَا

وَقَالَتِ الشُّبَّاءُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ عَمْرَةَ :

(٥) قَوْلُهُ « تُسَنُّ » كَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَالَّذِي

فِي مَعْجَمِ بَاقُوتٍ : تُسَلُّ .

يُطِّحُ بِحَقْوَى مَا جِدَّ الْإِيْنِ
مِنْ مَعْتَرٍ صَبَغُوا مِنَ اللَّجِينِ
وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

يا خَلِيلَ اسْقِيَانِي
أَرْبَعًا بَعْدَ اثْنَتَيْنِ
مِنْ شَرَابِ كَدَمِ الْحَوِ
فِي يَحْرِ السُّكُوتَيْنِ
وَاصْرِفَا الْكَأْسَ عَنِ الْجَا
هَلْ يَحْيَى بَنِي حُصَيْنِ
لَا يَدُوقُ الْيَوْمَ كَأْسًا
أَوْ يَقْدِي بِالْأَيْنِ

قال : وشاهد قولهم ابنون في الجمع قول
ناهض الكلابي :

أَغْرُ يُفْرَجُ الظَّلَمَاءُ عَنْهُ
يُقْدِي بِالْأَعْمِ وَالْأَيْنَا
وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخَرِ :

كَرِيمٌ طَابَتْ الْأَعْرَاقُ مِنْهُ
يُقْدِي بِالْأَعْمِ وَالْأَيْنَا
وَقَالَ غِيلَانُ بْنُ سَلَمَةَ التَّقِيُّ :

يَدْعُنْ نِسَاءَكُمْ فِي الدَّارِ نَوْحًا
يَنْدُمْنَ الْبُعُولَةَ وَالْأَيْنَا
وَقَالَ آخَرُ :

ابْنُونَ ثَلَاثَةٌ هَلَكُوا جَمِيعًا
فَلَا تَسْمُ دُمُوعُكَ أَنْ تُرَاقَا
وَالْأَبَوَانِ : الْأَبُ وَالْأُمُّ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْأَبُ
الْوَالِدُ ، وَالْجَمْعُ ابْنُونَ وَأَبَاءُ وَأُمَّوَةٌ (عَنْ
الْحِجَاجِيِّ) ، وَأَنْشَدَ لِقَتَانِي يَمْدَحُ الْكِسَائِيَّ :
أَبِي الدَّمِّ أَخْلَاقُ الْكِسَائِيَّ وَأَتَمَّتْ

لَهُ الذَّرْوَةُ الْعُلْيَا الْأَبُو السَّوَابِقُ
وَالْأَبَا : لُغَةٌ فِي الْأَبِّ ، وَفُوتَ حُرُوفُهُ وَمِ
تُحَذَفُ لَامُهُ كَمَا حَذَفَتْ فِي الْأَبِّ . يُقَالُ : هَذَا
أَبَا ، وَرَأَيْتُ أَبَا ، وَمَرَرْتُ بِأَبَا ، كَمَا تَقُولُ : هَذَا
قَفَا ، وَرَأَيْتُ قَفَا ، وَمَرَرْتُ بِقَفَا ، وَرَوَى
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى
قَالَ : يُقَالُ هَذَا أَبُوكَ ، وَهَذَا أَبَاكَ ، وَهَذَا
أَبُكَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

سَيَوِي أَبُكَ الْأَدْنَى وَأَنْ مُحَمَّدًا

عَلَا كُلُّ عَالٍ يَا بَنَ عَمِّ مُحَمَّدٍ
فَمَنْ قَالَ هَذَا أَبُوكَ أَوْ أَبَاكَ فَتَنِيَّتُهُ أَبَوَانِ ، وَمَنْ
قَالَ هَذَا أَبُكَ فَتَنِيَّتُهُ أَبَانِ عَلَى اللَّفْظِ ، وَأَبَوَانِ

عَلَى الْأَصْلِ . وَيُقَالُ : هُمَا أَبَوَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ ،
وَجَائِزٌ فِي الشَّعْرِ : هُمَا أَبَاهُ ، وَكَذَلِكَ رَأَيْتُ
أَبِيَهُ ، وَاللُّغَةُ الْعَالِيَةُ رَأَيْتُ أَبُوتَهُ . قَالَ :
وَيَحْوِزُ أَنْ يَجْمَعَ الْأَبُ بِالْوَيْنِ قِيَالُ : هَؤُلَاءِ
أَبُونَكُمْ أَيْ آبَاؤُكُمْ ، وَهُمْ الْأَبَوْنُ . قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْكَلَامُ الْجَيِّدُ فِي جَمْعِ
الْأَبِ هَؤُلَاءِ الْآبَاءُ ، بِالْمَدِّ . وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ
يَقُولُ : أَبُونَا أَكْرَمُ الْآبَاءِ ، يَجْمَعُونَ الْأَبَّ عَلَى
فَعُولَةٍ ، كَمَا يَقُولُونَ هَؤُلَاءِ عُمُومَتُنَا وَخَوَلَتُنَا ،
قَالَ الشَّاعِرُ فِيمَنْ جَمَعَ الْأَبَ أَيْنِ :

أَقْبَلَ يَهْوَى مِنْ دُونِ الطَّرْبَانِ
وَهُوَ يَقْدِي بِالْأَيْنِ وَالْخَانِ

وَفِي حَدِيثِ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ
شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ : فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ، صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : هَذِهِ كَلِمَةٌ جَارِيَةٌ عَلَى أَلْسِنِ
الْعَرَبِ ، تَسْتَعْمِلُهَا كَثِيرًا فِي خِطَابِهَا ،
وَتُرِيدُ بِهَا التَّأَكِيدَ ، وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنْ يَخْلِفَ الرَّجُلُ بِأَبِيهِ ، فَيَحْتَمِلُ
أَنْ يَكُونَ هَذَا الْقَوْلُ قَبْلَ التَّهْنِ ، وَيَحْتَمِلُ
أَنْ يَكُونَ جَرَى مِنْهُ عَلَى عَادَةِ الْكَلَامِ الْجَارِيِ
عَلَى الْأَلْسِنِ ، وَلَا يَقْصِدُ بِهِ الْقَسَمَ كَالْيَمِينِ
الْمَعْمُورِ عَنْهَا مِنْ قَبْلِ اللَّغْوِ ، أَوْ أَرَادَ بِهِ تَوْكِيدَ
الْكَلَامِ لَا الْيَمِينِ ، فَإِنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ تَجْرِي
فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى ضَرْبَيْنِ : التَّعْظِيمِ وَهُوَ الْمُرَادُ
بِالْقَسَمِ الْمُنْهَيِّ عَنْهُ ، وَالتَّوْكِيدِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :
لَعَمْرُأَيِ الْوَاشِينَ لَا عَمَرَ غَيْرَهُمْ

لَقَدْ كَلَّفَتْنِي خُطَّةً لَا أُرِيدُهَا
فَهَذَا تَوْكِيدٌ لَا قَسَمٌ لِأَنَّهُ لَا يَقْصِدُ أَنْ يَخْلِفَ
بِأَيِّ الْوَاشِينَ ، وَهُوَ فِي كَلَامِهِمْ كَثِيرٌ ، وَقَوْلُهُ
أَنْشَدَهُ أَبُو عَلِيٍّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ :

تَقُولُ ابْنَتِي لَمَّا رَأَيْتَنِي شَاحِبًا :

كَأَنَّكَ فِينَا يَا أَبَاتَ غَرِيبٍ
قَالَ ابْنُ جَنِّي : فَهَذَا تَأْنِيثُ الْآبَاءِ ، وَسَمَى اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ الْعَمَّ أَبَا فِي قَوْلِهِ : « قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ
آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ » .
وَأَبُوتُ وَأَبَيْتُ : صَبَرْتُ أَبَا . وَأَبُوتُهُ إِبَاوَةٌ :
صَبَرْتُ لَهُ أَبَا . قَالَ بَلَّحُج :

أَطْلُبُ أَبَا تَحْلَةٍ مِنْ يَابُوكَا

فَقَدْ سَأَلْنَا عَنْكَ مَنْ يَغْزُوكَا

إِلَى أَبٍ فَكُلُّهُمْ يَنْفِيكَ
التَّهْذِيبُ : ابْنُ السَّكَيْتِ : أَبُوتُ الرَّجُلُ أَبُوتَهُ
إِذَا كُنْتُ لَهُ أَبَا . وَيُقَالُ : مَا لَهُ أَبُ يَابُوتَهُ ، أَيْ
يَغْذُوهُ وَيَرْبِيهِ ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ أَبُوتِي . أَبُو عُبَيْدٍ :
تَأْنِيثُ أَبَا أَيْ تَحَدَّثْتُ أَبَا ، وَتَأْمَنَيْتُ أُمَّةً ،
وَتَعَمَّمْتُ عَمَّا .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَلَانُ يَابُوكَ أَيْ يَكُونُ
لَكَ أَبَا ، وَأَنْشَدَ لِشَرِيكَ بْنِ حَيَّانَ الْعَبْرِيُّ
يَهْجُو أَبَا تَحْلَةٍ :

يَا أَيُّهَا الْمُدْعَى شَرِيكَ
بَيْنَ لَنَا وَحَلٍّ عَنْ أَيْيَاكَ
إِذَا أَنْتَ أَوْشَكَ حَزَنٌ فَيْكَ
وَقَدْ سَأَلْنَا عَنْكَ مَنْ يَغْزُوكَا
إِلَى أَبٍ فَكُلُّهُمْ يَنْفِيكَ
فَاطْلُبُ أَبَا تَحْلَةٍ مِنْ يَابُوكَا
وَأَدْعُ فِي فَصِيلَةٍ تَوُوِيكَ

قال ابن بري : وعلى هذا ينبغي أن يحمل بيت
الشَّريفة الرَّحْمَنِي :

تَرْهَى عَلَى مَلِكِ النَّسَا

فَقَلَيْتَ شِعْرِي ! مَنْ أَبَاهَا ؟

أَيُّ مَنْ كَانَ أَبَاهَا . قَالَ : وَيَحْوِزُ أَنْ يُرِيدَ أَبُوتُهُ
فَبَنَاهُ عَلَى لُغَةٍ مِنْ يَقُولُ أَبَانُ وَأَبُونُ .

الليث : يُقَالُ فَلَانُ يَابُوتُهُ هَذَا الِيتِمُ
إِبَاوَةٌ ، أَيْ يَغْذُوهُ كَمَا يَغْذُو الْوَالِدُ وَلَدَهُ .
وَيَبْنِي وَيَبْنِي فَلَانُ أَبُوتَهُ ، وَالْأَبُوتَةُ أَيْضًا : الْآبَاءُ
مِثْلُ الْعُمُومَةِ وَالْخَوَلَةِ ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ
يُرْوَى قَبْلَ أَبِي ذُوَيْبِ :

لَوْ كَانَ مِدْحَةً حَى أَنْشَرْتُ أَحَدًا

أَخِيَا أَبُوتَكَ الشَّمَّ الْأَمَادِيحُ

وَعَبْرُهُ يَرْوِيهِ :

أَخِيَا أَبَاكُنْ يَا لَيْلَى الْأَمَادِيحُ

قال ابن بري : وَمِثْلُهُ قَوْلُ لَبِيدٍ :

وَأَتَيْتُ مِنْ تَحْتِ الْقُبُورِ أَبُوتَهُ

كِرَامًا هُمْ شَدُّوا عَلَى التَّمَامِ

قال وقال الكميت :

تَعْلَمُهُمْ بِهَا مَا عَلَّمْتَنَا

أَبُوتَنَا جَوَارِي أَوْ صُفُونَا (١)

(١) قوله : « جَوَارِي أَوْ صُفُونَا » هكذا في الأصل
هنا بالجمع ، وفي مادة صَفَنَ بالحاء .

وَتَابَاهُ : أَخَذَهُ أَبًا ، وَالْإِسْمُ الْأَبَوِيُّ ، وَأَنْشَدَ
ابْنُ بَرِّى لِشَاعِرٍ :

أَبُو عَبْدِ الْحَجَّاجِ وَالْحَزَنُ بَيْنَنَا
وَبَيْنَكَ لَمْ يَسْطِغْ لِي الْقَتْلُ مُصْعَبٌ
تَهْدَرُ رُويْدًا لَا أَرَى لَكَ طَاعَةً

وَلَا أَنْتَ مِمَّا سَاءَ وَجْهَكَ مُعْتَبٌ
فَانْكُحْ وَالْمَلِكُ يَا أَهْلَ أَثَلَةٍ

لِكَالْمَتَانِي وَهُوَ لَيْسَ لَهُ أَبٌ

وَمَا كُنْتُ أَبًا وَلَقَدْ أَبَوْتُ أَبَوَةً ، وَقِيلَ : مَا
كُنْتُ أَبًا وَلَقَدْ أَبَيْتُ ، وَمَا كُنْتُ أُمًّا وَلَقَدْ
أُمَيْتُ أُمُومَةً ، وَمَا كُنْتُ أَخًا وَلَقَدْ أَخَيْتُ وَلَقَدْ
أَخَوْتُ ، وَمَا كُنْتُ أُمَّةً وَلَقَدْ أُمُوتُ . وَيُقَالُ :
اسْتَنْبَأَ أَبًا ، وَاسْتَنْبَأَ أَبًا ، وَتَابَ أَبًا ، وَاسْتَيْمَ
أُمًّا ، وَاسْتَأْمَمَ أُمًّا ، وَتَأَمَّمَ أُمًّا . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :
وَإِنَّمَا شَدَّدَ الْأَبُ وَالْفِعْلُ مِنْهُ . وَهُوَ فِي الْأَصْلِ غَيْرُ
مُشَدَّدٍ ، لِأَنَّ الْأَبَ أَصْلُهُ أَبُو ، فَرَادَا بِدَلِّ الْوَاوِ بَاءً ،
كَمَا قَالُوا قَرْنَ الْعَبْدِ ، وَأَصْلُهُ قَتْنَى ، وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ
قَالَ لِيَدِي يَدٌ ، فَشَدَّدَ الدَّالَ لِأَنَّ أَصْلَهُ يَدْنَى .

وَفِي حَدِيثٍ أُمٌّ عَطِيَّةٌ : كَانَتْ إِذَا ذَكَرَتْ
رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَتْ يَا أَبَاهُ ،
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَصْلُهُ يَا بَى هُوَ . يُقَالُ :
يَا أَبَاتُ الصَّبِيِّ إِذَا قُلْتَ لَهُ يَا بَى أَنْتَ وَأُمِّي ،
فَلَمَّا سَكَتَتِ الْبَاءُ قِيلَتْ أَلْفًا كَمَا قِيلَ
فِي يَابُولْتَي يَابُولْتَا ، وَفِيهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ : بِهَمْزَةٍ
مَفْتُوحَةٍ بَيْنَ الْبَاءَيْنِ ، وَبِقَلْبِ الْهَمْزَةِ بَاءً
مَفْتُوحَةً ، وَبِإِنْدَالِ الْبَاءِ الْآخِرَةِ أَلْفًا ، وَهِيَ
هَذِهِ . وَالْبَاءُ الْأَوَّلَى فِي يَا بَى أَنْتَ وَأُمِّي مُتَعَلِّقَةٌ
بِمَحذُوفٍ ، قِيلَ : هُوَ اسْمٌ فَيَكُونُ مَا بَعْدَهُ
مَرْفُوعًا تَقْدِيرُهُ أَنْتَ مَقْدَى يَا بَى وَأُمِّي ، وَقِيلَ :
هُوَ فِعْلٌ وَمَا بَعْدَهُ مَنْصُوبٌ أَيْ قَدَيْتُكَ يَا بَى
وَأُمِّي ، وَحَذَفَ هَذَا الْمُقَدَّرُ تَخْفِيفًا لِكثَرَةِ
الِاسْتِعْمَالِ وَعِلْمُ الْمُخَاطَبِ بِهِ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُهُمْ يَا أَبَةَ أَفْعَلْ ، يَجْعَلُونَ
عَلَامَةَ التَّائِيثِ عِوَضًا مِنْ بَاءِ الْإِضَافَةِ ،
كَقَوْلِهِمْ فِي الْأُمِّ يَا أُمَّةٌ ، وَيَقِفُ عَلَيْهَا
بِالْهَاءِ إِلَّا فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ فَإِنَّكَ تَقِفُ عَلَيْهَا
بِالْتَّاءِ (١) اتِّبَاعًا لِلْكِتَابِ ، وَقَدْ يَقِفُ بَعْضُ

(١) قَوْلُهُ «تَقِفُ عَلَيْهَا بِالتَّاءِ» عبارة الخطيب ،
وَأَمَّا الْوَقْفُ فَوَقْفُ ابْنِ كَثِيرٍ وَابْنِ عَامِرٍ بِالْهَاءِ ، وَالْباقُونَ بِالتَّاءِ .

الْعَرَبِ عَلَى هَاءِ التَّائِيثِ بِالتَّاءِ فَيَقُولُونَ :
يَا طَلَحْتُ ، وَإِنَّمَا لَمْ تَسْقُطِ التَّاءُ فِي الْوَصْلِ
مِنْ الْأَبِ ، يَعْنِي فِي قَوْلِهِ يَا أَبَةَ أَفْعَلْ ،
وَسَقُطَتْ مِنَ الْأُمِّ إِذَا قُلْتَ يَا أُمَّ أَقْبَلِي ، لِأَنَّ الْأَبَ
لَمَّا كَانَ عَلَى حَرْفَيْنِ كَانَ كَأَنَّهُ قَدْ أُخِلَّ بِهِ ،
فَصَارَتِ الْهَاءُ لازِمَةً وَصَارَتِ الْبَاءُ كَأَنَّهُا بَعْدَهَا .

قَالَ ابْنُ بَرِّى : أُمُّ مُنَادَى مُرَحَّمٌ ، حَذَفَتْ
مِنْهُ التَّاءُ ، قَالَ : وَلَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ
مُضَافٌ رُخْمٌ فِي النَّدَاءِ غَيْرُ أُمٍّ ، كَمَا
أَنَّهُ لَمْ يَرُخْمَ نَكْرَةً غَيْرَ صَاحِبٍ فِي قَوْلِهِمْ يَا صَاحِبَ ،
وَقَالُوا فِي النَّدَاءِ يَا أَبَةَ ، وَلَزِمُوا الْحَذْفَ وَالْعِوَضَ ،
قَالَ سِيبَوَيْهٍ : وَسَأَلْتُ الْخَلِيلَ ، رَحِمَهُ اللَّهُ ،
عَنْ قَوْلِهِمْ يَا أَبَةَ وَيَا أَبَةَ لَا تَفْعَلْ ، وَيَا أَبَنَاهُ
وَيَا أُمَّتَاهُ ، فَرَعِمَ أَنَّ هَذِهِ الْهَاءُ مِثْلُ الْهَاءِ فِي
عَمَّةٍ وَخَالَاتِهِ ، قَالَ : وَبِذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْهَاءَ
بِمَنْزِلَةِ الْهَاءِ فِي عَمَّةٍ وَخَالَاتِهِ أَنْتَ تَقُولُ فِي
الْوَقْفِ يَا أَبَةَ ، كَمَا تَقُولُ يَا خَالَاتِهِ ، وَتَقُولُ
يَا أَبَنَاهُ كَمَا تَقُولُ يَا خَالَاتِهِ ، قَالَ : وَإِنَّمَا
يَلْزَمُونَ هَذِهِ الْهَاءَ فِي النَّدَاءِ إِذَا أَصَفَتْ إِلَى
نَفْسِكَ خَاصَّةً ، كَأَنَّهُمْ جَعَلُوهَا عِوَضًا مِنْ
حَذْفِ الْبَاءِ ، قَالَ : وَارَادُوا أَلَّا يُجْلُو بِالْإِسْمِ
حِينَ اجْتَمَعَ فِيهِ حَذْفُ النَّدَاءِ ، وَأَنَّهُمْ لَا
يَكَادُونَ يَقُولُونَ يَا أَبَاهُ ، وَصَارَ هَذَا مُحْتَمَلًا عِنْدَهُمْ
لِمَا دَخَلَ النَّدَاءُ مِنَ الْحَذْفِ وَالتَّغْيِيرِ ، فَأَرَادُوا أَنْ
يَعْوِضُوا هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ كَمَا يَقُولُونَ أَتَيْتُ ، لَمَّا
خَافُوا الْعَيْنَ جَعَلُوا الْبَاءَ عِوَضًا ، فَلَمَّا أَلْحَقُوا الْهَاءَ
صَبَرُوا بِمَنْزِلَةِ الْهَاءِ الَّتِي تَلَزَمُ الْإِسْمَ فِي كُلِّ
مَوْضِعٍ ، وَاخْتَصَّ النَّدَاءُ بِذَلِكَ لِكثَرَتِهِ فِي
كَلَامِهِمْ ، كَمَا اخْتَصَّ يَا أَبَاهُ الرَّجُلُ .

وَذَهَبَ أَبُو عُمَانَ الْمَازَنِيُّ فِي قِرَاءَةِ مَنْ
قَرَأَ يَا أَبَةَ ، بِفَتْحِ التَّاءِ ، إِلَى أَنَّهُ أَرَادَ يَا أَبَنَاهُ ،
فَحَذَفَ الْأَلِفَ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ :
تَقُولُ ابْنَتِي لَمَّا رَأَتْ وَشَكَ رَحْلَتِي :

كَأَنَّكَ فِينَا يَا أَبَاتَ غَرِيبٍ
أَرَادَ : يَا أَبَنَاهُ ، فَقَدَّمَ الْأَلِفَ وَأَخَّرَ التَّاءَ ، وَهُوَ
تَأْيِيثُ الْأَبَا ، ذَكَرَهُ ابْنُ سِيدَةَ وَالْجَوْهَرِيُّ ، وَقَالَ
ابْنُ بَرِّى : الصَّحِيحُ أَنَّهُ رَدَّ لَامَ الْكَلِمَةِ إِلَيْهَا
لِضَرُورَةِ الشُّعْرِ كَمَا رَدَّ الْآخِرَ لَامَ دَمٍ فِي
قَوْلِهِ :

فَإِذَا هِيَ بِعِظَامٍ وَدَمًا

وَكَمَا رَدَّ الْآخِرَ إِلَى بَدَلِ لَامِهَا فِي نَحْوِ قَوْلِهِ :
الْأَذْرَاعُ الْبِكْرُ أَوْ كَفَّ الْيَدَا
وَقَوْلِهِ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ :

فَقَامَ أَبُو ضَيْفٍ كَرِيمٌ
وَقَدْ جَدَّ مِنْ حُسْنِ الْفُكَاةِ مَارِحٌ
فَسَرُهُ فَقَالَ : إِنَّمَا قَالَ أَبُو ضَيْفٍ لِأَنَّهُ يَقْرَأُ
الضَّيْفَانَ ، وَقَالَ الْعَجِيرُ السُّلُولِيُّ :

تَرَكْنَا أَبَا الْأَصْيَافِ فِي لَيْلَةِ الصَّبَا
يَمْرُؤَ وَرَدَّى كُلَّ خَصْمٍ بِجَادِلَةٍ
وَقَدْ يَقْبَلُونَ الْبَاءَ أَلْفًا ، قَالَتْ دُرَّةُ بِنْتُ شَيْبَانَ
ضَبْرَةً تَرْنَى أَحْوِيهَا ، وَيُقَالُ هُوَ لِعَمْرَةَ الْخَيْمِيَّةِ :
هُمَا أَحْوَا فِي الْحَرْبِ مِنْ لَا أَحَالَه

إِذَا خَافَ يَوْمًا تَبَوُّهُ فِدَاعُهُمَا
وَقَدْ رَعِمُوا أَنِّي جَزَعْتُ عَلَيْهِمَا
وَهَلْ جَزَعُ إِنْ قُلْتُ يَا أَبَا هُمَا ؟
تُرِيدُ : وَيَا بَى هُمَا . قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَيُرْوَى
وَابْيَاهُمَا ، عَلَى إِثْدَالِ الْهَمْزَةِ بَاءً لِانْكِسَارِ مَا
قَبْلَهَا . وَمَوْضِعُ الْحَارِ وَالْمَجْرُورِ رَفْعٌ عَلَى
خَبَرٍ هُمَا ، قَالَ وَبِذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ
الْآخِرِ :

يَا يَا بَى أَنْتَ وَيَا فَوْقَ الْيَبِ
قَالَ أَبُو عَلِيٍّ : الْبَاءُ فِي يَبٍ مُبْدَلَةٌ مِنْ هَمْزَةٍ بِدَلَا
لَازِمًا ، قَالَ : وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ يَبَيْتَ الرَّجُلِ إِذَا
قُلْتَ لَهُ يَا بَى ، فَهَذَا مِنَ الْيَبِ ، قَالَ : وَأَنْشَدَهُ
ابْنُ السَّكَيْتِ يَا بِيَا ، قَالَ : وَهُوَ الصَّحِيحُ
لِيُوَافِقَ لَفْظُهُ لَفْظَ الْيَبِ ، لِأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْهُ ،
قَالَ : وَرَوَاهُ أَبُو الْعَلَاءِ فِيهَا حِكَاةً عَنْهُ التَّيْرِي :
وَيَا فَوْقَ الْيَبِ ، بِالْهَمْزِ ، قَالَ : وَهُوَ مُرَكَّبٌ
مِنْ قَوْلِهِمْ يَا بَى ، فَأَبَى الْهَمْزَةُ لِذَلِكَ ، قَالَ
ابْنُ بَرِّى : فَيَنْبَغِي عَلَى قَوْلٍ مَنْ قَالَ الْيَبِ
أَنْ يَقُولَ يَا بِيَا ، بِالْبَاءِ غَيْرَ مَهْمُوزٍ ، وَهَذَا
الْيَبُ أَنْشَدَهُ الْجَاحِظُ مَعَ آيَاتٍ فِي كِتَابِ
الْبَيَانِ وَالتَّبْيِينِ لِأَدَمَ مَوْلَى بَلْعَنَرٍ ، يَقُولُهُ لِابْنِ لَهُ ،
وَهِيَ :

يَا يَا بَى أَنْتَ وَيَا فَوْقَ الْيَبِ
يَا يَا بَى خُصْيَاكَ مِنْ خُصْيِ وَزُبِ
أَنْتَ الْمُحِبُّ وَكَذَا فِعْلُ الْمُحِبِّ
جَبَّكَ اللَّهُ مَعَارِيضَ الصَّوْبِ
حَتَّى تُفِيدَ وَتُدَايِي ذَا الْجَرْبِ
وَذَا الْجُنُونِ مِنْ سُعَالٍ وَكَلْبِ

قال : وقال الأبرش بخرج^(١) بن حسان
يهجو أبا نَحْلَةَ :

إن أبا نَحْلَةَ عَبْدٌ مَا لَهُ
جَوْلٌ إِذَا مَا تَسَمَّوْا أَجْوَالَهُ
يَدْعُو إِلَى أُمٍّ وَلَا أَبَا لَهُ

وقال الأعور بن براء :

فَمَنْ مُبْلَغٌ عَنِّي كَرِيرًا وَنَاشِئًا

بِذَاتِ الْغَضَى أَنْ لَا أَبَا لَكُمْ بَيَا ؟

وقال زفر بن الحارث يعتذر من هزيمة أنهرهما :

أَرِنِي سِلَاحِي لَا أَبَا لَكَ ! إِنِّي

أَرَى الْحَرْبَ لَا تَزْدَادُ إِلَّا تَمَادِيَا

أَيَذْهَبُ يَوْمٌ وَاحِدٌ إِنْ أَسَانَهُ

بِصَالِحِ آبَائِي وَحَسَنِ بَلَدِيَا

وَلَمْ تَرِ مِنِّي زَلَّةٌ قَبْلَ هَذِهِ

فِرَارِي وَتَرْكِي صَاحِي وَرَائِيَا

وَقَدْ نَبِيتُ الْمَرْعَى عَلَى دِمَنِ التَّرِي

وَنَبِي حَرَازَاتِ النَّفْسِ كَمَا هِيَا

وقال جرير لجده الخطي :

فَأَنْتَ أَبِي مَا لَمْ تَكُنْ لِي حَاجَةً

فَإِنْ عَرَضَتْ فَأَنْتِي لَا أَبَا لِيَا^(٢)

وكان الخطي شاعراً مجيداً ، ومن أحسن ما قيل

في الصمت قوله :

عَجِبْتُ لِإِرْءَاءِ الْعَمِيِّ بِنَفْسِهِ

وَصَمْتُ الَّذِي قَدْ كَانَ بِالْقَوْلِ أَعْلَمَا

وَفِي الصَّمْتِ سِرٌّ لِلْعَمِيِّ وَإِنَّمَا

صَحِيفَةُ لُبِّ الْمَرْءِ أَنْ يَتَكَلَّمَا

وقد تكرر في الحديث لا أبا لك ، وهو أكثر ما

يذكر في المدح أي لا كافي لك غير نفسك ،

وقد يذكر في معرض الذم كما يقال لا أم لك ،

قال : وقد يذكر في معرض التعجب ودفعاً

للعين كقولهم : لله درك ، وقد يذكر بمعنى

جد في أمرك وشمر لأن من له أب اتكل عليه

(١) قوله « بخرج » كذا في الأصل هنا ،

وتقدم فيه قريباً : قال بخدج . اطلب أبا نَحْلَةَ إلخ .

وفي القاموس : بخدج اسم ، زاد في اللسان : شاعر .

(٢) هكذا في الأصل . وهي رواية الناقض .

ورواية الديوان :

فَأَنْتَ أَبِي مَا لَمْ تَكُنْ لِي حَاجَةً

فَإِنْ عَرَضَتْ أَفْنَيْتُ أَنْ لَا أَبَا لِيَا

[عبد الله]

الصَّيْفَ صَيَّغَتِ اللَّيْنُ ، عَلَى التَّائِيثِ لِأَنَّهُ كَذَا
جَرَى أَوَّلُهُ ، وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ عَلِمَ أَنَّ
قَوْلَهُمْ لَا أَبَا لَكَ إِنَّمَا فِيهِ تَعَادِي ظَاهِرُهُ مِنْ
اجْتِمَاعِ صُورَتِي الْفَضْلِ وَالْوَضَلِ ، وَالتَّعْرِيفِ
وَالْتَّنْكِيرِ لَفْظًا لَا مَعْنَى ، وَيُوكِّدُ عِنْدَكَ خُرُوجَ
هَذَا الْكَلَامِ مَخْرَجَ الْمَثَلِ كَثْرَتُهُ فِي الشَّعْرِ
وَأَنَّهُ يُقَالُ لِمَنْ لَهُ أَبٌ وَلِمَنْ لَا أَبَ لَهُ ، لِأَنَّهُ
إِذَا كَانَ لَا أَبَ لَهُ لَمْ يَجْزَأَنْ يَدْعَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ فِيهِ
لَا مَحَالَةَ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَا تَقُولُ لِلْفَقِيرِ أَفْقَرَهُ
اللَّهُ ؟ فَكَمَا لَا تَقُولُ لِمَنْ لَا أَبَ لَهُ أَفْقَدَكَ اللَّهُ
أَبَاكَ ، كَذَلِكَ تَعْلَمُ أَنَّ قَوْلَهُمْ لِمَنْ لَا أَبَ لَهُ
لَا أَبَا لَكَ لَا حَقِيقَةَ لِمَعْنَاهُ مُطَابَقَةً لِلْفُظْهِ ،
وَإِنَّمَا هِيَ خَارِجَةٌ مَخْرَجَ الْمَثَلِ عَلَى مَا
فَسَّرَهُ أَبُو عَلِيٍّ ، قَالَ عَنَتُهُ :

فَاقْتَرِحْتُ حَيَاةً لَا أَبَا لَكَ ! وَاعْلَمِي

أَنِّي أَمُرُّو سَامُوتُ إِنْ لَمْ أَقْتُلْ

وقال المثلث :

أَلْقِ الصَّحِيفَةَ لَا أَبَا لَكَ إِنَّهُ

يُخْشَى عَلَيْكَ مِنَ الْحَيَاءِ النَّفْسُ

وَيَذْكَرُكَ عَلَى أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِحَقِيقَةٍ قَوْلُ جَرِيرٍ :

يَا تَيْمُ تَيْمُ عَدِي لَا أَبَا لَكُمْ !

لا يلقينكم في سوءة عمر !

فهذا أقوى دليل على أن هذا القول مثل لا

حقيقة له ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ

لَتَيْمٍ كُلُّهَا أَبٌ وَاحِدٌ ، وَلَكِنْ كُنْتُمْ كَلْكُمُ أَهْلُ

لِلدُّعَاءِ عَلَيْهِ وَالْإِعْلَاطِ لَهُ ؟ وَيُقَالُ : لَا أَبَ

لَكَ وَلَا أَبَا لَكَ ، هُوَ مَدْحٌ ، وَرَبَّمَا قَالُوا لَا أَبَاكَ

لِأَنَّ اللَّامَ كَالْمُفْخَمَةِ ، قَالَ أَبُو حَيَّةَ النَّمِيرِيُّ :

أَبَا لَمُوتٍ الَّذِي لَا بُدَّ أَتَى

مُلَاقٍ لَا أَبَاكَ ! تُخَوِّفُنِي ؟

دَعَى مَاذَا عَلِمْتَ سَأْتِيقِهِ

وَلَكِنْ بِالْمُعْجَبِ نَبِيْنِي

أَرَادَ : تُخَوِّفُنِي ، فَحَذَفَ النَّوْنَ الْأَخِيرَةَ . قَالَ

ابْنُ بَرِيٍّ : وَبِمِثْلِهِ مَا أَنْشَدَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ

فِي الْكَامِلِ :

وَقَدْ مَاتَ شِمَاخٌ وَمَاتَ مُزَرَّدُ

وَأَيُّ كَرِيمٍ لَا أَبَاكَ ! يُخَلِّدُ ؟

قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَشَاهِدٌ لَا أَبَا لَكَ قَوْلُ الْأَجْدَعِ :

فَإِنْ أَتَيْتُ عَمِيرًا لَا أَقُولُهُ

وَإِنْ أَتَيْتُ أَبَاهُ فَلَا أَبَا لَهُ !

بِالْجَدْبِ حَتَّى يَسْتَقِيمَ فِي الْحَدَبِ
وَتَحْمِيلِ الشَّاعِرِ فِي الْيَوْمِ الْعَصَبِ
عَلَى تَسَابِيرِ كَثِيرَاتِ التَّعَبِ
وَإِنْ أَرَادَ جَدْلًا صَغْبُ أَرَبِ
الْأَرَبُ : الْعَاقِلُ .

خُصُومَةٌ تَنْقُبُ أَسَاطِ الرُّكْبِ

لَا يَهْمُ كَانُوا إِذَا تَخَاصَّمُوا جَنُودًا عَلَى الرُّكْبِ

أَطْلَعْتَهُ مِنْ رَبِّ إِلَى رَبِّ

حَتَّى تَرَى الْأَنْبَارَ أَثَالِ الشُّهْبِ

يَرْمِي بِهَا أَشْوَسٌ مِلْحَاحُ كِلْبِ

مُجْرِبُ الشَّكَاكِ مَيْمُونٌ مِذْبُ

وقال الفراء في قوله :

يَا بَابِي أَنْتَ وَيَا فَوْقَ السَّيْبِ

قال : جَعَلُوا الْكَلِمَتَيْنِ كَالْوَحْدَةِ لِكَثْرَتِهَا فِي

الْكَلَامِ ، وَقَالَ : يَا أَبُ وَيَا أَبُ لَعْنَانِ ، فَمَنْ

نَصَبَ أَرَادَ التَّذْبَةَ فَحَذَفَ . وَحَكَى اللَّحْيَانِ

عَنِ الْكِسَائِيِّ : مَا يُدْرِي لَهُ مَنْ أَبٌ وَمَا أَبٌ ،

أَيُّ لَا يُدْرِي مَنْ أَبُوهُ وَمَا أَبُوهُ .

وقالوا : لَابَ لَكَ ، يُرِيدُونَ لَا أَبَ لَكَ ،

فَحَذَفُوا الْهَمْزَةَ الْبَتَّةَ ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُمْ : وَيَلْمُو ،

يُرِيدُونَ وَيَلُّ أُمَّهُ . وَقَالُوا : لَا أَبَا لَكَ ، قَالَ

أَبُو عَلِيٍّ : فِيهِ تَقْدِيرَانِ مُخْتَلِفَانِ لِمَعْنَيْنِ

مُخْتَلِفَيْنِ ، وَذَلِكَ أَنَّ ثَبَاتَ الْأَلْفِ فِي أَبَا مِنْ

لَا أَبَا لَكَ دَلِيلُ الْإِضَافَةِ ، فَهَذَا وَجْهُ ،

وَوَجْهُ آخَرُ أَنْ ثَبَاتَ اللَّامِ وَعَمَلُ لَا فِي هَذَا الْأِسْمِ

يُوجِبُ التَّنْكِيرَ وَالْفَضْلَ ، فَثَبَاتُ الْأَلْفِ دَلِيلُ

الْإِضَافَةِ وَالتَّعْرِيفِ ، وَوُجُودُ اللَّامِ دَلِيلُ الْفَضْلِ

وَالْتَّنْكِيرِ ، وَهَذَانِ كَمَا تَرَاهُمَا مُتَدَايِعَانِ ، وَالْفَرْقُ

بَيْنَهُمَا أَنَّ قَوْلَهُمْ لَا أَبَا لَكَ كَلَامٌ جَرَى مَجْرَى

الْمَثَلِ ، وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ هَذَا فَأَنَّكَ

لَا تَتَنَبَّى فِي الْحَقِيقَةِ أَبَاهُ ، وَإِنَّمَا تُخْرِجُهُ مَخْرَجَ

الدُّعَاءِ عَلَيْهِ أَيْ أَنْتَ عِنْدِي مِمَّنْ يَسْتَحِقُّ

أَنْ يُدْعَى عَلَيْهِ بِفَقْدِ أَبِيهِ ، وَأَنْشَدَ تَوَكِيدًا

لِمَا أَرَادَ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُهُ :

وَبَرَّكَ أُخْرَى فَرْدَةً لَا أَخَا لَهَا

وَلَمْ يَقُلْ لَا أُخْتَ لَهَا ، وَلَكِنْ لَمَّا جَرَى هَذَا

الْكَلَامُ عَلَى أَقْوَاهُمْ لَا أَبَا لَكَ وَلَا أَخَا لَكَ

قِيلَ مَعَ الْمَوْتِ عَلَى حَدٍّ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ مَعَ

الْمَذْكُورِ ، فَجَرَى هَذَا نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِمْ لِكُلِّ

أَحَدٍ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى أَوْ اثْنَيْنِ أَوْ جَمَاعَةٍ :

فِي بَعْضِ شَأْنَيْهِ ، وَقَدْ تُحَذِّفُ اللَّامُ فَيَقَالُ لَا أَبَاكَ بِمَعْنَاهُ ؛ وَسَمِعَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ فِي سَنَةِ مُجْدِيَّةٍ يَقُولُ : رَبِّ الْعِبَادِ مَا لَنَا وَمَا لَكَ ؟ قَدْ كُنْتُ تَسْقِينَا فَمَا بَدَأَ لَكَ ؟ أَنْزَلَ عَلَيْنَا الْغَيْثَ لَا أَبَا لَكَ ! فَحَمَلَهُ سُلَيْمَانُ أَحْسَنَ مَحْمَلٍ وَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا أَبَا لَهُ وَلَا صَاحِبَةَ وَلَا وَلَدَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : اللَّهُ أَبُوكَ ! قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : إِذَا أُضِيفَ الشَّيْءُ إِلَى عَظِيمٍ شَرِيفٍ اكْتَسَى عِظَمًا وَشَرَفًا ، كَمَا قِيلَ نَبَتْ اللَّهُ وَنَاقَهُ اللَّهُ ، فَإِذَا وَجِدَ مِنَ الْوَلَدِ مَا يَحْسُنُ مَوْفِعُهُ وَيُحَمَّدُ قِيلَ لِلَّهِ أَبُوكَ ، فِي مَعْرِضِ الْمَذْحِ وَالْتِعَجَبِ ، أَيْ أَبُوكَ لِلَّهِ خَالِصًا حَيْثُ أَنْجَبَ بِكَ وَأَتَى بِمِثْلِكَ . قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ لَا أُمَّ لَهُ فَمَعْنَاهُ لَيْسَ لَهُ أُمُّ حُرَّةٌ ، وَهُوَ شَتَمٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي الْإِمَاءِ لَيْسُوا بِمَرْضُوعِينَ وَلَا لِأَحْيَيْنَ بَنِي الْأَحْزَارِ وَالْأَشْرَافِ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَى قَوْلِهِمْ لَا أُمَّ لَكَ يَقُولُ أَنْتَ لَقِيطٌ لَا تُعْرِفُ لَكَ أُمَّ ، قَالَ : وَلَا يَقُولُ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ لَا أُمَّ لَكَ إِلَّا فِي غَضَبِهِ عَلَيْهِ وَتَقْصِيرِهِ بِهِ شَاتِمًا ، وَأَمَّا إِذَا قَالَ لَا أَبَا لَكَ فَلَمْ يَتْرُكْ لَهُ مِنَ الشَّيْئَةِ شَيْئًا ، وَإِذَا أَرَادَ كَرَامَةً قَالَ : لَا أَبَا لِشَانِكَ ، وَلَا أَبَا لِشَانِكَ . وَقَالَ الْمُبَرِّدُ : يُقَالُ لَا أَبَ لَكَ وَلَا أَبُكَ ، بِغَيْرِ لَامٍ .

وَرَوَى عَنْ ابْنِ شَيْبَةَ : أَنَّهُ سَأَلَ الْخَلِيلَ عَنْ قَوْلِ الْعَرَبِ لَا أَبَا لَكَ فَقَالَ : مَعْنَاهُ لَا كَافِيَ لَكَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : مَعْنَاهُ أَنْكَ تَجْرِي أَمْرَكَ حَمْدًا (١) وَقَالَ الْفَرَّاءُ : قَوْلُهُمْ

(١) قَوْلُهُ «وَقَالَ غَيْرُهُ مَعْنَاهُ أَنْكَ تَجْرِي أَمْرَكَ حَمْدًا» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ .

[عبد الله] : ونحن ننقل هنا ما جاء في «تاج العروس» ، قَالَ : «وَرَوَى عَنْ ابْنِ شَيْبَةَ أَنَّهُ سَأَلَ الْخَلِيلَ عَنْ قَوْلِ الْعَرَبِ : لَا أَبَ لَكَ . فَقَالَ : مَعْنَاهُ لَا كَافِيَ لَكَ عَنْ نَفْسِكَ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : هِيَ كَلِمَةٌ تَفْصِلُ بَهَا الْعَرَبُ كَلَامَهَا . وَقَالَ غَيْرُهُ : وَقَدْ تُذَكَّرُ فِي مَعْرِضِ الذَّمِّ كَمَا يُقَالُ : لَا أُمَّ لَكَ ، وَفِي التَّعَجُّبِ كَقَوْلِهِ : اللَّهُ دُرُّكَ ، وَقَدْ تُذَكَّرُ فِي مَعْنَى جَدٍّ فِي أَمْرِكَ وَشَرٍّ ، لِأَنَّ مِنْ لَهُ أَبٌ أَتَكَلَّ عَلَيْهِ فِي بَعْضِ شَأْنِهِ» .

لَا أَبَا لَكَ كَلِمَةٌ تَفْصِلُ بَهَا الْعَرَبُ كَلَامَهَا . وَأَبُو الْمَرْأَةِ : زَوْجُهَا (عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ) . وَمِنْ الْمَكْنَى بِالْأَبِ ، قَوْلُهُمْ : أَبُو الْحَارِثِ : كُنْيَةُ الْأَسَدِ . أَبُو جَعْدَةَ : كُنْيَةُ الذَّنْبِ . أَبُو حُصَيْنٍ : كُنْيَةُ الثَّعْلَبِ . أَبُو ضَوْطَرَى : الْأَحْمَقُ . أَبُو حَاجِبٍ : النَّارُ لَا يَنْتَفِعُ بِهَا . أَبُو جُخَادِبٍ : الْجَرَادُ ، وَأَبُو بَرَأَقِشَ : لَطَائِرُ مِرْقَاشٍ . وَأَبُو قَلَمُونٍ : لِقَوْبٌ يَتَلَوَّنُ أَلْوَانًا . وَأَبُو قَيْسٍ : جَبَلٌ بِمَكَّةَ ، وَأَبُو دَارِسٍ : كُنْيَةُ الْفَرَجِ ، مِنَ الدَّرَسِ وَهُوَ الْحَيْضُ . وَأَبُو عَمْرَةَ : كُنْيَةُ الْجُوعِ ، وَقَالَ :

حَلَّ أَبُو عَمْرَةَ وَسَطَ حَجَرِي

وَأَبُو مَالِكٍ : كُنْيَةُ الْهَرَمِ ، قَالَ :

أَبَا مَالِكٍ إِنَّ الْغَوَايَ هَجَرْتَنِي !

أَبَا مَالِكٍ إِنِّي أَطْلُكُ دَائِمًا وَفِي حَدِيثٍ رَافِقَةٍ : هَيْثَا لَكَ أَبَا الْبَطْحَاءِ ! إِنَّمَا سَمَّوْهُ أَبَا الْبَطْحَاءِ لِأَنَّهُمْ شَرُّوا بِهِ وَعَظَّمُوا بَدْعَائِهِ وَهَدَاتِيهِ ، كَمَا يُقَالُ لِلْمِطْعَامِ أَبُو الْأَضْيَافِ . وَفِي حَدِيثٍ وَائِلٍ بِنِ حُجْرٍ : مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى الْمُهَاجِرِ ابْنِ أَبِي أُمَيَّةَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ ابْنُ أَبِي أُمَيَّةَ ، وَلَكِنَّهُ لِأَشْهَارِهِ بِالْكُنْيَةِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ اسْمٌ مَعْرُوفٌ غَيْرُهُ ، لَمْ يُجَرَّ ، كَمَا قِيلَ عَلَى ابْنِ أَبِي طَالِبٍ . وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ : قَالَتْ عَنْ حَفْصَةَ : وَكَانَتْ بِنْتُ أَبِيهَا أَيْ أَنَّهَا شَبِيهَةٌ بِهِ فِي قُوَّةِ النَّفْسِ وَجِدَّةِ الْخُلُقِ وَالْمُبَادَرَةِ إِلَى الْأَشْيَاءِ .

وَالْأَبَوَاءُ ، بِالْمَدِّ : مَوْضِعٌ ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ الْأَبَوَاءُ ، وَهُوَ يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَسُكُونُ الْبَاءِ وَالْمَدُّ ، جَبَلٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، وَعِنْدَهُ بَلَدٌ يُنْسَبُ إِلَيْهِ .

وَكَفَّرَ آيَا : مَوْضِعٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : ذُكِرَ آيَى ، هِيَ يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَتَشْدِيدُ الْبَاءِ : بَثْرٌ مِنْ آبَارِ بَنِي قُرَيْظَةَ وَأَمْوَالِهِمْ يُقَالُ لَهَا بَثْرُ آيَى ، تَزَلُّهَا سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَمَّا آتَى بَنِي قُرَيْظَةَ .

«أَنَا» حَكَى أَبُو عَلِيٍّ فِي التَّذَكُّرَةِ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ : أَنَاةٌ أُمَّ قَيْسٍ بَنِ ضِرَارٍ قَاتِلِ الْمُقْدَامِ ، وَهِيَ مِنْ بَكْرٍ وَائِلٍ . قَالَ : وَهُوَ مِنْ بَابِ

أَجَا (٢) . قَالَ جَرِيرٌ :

أَتَيْتُ لَيْلِكَ يَا ابْنَ أَنَاةٍ نَائِمًا

وَبَوَّ أَمَامَةَ عَنكَ غَيْرَ نِيَامٍ وَرَى الْقِتَالَ مَعَ الْكِرَامِ مُحَرَّمًا وَرَى الزَّيْنَةَ عَلَيْكَ غَيْرَ حَرَامٍ

«أَب» الْإِنْتُ : الْبَقِيرَةُ ، وَهُوَ بَرْدٌ أَوْ تَوْبٌ يُؤْخَذُ قَبْشُ فِي وَسْطِهِ ، ثُمَّ تُلْقِيهِ الْمَرْأَةُ فِي عُنُقِهَا مِنْ غَيْرِ جَبِّ وَلَا كَمِينَ . قَالَ أَحْمَدُ ابْنُ يَحْيَى : هُوَ الْإِنْتُ وَالْعَلْفَةُ وَالصَّدَارُ وَالشُّوْزُ ، وَالْجَمْعُ الْأَتْرُبُ . وَفِي حَدِيثِ النَّخَعِيِّ : أَنَّ جَارِيَةَ زَنَتْ ، فَجَلَدَهَا خَمْسِينَ وَعَلَيْهَا إِنْتُ لَهَا وَإِزَارٌ . الْإِنْتُ ، بِالْكَسْرِ : بَرْدَةٌ تُشَقُّ ، فُتْلَسُ مِنْ غَيْرِ كَمِينَ وَلَا جَبِّ . وَالْإِنْتُ : دِرْعُ الْمَرْأَةِ . وَيُقَالُ أَتْنَهَا تَأْتِيًا ، فَأَتْنَتْ هِيَ ، أَيْ أَلْبَسَهَا الْإِنْتَ ، فَلَيْسَتْهُ . وَقِيلَ : الْإِنْتُ مِنَ الثَّيَابِ : مَا قَصُرَ قَصْفُ السَّاقِ . وَقِيلَ : الْإِنْتُ غَيْرُ الْإِزَارِ لَا رِبَاطَ لَهُ ، كَالثَّغَةِ ، وَلَيْسَ عَلَى خِيَاطَةِ السَّرَاوِيلِ ، وَلَكِنَّهُ قَبِيصٌ غَيْرُ مَخِيطِ الْجَانِبَيْنِ . وَقِيلَ : هُوَ الثَّقَةُ ، وَهُوَ السَّرَاوِيلُ بِلَا رِجْلَيْنِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ قَبِيصٌ بِغَيْرِ كَمِينَ ، وَالْجَمْعُ أَتَابٌ وَأَتَابٌ . وَالثَّقَةُ كَالْإِنْتُ . وَقِيلَ فِيهِ كُلُّ مَا قِيلَ فِي الْإِنْتُ . وَأَتَبَ الثَّوْبَ : صَبَرَتْهُ . قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةً :

هَضِيمُ الْحَصَا رُودُ الْمَطَا بِخَيْرِيَّةٍ

جَمِيلٌ عَلَيْهَا الْأَنْحَمِيُّ الْمُوتَبُ وَقَدْ تَأْتَبَ بِهِ وَأَتَبَ . وَأَتَبَهَا بِهِ وَإِيَاهُ تَأْتِيًا ، كِلَاهُمَا : أَلْبَسَهَا الْإِنْتَ ، فَلَيْسَتْهُ . أَبُو زَيْدٍ : أَتَبْتُ الْجَارِيَةَ تَأْتِيًا إِذَا دَرَعَهَا دِرْعًا ، وَأَتَبْتُ الْجَارِيَةَ ، فَهِيَ مُوتَبَةٌ ، إِذَا لَبَسَتْ الْإِنْتَ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : التَّأْتَبُ أَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ جَمَالَ الْقَوْسِ فِي صَدْرِهِ وَيُخْرِجَ مِنْكَ مِنْهَا ، فَيَصِيرُ الْقَوْسُ عَلَى مَنْكَبَيْهِ . وَيُقَالُ : تَأْتَبَ قَوْسَهُ عَلَى ظَهْرِهِ .

وَأَتَبَ الشَّعِيرَةَ : قَشَرَهَا .

وَالْمُتَّبَبُ : الْمُسْمَلُ .

(٢) قَوْلُهُ : «قَالَ وَهُوَ مِنْ بَابِ الْخ» كَذَا بِالْأَسْخِ ، وَالَّذِي فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ : وَأَنْشَدَ ياقوت في أَجَا لجرير .

• أنت . أَنَّهُ يَبُوءُ أَنَّا : عَنَّهُ بِالْكَلَامِ ،
أَوْ كَبَتْهُ بِالْحُجَّةِ وَعَلَيْهِ . وَمِثْلُهُ : مَفْعَلَةٌ .

• أتر . الأترور : لَعْنَةُ فِي التَّوَرِ (١) مَقْلُوبٌ عَنْهُ .

• أتل . الفراء : أَتَلَ الرَّجُلُ يَأْتِلُ أَتُولًا ، وَفِي
الصَّحَاحِ : أَتَلًا ، وَأَتْنٌ يَأْتِنُ أَتُونًا إِذَا قَارَبَ
الْحَطَوُ فِي غَضَبٍ ، وَأَنْشَدَ لِرَوَّانِ الْعُكْلَى :

أَرَانِي لَا آتِيكَ إِلَّا كَأَنَّمَا
أَسَأْتُ وَإِلَّا أَنْتَ غَضْبَانُ تَأْتِلُ
أَرَدْتُ لِكَيْلَا لَا تَرَى لِي عَرَّةً

وَمَنْ ذَا الَّذِي يُعْطِي الْكَمَالَ فَيَكْمُلُ؟
وَقَالَ فِي مَصْدَرِهِ الْأَمْلَانُ وَالْأَتَانُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّ :
وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ فِي مَاضِيهِ :

وَقَدْ مَلَأْتُ بَطْنَهُ حَتَّى أَتَلَ
عَظْمًا فَأَمْسَى ضِغْنُهُ قَدْ اعْتَدَلَ
وَفِي تَرْجَمَةٍ كَرَفًا :

كَكَرِفَةٍ الْغَيْثِ ذَاتِ الصَّبِيِّ
— تَأْتِي السَّحَابَ وَتَأْتَاهَا
تَأْتَالُ : تُصْلِحُ ، وَأَصْلُهُ تَأْتُولُ وَنَصْبُهُ يَأْضَارَانُ .

• أتم . الأتم من الحُرْز : أَنْ تَفْتَقَ حُرْزَانِ
فَقَصِيرًا وَاحِدَةً . وَالْأَتَمُ مِنَ النِّسَاءِ : أَلْبَى التَّقَى
مَسْلُكَاهَا عِنْدَ الْإِفْضَاضِ ، وَهِيَ الْمَقْصَاةُ ،
وَأَصْلُهُ أَتَمَ يَأْتِمُ إِذَا جَمَعَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ ، وَمِنْهُ
سُمِّيَ الْمَأْتَمُ لِاجْتِمَاعِ النِّسَاءِ فِيهِ ، قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَأَصْلُهُ فِي السَّقَاءِ تَتَفَقُّ حُرْزَانِ
فَقَصِيرَانِ وَاحِدَةً ، وَقَالَ :

أَيَا ابْنَ نَحَاسِيَّةٍ أَتَمِ
وَقِيلَ : الْأَتَمُ الصَّغِيرَةُ الْفَرْجُ ، وَالْمَأْتَمُ كُلُّ
مُجْتَمِعٍ مِنْ رِجَالٍ أَوْ نِسَاءٍ فِي حَزْنٍ أَوْ فَرَحٍ ،
قَالَ :

حَتَّى تَرَاهُنَّ لَدَيْهِ قَبِمَا
كَمَا تَرَى حَوْلَ الْأَمِيرِ الْمَأْتِمَا

فَالْمَأْتَمُ هُنَا رِجَالٌ لَا مَحَالَةَ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ
النِّسَاءُ يَجْتَمِعْنَ فِي حَزْنٍ أَوْ فَرَحٍ . وَفِي الْحَدِيثِ :

(١) التَّوَرُّور : الْعَوْنُ يَكُونُ مَعَ السُّلْطَانِ بِلَا
رِزْقٍ ، وَقِيلَ : التَّوَرُّورُ أَنْبَاءُ الشَّرْطِ .

[عبد الله]

فَأَقَامُوا عَلَيْهِ مَأْتِمًا ، الْمَأْتَمُ فِي الْأَصْلِ :
مُجْتَمِعُ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي الْفَرَحِ وَالْحَزَنِ ، ثُمَّ
خُصَّ بِهِ اجْتِمَاعُ النِّسَاءِ لِلْمَوْتِ ، وَقِيلَ :
هُوَ الشَّوَابُ مِنْهُنَّ لَا غَيْرَ ، وَالْمِيمُ زَائِدَةٌ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْمَأْتَمُ عِنْدَ الْعَرَبِ النِّسَاءُ
يَجْتَمِعْنَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، وَقَالَ أَبُو حَيَّةَ النَّمِيرِيُّ :

رَمَتْهُ أَنَاةٌ مِنْ رَبِيعَةٍ عَامِرٍ
نَوْمُ الضُّحَى فِي مَأْتَمٍ أَيْ مَأْتَمٍ
فَهَذَا لَا مَحَالَةَ مَقَامُ فَرَحٍ ، وَقَالَ أَبُو عَطَاءٍ
السَّنْدِيُّ :

عَشِيَّةً قَامَ النَّائِحَاتُ وَشَفَقَتْ
جُوبٌ بِأَيْدِي مَأْتَمٍ وَخُدُودُ
أَيْ بِأَيْدِي نِسَاءٍ ، فَهَذَا لَا مَحَالَةَ مَقَامُ حَزْنٍ وَتَوْحٍ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَخَصَّ بَعْضُهُم بِالْمَأْتَمِ
الشَّوَابُ مِنَ النِّسَاءِ لَا غَيْرَ ، قَالَ : وَلَيْسَ
كَذَلِكَ ، وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ فِي الْفَرَحِ :

وَمَأْتَمٍ كَالدَّمَى حُورٍ مَدَامِعُهَا

لَمْ تَبْأَسِ الْعَيْشَ أَبْكَارًا وَلَا غَوَا (٢)
قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَالْعَامَّةُ تَقْلُطُ قَتْلُ أَنْ الْمَأْتَمِ
التَّوْحُ وَالنِّبَاحَةُ ، وَإِنَّمَا الْمَأْتَمُ النِّسَاءُ الْمُجْتَمِعَاتُ
فِي فَرَحٍ أَوْ حَزْنٍ ، وَأَنْشَدَ بَيْتُ أَبِي عَطَاءٍ السَّنْدِيِّ :

عَشِيَّةً قَامَ النَّائِحَاتُ وَشَفَقَتْ
جُوبٌ بِأَيْدِي مَأْتَمٍ وَخُدُودُ
فَجَعَلَ الْمَأْتَمَ النِّسَاءَ لَمْ يَجْعَلْهُ النِّبَاحَةَ ، قَالَ :
وَكَانَ أَبُو عَطَاءٍ قَصِيحًا ، ثُمَّ ذَكَرَ بَيْتَ ابْنِ
مُقْبِلٍ :

وَمَأْتَمٍ كَالدَّمَى حُورٍ مَدَامِعُهَا

لَمْ تَبْأَسِ الْعَيْشَ أَبْكَارًا وَلَا غَوَا
وَقَالَ : أَرَادَ وَنِسَاءً كَالدَّمَى ، وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ
بَيْتَ أَبِي حَيَّةَ النَّمِيرِيِّ :

رَمَتْهُ أَنَاةٌ مِنْ رَبِيعَةٍ عَامِرٍ

نَوْمُ الضُّحَى فِي مَأْتَمٍ أَيْ مَأْتَمٍ

يُرِيدُ فِي نِسَاءٍ أَيْ نِسَاءً ، وَالْجَمْعُ الْمَأْتِمُ ،
وَهُوَ عِنْدَ الْعَامَّةِ الْمُصْبِيَةِ ، يَقُولُونَ : كُنَّا فِي
مَأْتَمٍ فَلَانَ ، وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ : كُنَّا فِي
مَنَاحَةٍ فَلَانَ . قَالَ ابْنُ بَرِّ : لَا يَمْتَنِعُ أَنْ
يَقَعَ الْمَأْتَمُ بِمَعْنَى الْمَنَاحَةِ وَالْحَزَنِ وَالتَّوْحِ

(٢) قَوْلُهُ « تَبْأَسَ » كَذَا فِي التَّهْدِيدِ بِمَثَلَةِ
تَحْيِيَّةٍ .

وَالنِّسَاءِ ، لِأَنَّ النِّسَاءَ لِدَلِكِ اجْتَمَعْنَ ،
وَالْحَزَنُ هُوَ السَّبَبُ الْجَامِعُ ، وَعَلَى ذَلِكَ
قَوْلُ التَّيْمِيِّ فِي مَنْصُورِ بْنِ زِيَادٍ :

وَالنَّاسُ مَأْتِمُهُمْ عَلَيْهِ وَاحِدٌ
فِي كُلِّ دَارٍ رَسَةٌ وَزَفِيرٌ
وَقَالَ زَيْدُ الْحَيْلِ :

أَفِي كُلِّ عَامٍ مَأْتَمٌ تَبْعُونُهُ (٣)
عَلَى مِحْمَرٍ تَوْبَتُمُوهُ وَمَا رَضَا
وَقَالَ آخَرُ :

أَضْحَى بَنَاتُ النَّبِيِّ إِذْ قُتِلُوا
فِي مَأْتَمٍ وَالسَّبَاعُ فِي عُرْسٍ (٤)
أَيُّ هُنَّ فِي حَزْنٍ وَالسَّبَاعُ فِي سُرُورٍ ، وَقَالَ
الْفَرَزْدَقُ :

فَمَا ابْنُكَ إِلَّا ابْنُ مِنَ النَّاسِ فَاضِيرِي
فَلَنْ يَرْجِعَ الْمَوْتُ حِينَ الْمَأْتَمِ !
فَهَذَا كُلُّهُ فِي الشَّرِّ وَالْحَزَنِ ، وَبَيَّتُ أَبِي حَيَّةَ
النَّمِيرِيُّ فِي الْخَيْرِ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ الْمَأْتَمَ
مُشْتَقٌّ مِنَ الْأَتَمِّ فِي الْحُرْزَتَيْنِ ، وَمِنْ الْمَرْأَةِ
الْأَتَمِ ، وَلِإِقْبَاؤِهَا أَنَّ الْمَأْتَمَ النِّسَاءُ يَجْتَمِعْنَ
وَيَتَقَابَلْنَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ .

وَمَا فِي سَبَرِهِ أَتَمٌ وَبِمَ أَيْ إِنْطَاءً . وَخَطَبَ
فَمَا زَالَ عَلَى (٥) شَيْءٍ وَاحِدٍ .

وَالْأَتَمُ : شَجَرٌ يُشْبِهُ شَجَرَ الزَّيْتُونِ يَنْبُتُ
بِالسَّرَاةِ فِي الْجِبَالِ ، وَهُوَ عَظَامٌ لَا يَحْمِلُ ،
وَاحِدَتُهُ أَتَمَةٌ ، قَالَ : حَكَاهَا أَبُو حَنِيْفَةَ .

وَالْأَتَمُ : مَوْضِعٌ ، قَالَ النَّابِغَةُ :

فَأَوْرَدَهُنَّ بَطْنَ الْأَتَمِ شُعْنًا

يَصْنُ الْمُنَى كَالْحِيدِ الثَّوَامِ
وَقِيلَ : اسْمٌ وَادٍ ، قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَمِثْلُهُ
قَوْلُ الْآخَرِ :

أَكَلَفَ أَنْ تَحُلَّ بَنُو (٦) سَلِيمٍ
بُطُونُ الْأَتَمِ ظَلَمَ عَقَبَرِي

(٣) فِي الْأَصْلِ : « سَعْنُونَهُ » عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ ،
وَهُوَ يَحْتَمِلُ « تَبْعُونَهُ » أَوْ « تَعْتُونَهُ » .

(٤) قَوْلُهُ : « النَّبِيُّ » كَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَالَّذِي فِي
شَرْحِ الْقَامُوسِ : النَّبِيُّ .

(٥) كَذَا يَبَاضُ بِالْأَصْلِ الْمَعْرُولِ عَلَيْهِ قَدْرُهُ هَذَا .

(٦) فِي الْأَصْلِ « بَنِي » ، وَالصَّوَابُ مَا ذَكَرْنَا .

[عبد الله]

قال : وَقِيلَ الْأَتَمُّ اسْمُ جَبَلٍ ؛ وَعَلَيْهِ قَوْلُ خُفَافٍ
ابْنِ ثَدْبَةَ يَصِفُ غَيْتًا :

عَلَا الْأَتَمُّ مِنْهُ وَابِلٌ بَعْدَ وَابِلٍ
فَقَدْ أَرْهَقَتْ قِيَعَانَهُ كُلَّ مَرْهَقٍ

• أَنَّى • الْأَتَانُ : الْحِمَارَةُ ، وَالْجَمْعُ أَنْى
مِثْلُ عَنَاقٍ وَأَعْنَقٍ وَأَنْى وَأَنْى ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَمَا أَبْيَنُ مِنْهُمْ غَيْرَ أَنَّهُمْ
هُمْ الَّذِينَ غَدَّتْ مِنْ خَلْفِهَا الْأَتْنُ
وَأَنَّمَا قَالَ غَدَّتْ مِنْ خَلْفِهَا الْأَتْنُ لِأَنَّ وَلَدَ
الْأَتَانِ إِنَّمَا يَرْضَعُ مِنْ خَلْفٍ . وَالْمَأْتُونَاءُ : الْأَتْنُ
اسْمٌ لِلْجَمْعِ مِثْلُ الْمَعْبُورَاءِ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : جِئْتُ عَلَى
حِمَارِ أَتَانٍ ، الْحِمَارُ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ،
وَالْأَتَانُ وَالْحِمَارَةُ الْأُنْثَى خَاصَّةً ؛ وَأَنَّمَا اسْتَدْرَكَ
الْحِمَارُ بِالْأَتَانِ لِيُعْلَمَ أَنَّ الْأُنْثَى مِنَ الْحِمْرِ
لَا تَقْطَعُ الصَّلَاةَ ، فَكَذَلِكَ لَا تَقْطَعُهَا الْمَرْأَةُ ؛
وَلَا يُقَالُ فِيهَا أَتَانَةٌ .

قال ابن الأثير : وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ
الْحَدِيثِ : وَاسْتَأْنَنَ الرَّجُلُ أَتَانًا وَاتَّخَذَهَا
لِنَفْسِهِ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ :

بَسَاتُ يَا عَمْرُو بِأَمْرِ مُؤَنِّنٍ
وَاسْتَأْنَنَ النَّاسُ وَلَمْ تَسْتَأْنِنِ
وَاسْتَأْنَنَ الْحِمَارُ : صَارَ أَتَانًا . وَقَوْلُهُمْ : كَانَ
حِمَارًا فَاسْتَأْنَنَ أَيْ صَارَ أَتَانًا ، يَضْرِبُ لِلرَّجُلِ
يَهْوِي بَعْدَ الْعَزِّ .

ابن شميل : الْأَتَانُ قَاعِدَةُ الْفَوْذَجِ ، قَالَ
أَبُو وَهَبٍ (١) : الْحِمَارُ هِيَ الْقَوَاعِدُ وَالْأَتْنُ ،
الوَاحِدَةُ حِمَارَةٌ وَأَتَانٌ . وَالْأَتَانُ : الْمَرْأَةُ الرَّعْنَاءُ ،
عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْأَتَانِ ، وَقِيلَ لِفَقِيهِ الْعَرَبِ :
هَلْ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِأَتَانٍ ؟ قَالَ :
نَعَمْ ، حَكَاهُ الْفَارِسِيُّ فِي التَّذَكُّرَةِ . وَالْأَتَانُ :
الصَّخْرَةُ تَكُونُ فِي الْمَاءِ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

بِنَاجِيَةٍ كَأَتَانِ الثَّمِيلِ
تُقَضَّى السَّرَى بَعْدَ ابْنِ عَسِيرَا
أَيْ تُصْبِحُ عَاسِرًا يَذْنِبُهَا عَظْرُوهُ بِمِرَاحٍ وَنَشَاطٍ .
وقال ابن شميل : أَتَانُ الثَّمِيلِ الصَّخْرَةُ فِي

(١) قَوْلُهُ قَالَ أَبُو وَهَبٍ « كَذَا فِي الْأَصْلِ
وَالْتَهْدِيبِ . فِي الصَّغَانِي : أَبُو مَرْهَبٍ بَدَلَ أَبُو وَهَبٍ .

بَاطِنِ الْمَسِيلِ الصَّخْرَةُ الَّتِي لَا يَرْفَعُهَا شَيْءٌ وَلَا
يُحَرِّكُهَا وَلَا يَأْخُذُ فِيهَا ، طَوِيلًا قَامَةً فِي عَرْضِ مِثْلِهِ .
أَبُو الدُّقَيْشِ : الْقَوَاعِدُ وَالْأَتْنُ الْمَرْتَفَعَةُ مِنَ
الْأَرْضِ . وَأَتَانُ الصَّحْلِ : الصَّخْرَةُ الْعَظِيمَةُ
تَكُونُ فِي الْمَاءِ ، وَقِيلَ : هِيَ الصَّخْرَةُ الَّتِي بَيْنَ
أَسْفَلِ طَيِّ الْبِئْرِ ، فَهِيَ تَلِي الْمَاءَ . وَالْأَتَانُ :
الصَّخْرَةُ الصَّخْمَةُ الْمَلْسَمَةُ ، فَإِذَا كَانَتْ فِي
الْمَاءِ الضَّخْمُحُ قِيلَ : أَتَانُ الصَّحْلِ ، وَتَشَبَّهَ
بِهَا النَّاقَةُ فِي صَلَاتِهَا ، وَقَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ :

عِزَانَةٌ كَأَتَانِ الصَّحْلِ نَاجِيَةٍ
إِذَا تَرَقَّصَ بِالْقُورِ الْعَسَاقِصِلُ
وَقَالَ الْأَخْطَلُ :

بِحِرَّةٍ كَأَتَانِ الصَّحْلِ أَضْمَرَهَا
بَعْدَ الرِّبَالَةِ تَرْحَالِي وَتَسِيرِي
وَقَالَ أَوْسٌ :

عِزَانَةٌ كَأَتَانِ الصَّحْلِ صَلْبًا
أَكَلِ السَّوَادِي رُكُوسَهُ بِمِزْضَاحِ
ابْنِ سَيِّدِهِ : وَأَتَانُ الصَّحْلِ صَخْرَةٌ تَكُونُ عَلَى
فَهْمِ الرِّكْبَى ، فَيَرْكَبُهَا الطُّحْلُبُ حَتَّى تَمْلَأَ
فَتَكُونُ أَشَدَّ مَلَأَةً مِنْ غَيْرِهَا ، وَقِيلَ : هِيَ
الصَّخْرَةُ بَعْضُهَا غَايِرٌ وَبَعْضُهَا ظَاهِرٌ . وَالْأَتَانُ :
مَقَامُ الْمُسْتَقِيِّ عَلَى فَهْمِ الْبِئْرِ ، وَهُوَ صَخْرَةٌ .
وَالْأَتَانُ وَالْإِتَانُ : مَقَامُ الرِّكْبَةِ .

وَأَنْى يَأْتِي أَتْنًا : خَطَبَ فِي غَضَبٍ . وَأَنْى
الرَّجُلُ يَأْتِي أَتْنَانًا إِذَا قَارَبَ الْخَطُوفَ فِي غَضَبٍ ،
وَأَتَلَ كَذَلِكَ ، وَقَالَ فِي مَصْدَرِهِ : الْأَتْنَانُ
وَالْأَتْلَانُ . وَأَنْى بِالْمَكَانِ يَأْتِي أَتْنًا وَأَتُونًا :
تَبَتَ وَأَقَامَ بِهِ ؛ قَالَ أَبَاقُ الدَّبِيرِيِّ :

أَتْنَتْ لَهَا وَلَمْ أَزَلْ فِي خِيَانِهَا
مَقِيًّا إِلَى أَنَّ أَجْرَتْ خَلَّتِي وَعَدِي
وَالْأَتْنُ : أَنَّ تَخْرُجَ رَجُلًا الصَّبِيَّ قَبْلَ
رَأْسِهِ ، لَعَنَ فِي الْبَيْتِ ، حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛
وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يُؤَلَّدُ مِنْكَوسًا ، فَهُوَ مَرَّةً اسْمٌ
لِلْوَلَدِ ، وَمَرَّةً اسْمٌ لِلْوَلَدِ . وَالْمَوْتُنُ : الْمَنْكَوسُ ،
مِنْ الْبَيْتِ .

وَالْأَتُونُ ، بِالتَّشْدِيدِ : الْمَوْقُدُ ، وَالْعَامَّةُ
تُخَفِّفُهُ ، وَالْجَمْعُ الْأَتَانِينَ ، وَيُقَالُ : هُوَ مَوْقُدٌ ؛
قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : الْأَتُونُ ، مُخَفَّفٌ مِنْ
الْأَتُونِ ، وَالْأَتُونُ : أَخْذُودُ الْجَبَّارِ وَالْجَصَّاصِ ،
وَأَتُونُ الْحَمَامِ ، قَالَ : وَلَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا ،

وَجَمَعُهُ أَتْنٌ . قَالَ الْفَرَّاءُ : هِيَ الْأَتَانِينَ ؛
قَالَ ابْنُ جَنِّي : كَأَنَّهُ زَادَ عَلَى عَيْنِ أَتُونٍ عَيْنًا
أُخْرَى ، فَصَارَ قَوْلُ مُخَفَّفِ الْعَيْنِ إِلَى قَوْلِ
مُشَدِّدِ الْعَيْنِ فَيُصَوِّرُهُ حِينَئِذٍ عَلَى أَتُونٍ فَقَالَ فِيهِ
أَتَانِينَ ، كَسَفُودٍ وَسَفَائِدٍ وَكُلُوبٍ وَكَلَالِيبَ ؛
قَالَ الْفَرَّاءُ : وَهَذَا كَمَا جَمَعُوا قُسًا قُسَاسَةً ،
أَرَادُوا أَنَّ يَجْمَعُوهُ عَلَى مِثَالِ مِهَالِبَةٍ ، فَكَثُرَتْ
السِّنَاتُ وَأَبْدَلُوا إِحْدَاهُنَّ وَأَوَّ ، قَالَ : وَرُبَّمَا
شَدَّدُوا الْجَمْعَ وَلَمْ يُشَدِّدُوا وَاحِدَهُ مِثْلَ أَتُونٍ
وَأَتَانِينَ .

• أَنَّى • الثَّانِي : مُبْدَلٌ مِنَ التَّعْنَةِ .

• أَنَّى • الْإِتْيَانُ : الْمَجِيءُ . أَتَيْتُهُ أَتْيًا وَأَتِيًّا
وَأَتِيًّا وَإِتْيَانًا وَإِتْيَانَةً وَمَأْتَاءً : جِئْتُهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
فَاحْتَلَّ لِنَفْسِكَ قَبْلَ أَتْيِ الْعُسْكَرِ
وَفِي الْحَدِيثِ : خَيْرُ النِّسَاءِ الْمَوَاتِيءُ لَزُوجِهَا ؛
الْمَوَاتِيءُ : حُسْنُ الْمُطَاوَعَةِ وَالْمُؤَافَقَةِ ، وَأَصْلُهَا
الْهَمْزُ فَخُفِّفَ وَكَثُرَ حَتَّى صَارَ يُقَالُ بِالْوَاوِ وَالْخَالِصَةِ ؛
قَالَ : وَلَيْسَ بِالرَّجُلِ .

وقال الليث : يُقَالُ أَتَانِي فُلَانٌ أَتِيًّا
وَأَتِيَّةً وَاحِدَةً وَإِتْيَانًا ، قَالَ : وَلَا تَقُلْ إِتْيَانَةً
وَاحِدَةً إِلَّا فِي اضْطِرَارٍ شِعْرٍ قَبِيحٍ ، لِأَنَّ الْمَصَادِرَ
كُلَّهَا إِذَا جُعِلَتْ وَاحِدَةً رُدَّتْ إِلَى بِنَاءِ فَعْلَةٍ ؛
وَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْفِعْلُ مِنْهَا عَلَى فَعَلٍ أَوْ فَعِلَ ،
فَإِذَا أُدْخِلَتْ فِي الْفِعْلِ زِيَادَاتٌ فَوْقَ ذَلِكَ
أُدْخِلَتْ فِيهَا زِيَادَتُهَا فِي الْوَاحِدَةِ كَقَوْلِكَ
إِقْبَالَةً وَاحِدَةً ، وَمِثْلُ تَفَعَّلَ تَفَعُّلَةً وَاحِدَةً
وَأَتْبَاهُ ذَلِكَ ، وَذَلِكَ فِي الشَّيْءِ الَّذِي يَحْسُنُ
أَنْ تَقُولَ فَعْلَةً وَاحِدَةً وَإِلَّا فَلَا ؛ وَقَالَ :

إِنِّي وَأَنْى ابْنُ عِلَاقٍ لِيَقْرَبِي
كَغَاطِطِ الْكَلْبِ يَنْبَغِي الطَّرْقُ فِي الذَّنْبِ
وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : يُقَالُ مَا أَتَيْتَنَا حَتَّى
اسْتَأْتَيْنَاكَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَلَا يُفْلِحُ
السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى » ؛ قَالُوا : مَعْنَاهُ حَيْثُ كَانَ ،
وَقِيلَ : مَعْنَاهُ حَيْثُ كَانَ السَّاحِرُ يَجِبُ أَنْ
يُقْتَلَ ، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ أَهْلِ الْفِقْهِ فِي
السَّحَرَةِ ، وَقَوْلُهُ :

تِلْكَ لِي آلَ زَيْدٍ قَابِدُهُمْ لِي جَمَاعَةٌ
وَسَلَّ آلَ زَيْدٍ أَيْ شَيْءٌ يَصِيرُهَا

الْأَيُّ لِأَنَّهُ يُخَاطَبُ الرَّكِيَّةَ أَوْ الْبُيْرَ ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ حَتَّى تَعُودِيَ مَاءً أَقْطَعَ الْأَيُّ . وَكَانَ يَسْتَقِي وَيَرْجُرُ بِهَذَا الرَّجَزِ عَلَى رَأْسِ الْبُيْرِ .

وَأَيُّ لِمَاءٍ : وَجَّهَ لَهُ جَرَى . وَيُقَالُ : أَتَ لِهَذَا الْمَاءِ فَهَيَّ لَهُ طَرِيقَهُ . وَفِي حَدِيثِ ظَلْيَانَ فِي صِفَةِ دِيَارِ ثَمُودَ قَالَ : وَأَتَوْا جَدَاوِلَهَا أَيْ سَهَلُوا طَرِيقَ الْمِيَاءِ إِلَيْهَا . يُقَالُ : أَتَيْتُ الْمَاءَ إِذَا أَصْلَحْتَ مَجْرَاهُ حَتَّى يَجْرِيَ إِلَى مَقَارِهِ . وَفِي حَدِيثِ بَعْضِهِمْ : أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُوَقُّ الْمَاءَ فِي الْأَرْضِ أَيْ يَطْرُقُ ، كَأَنَّهُ جَعَلَهُ يَأْتِي إِلَيْهَا أَيْ يَجِيءُ .

وَالْأَيُّ وَالْإِنْيَاءُ : مَا يَقَعُ فِي النَّهْرِ (٣) مِنْ خَشَبٍ أَوْ رَوْقٍ ، وَالْجَمْعُ آتَاءُ وَأَيُّ ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْإِنْيَانِ . وَسَيَّلَ أَيْ وَأَتَاوَى : لَا يُدْرِي مِنْ أَيْنَ أَيْ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : أَيْ أَيْ وَلَيْسَ مَطَرُهُ عَلَيْنَا ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

كَأَنَّهُ وَالْهَوَلُ عَسْكَرِيٌّ

سَيَّلَ أَيْ مَدَّ أَيْ

وَمِنْهُ قَوْلُ الْمَرَأَةِ أَيْ هَجَّتِ الْأَنْصَارَ ، وَجَعَلَا هَذَا الْمَجْعَا :

أَطْعَمَ أَتَاوَى مِنْ غَيْرِكُمْ

فَلَا مِنْ مُرَادٍ وَلَا مَنْحَجٍ

أَرَادَتْ بِالْأَتَاوَى النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَتَلَهَا بَعْضُ الصَّحَابَةِ فَأَهْدَرَ دَمَهَا ، وَقِيلَ : بَلِ السَّيْلُ مُشَبَّهٌ بِالرَّجُلِ لِأَنَّهُ غَرِبَ مِثْلَهُ ، قَالَ :

لَا يُعْدِلَنَّ أَتَاوِيُونَ تَضَرَّبَهُمْ

نَكْبَاءَ صِرْبٍ بِأَصْحَابِ الْمُجَلَّاتِ

قَالَ الْفَارِسِيُّ : وَيُرْوَى لَا يَعْدِلَنَّ أَتَاوِيُونَ ، فَحَذَفَ الْمَفْعُولُ ، وَأَرَادَ : لَا يَعْدِلَنَّ أَتَاوِيُونَ شَأْنَهُمْ كَذَا أَنْفُسَهُمْ . وَرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، سَأَلَ عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ عَنْ نَائِبِ بْنِ الدَّخْدَاحِ ، وَتَوَقَّى ، فَقَالَ : هَلْ تَعْلَمُونَ لَهُ نَسَبًا فَيَكُمُ ؟ فَقَالَ : لَا ، إِنَّمَا هُوَ أَيْ فِينَا ، قَالَ : فَقَصَّى رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِمِرَائِهِ لِابْنِ أَخِيهِ ،

(٣) قَوْلُهُ «وَالْأَيُّ وَالْإِنْيَاءُ مَا يَقَعُ فِي النَّهْرِ»

هَكَذَا ضَبَطَ فِي الْأَصْلِ ، وَجَعَلَهُ الْقَامُوسُ وَشَرَحَهُ : وَالْأَيُّ كَرِضًا ، وَضَبَطَهُ بَعْضُ كَتَمِيٍّ ، وَالْإِنْيَاءُ كَسِيَاءَ ، وَضَبَطَهُ بَعْضُ كَسِيَاءَ : مَا يَقَعُ فِي النَّهْرِ مِنْ خَشَبٍ أَوْ رَوْقٍ .

سَائِرًا ، لِأَنَّ مَا أَتَيْتُهُ فَقَدْ أَتَاكَ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَدْ يَكُونُ مَفْعُولًا ، لِأَنَّ مَا أَتَاكَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَتَيْتُهُ أَنْتَ ، قَالَ : وَإِنَّمَا شُدِّدَ لِأَنَّ وَائِ مَفْعُولَ انْفَلَتَتْ بَاءً لِكِسْرَةِ مَا قَبْلَهَا فَادْغَمَتْ فِي الْبَاءِ أَلْفِي هِيَ لَامُ الْفِعْلِ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَهَكَذَا رَوَى طَرِيقُ مِيْنَاءَ ، بِغَيْرِ هَمْزٍ ، إِلَّا أَنَّ الْمُرَادَ الْهَمْزَ ، وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْمُصَنَّفِ بِغَيْرِ هَمْزٍ ، فَيَعَالَا لِأَنَّ فَيَعَالَا مِنْ أَتَيْتُهُ الْمَصَادِرَ ، وَمِيْنَاءَ لَيْسَ مَصْدَرًا إِنَّمَا هُوَ صِفَةٌ ، فَالصَّحِيحُ فِيهِ إِذْنٌ مَا رَوَاهُ ثَعْلَبٌ وَقَسَرَهُ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَقَدْ كَانَ لَنَا أَنْ نَقُولَ إِنَّ أَبَا عُبَيْدٍ أَرَادَ الْهَمْزَ فَتَرَكَهُ إِلَّا أَنَّهُ عَقَدَ الْبَابَ بِفَيَعَالَا فَصَحَّ ذَاتُهُ وَأَبَانَ هَنَاتُهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : «أَيْنَمَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا» ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : مَعْنَاهُ يُرْجِعُكُمْ إِلَى نَفْسِهِ ، وَأَيُّ الْأَمْرِ مِنْ مَاتَاهُ وَمَاتَاتِهِ أَيْ مِنْ جِهَتِهِ وَوَجْهِهِ الَّذِي يُوَقُّ مِنْهُ ، كَمَا نَقُولُ : مَا أَحْسَنَ مَعْنَاهُ هَذَا الْكَلَامَ ، تَرِيدُ مَعْنَاهُ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

وَحَاجَةٌ كُنْتُ عَلَى صُمَاتِهَا

أَتَيْتُهَا وَحَدَيْتُ مِنْ مَاتَاتِهَا

وَأَتَى إِلَيْهِ النَّبِيُّ : سَاقَهُ .

وَالْأَيُّ : النَّهْرُ يُسَوِّفُهُ الرَّجُلُ إِلَى أَرْضِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمَفْتَحُ ، وَكُلُّ مَسِيلٍ سَهْلَتُهُ لِمَاءٍ أَيْ ، وَهُوَ الْأَيُّ ، حَكَاهُ سَيِّبُونِي ، وَقِيلَ : الْأَيُّ جَمْعٌ . وَأَتَى لِأَرْضِهِ أَيًّا : سَاقَهُ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِأَيِّ مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيِّ :

تَقْدِفُهُ فِي مِثْلِ غِيْطَانِ النَّبِيِّ

فِي كُلِّ نِيَةٍ جَدُولٌ تَوْتِيَةٍ

شَبَّهَ أَجْوَاهَا فِي سَعْيِهَا بِالنَّبِيِّ ، وَهُوَ الْوَاسِعُ مِنَ الْأَرْضِ .

الْأَضْمَعِيُّ : كُلُّ جَدُولٍ مَاءٍ أَيْ ، وَقَالَ الرَّاجِزُ :

لِيُمَخَضَّنَ جَوْفُكَ بِالِدُلَى

حَتَّى تَعُودِيَ أَقْطَعَ الْأَيُّ

قَالَ : وَكَانَ يَبْنِي (٢) أَنْ يَقُولَ قَطْعًا قَطْعًا

(٢) قَوْلُهُ «وَكَانَ يَبْنِي إِلَيْهِ» هَذِهِ عِبَارَةُ التَّهْدِيدِ ،

وَلَيْسَتْ فِيهِ لَفْظَةٌ قَطْعًا .

قَالَ ابْنُ جَنِّي : حُكِيَ أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ فِي الْأَمْرِ مِنْ أَيْ : تَزِيدُ ، فَيَحْذِفُ الْهَمْزَةَ تَخْفِيفًا كَمَا حَذَفَتْ مِنْ خُذْ وَكُلْ وَمِزْ . وَفَرَى : «يَوْمَ تَأْتِ» ، يَحْذِفُ الْبَاءَ كَمَا قَالُوا لَا أَذْرُ ، وَهِيَ لَفْظَةُ هَذْبِلٍ ، وَأَمَّا قَوْلُ قَيْسِ ابْنِ زُهَيْرٍ الْعَبْسِيِّ :

أَلَمْ يَأْتِيَنَّكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْبِي

بِمَا لَاقَتْ لُبُونُ بَنِي زِيَادٍ ؟

فَإِنَّمَا أَتَيْتَ الْبَاءَ وَلَمْ يَحْذِفْهَا لِلْجَزْمِ ضُرُورَةً ، وَرَدَّهَ إِلَى أَصْلِهِ . قَالَ الْمَازِنِيُّ : وَيَجُوزُ فِي الشَّعْرِ أَنْ تَقُولَ زَيْدٌ يَرِيْمُكَ ، بِرَفْعِ الْبَاءِ ، وَيَعْرُوكَ ، بِرَفْعِ الْوَاوِ ، وَهَذَا قَاضِيٌّ ، بِالتَّنْوِينِ ، فَتَجْرِي الْحَرْفُ الْمَعْتَلُّ مَجْرَى الْحَرْفِ الصَّحِيحِ مِنْ جَمِيعِ الْجُجُوهِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ جَمِيعًا لِأَنَّهُ الْأَصْلُ .

وَالْمِيْنَاءُ وَالْمِيْدَاءُ ، مَمْدُودَانِ : آخِرُ الْعَايَةِ حَيْثُ يَنْتَهِي إِلَيْهِ جَرَى الْخَيْلِ . وَالْمِيْنَاءُ : الطَّرِيقُ الْعَامِرُ ، وَتَجْتَمِعُ الطَّرِيقُ أَيْضًا مِيْنَاءً وَمِيْدَاءً ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِحَمِيدِ الْأَرْطَقِ :

إِذَا انْضَرَّ مِيْنَاءُ الطَّرِيقِ عَلَيْهِمَا

مَضَتْ قُدَمَا بَرَحُ الْجِزَامِ زَهْوَقُ (١)

وَفِي حَدِيثِ اللَّفْطَةِ : مَا وَحَدَّثَ فِي طَرِيقِ مِيْنَاءَ فَعَرَفَهُ سَنَةً ، أَيْ طَرِيقِ مَسْلُوكٍ ، وَهُوَ مَفْعَالٌ مِنَ الْإِنْيَانِ ، وَلَمِمْ زَائِدَةٌ . وَيُقَالُ : بَنَى الْقَوْمُ يَوْمَهُمْ عَلَى مِيْنَاءٍ وَاحِدٍ وَمِيْدَاءٍ وَاحِدٍ . وَدَارَى بِيْنَاءَ دَارِ فُلَانٍ وَمِيْدَاءَ دَارِ فُلَانٍ أَيْ تَلْقَاءَ دَارِهِ . وَطَرِيقُ مِيْنَاءَ : عَامِرٌ ، هَكَذَا رَوَاهُ ثَعْلَبٌ بِهَمْزِ الْبَاءِ مِنْ مِيْنَاءَ . قَالَ : وَهُوَ مَفْعَالٌ مِنْ أَتَيْتُ أَيْ يَأْتِيهِ النَّاسُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : لَوْلَا أَنَّهُ وَعَدَ حَتَّى ، وَقَوْلُ صِدْقٍ ، وَطَرِيقُ مِيْنَاءَ ، لَحَزَنًا عَلَيْكَ أَكْثَرُ مَا حَزَنًا ، أَرَادَ أَنَّهُ طَرِيقُ مَسْلُوكٍ يَسْلُكُهُ كُلُّ أَحَدٍ ، وَهُوَ مَفْعَالٌ مِنَ الْإِنْيَانِ ، فَإِنْ قُلْتَ طَرِيقُ مَائِي فَهُوَ مَفْعُولٌ مِنْ أَتَيْتُهُ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَائِيًّا» ، كَأَنَّهُ قَالَ أَيًّا ، كَمَا قَالَ : «جِجَابًا مَسْتَوْرًا» أَيْ

(١) قَوْلُهُ «إِذَا انْضَرَّ إِلَيْهِ» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ،

وَفِي مَا دَرَى مِيتَ وَمِيْدَ :

إِذَا اضْطَمَّ مِيْنَاءُ الطَّرِيقِ عَلَيْهِمَا

مَضَتْ قُدَمَا مَوْجُ الْجِبَالِ زَهْوَقُ

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : إِنَّمَا هُوَ أَيُّ فِينَا ، الْأَيُّ الرَّجُلُ
يَكُونُ فِي الْقَوْمِ لَيْسَ مِنْهُمْ ، وَلِهَذَا قِيلَ لِلْسَّيْلِ
الَّذِي يَأْتِي مِنْ بَلَدٍ قَدْ مَطَرُ فِيهِ إِلَى بَلَدٍ لَمْ يَمَطُرْ فِيهِ
أَيُّ . وَيُقَالُ : أَتَيْتُ لِلْسَّيْلِ فَأَنَا أَوْتِيهِ إِذَا
سَهَلَتْ سَبِيلُهُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ لِيُخْرِجَ
إِلَيْهِ ، وَأَصْلُ هَذَا مِنَ الْعَرَبِ ، أَيُّ هُوَ غَرِيبٌ ،
يُقَالُ : رَجُلٌ أَيُّ وَأَنَاوِي أَيُّ غَرِيبٌ . يُقَالُ :
جَاءَنَا أَنَاوِي إِذَا كَانَ غَرِيبًا فِي غَيْرِ بِلَادِهِ .
وَمِنْهُ حَدِيثُ عُثْمَانَ حِينَ أُرْسِلَ سَلِيطُ بْنُ سَلِيطٍ
وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَتَّابٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ
فَقَالَ : أَتَيْتَاهُ فَتَنَكَّرَا لَهُ وَقَوْلَا إِنَّا رَجُلَانِ أَنَاوِيَانِ ،
وَقَدْ صَنَعَ اللَّهُ مَا تَرَى ، فَمَا تَأْمُرُ ؟ فَقَالَا لَهُ
ذَلِكَ ، فَقَالَ : لَسْنَا بِأَنَاوِيَيْنِ ، وَلَكِنَّا كُفَرَاءُ
فُلَانٍ وَفُلَانٍ أَرْسَلَكُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ .
قَالَ الْكِسَائِيُّ : الْأَنَاوِي ، بِالْفَتْحِ ،
الْغَرِيبُ الَّذِي هُوَ فِي غَيْرِ وَطَنِهِ أَيُّ غَرِيبًا ،
وَنِسْوَةُ أَنَاوِيَاتٌ (١) ، وَأَنْشَدَ هُوَ وَأَبُو الْجَرَّاحِ
لِحَمِيدِ الْأَرْطَقِ :

يُضَيِّحُنْ بِالْقَفْرِ أَنَاوِيَاتٍ
مُعَرِّضَاتٍ غَيْرَ غُرُضِيَّاتٍ

أَيُّ غَرِيبَةٍ مِنْ صَوَاحِبِهَا لَتَقْدِمُهُنَّ وَسَبَقَهُنَّ ،
وَمُعَرِّضَاتٍ أَيُّ نَشِيطَةٍ لَمْ يُكْسِلُهُنَّ السَّفَرُ ، غَيْرَ
غُرُضِيَّاتٍ أَيُّ مِنْ غَيْرِ صُعُوبَةٍ بَلْ ذَلِكَ النَّشَاطُ
مِنْ شَيْبَهُنَّ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْحَدِيثُ يَرَوِي بِالضَّمِّ ،
قَالَ : وَكَلَامُ الْعَرَبِ بِالْفَتْحِ . وَيُقَالُ : جَاءَنَا
سَيْلٌ أَيُّ وَأَنَاوِي إِذَا جَاءَكَ وَلَمْ يُعِيْنِكَ مَطَرُهُ .
وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «أَيُّ أَمْرًا اللَّهُ فَلَا تَسْتَعْجِلْهُ»
أَيُّ قَرَبٌ وَدَنَا إِنْيَانُهُ .

وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : مَا نِي أَنْتَ أَيُّهَا السَّوَادُ
أَوِ السُّوَيْدُ ، أَيُّ لَا بُدَّ لَكَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ .
وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْهُ عَدُوُّهُ : أَتَيْتُ أَيُّهَا الرَّجُلُ
وَأَتَيْتُهُ الْجُرْحَ وَأَتَيْتُهُ (٢) : مَادَّتُهُ

(١) قَوْلُهُ «أَيُّ غَرِيبًا وَنِسْوَةُ أَنَاوِيَاتٍ» هَكَذَا
فِي الْأَصْلِ ، وَلَمْ يَلَمْ وَرَجُلَانِ أَنَاوِيَيْنِ أَيُّ غُرَبَاءَ وَنِسْوَةُ الْخِ
وَعِبَارَةُ الصَّحَاحِ : وَالْأَنَاوِي الْغَرِيبُ ، وَنِسْوَةُ الْخِ .

(٢) قَوْلُهُ «وَأَتَيْتُهُ الْجُرْحَ وَأَتَيْتُهُ» مَادَّتُهُ هَكَذَا
فِي الْأَصْلِ ، وَ«عِبَارَةُ الْقَامُوسِ وَضَرَحَهُ» وَأَتَيْتُهُ الْجُرْحَ
كَمَلَّتُهُ ، وَأَتَيْتُهُ بِكَسْرِ فَتَشْدِيدِ تَاءِ مَكْسُورَةٍ ، وَفِي بَعْضِ
النُّسخِ أَتَيْتُهُ بِالْمَدِّ مَادَّتُهُ وَمَا بَيَّاتِي مِنْهُ .

وَمَا بَيَّاتِي مِنْهُ (عَنْ أَيُّ عَلَى) لِأَنَّهُ تَأْتِيهِ مِنْ مَصَبِّهَا
وَأَيُّ عَلَيْهِ الدَّمَرُ : أَهْلَكَهُ ، عَلَى
الْمَثَلِ . ابْنُ شُمَيْلٍ : أَيُّ عَلَى فُلَانٍ أَتَوُ أَيُّ
مَوْتٍ أَوْ بَلَاءٍ أَصَابَهُ ، يُقَالُ : إِنَّ أَيُّ عَلَى
أَتَوْ فُلَانِي حَرْ ، أَيُّ إِنَّ مَتُ . وَالْأَتَوُ : الْمَرَضُ
الشَّدِيدُ أَوْ كَسْرُ يَدٍ أَوْ رِجْلٍ أَوْ مَوْتٌ . وَيُقَالُ :
أَيُّ عَلَى يَدِ فُلَانٍ إِذَا هَلَكَ لَهُ مَالٌ ، وَقَالَ
الْحُطَيْتِيُّ :

أَخُو الْمَرْءِ يَوْنِي دُونَهُ ثُمَّ يَتْنِي

بَرْبُ اللَّحَى جُرْدُ اللَّحَى كَالْحَمَامِيعِ
قَوْلُهُ أَخُو الْمَرْءِ أَيُّ أَخُو الْمَقْتُولِ الَّذِي يَرْضَى مِنْ
دِيَةِ أَخِيهِ يَبْتُوسُ ، يَتْنِي لَا خَيْرَ لِيَا يَوْنِي دُونَهُ أَيُّ
يُقْتَلُ ثُمَّ يَتْنِي يَبْتُوسُ رَبُّ اللَّحَى أَيُّ طَوِيلَةَ اللَّحَى .
وَيُقَالُ : يَوْنِي دُونَهُ أَيُّ يَذْهَبُ بِهِ وَيَغْلِبُ عَلَيْهِ ،
وَقَالَ :

أَيُّ دُونَ حُلُوِّ الْعَيْشِ حَتَّى أَمَرَهُ
نُكُوبٌ عَلَى آثَارِهِنْ نُكُوبٌ

أَيُّ ذَهَبَ بِحُلُوِّ الْعَيْشِ . وَيُقَالُ : أَيُّ فُلَانٍ إِذَا
أَطْلَّ عَلَيْهِ الْعَدُوُّ . وَقَدْ أَتَيْتُ يَا فُلَانُ إِذَا أُتِزَ
عَدُوًّا أَشْرَفَ عَلَيْهِ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «فَأَيُّ اللَّهِ
بُنْيَانُهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ» ، أَيُّ هَدَمَ بُنْيَانَهُمْ وَقَلَعَ
بُنْيَانَهُمْ مِنْ قَوَاعِدِهِ وَأَسَاسِهِ فَهَدَمَهُ عَلَيْهِمْ
حَتَّى أَهْلَكَهُمْ . وَفِي حَدِيثٍ لِي هُرَيْرَةَ فِي
الْعَدُوِّ : إِنِّي قُلْتُ أَتَيْتُ أَيُّ ذُهَيْتَ وَتَغَيَّرَ
عَلَيْكَ حِسْكَ فَتَوَمَّتَ مَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ صَحِيحًا
وَأَيُّ الْأَمْرِ وَالذَّنْبِ : قَعْلُهُ . وَاسْتَأْتَبَ
النَّاقَةُ اسْتِئْثَابًا ، مَهْمُوزٌ ، أَيُّ ضَبَعَتْ وَأَرَادَتْ
الْفَحْلَ . وَيُقَالُ : قَرَسَ أَيُّ وَمُسْتَأْتَبَ وَمَوْتِي
وَمُسْتَأْتَبِي (٣) ، بِغَيْرِهَا ، إِذَا أُوْدِقَتْ .

وَالْإِثْنَاءُ : الْإِعْطَاءُ . أَيُّ يُوَافِي إِثْنَاءً
وَأَنَاءً إِثْنَاءً أَيُّ أَعْطَاهُ . وَيُقَالُ : لِفُلَانٍ أَتَوُ
أَيُّ عَطَاءً . وَأَنَاءَهُ النَّيُّ أَيُّ أَعْطَاهُ إِثْنَاءً .
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «وَأَوْتَيْتُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ» ،
أَرَادَ وَأَوْتَيْتُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ شَيْئًا ، قَالَ :
وَلَيْسَ قَوْلُ مَنْ قَالَ إِنَّ مَعْنَاهُ أَوْتَيْتُ كُلَّ

(٣) قَوْلُهُ «وَمُسْتَأْتَبِي» بِإِثْبَاتِ الْبَاءِ عَلَى قِرَاءَةِ
«وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادِي» ، فَعِنْدَ الْوَقْفِ عَلَى الْأَسْمِ الْمَقْصُودِ
يُجُوزُ إِثْبَاتُ الْبَاءِ وَتَرْكُهَا ، إِلَّا أَنَّ الْعَالِمَ بِإِثْبَاتِهَا فِي الْمَعْرِفَةِ
وَتَرْكُهَا فِي النِّكَرَةِ .

[عبد الله]

شَيْءٍ يَحْسُنُ ، لِأَنَّ بَلْقَيْسَ لَمْ تَوْتِ كُلَّ شَيْءٍ ،
أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ سُلَيْمَانَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : «ارْجِعْ
إِلَيْهِمْ فَلَتَأْتِيَهُمْ بِجُنُودٍ لَا قِيلَ لَهُمْ بِهَا» ؟ فَلَوْ
كَانَتْ بَلْقَيْسُ أَوْتَيْتُ كُلَّ شَيْءٍ لَأَوْتَيْتُ
جُنُودًا تَقَاتِلُ بِهَا جُنُودَ سُلَيْمَانَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
أَوْ الْإِسْلَامَ لِأَنَّهُمَا أَسْلَمَتْ بَعْدَ ذَلِكَ
مَعَ سُلَيْمَانَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَأَنَاءَهُ : جَازَاهُ .
وَرَجُلٌ مِيتَاءُ : مُجَازٍ مِعْطَاءُ . وَقَدْ قُرِئَ :
«وَإِنْ كَانَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا»
وَأَتَيْنَا بِهَا ، فَأَتَيْنَا جِشَاءً ، وَأَتَيْنَا أَعْطَيْنَا ،
وَقِيلَ : جَازَيْنَا ، فَإِنْ كَانَ أَتَيْنَا أَعْطَيْنَا
فَهُوَ أَفْعَلْنَا ، وَإِنْ كَانَ جَازَيْنَا فَهُوَ فَاعِلُنَا .

الْجَوَهَرِيُّ : أَنَاءَهُ أَيُّ بِهِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى :
«أَتَيْنَا غَدَاةً» أَيُّ أَتَيْنَا بِهِ . وَنَقُولُ : هَاتِ ،
مَعْنَاهُ آتِ عَلَى فَاعٍ . فَذَخَلْتَ الْمَاءَ عَلَى
الْأَلْفِ . وَمَا أَحْسَنَ أَتَيْ يَدِي النَّاقَةَ أَيُّ رَجَعَ
يَدَيْهَا فِي سَرِيرِهَا . وَمَا أَحْسَنَ أَتَوُ يَدِي النَّاقَةَ
أَيْضًا ، وَقَدْ أَتَتْ أَتَوُ .

وَأَنَاءَهُ عَلَى الْأَمْرِ : طَاوَعَهُ . وَالْمَوَانَاءَةُ :
حُسْنُ الْمُطَاوَعَةِ . وَأَتَيْتُهُ عَلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ
مَوَانَاءَةً إِذَا وَاظَفْتُهُ وَطَاوَعْتُهُ . وَالْعَامَّةُ تَقُولُ :
وَأَتَيْتُهُ ، قَالَ : وَلَا تَقُلْ وَأَتَيْتُهُ إِلَّا فِي لُغَةٍ لِأَهْلِ
الْيَمَنِ ، وَمِثْلُهُ أَسَيْتُ وَأَكَلْتُ وَأَمَرْتُ ، وَإِنَّمَا
جَعَلُوهَا وَأَوُا عَلَى تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ فِي يُوَاكِلُ
وَيُوَاوِرُ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وَتَأَيُّ لَهَ النَّيُّ : تَبَيُّ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ :
تَأَيُّ فُلَانٍ لِحَاجَتِهِ إِذَا تَرَفَّقَ لَهَا وَأَنَاءَهَا مِنْ وَجْهِهَا ،
وَتَأَيُّ لِلْقِيَامِ . وَالتَّأَيُّ : التَّهَيُّوُّ لِلْقِيَامِ ، قَالَ الْأَعَشِيُّ :
إِذَا هِيَ تَأَيُّ قَرِيبَ الْقِيَامِ

تَهَادَى كَمَا قَدْ رَأَيْتَ الْبَهْرَا (٤)
وَيُقَالُ : جَاءَ فُلَانٌ تَأَيُّ أَيُّ يَتَعَرَّضُ لِمَعْرُوفِكَ
وَأَتَيْتُ الْمَاءَ تَأَيُّ وَتَأَيُّ أَيُّ سَهَلْتُ سَبِيلَهُ
لِيُخْرِجَ إِلَى مَوْضِعٍ . وَأَنَاءَهُ اللَّهُ : هَيَّاهُ . وَيُقَالُ :
تَأَيُّ لِفُلَانٍ أَمْرُهُ ، وَقَدْ أَنَاءَهُ اللَّهُ تَأَيُّ . وَرَجُلٌ
أَيُّ : نَافِلٌ تَأَيُّ لِلْأَمْرِ . وَيُقَالُ : أَتَوْتُهُ أَتَوُ ،
لُغَةً فِي أَتَيْتُهُ ، قَالَ خَالِدُ بْنُ زُهَيْرٍ :

(٤) قَوْلُهُ «إِذَا هِيَ تَأَيُّ لِلْقِيَامِ» دُكِرَ فِي مَادَّةِ

بَهْرٍ يَلْقُظُ :

إِذَا مَا تَأَيُّ تَرِيدُ الْقِيَامِ

أَبِي عَيْسِدٍ الْأَصْمَعِيِّ (١). أَثْبَتَهُ بِسَمِّهِ أَيْ
بِمِثَّةٍ ، وَهُوَ حَرْفٌ غَرِيبٌ . قَالَ وَجَاءَ أَيْضًا أَصْحَبُ
فُلَانٍ مُؤْتَبَرًا أَيْ لَا يَشْتَبِي الطَّعَامَ (عَنِ الشَّيْبَانِيِّ) .

• أُنْب . الْمَائِبُ : مُوضِعٌ . قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةً :

وَهَبْتَ رِيَّاحَ الصَّيْفِ بَرِّمِينَ بِالسَّفَا

تَلَيْسَ بَاقِي قَرْمَلٍ بِالْمَائِبِ

• أَنْث . الْأُنْثَى وَالْأُنْثَى وَالْأُنْثَى : الْكُفْرَةُ
وَالْعِظَمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ أَنْثَ يَأْتُ وَيُتُّ وَيُوتُّ
أَنْثًا وَأُنْثَى ، فَهَوَاتُ ، مَقْصُورٌ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :
عِنْدِي أَنَّهُ فَعْلٌ ، وَكَذَلِكَ أَيْثُ ، وَالْأُنْثَى أَيْثَةُ ،
وَالْجَمْعُ أَنْثَاتٌ وَأُنْثَاتٌ .

وَيُقَالُ : أَنْثَ النَّبَاتُ يَنْثُ أَنْثَةً أَيْ كَثُرَ
وَالْتَفَتْ ، وَهُوَ أَيْثُ ، وَيُوصَفُ بِهِ الشَّعْرُ الْكَثِيرُ ،
وَالنَّبَاتُ الْمَلْتَفُ ، قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ :

أَيْثُ كَفَنُوا النَّخْلَةَ الْمُتَشَكِّلِ

وَشَعْرُ أَيْثُ : غَزِيرٌ طَوِيلٌ ، وَكَذَلِكَ
النَّبَاتُ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ ، وَلَحِجَةٌ أَنَّهُ كَثَّةٌ : أَيْثَةُ .
وَأَنْثَتِ الْمَرْأَةُ تَنْثُ أَنْثًا : عَظُمَتْ عَجِيزَتُهَا ،

قَالَ الطَّرِمَاحُ :

إِذَا أَدْبَرْتَ أَنْتَ وَإِنْ أَقْبَلْتُ

فَرُوذُ الْأَعَالِي شَخْنَةُ الْمُتَوَشِّحِ
وَأَمْرَاءُ أَيْثَةٍ : أَثِيرَةٌ ، كَثِيرَةُ اللَّحْمِ ،
وَالْجَمْعُ إِثْثٌ وَأُنْثَاتٌ ، قَالَ رُوْبَةُ :

وَمِنْ هَوَايَ الرَّجْحُ الْأُنْثَى

تُبِيلُهَا أَعْجَازُهَا الْأَوَاعِثُ

وَأَنْثَ الشَّيْءُ : وَطَّاهُ وَوَنَرَهُ .

وَالْأُنْثَى : الْكَثِيرُ مِنَ الْمَالِ ، وَقِيلَ :
كَثَرَةُ الْمَالِ ، وَقِيلَ : الْمَالُ كُلُّهُ وَالْمَتَاعُ مَا كَانَ
مِنْ لِبَاسٍ ، أَوْ حَشْوٍ لِفَرَّاشٍ ، أَوْ دِنَارٍ ، وَاجِدَتْهُ
أُنْثَانَةً ، وَاشْتَقَّ ابْنُ دُرَيْدٍ مِنَ الشَّيْءِ الْمُؤَثَّرِ
أَيْ الْمُؤَثَّرِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « أَتَانَا وَرَيْنَا » ،

(١) هكذا في الأصل ، وفي الطبقات جميعها
ولعل الصواب : « عن أبي عبيد [و] الأصمعي » ، فإن
أبا عبيد غير الأصمعي ، والأصمعي لا يكنى بأبي عبيد .
وعبارة « تاج العروس » : « وعن الأصمعي » . ذكره
الإمام أبو عبيد اللّوى

[عبد الله]

فَقَوْلُ أَتَاوَى كَعَلَاوَى ، وَكَذَلِكَ تَقُولُ الْعَرَبُ فِي
تَكْسِيرِ إِيَاوَةٍ أَتَاوَى ، غَيْرَ أَنَّ هَذَا الشَّاعِرَ لَوْ
فَعَلَ ذَلِكَ لَأَقْسَدَ قَافِيَتَهُ ، لَكِنَّهُ احْتَاجَ إِلَى
إِقْرَارِ الْهَمْزَةِ بِحَالِهَا لِتَصِحَّ بَعْدَهَا الْبَاءُ الَّتِي هِيَ
رَوِي الْقَافِيَةِ كَمَا مَعَهَا مِنَ الْقَوَائِي الَّتِي هِيَ
الرَّوَابِيَا وَالْأَدَانِيَا وَنَحْوُ ذَلِكَ ، لِيَزُولَ لَفْظُ
الْهَمْزَةِ ، إِذْ كَانَتْ الْعَادَةُ فِي هَذِهِ الْهَمْزَةِ أَنْ
تُعْلَ وَتُغَيَّرَ إِذَا كَانَتْ اللَّامُ مُعْتَلَةً ، فَرَأَى إِبْدَالَ
هَمْزَةٍ إِيَاءَ وَأَوَا لِيَزُولَ لَفْظُ الْهَمْزَةِ الَّتِي مِنْ
عَادَتِهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَنْ تُعْلَ وَلَا تَصَحَّ
لِمَا ذَكَرْنَا ، فَصَارَ الْأَتَاوَا ، وَقَوْلُ الطَّرِمَاحِ :

وَأَهْلُ الْأَيِّ اللَّاتِي عَلَى عَهْدِ تَبَعٍ

عَلَى كُلِّ ذِي مَالٍ غَرِيبٍ وَعَاهِينِ
فُسِّرَ قَبِيلٌ : الْأَيُّ جَمْعُ إِيَاوَةٍ ، قَالَ : وَأَرَاهُ عَلَى
حَذْفِ الزَّائِدِ فَيَكُونُ مِنْ بَابِ رَشَوَةٍ وَرُشَى .

وَالْإِيَاءُ : الْعَلَّةُ وَحَمْلُ النَّخْلِ ، تَقُولُ مِنْهُ : أَنْتِ
الشَّجَرَةُ وَالنَّخْلَةُ تَأْتَوَانِ وَأَتَاوَا ، بِالْكَسْرِ (عَنِ
كُرَاعٍ) : طَلَعَ ثَمَرُهَا ، وَقِيلَ : بَدَأَ صِلَاحُهَا ،

وَقِيلَ : كَثُرَ حَمْلُهَا ، وَالْإِسْمُ الْإِيَاوَةُ . وَالْإِيَاءُ :
مَا يَخْرُجُ مِنْ أَكَالِ الشَّجَرِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيُّ :

هُنَالِكَ لَا أَبَالِي تَحُلَّ يَحُلُّ

وَلَا سَفَى وَإِنْ عَظُمَ الْإِنْيَاءُ
عَنِّي يَهْنَالِكُ مَوْضِعَ الْجِهَادِ أَيْ اسْتَبْشَهْدَ فَأَرْزُقُ
عِنْدَ اللَّهِ فَلَا أَبَالِي تَحْلًا وَلَا زَرْعًا ، قَالَ ابْنُ بَرِّي :
وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخَرِ :

وَبَعْضُ الْقَوْلِ لَيْسَ لَهُ عِجَاجٌ

كَمُخَضِّصِ الْمَاءِ لَيْسَ لَهُ إِيَاءُ
الْمُرَادُ بِالْإِيَاءِ هُنَا : الزُّبْدُ . وَإِيَاءُ النَّخْلَةِ : رَبِيعُهَا
وَزَكَوَتُهَا وَكَثَرَةُ ثَمَرِهَا ، وَكَذَلِكَ إِيَاءُ الزَّرْعِ
رَبِيعُهُ ، وَقَدْ أَنْتِ النَّخْلَةُ وَأَنْتِ إِيَاءُهَا وَإِيَاءُهَا .

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْإِيَاءُ مَا خَرَجَ مِنْ
الْأَرْضِ مِنَ الثَّمَرِ وَغَيْرِهِ . وَفِي حَدِيثٍ بَعْضُهُمْ :
كَمْ إِيَاءُ أَرْضِكُ أَيْ رَبِيعُهَا وَحَاصِلُهَا ، كَأَنَّهُ
مِنْ الْإِيَاوَةِ ، وَهُوَ الْخَرَجُ . وَيُقَالُ لِلْسَّقَاءِ إِذَا
مُخَضِّصَ وَجَاءَ بِالزُّبْدِ : قَدْ جَاءَ أَتَوَهُ . وَالْإِيَاءُ :
الْمَاءُ وَأَنْتِ الْمَائِشِيَةُ إِيَاءُ : نَمَتْ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• أُنَا . جَاءَ فُلَانٌ فِي أَثْبِيَةٍ مِنْ قَوْمِهِ أَيْ جَمَاعَةٍ .

قَالَ : وَأُنْأَتُهُ إِذَا رَمَيْتَهُ بِسَمِّهِ ، عَنْ

بِأَقْوَمٍ مَا لِي وَأَبَا دُوْبٍ
كُنْتُ إِذَا أَتَوْتُهُ مِنْ غَيْبٍ
يَشْمُ عَطِيٍّ وَبِزٍّ نَسْوِي
كَأَنِّي أَرَيْتُهُ بِرَبِّ
وَأَتَوْتُهُ أَتَوَهُ وَاحِدَةً . وَالْأَتَوُ : الْإِسْتِقَامَةُ فِي
السَّيْرِ وَالسَّرْعَةِ . وَمَا زَالَ كَلَامُهُ عَلَى أَتَوٍ وَاحِدٍ
أَيْ طَرِيقَةً وَاحِدَةً ، حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : خَطَبَ
الْأَمِيرُ فَمَا زَالَ عَلَى أَتَوٍ وَاحِدٍ . وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ :
كُنَّا نَرْمِي الْأَتَوَ وَالْأَتَوِينَ أَيْ الدَّفْعَةَ وَالْدَّفْعَتَيْنِ ،
مِنْ الْأَتَوِ الْعُدُوِّ ، يُرِيدُ رَمَى السَّهْمِ عَنِ الْقَيْسِيِّ
بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ .

وَأَتَوْتُهُ أَتَوَهُ أَتَوَا وَإِيَاوَةُ : رَشَوَتُهُ ؛ كَذَلِكَ
حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ ، جَعَلَ الْإِيَاوَةَ مُصَدَّرًا . وَالْإِيَاوَةُ :
الرَّشْوَةُ وَالْخَرَجُ ، قَالَ حُتَيْ بْنُ جَابِرٍ التَّغْلِبِيُّ :

فَقِيَ كُلُّ أَسْوَاقِ الْعِرَاقِ إِيَاوَةً
وَفِي كُلِّ مَا بَاعَ أَمْرًا وَمَكْسًا دِرْهَمَ
قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَأَمَّا أَبُو عُبَيْدٍ فَأَنْشَدَ هَذَا
الْبَيْتَ عَلَى الْإِيَاوَةِ الَّتِي هِيَ الْمَصْدَرُ ، قَالَ :

وَيُقَوِّيه قَوْلُهُ مَكْسٌ دِرْهَمٌ ، لِأَنَّهُ عَطَفَ عَرْضَ
عَلَى عَرْضٍ . وَكُلُّ مَا أُخِذَ بِكَرْهٍ أَوْ قِسِمَ عَلَى
مَوْضِعٍ مِنَ الْجَبَايَةِ وَغَيْرِهَا إِيَاوَةٌ ؛ وَخَصَّ
بَعْضُهُمْ بِهِ الرَّشْوَةَ عَلَى الْمَاءِ ، وَجَمَعُهَا أَيْ ،

نَادِرٌ مِثْلُ عُرْوَةٍ وَعُرَى ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ :

لَنَا الْمُصْدُ الشَّدَى عَلَى النَّاسِ وَالْأَيُّ
عَلَى كُلِّ حَافٍ فِي مَعَدٍّ وَنَاعِلٍ
وَقَدْ كَسَرَ عَلَى أَتَاوَى ؛ وَقَوْلُ الْجَعْفَرِيِّ :

فَلَا تَنْتَهِي أَضْغَانُ قَوْمِي بَيْنَهُمْ
وَسَوَاهُمْ حَتَّى يَصِيرُوا مَوَالِيَا
مَوَالِي حِلْفٍ لَا مَوَالِي قَرَابَةٍ .

وَلَكِنْ قَطِينًا يَسْأَلُونَ الْأَتَاوِيَا
أَيْ هُمْ خَدَمٌ يَسْأَلُونَ الْخَرَجَ ، وَهُوَ الْإِيَاوَةُ ،
قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَإِنَّمَا كَانَ قِيَاسُهُ أَنْ يَقُولَ
أَتَاوَى كَقَوْلِنَا فِي عِلَاوَةٍ وَهَرَاوَةٍ وَعِلَاوَى وَهَرَاوَى ،
غَيْرَ أَنَّ هَذَا الشَّاعِرَ سَلَكَ طَرِيقًا أُخْرَى غَيْرَ هَذِهِ ،
وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا كَسَرَ إِيَاوَةً حَدَّثَ فِي مِثَالِ التَّكْسِيرِ
هَمْزَةً بَعْدَ أَلِفِهِ بَدَلًا مِنْ أَلِفٍ فَعَالَةٍ كَهَمْزَةِ رَسَائِلَ
وَكُنَائِرَ ، فَصَارَ التَّقْدِيرُ بِهِ إِلَى إِيَاءٍ ، ثُمَّ تَبَدَّلَ مِنْ
كَسْرَةِ الْهَمْزَةِ قَمَحَةً لِأَنَّهَا عَارِضَةٌ فِي الْجَمْعِ
وَاللَّامُ مُعْتَلَةٌ كَبَابٍ مَطَايَا وَعَطَايَا فَيَصِيرُ إِلَى أَتَاوَى ،
ثُمَّ تَبَدَّلَ مِنَ الْهَمْزَةِ وَأَوَا لِظُهُورِهَا لِأَمَّا فِي الْوَاحِدِ

الْفَرَاءُ : الْأَثَاثُ الْمَتَاعُ ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو زَيْدٍ .
وَالْأَثَاثُ : الْمَالُ أَجْمَعُ ، الْإِبِلُ وَالْغَنَمُ وَالْعَبِيدُ
وَالْمَتَاعُ . وَقَالَ الْفَرَاءُ : الْأَثَاثُ لَا وَاحِدَ لَهَا ،
كَمَا أَنَّ الْمَتَاعَ لَا وَاحِدَ لَهُ ، قَالَ : وَلَوْ جُمِعَتْ
الْأَثَاثُ ، لَقُلْتُ : ثَلَاثَةُ أَثَاثٍ ، وَأَثَاثٌ كَثِيرَةٌ .
وَالْأَثَاثُ : أَنْوَاعُ الْمَتَاعِ مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ وَنَحْوِهِ .
وَأَثَاثَ الرَّجُلُ : أَصَابَ خَيْرًا ، وَفِي
الصَّحَاحِ : أَصَابَ رِيَاشًا .
وَأَثَاثُهُ : اسْمُ رَجُلٍ ، بِالضَّمِّ ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :
أَحْسِبُ أَنَّ اسْتِيفَاةَ مِنْ هَذَا .

• أَنْجَلُ • الْعُنْجَلُ وَالْعُنَاجِلُ : الْعَظِيمُ الْبَطْنُ
مِثْلُ الْأُنْجَلِ .

• أَثَرُ • الْأَثَرُ : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ ، وَالْجَمْعُ أَثَارٌ
وَأَثُورٌ . وَخَرَجْتُ فِي أَثَرِهِ وَفِي أَثَرِهِ أَيْ بَعْدَهُ .
وَأَثَرُهُ وَتَأَثَّرْتُ : تَبَعْتُ أَثَرَهُ (عَنِ الْفَارِسِيِّ) .
وَيُقَالُ : أَثَرَ كَذَا وَكَذَا بِكَذَا وَكَذَا أَيْ أَتْبَعَهُ
إِيَّاهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ مُتَمِّمِ بْنِ نُورَةَ يَصِفُ الْغَيْثَ :
فَأَثَرَ سَيْلَ الْوَادِيَيْنِ بَدِيعَةً

تُرْسِحُ وَسَيْمًا مِنَ النَّبْتِ خِرْوَعًا
أَيْ اتَّبَعَ مَطَرًا تَقْدَمُ بَدِيعَةً بَعْدَهُ .

وَالْأَثَرُ ، بِالتَّحْرِيكِ : مَا بَقِيَ مِنْ رَسْمِ
الشَّيْءِ . وَالتَّأَثُّرُ : إِثْبَاءُ الْأَثَرِ فِي الشَّيْءِ . وَأَثَرَ
فِي الشَّيْءِ : تَرَكَ فِيهِ أَثَرًا . وَالْأَثَارُ : الْأَعْلَامُ
وَالْأَثِيرَةُ مِنَ الدُّوَابِّ : الْعَظِيمَةُ الْأَثَرِ فِي الْأَرْضِ
يُخَفُّهَا أَوْ حَافِرُهَا بَيْنَهُ الْإِنَارَةُ .

وَحَكَى اللَّحْيَانِي عَنْ الْكِسَائِيِّ : مَا يُدْرَى
لَهُ أَتَيْنَ أَثَرًا وَمَا يُدْرَى لَهُ مَا أَثَرَ أَيْ مَا يُدْرَى أَيْنَ
أَصْلُهُ وَلَا مَا أَصْلُهُ .

وَالْإِنَارُ : شِبْهُ الشَّالِ يُشَدُّ عَلَى ضَرْعِ الْعُزْرِ ،
شِبْهُ كَيْسٍ لِفَلَا تَعَانُ .

وَالْأَثَرَةُ ، بِالضَّمِّ : أَنْ يُسْحَى بِاطْنِ خُفِّ
الْبَعِيرِ بِحَدِيدَةٍ لِيَقْتَصَّ أَثَرَهُ . وَأَثَرَ خُفَّ الْبَعِيرِ
بِأَثَرِهِ أَثَرًا وَأَثَرُهُ : حَزُهُ . وَالْأَثَرُ : سِمَةٌ فِي بَاطِنِ
خُفِّ الْبَعِيرِ يُقْتَصَّرُ بِهَا أَثَرُهُ ، وَالْجَمْعُ أَثُورٌ .

وَالْمِثْرَةُ وَالْثُورُورُ ، عَلَى تَفْعُولٍ بِالضَّمِّ :
حَدِيدَةٌ يُؤَثَّرُ بِهَا خُفُّ الْبَعِيرِ لِيَعْرِفَ أَثَرَهُ فِي الْأَرْضِ ،
وَقِيلَ : الْأَثَرَةُ وَالْثُورُورُ وَالْثَاثُورُ ، كُلُّهَا : عَلَامَاتُ
تَجْعَلُهَا الْأَعْرَابُ فِي بَاطِنِ خُفِّ الْبَعِيرِ ، يُقَالُ مِنْهُ :

أَثَرْتُ الْبَعِيرَ ، فَهُوَ مَأْثُورٌ ، وَرَأَيْتُ أَثَرَهُ وَتَوَثَّرَهُ أَيْ
مَوْضِعَ أَثَرِهِ مِنَ الْأَرْضِ . وَالْأَثِيرَةُ مِنَ الدُّوَابِّ :
الْعَظِيمَةُ الْأَثَرِ فِي الْأَرْضِ بِخَفِّهَا أَوْ حَافِرِهَا .
وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ سَرَهُ أَنْ يَسْطُرَ اللَّهُ
فِي رِزْقِهِ وَبَنَسَا فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ ، الْأَثَرُ :
الْأَجَلُ ، وَسُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ يَتَّبِعُ الْعُمَرَ ، قَالَ زُهَيْرٌ :
وَالْمَرْءُ مَا عَاشَ مَمْدُودٌ لَهُ أَمَلٌ

لَا يَنْتَهِي الْعُمَرُ حَتَّى يَنْتَهِيَ الْأَثَرُ
وَأَصْلُهُ مِنْ أَثَرَ مَشْيِهِ فِي الْأَرْضِ ، فَإِنْ
مَنْ مَاتَ لَا يَبْقَى لَهُ أَثَرٌ وَلَا يَرَى لِأَقْدَامِهِ فِي
الْأَرْضِ أَثَرٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ لِلَّذِي مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ
يُصَلِّي : قَطَعَ صَلَاتَنَا قَطَعَ اللَّهُ أَثَرَهُ ، دَعَا عَلَيْهِ
بِالزَّيْمَانَةِ لِأَنَّهُ إِذَا زَمِنَ انْقَطَعَ مَشْيُهُ فَانْقَطَعَ أَثَرُهُ .
وَأَمَّا مِثْرَةُ السَّرْحِ فَغَيْرُ مَهْمُوزَةٍ .

وَالْأَثَرُ : الْخَبْرُ ، وَالْجَمْعُ أَثَارٌ . وَقَوْلُهُ
عَزَّ وَجَلَّ : « وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ » ، أَيْ
نَكْتُبُ مَا أَسْلَفُوا مِنْ أَعْمَالِهِمْ وَنَكْتُبُ أَثَارَهُمْ ،
أَيْ مِنْ سَنَ سَنَةٍ حَسَنَةً كَتَبَ لَهُ ثَوَابُهَا ، وَمَنْ
سَنَّ سَنَةً سَيِّئَةً كَتَبَ عَلَيْهِ عِقَابُهَا ، وَسَنَّ النَّبِيُّ ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَثَارَهُ .

وَالْأَثَرُ : مُصَدَّرُ قَوْلِكَ أَثَرْتُ الْحَدِيثَ أَثَرَهُ
إِذَا ذَكَرْتَهُ عَنْ غَيْرِكَ . ابْنُ سِيدَةَ : وَأَثَرَ الْحَدِيثَ
عَنِ الْقَوْمِ بِأَثَرِهِ وَبِأَثَرِهِ أَثَرًا وَأَثَارَةً وَأَثَرَةً ، (الْأَخِيرَةُ
عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) : أَتَابَهُمْ بِمَا سَبَقُوا فِيهِ مِنَ الْأَثَرِ ،
وَقِيلَ : حَدَّثَ بِهِ عَنْهُمْ فِي أَثَارِهِمْ ، قَالَ :
وَالصَّحِيحُ عِنْدِي أَنَّ الْأَثَرَةَ الْإِسْمُ وَهِيَ الْمَأْثَرَةُ
وَالْمَأْثَرَةُ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ فِي دُعَائِهِ عَلَى
الْخَوَارِجِ : وَلَا يَبْقَ مِنْكُمْ أَثَرٌ ، أَيْ مُخْبِرٌ يَرَوِي
الْحَدِيثَ ، وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضًا بِأَلْبَاءِ
الْمُوحَدَةِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي سَفْيَانَ
فِي حَدِيثٍ قِصَرٌ : لَوْلَا أَنْ يَأْتُرُوا عَنِّي الْكُذِبُ
أَيْ يَرُودُوا وَيَحْكُمُوا . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ حَلَفَ بِأَبِيهِ فَهَاءُ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ عُمَرُ : فَمَا حَلَفْتُ
بِهِ ذَاكِرًا وَلَا أَثَرًا ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَمَّا قَوْلُهُ
ذَاكِرًا فَلَيْسَ مِنَ الذِّكْرِ بَعْدَ النِّسْيَانِ إِنَّمَا أَرَادَ
مُنْكَلَمًا بِهِ كَقَوْلِكَ ذَكَرْتُ لِفُلَانٍ حَدِيثَ كَذَا
وَكَذَا ، وَقَوْلُهُ وَلَا أَثَرًا يُرِيدُ مُخْبِرًا عَنْ غَيْرِي أَنَّهُ
حَلَفَ بِهِ ، يَقُولُ : لَا أَقُولُ إِلَّا فُلَانًا قَالَ وَأَبَى
لَا أَفْعَلُ كَذَا وَكَذَا ، أَيْ مَا حَلَفْتُ بِهِ مُبْتَدِئًا مِنْ

نَفْسِي ، وَلَا رَوَيْتُ عَنْ أَحَدٍ أَنَّهُ حَلَفَ بِهِ ، وَمِنْ
هَذَا قِيلَ : حَدِيثٌ مَأْثُورٌ أَيْ يُخْبِرُ النَّاسَ بِهِ بَعْضُهُمْ
بَعْضًا ، أَيْ يَنْقُلُهُ خَلْفَ عَنْ سَلَفٍ ، يُقَالُ مِنْهُ :
أَثَرْتُ الْحَدِيثَ فَهُوَ مَأْثُورٌ وَأَنَا أَثَرٌ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :
إِنَّ الَّذِي فِيهِ تَمَارِثُهُ

بَيْنَ السَّامِعِ وَالْأَثَرِ
وَيُرَوَّى بَيْنَ . وَيُقَالُ : إِنَّ الْمَأْثَرَةَ مَقْعَلَةٌ
مِنْ هَذَا ، يَعْنِي الْمَكْرَمَةَ ، وَإِنَّمَا أُخِذَتْ مِنْ
هَذَا لِأَنَّهُ يَأْتُرُهَا قَرْنٌ عَنْ قَرْنٍ أَيْ يَتَحَدَّثُونَ بِهَا .
وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : وَلَسْتُ
بِمَأْثُورٍ فِي دِينِي ، أَيْ لَسْتُ مِمَّنْ يُؤَثَّرُ عَنْ شَرِّ
وَهْمَةٍ فِي دِينِي ، فَيَكُونُ قَدْ وَضَعَ الْمَأْثُورَ مَوْضِعَ
الْمَأْثُورِ عَنْهُ ، وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ بِأَلْبَاءِ الْمُوحَدَةِ ،
وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَأَثَرَةُ الْعِلْمِ وَأَثَرُهُ وَأَثَرَتُهُ : بَقِيَّةُ مَنْهُ تَوَثَّرَ ،
أَيْ تُرَوَّى وَتُذَكَّرُ ، وَفَرَى (١) : « أَوْ أَثَرُهُ مِنْ عِلْمٍ »
« وَأَثَرُهُ مِنْ عِلْمٍ » وَأَثَرَةٌ ، وَالْأَخِيرَةُ أَغْلَى ، وَقَالَ
الرَّجَّاجُ : أَثَارَةٌ فِي مَعْنَى عَلَامَةٍ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
عَلَى مَعْنَى بَقِيَّةٍ مِنْ عِلْمٍ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
عَلَى مَا يُؤَثَّرُ مِنَ الْعِلْمِ . وَيُقَالُ : أَوْشَى مَأْثُورًا مِنْ
كُتُبِ الْأَوَّلِينَ ، فَمَنْ قَرَأَ : أَثَارَةً ، فَهُوَ الْمَصْدَرُ
مِثْلُ السَّاحَةِ ، وَمَنْ قَرَأَ : أَثَرَةً فَإِنَّهُ بَنَاهُ عَلَى
الْأَثَرِ كَمَا قِيلَ قَرَأَ ، وَمَنْ قَرَأَ : أَثَرَةً فَكَأَنَّهُ أَرَادَ
مِثْلَ الْخَطْفَةِ وَالرَّجْفَةِ .

وَسَمِعْتُ الْإِبِلَ وَالنَّاقَةَ عَلَى أَثَارَةٍ ، أَيْ عَلَى
عَتِيقِ شَحْمٍ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ ، قَالَ الشَّيْخُ :
وَذَاتُ أَثَارَةٍ أَكَلْتُ عَلَيْهِ

نَبَاتًا فِي أَكْمِيَّتِهِ فَقَارَا
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ
أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ مِنْ هَذَا لِأَنَّهُ سَمِعْتُ عَلَى بَقِيَّةِ
شَحْمٍ كَانَتْ عَلَيْهَا ، فَكَأَنَّهُا حَمَلَتْ شَحْمًا

(١) قَوْلُهُ « وَفَرَى الْبَحْ » حَاصِلُ الْقِرَاءَاتِ سِتْ :
أَثَارَةٌ يَفْتَحُ أَوْ كَسْرُ ، وَأَثَرَةٌ يَفْتَحُ ، وَأَثَرَةٌ مُثَلَّةٌ الْهَمْزَةُ
مَعَ سَكُونِ التَّاءِ ، فَلْأَثَارَةُ ، بِالْفَتْحِ ، الْبَقِيَّةُ أَيْ بَقِيَّةُ مَنْ
عِلْمٍ بَقِيَتْ لَكُمْ مِنْ عِلْمِ الْأَوَّلِينَ ، هَلْ فِيهَا مَا يَدُلُّ
عَلَى اسْتِحْقَاقِهِمْ لِلْعِيَادَةِ أَوْ الْأَمْرِ بِهِ ، وَبِالْكَسْرِ مِنْ
أَثَرِ الْغِيَارِ أُرِيدَ مِنْهَا الْمُنَاطَرَةُ لِأَنَّهُا تُبَيِّنُ الْمَعَانِي . وَالْأَثَرَةُ
بِفَتْحَتَيْنِ بِمَعْنَى الْاسْتِثْنَاءِ وَالْتِقَادِ ، وَالْأَثَرَةُ بِالْفَتْحِ مَعَ
السُّكُونِ بِنَاءٌ مَرْقُومٌ مِنْ رَوَايَةِ الْحَدِيثِ ، وَبِكَسْرِهَا مَعَهُ
بِمَعْنَى الْأَثَرَةِ يَفْتَحُتَيْنِ وَبِضَمِّهَا مَعَهُ اسْمٌ لِلْمَأْثُورِ الْمَرْوِيُّ
كَالْخَطْبَةِ أَهْلًا مُلْخَصًا مِنَ الْبِيضَايِ وَزَادَهُ .

عَلَى بَقِيَّةِ شَحْمِهَا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَوْ أَثَارَهُ مِنْ عِلْمٍ إِنَّهُ عِلْمُ الْخَطِّ الَّذِي كَانَ أَوَّلُ بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ . وَسُمِّيَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ الْخَطِّ فَقَالَ قَدْ كَانَ (١) نَبِيُّ يَخْطُ فَمَنْ وَافَقَهُ خَطُّهُ أَيْ عِلْمٌ مِنْ وَافَقَ خَطُّهُ مِنَ الْخَطَّائِينَ خَطَّ ذَلِكَ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَدْ عِلِمَ عِلْمَهُ . وَغَضِبَ عَلَى أَثَارِهِ قَبْلَ ذَلِكَ أَيْ قَدْ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْهُ غَضَبٌ ثُمَّ أَزْدَادَ بَعْدَ ذَلِكَ غَضَبًا ، (هَذَا عَنْ الْحَيَاتِي) .

وَالْأَثَرُ وَالْمَأَثَرُ وَالْمَأَثَرَةُ ، يَفْتَحُ النَّاءُ وَضَمُّهَا : الْمَكْرَمَةُ ، لِأَنَّهَا تُؤَثِّرُ أَيْ تُذَكِّرُ وَيَأْتِيهَا قَرْنٌ عَنْ قَرْنٍ يَتَحَدَّثُونَ بِهَا ، وَفِي الْمُحْكَمِ : الْمَكْرَمَةُ الْمَتَوَاتِرَةُ . أَبُو زَيْدٍ : مَأَثَرَةٌ وَمَآثِرٌ ، وَهِيَ الْقِدَمُ فِي الْحَسَبِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَلَا إِنَّ كُلَّ دَمٍ وَمَأَثَرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهَا تَحْتَ قَدَمَيْ هَاتَيْنِ . مَا يَرِى الْعَرَبُ : مَكَارِمُهَا وَمَفَاخِرُهَا الَّتِي تُؤَثِّرُ عَنْهَا أَيْ تُذَكِّرُ وَتُرَوَّى ، وَالنِّعَمُ زَائِدَةٌ . وَأَثَرُهُ : أَكْرَمُهُ . وَرَجُلٌ أَثِيرٌ : مَكِينٌ مُكْرَمٌ ، وَالْجَمْعُ أَثَرَاءُ وَالْأَثَرُ أَثِيرَةٌ . وَأَثَرُهُ عَلَيْهِ : فَصْلُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « لَقَدْ آثَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا » : وَأَثَرُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا أَثَرًا وَأَثَرٌ وَأَثَرٌ ، كُلُّهُ : فَضْلٌ وَقَدَمٌ . وَأَثَرْتُ فَلَانًا عَلَى نَفْسِي : مِنْ الْإِثَارِ . الْأَضْمَعِيُّ : آثَرْتُكَ إِثَارًا أَيْ فَضْلْتُكَ . وَفُلَانٌ أَثِيرٌ عِنْدَ فُلَانٍ وَذُو أَثَرَةٍ إِذَا كَانَ خَاصًّا . وَيُقَالُ : قَدْ أَخَذَهُ بِلَا أَثَرَةٍ وَبِلَا أَثَرَةٍ وَلَا اسْتِثَارَ ، أَيْ لَمْ يَسْتَأْذِنْ عَلَى غَيْرِهِ وَلَمْ يَأْخُذْ الْأَجُودَ ، وَقَالَ الْحُطَيْئَةُ بِنَدَحَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

مَا أَثَرُوكَ بِهَا إِذْ قَدَّمُوكَ لَهَا

لَكِنْ لَا نَفْسِيهِمْ كَانَتْ بِهَا الْإِثَرُ
أَيُّ الْخَيْرَةِ وَالْإِثَارِ ، وَكَانَ الْإِثَرُ جَمْعُ الْإِثَرَةِ وَهِيَ الْإِثَرَةُ ، وَقَوْلُ الْأَعْرَجِ الطَّائِي :
أَرَانِي إِذَا أَمَرْتُ أَنْيَ فَنَفْسِي

فَرَعْتُ إِلَى أَمْرٍ عَلَى أَثِيرٍ
قَالَ : يُرِيدُ الْمَسْأُورَ الَّذِي أَخَذَ فِيهِ :

(١) قَوْلُهُ « قَدْ كَانَ الْبَيْتُ » كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَالَّذِي فِي مَادُوخ ط ط مِنْهُ : قَدْ كَانَ نَبِيُّ يَخْطُ فَمَنْ وَافَقَ خَطُّهُ عِلْمٌ مِثْلَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا مَا هُنَا رَوَاهُ ، وَفِي مُقَابَلَةِ عَلَى عِلْمٍ مِنْ مِثْلِ الْمُسَوَّدَةِ .

قَالَ : وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ خُذْ هَذَا أَثَرًا . وَشَيْءٌ كَثِيرٌ أَثِيرٌ : إِتْبَاعٌ لَهُ مِثْلُ بَيْتِهِ .
وَاسْتَأْذَنَ بِالشَّيْءِ عَلَى غَيْرِهِ : خَصَّ بِهِ نَفْسَهُ وَاسْتَبَدَّ بِهِ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

اسْتَأْذَنَ اللَّهُ بِالْوَفَاءِ وَبِالْأَمْرِ

مَدَلَّ وَفَى الْمَلَامَةُ الرَّجُلَا

وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا اسْتَأْذَنَ اللَّهُ بِشَيْءٍ قَالَ عَنْهُ . وَرَجُلٌ أَثَرٌ ، عَلَى فَعْلٍ ، وَأَثَرٌ : يَسْتَأْذِنُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي الْقَسَمِ . وَرَجُلٌ أَثَرٌ ، مِثَالُ فَعْلٍ : وَهُوَ الَّذِي يَسْتَأْذِنُ عَلَى أَصْحَابِهِ ، مُحْصَفٌ ، وَفِي الصَّحَاحِ أَيْ يَحْتَاجُ (٢) لِنَفْسِهِ أَفْعَالًا وَأَخْلَاقًا حَسَنَةً . وَفِي الْحَدِيثِ : قَالَ لِلْأَنْصَارِ : إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً فَاصْبِرُوا . الْأَثَرَةُ ، يَفْتَحُ الْهَمْزَةُ وَالنَّاءُ : الْأَسْمُ مِنْ التَّرْتِيكِ إِذَا أُعْطِيَ ، أَرَادَ أَنَّهُ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكُمْ فَيُفَضَّلُ غَيْرُكُمْ فِي نَصَبِهِ مِنَ الْقِيَمَةِ . وَالْإِسْتِثَارُ : الْإِنْفِرَادُ بِالشَّيْءِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ : قَوْلَهُ مَا اسْتَأْذِنُ بِهَا عَلَيْكُمْ ، وَلَا أَخَذُهَا دُونَكُمْ ، وَفِي حَدِيثِهِ الْآخَرِ لَمَّا ذَكَرَ لَهُ عُثْمَانُ لِلْخِلَافَةِ قَالَ : أَخَشَى حَقْدَهُ وَأَثَرَهُ أَيْ إِثَارَهُ ، وَهِيَ الْإِثَرَةُ ، وَكَذَلِكَ الْإِثَرَةُ وَالْأَثَرَةُ ، وَأَنْشَدَ أَيْضًا :

مَا أَثَرُوكَ بِهَا إِذْ قَدَّمُوكَ لَهَا

لَكِنْ بِهَا اسْتَأْذَنُوا إِذْ كَانَتْ الْإِثَرُ
وَهِيَ الْأَثَرُ ، قَالَ :

فَقُلْتُ لَهُ : يَا ذَبُّ هَلْ لَكَ فِي أَخٍ

يُؤَاسِي بِلَا أَثَرِي عَلَيْكَ وَلَا يُحِلُّ ؟
وَفُلَانٌ أَثِيرٌ أَيْ خُلَصَانِي . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ قَدْ أَثَرْتُ أَنْ أَقُولَ ذَلِكَ أَوْ أَثَرْتُ أَثَرًا . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ :

إِنْ أَثَرْتُ أَنْ تَأْتِيَنَا فَأَتِينَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، أَيْ إِنْ كَانَ لَا بُدَّ أَنْ تَأْتِيَنَا فَأَتِينَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا . وَيُقَالُ : قَدْ أَثَرْنَا أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَيْ فَرَعَهُ لَهُ وَعَزَمَ عَلَيْهِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ لَقَدْ أَثَرْتُ بَأْنَ أَفْعَلَ كَذَا وَكَذَا وَهُوَ هَمٌّ فِي عَزَمٍ . وَيُقَالُ :

أَفْعَلْ هَذَا يَا فُلَانُ أَثَرًا مَا ، إِنْ اخْتَرْتَ ذَلِكَ الْفِعْلَ فَافْعَلْ هَذَا إِمَّا لَا . وَاسْتَأْذَنَ اللَّهُ فُلَانًا وَفُلَانًا إِذَا مَاتَ ، وَهُوَ مِمَّنْ يُرْجَى لَهُ الْجَنَّةُ وَرُجِيَ لَهُ

(٢) قَوْلُهُ : « أَيْ يَحْتَاجُ » كَذَا بِالْأَصْلِ . وَنَصُّ الصَّحَاحِ : رَجُلٌ أَثَرٌ ، عَلَى نَفْسِهِ يَضُمُّ الْعَيْنَ ، إِذَا كَانَ يَسْتَأْذِنُ عَلَى أَصْحَابِهِ ، أَيْ يَحْتَاجُ لِنَفْسِهِ أَفْعَالًا وَأَخْلَاقًا حَسَنَةً .

الْفُغْرَانُ .

وَالْأَثَرُ وَالْإِثَرُ وَالْأَثَرُ عَلَى فَعْلٍ ، وَهُوَ وَاحِدٌ لَيْسَ بِجَمْعٍ : فَرْنَدُ السَّيْفِ وَرَوْنَقُهُ ، وَالْجَمْعُ أُنُورٌ ، قَالَ عَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ :

وَنَحْنُ صَبَحْنَا عَامِرًا يَوْمَ أَقْبَلُوا

سُيُوفًا عَلَيْهِنَ الْأُنُورُ بَوَاتِكَا

وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :

كَأَنَّهُمْ أَسَيْفٌ بَيْضٌ يَمَانِيَةٌ

غَضَبٌ مَصَارِبُهَا بَاقٍ بِهَا الْأَثَرُ

وَأَثَرُ السَّيْفِ : تَسْلُكُهُ وَدِيَابِجُهُ ، فَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مِنْ قَوْلِهِ :

فَأَنِّي إِنْ أَقَعُ بِكَ لَا أَهْلُكَ

كَفَعِ السَّيْفُ ذِي الْأَثَرِ الْفَرْنِدُ

فَإِنْ تَعَلَّمَا قَالَ : إِنَّمَا أَرَادَ ذِي الْأَثَرِ فَحَرَكَةُ لِلضَّرُورَةِ ، قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَلَا ضَرُورَةَ هُنَا عِنْدِي لِأَنَّهُ لَوْ قَالَ ذِي الْأَثَرِ فَسَكَتَهُ عَلَى أَصْلِهِ لَصَارَ مُفَاعَلَتَيْنِ إِلَى مُفَاعَلَتَيْنِ ، وَهَذَا لَا يَكْثُرُ الْبَيْتُ ، لَكِنَّ الشَّاعِرَ إِنَّمَا أَرَادَ تَوْفِيَةَ الْجُزْءِ فَحَرَكَ لِذَلِكَ ، وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ ، وَأَبْدَلَ الْفَرْنِدُ مِنَ الْأَثَرِ الْجُزْءَ : قَالَ يَعْقُوبُ لَا يَعْرِفُ الْأَضْمَعِيُّ الْأَثَرُ إِلَّا بِالْفَتْحِ ، قَالَ : وَأَنْشَدَنِي عَيْسَى بْنُ عُمَرَ لِحُفَافِ بْنِ نُدْبَةَ ، وَنُدْبَةُ أُمُّهُ :

جَلَاها الصَّيْقَالُونَ فَأَخْلَصُوهَا

خِفَافًا كُلَّهَا يَنْتَقِي بِأَنْسِرٍ

أَيُّ كُلِّهَا يَسْتَفِيكُ الْفَرْنِدَ ، وَبَنَى مُحْصَفٌ مِنْ يَنْتَقِي ، أَيْ إِذَا نَظَرَ النَّاطِرُ إِلَيْهَا اتَّصَلَ شِعَاعُهَا بَعَيْنِهِ فَلَمْ يَتِمَّكِنْ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهَا ، وَيُقَالُ تَقَيَّهَ أَتَقَيَّهَ وَاتَّقَيَّهَ أَتَقَيَّهَ .

وَسَيْفٌ مَأُثَرٌ : فِي مَتْنِهِ أَثَرٌ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يُقَالُ إِنَّهُ يَعْمَلُهُ الْجَنُّ وَلَيْسَ مِنَ الْأَثَرِ الَّذِي هُوَ الْفَرْنِدُ ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

إِنِّي أَقِيدُ بِالْمَأُثَرِ رَاحِلَتِي

وَلَا أَبَالِي وَلَوْ كُنَّا عَلَى سَفَرٍ

قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَعِنْدِي أَنَّ الْمَأُثَرُ مَفْعُولٌ لَا فِعْلٌ لَهُ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو عَلِيٍّ فِي الْمَقْوُودِ الَّذِي هُوَ الْجَبَانُ .

وَأَثَرُ الْوَجْهِ وَأَثَرُهُ : مَاؤُهُ وَرَوْنَقُهُ . وَأَثَرُ السَّيْفِ : ضَرْبَتُهُ . وَأَثَرُ الْجُرْحِ : أَثَرُهُ يَبْقَى بَعْدَمَا يَبْرَأُ . الصَّحَاحُ : وَالْأَثَرُ ، بِالضَّمِّ ، أَثَرُ الْجُرْحِ يَبْقَى بَعْدَ الْبَرِّ ، وَقَدْ يُقَالُ مِثْلُ عُسْرِ

وَعُسْرٌ ، وَأَنْشَدَ :

عَضِبَ مَضَارِبُهَا بَاقِيَهَا الْأَثَرُ
هَذَا الْعَجْزُ أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ :

يَبْضُ مَقَارِفُهَا بَاقِيَهَا الْأَثَرُ

وَالصَّحِيحُ مَا أَوْرَدَاهُ ، قَالَ : وَفِي النَّاسِ مَنْ
يَحْمِلُ هَذَا عَلَى الْفَرِيدِ .

وَالْإِثْرُ وَالْأَثَرُ : خِلَاصَةُ السَّمَنِ إِذَا سُلِيَ
وَهُوَ الْخِلَاصُ وَالْخِلَاصُ ، وَقِيلَ : هُوَ اللَّبَنُ
إِذَا فَارَقَهُ السَّمَنُ ، قَالَ :

وَالْإِثْرُ وَالضَّرْبُ مَعًا كَالْأَصِيهِ

الْأَصِيهِ : حَسَاءٌ يُصْنَعُ بِالسَّمَنِ ، وَرَوَى
الْإِبَادِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ الْإِثْرُ ،
بِكِسْرَةِ الْهَمْزَةِ ، لِخِلَاصَةِ السَّمَنِ ، وَأَمَّا فَرِيدُ
السَّيْفِ فَكُلُّهُمُ يَقُولُ أَثَرٌ . ابْنُ بَرَزَجٍ : جَاءَ
فُلَانٌ عَلَى إِثْرِي وَأَثَرِي ، قَالُوا : أَثَرُ السَّيْفِ ،
مَضْمُومٌ : جُرْحُهُ ، وَأَثَرُهُ ، مَفْتُوحٌ : رَوْقُهُ
الَّذِي فِيهِ . وَأَثَرُ الْبَعِيرِ فِي ظَهْرِهِ ، مَضْمُومٌ ،
وَأَفْعَلُ ذَلِكَ أَثَرًا وَأَثَرًا . وَيُقَالُ : خَرَجْتُ فِي أَثَرِهِ
وَأَثَرِهِ ، وَجَاءَ فِي أَثَرِهِ وَأَثَرِهِ ، وَفِي وَجْهِهِ أَثَرٌ
وَأَثَرٌ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْأَثَرُ ، بِضَمِّ الْهَمْزَةِ ،
مِنْ الْجُرْحِ وَغَيْرِهِ فِي الْجَسَدِ بَيْرًا وَيَبَى أَثَرُهُ .
قَالَ شَمِيرٌ : يُقَالُ فِي هَذَا أَثَرٌ وَأَثَرٌ ، وَالْجَمْعُ
آثَارٌ ، وَوَجْهُهُ إِثَارٌ ، بِكِسْرِ الْأَلِفِ . قَالَ :
وَلَوْ قُلْتُ أَثَرٌ كُنْتُ مُصِيبًا . وَيُقَالُ : أَثَرٌ
بِوَجْهِهِ وَبِحَبِيصَةِ السُّجُودِ وَأَثَرٌ فِيهِ السَّيْفُ وَالضَّرْبَةُ .
الْفَرَاءُ : ابْنُ هَذَا أَثَرًا مَا ، وَأَثَرُ ذِي أَيْثَرٍ ،
وَأَيْثَرُ ذِي أَيْثَرٍ أَيْ ابْنُ أَبِي أَوَّلٍ كُلِّ شَيْءٍ . وَيُقَالُ :
أَفْعَلُهُ أَثَرًا مَا وَأَثَرًا مَا أَيْ إِنْ كُنْتُ لَا تَفْعَلُ غَيْرُهُ
فَأَفْعَلُهُ ، وَقِيلَ : أَفْعَلُهُ مُؤَثِّرًا لَهُ عَلَى غَيْرِهِ ، وَمَا
زَائِدَةٌ ، وَهِيَ لَا زِمَةٌ لَا يَجُوزُ حَذْفُهَا ، لِأَنَّ مَعْنَاهُ
أَفْعَلُهُ أَثَرًا مُخْتَارًا لَهُ مَعْنِيًا بِهِ ، مِنْ قَوْلِكَ :

أَثَرْتُ أَنْ أَفْعَلَ كَذَا وَكَذَا .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْعَلَ هَذَا أَثَرًا مَا وَأَثَرًا ،
يَلَا مَا ، وَلَقَبْتُهُ أَثَرًا مَا ، وَأَثَرُ ذَاتِ يَدَيْنِ وَذِي
يَدَيْنِ ، وَأَثَرُ ذِي أَيْثَرٍ أَيْ أَوَّلُ كُلِّ شَيْءٍ ،
وَلَقَبْتُهُ أَوَّلُ ذِي أَيْثَرٍ ، وَأَثَرُ ذِي أَيْثَرٍ ، وَقِيلَ :
الْأَيْثَرُ الصُّبْحُ ، وَذُو أَيْثَرٍ وَقْتُهُ ، قَالَ عَرُوةُ
ابْنُ الْوُرْدِ :

فَقَالُوا : مَا تَرِيدُ ؟ قُلْتُ : الْهُو

إِلَى الْإِصْبَاحِ أَثَرُ ذِي أَيْثَرٍ

وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : إِثْرُ ذِي أَيْثَرَيْنِ وَأَثَرُ ذِي
أَيْثَرَيْنِ وَأَثَرُهُ مَا . الْمُبْرَدِيُّ قَوْلُهُمْ : خُذْ هَذَا
أَثَرًا مَا ، قَالَ : كَأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ وَاحِدًا
وَهُوَ يُسَامُ عَلَى آخِرِ فَيَقُولُ : خُذْ هَذَا الْوَاحِدَ
أَثَرًا أَيْ قَدْ أَثَرْتُكَ بِهِ ، وَمَا فِيهِ حَسَنٌ ، ثُمَّ سَلَ
آخِرَ .

وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : يُقَالُ أَثَرُ فُلَانٍ يَقُولُ كَذَا
وَكَذَا وَطَبَنَ وَطَبَنَ وَدَبَنَ وَلَقِنَ وَطَبَنَ ، وَذَلِكَ إِذَا
أَبْصَرَ الشَّيْءَ وَصَرَّى بِمَعْرِفَتِهِ وَحَذَفَهُ .

وَالْأَثَرَةُ : الْجَذْبُ وَالْحَالُ غَيْرُ الْمَرِضِيَّةِ ،
قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا خَافَ مِنْ أَيْدِي الْحَوَادِثِ أَثَرُهُ

كَفَاهُ حِمَارٌ مِنْ غَيٍّ مُقْبِدٍ
وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ
بَعْدِي أَثَرَهُ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ .
وَأَثَرُ الْفَحْلِ النَّاقَةُ يَأْثَرُهَا أَثَرًا : أَكْثَرَ ضَرْبًا .

• ألف • الْأَثِيَّةُ وَالْإِثْيَةُ : الْحَجَرُ الَّذِي تُوضَعُ
عَلَيْهِ الْقِدْرُ ، وَجَمْعُهَا أَثَافِي وَأَثَافٌ . قَالَ
الْأَخْفَشُ : اعْتَزَمَتِ الْعَرَبُ أَثَافِي ، أَيْ أَهْمُ
لَمْ يَتَكَلَّمُوا بِهَا إِلَّا مُخَفَّفَةً . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ :
وَالْإِثْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِي ، هِيَ جَمْعُ أَثْيَةٍ ، وَقَدْ
تُخَفَّفُ الْبَاءُ فِي الْجَمْعِ ، وَهِيَ الْحِجَارَةُ الَّتِي
تُنْصَبُ وَتُجْعَلُ الْقِدْرُ عَلَيْهَا . يُقَالُ : أَثْفَيْتُ
الْقِدْرَ إِذَا جَعَلْتُ لَهَا الْأَثَافِي ، وَثَفَيْتُهَا إِذَا وَضَعْتُهَا
عَلَيْهَا ، وَالْهَمْزَةُ فِيهَا زَائِدَةٌ ، وَرَأَيْتُ حَاشِيَةً
يَحْطُ بِغُضِّ الْأَفَاضِلِ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ
الرَّمَحَشَرِيُّ : الْأَثْيَةُ ذَاتُ وَجْهَيْنِ : تَكُونُ
فُعْلُوسِيَّةً (١) وَأَفْعُولَةً ، تَقُولُ أَثْفَتُ الْقِدْرَ وَثَفَيْتُهَا
وَتَأَثَفَتِ الْقِدْرُ .

الْجَوْهَرِيُّ : أَثْفَتُ الْقِدْرَ تَأَثِفًا لَعَةً فِي
ثَفَيْتُهَا تَثْفِيَةً إِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى الْأَثَافِي . وَقَوْلُهُمْ :
رَمَاهُ اللَّهُ بِثَالِثَةِ الْأَثَافِي ، قَالَ تَعَلَّبَ : أَيْ رَمَاهُ اللَّهُ
بِالْجَبَلِ ، أَيْ بِدَاهِيَةِ مِثْلِ الْجَبَلِ ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُمْ
إِذَا لَمْ يَجِدُوا ثَالِثَةً مِنَ الْأَثَافِي اسْتَدُوا قُدُورَهُمْ إِلَى
الْجَبَلِ . وَقَدْ أَثَفَهَا وَأَثَفَهَا وَأَثَفَاها ، وَقَدَّرَ

(١) قوله : « فُعْلُوسِيَّة » تَحَرَّكَتِ الْبَاءُ نَعْدَ

الْوَاوِ السَّكَتَةِ ، فَتُحْذَفُ الْوَاوِيَاءُ وَتَدْغَمُ فِي الْبَاءِ بَعْدَهَا وَتُكْسَرُ
الْلامُ لِلنَّاسِيَةِ الْبَاءِ فَتَصِيرُ « فُعْلِيَّة » .

[عبد الله]

مُؤَثَّفَةٌ ، قَالَ :

وَصَالِيَاتٌ كَكَمَا يُؤَثَّفَيْنِ (٢)

وَتَأَثَّفَاهُ : صِرْنَا حَوَالِيَهُ كَالْأَثْفِيَّةِ .

وَمَرَّةٌ مُؤَثَّفَةٌ : لَزَوِجُهَا امْرَأَتَانِ سِوَاهَا وَهِيَ
ثَالِثُهُمَا ، شَبَّهَتْ بِأَثَافِي الْقِدْرِ . وَمِنْهُ قَوْلُ
الْمَخْرُومِيَّةِ : إِنِّي أَنَا الْمُؤَثَّفَةُ الْمُكْتَفَةُ ، حَكَاهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَلَمْ يَسْرُ وَاحِدَةً مِنْهُمَا .

وَالْأَثْفِيَّةُ بِالْكَسْرِ : الْعَدَدُ وَالْجَمَاعَةُ مِنْ
النَّاسِ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي حَدِيثٍ لَهُ : إِنْ
فِي الْحِرْمَانِ الْيَوْمَ لَثْفِيَّةٌ أَثْفِيَّةٌ مِنْ أَثَافِي النَّاسِ
صُلْبُهُ ، نَصَبُ أَثْفِيَّةٍ عَلَى الْبَدَلِ وَلَا تَكُونُ صِفَةً
لِأَنَّهُمَا اسْمٌ .

وَتَأَثَّفُوا بِالْمَكَانِ : أَقَامُوا فَلَمْ يَبْرَحُوا . وَتَأَثَّفُوا
عَلَى الْأَمْرِ : تَعَاوَنُوا . وَأَثْفَتَهُ أَثْفَةً أَثْفًا : تَبِعْتَهُ .
وَالْأَثْفُ : التَّابِعُ . وَقَدْ أَثْفَتَهُ يَأَثْفُهُ مِثَالُ كَسَرِهِ
يَكْسِرُهُ أَيْ تَبِعَهُ . الْجَوْهَرِيُّ : أَبُو زَيْدٍ :
تَأَثَّفَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ إِذَا لَمْ يَبْرَحْهُ . وَيُقَالُ :
تَأَثَّفُوا أَيْ تَكَفَّفُوا ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ :

لَا تَقْدِفْنِي بِرُكْنٍ لَا كِفَاهُ لَهُ

وَإِنْ تَأَثَّفَكَ الْأَعْدَاءُ بِالرَّفْدِ

أَيْ لَا تَرَمْنِي مِنْكَ بِرُكْنِي لَا مِثْلَ لَهُ ، وَإِنْ
تَأَثَّفَكَ الْأَعْدَاءُ وَاحْتَشَوْكَ مُتَوَارِدِينَ أَيْ مُتَعَاوِنِينَ .
وَالرَّفْدُ : جَمْعُ رَفْدَةٍ .

• أثكل • فِي تَرْجَمَةِ عَثْكَلَ : الْعَثْكَوْلُ
وَالْعَثْكَالُ الشَّرْمَاخُ ، وَهُوَ مَا عَلَيْهِ الْبُشْرُ مِنْ أَعْيَادِ
الْكَيْسَةِ ، وَهُوَ فِي التَّخَلُّ بِمِثْلَةِ الْعُثْقُودِ مِنْ
الْكُرْمِ ، وَقَوْلُ الرَّاجِزِ :

لَوْ أَبْصَرْتُ سَعْدِي بِهَا كَثَائِلِ (٣)

طَوِيلَةَ الْأَقْنَاءِ وَالْأَثَاكِلِ

أَرَادَ الْعَثَاكِلَ فَتَلَبَّ الْعَيْنُ هَمْزَةً ، وَيُقَالُ إِثْكَالُ
وَأَثْكَوْلُ . وَفِي حَدِيثِ الْحَدِّ : فَجَلِدَ بِأَثْكَوْلٍ ،
وَفِي رَوَايَةٍ : بِإِثْكَالٍ ، هُمَا لَعْنَةٌ فِي الْعَثْكَوْلِ
وَالْعَثْكَالِ ، وَهُوَ عِذْقُ النَّخْلَةِ بِمَا فِيهِ مِنْ
الشَّوَارِيخِ ، وَالْهَمْزَةُ فِيهِ بَدَلٌ مِنَ الْعَيْنِ وَلَيْسَتْ

(٢) « كَكَمَا يُؤَثَّفَيْنِ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ .

(٣) فِي مَادَّةِ « كَل » زِيَادَةُ شَطْرِ بَيْنَ الشَّطْرَيْنِ :

مِثْلُ الْعَذَارَى الْحُسْنِ الْعَطَالِ

وَيُرْوَى « الْحُسْنِ » بِالرَّاءِ . (عَنِ الصَّحَّاحِ)

[عبد الله]

زائدة ، والجوهري جعلها زائدة ، وجاء به في فصل
الثاء من حرف اللام ، وسند كره أيضا هناك (١)

• أثل : أثله كل شيء : أصله ؛ قال الأعشى :
ألست متنبها عن نحت أثلتنا

ولست ضارها ما أطت الإبل
يقال : فلان ينحت أثلتنا إذا قال في حسبه
قيحا .

وأثل يأثل أثولا وتأثل : تأصل . وأثل ماله :
أصله . وتأثل مالا : اكتسبه واتخذه ونمره .
وأثل الله ماله : زكاه . وأثل ملكه : عظمه .
وتأثل هو : عظم .

وكل شيء قديم مؤصل : أثيل ومؤثل
ومتأثل ، ومال مؤثل . والتأثل : اتخاذه أصل مال .
وفي حديث النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أنه
قال في وصي النبي : أنه يأكل من ماله غير متأثل
مالا ؛ قال : المتأثل الجامع ، فقوله غير متأثل
أي غير جامع ، وقال ابن شميل في قوله ،
صلى الله عليه وسلم : ولمن وليها أن يأكل
ويؤكل صديقا غير متأثل مالا ؛ يقال : مال
مؤثل ومجد مؤثل أي مجموع ذو أصل . قال
ابن بري : ويقال مال أثيل ؛ وأنشد لساعدة :
ولا مال أثيل

وكل شيء له أصل قديم أو جمع حتى
يصير له أصل ، فهو مؤثل ؛ قال كبيد :

له نافلة الأجل الأفضل
وله العلا وأيث كل مؤثل

ابن الأعرابي : المؤثل الدائم . وأثلت
الشيء : أدومته . وقال أبو عمرو : مؤثل مهيأ له .
ويقال : أثل الله ملكا أثلا أي أثبته ؛ قال روبة :
أثل ملكا خديفا فدعما

وقال أيضا :

ربابة ربت وملكا أثلا
أي ملكا ذا أثلة . والتأثيل : التأصيل . وتأثيل
المجد : بناؤه . وفي حديث أبي قتادة : أنه
لأول مال تأثله . والأثال ، بالفتح : المجد ،
وبه سمي الرجل . ومجد مؤثل : قديم ، ومجد

(١) انظر مادة « نكل »

[عبد الله]

أثيل أيضا ؛ قال امرؤ القيس :

ولكنما أسعى لمجد مؤثل

وقد يدرك المجد المؤثل أمثالي

والأثلة والأثلة : مناع البيت وبرته . وتأثل
فلان بعد حاجة أي اتخذ أثلة ؛ والأثلة : الميرة .
وأثل أهله : كساهم أفضل الكسوة ، وقيل :
أثلهم كساهم وأحسن إليهم . وأثل : كثر ماله ؛
قال طفيل :

فأثل واسترختي به الخطب بعدما

أساف ولولا سعيي لم يؤثل
ورواية أبي عبيد : فأثل ولم يؤثل . ويقال :
هم يتأثلون الناس أي يأخذون منهم أثالا ؛ والأثال
المال . ويقال : تأثل فلان بئرا إذا احتفرها
لنفسه . المحكم : وتأثل البئر حفرها ؛ قال
أبو ذؤيب يصف قوما حفروا بئرا ، وشبه القبر
بالبئر :

وقد أرسلوا قراهم فثألوا

قليبا سفاها كالإماء القواعد
أراد أنهم حفروا له قبرا يدفن فيه ، فسأه قليبا
على التشبيه ؛ وقيل : فثألوا قليبا أي هياؤه ؛
وقوله أنشده ابن الأعرابي :

تؤثل كعب على القضاء

فرى يغير أعمالها

فسره فقال : تؤثل أي تلزمني ، قال ابن سيده :
ولا أدري كيف هذا .

والأثل : شجر يشبه الطرفاء إلا أنه أعظم
منه وأكثر وأجود عودا تسوى به الأقداح الصفر
الجياد ، ومنه اتخذ منبر سيدنا محمد رسول الله ،
صلى الله عليه وسلم . وفي الصحاح : هو نوع
من الطرفاء . والأثل : أصول غليظة يسوى منها
الأبواب وغيرها ، وورقه عبل كورق الطرفاء .

وفي الحديث : أن منبر رسول الله ، صلى الله
عليه وسلم ، كان من أثل الغابة ، والغابة غيضة
ذات شجر كثير ، وهي على تسعة أميال من
المدينة ؛ قال أبو حنيفة : قال أبو زياد من
الغضا الأثل ، وهو طوال في السماء مستطيل
الخشب ، وخشبه جيد يحمل (٢) ... أقرى

(٢) بياض في الأصل . ولعل مكان البياض

كلمة « إلى » أو « من » .

[عبد الله]

فتبى عليه ثبوت المدبر ، وورقه هدب طوال
دقاق وليس له شك ، ومنه نضع القصاع
والجفان ، وله ثمره حمراء كأنها أثنة ، يعني
عقدة الرشاء ، واحده أثلة وجمعه أثول كثير
ونور ، قال طريح :

ما مسيل رجل البعوض أئيسه

يرمي الجراح أثولا وأراكها

وجمعه أثلات . وفي كلام يهيس الملقب
بنعامه : لكن بالأثلات لحم لا يظلل ؛ يعني
لحم إخوته القتلى ؛ ومنه قيل للأضل أثلة ؛
قال : ولسمو الأثلة واستوائها وحسن اعتدالها
شبه الشعراء المرأة إذا تم قوامها واستوى خلقها
بها ، قال كثير :

وإن هي قامت فثأثلة

يعليا تنأوح ربحا أصيلا

بأحسن منها وإن أدبرت

فأرخ حجة تقرو خيلا

الأرخ والإرخ : القى من البئر .

والأثيل : منبت الأراك . وأثيل ، مضمر :
موضع قرب المدينة وبه عين ماء لآل جعفر
ابن أبي طالب عليه السلام .

وأثال ، بالضم : اسم جبل ، وبه سمي
الرجل أثالا . وأثالة : اسم . وأثلة والأثيل :
موضعان ، وكذلك الأثيلة . وأثال : بالقصيم
من بلاد بني أسد ؛ قال :

قاطت أثال إلى الملاء وتربت

بالحزن عازية تسن وتودع

ودو المأثول : واد ؛ قال كثير عزة :

فلما أن رأيت العيس صبت

بذي المسأول مجمعة التوال

• أثم : الذنب ، وقيل : هو أن يعمل
ما لا يحل له . وفي التنزيل العزيز : « والأثم
والبغى بغير الحق » . وقوله عز وجل : « فإن
عثر على آثما استحقا إثما » ، أي ما أثم فيه .
قال الفارسي : ساء بالمصدر كما جعل
سبويه المظلمة اثم ما أخذ منك ، وقد اثم
يأثم ؛ قال :

لو قلت ما في قومها لم يثم

أراد ما في قومها أحد يفضلها . وفي حديث

سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: وَلَوْ شَهِدْتُ عَلَى الْعَاشِرِ لَمْ يَأْتِ
هِيَ لَفَتْ لِبَعْضِ الْعَرَبِ فِي أَثَمٍ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ
يَكْسِرُونَ حَرْفَ الْمُضَارَعَةِ فِي نَحْوِ نَعْلَمْ وَتَعْلَمْ ،
فَلَمَّا كَسَرُوا الهمزة فِي أَثَمٍ انْقَلَبَت الهمزة
الأصلية ياءً .

وَأَثَمَ الرَّجُلُ : تَابَ مِنَ الْإِثْمِ وَاسْتَغْفَرَ
مِنْهُ ، وَهُوَ عَلَى السَّلْبِ كَأَنَّهُ سَلَبَ ذَاتَهُ الْإِثْمَ
بِالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ أَوْ رَامَ ذَلِكَ بِهِمَا . وَفِي
حَدِيثٍ مُعَاذٍ : فَأَحْبَرُ بِهَا عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا ، أَيْ
تَحَبُّبًا لِلْإِثْمِ ، يُقَالُ : تَأْتِمُ فُلَانٌ إِذَا فَعَلَ فِعْلًا
خَرَجَ بِهِ مِنَ الْإِثْمِ ، كَمَا يُقَالُ تَحَرَّجَ إِذَا فَعَلَ
مَا يَخْرُجُ بِهِ عَنِ الْحَرَجِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْحَسَنِ :
مَا عَلِمْنَا أَحَدًا مِنْهُمْ تَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ
أَهْلِ الْقِيَلَةِ تَأْتِمًا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ
وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا » ،
قَالَ تَعَلَّبُ : كَانُوا إِذَا قَامُوا وَفَقَرُوا أَطْعَمُوا مِنْهُ
وَتَصَدَّقُوا ، فَلَا طَعَامَ وَالصَّدَقَةُ مَنَفَعَةٌ ، وَالْإِثْمُ
الْقِمَارُ ، وَهُوَ أَنْ يَهْلِكَ الرَّجُلُ وَيَذْهَبَ مَالُهُ
وَجَمَعَ الْإِثْمَ أَثَامًا ، لَا يَكْسِرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ .
وَأَثَمَ فُلَانٌ ، بِالْكَسْرِ ، يَأْتِمُ إِثْمًا وَمَأْتِمًا ،
أَيْ وَقَعَ فِي الْإِثْمِ ، فَهُوَ إِثْمٌ وَأَثَمٌ وَأَثَمَ أَيضًا ، وَأَثَمَهُ
اللَّهُ فِي كَذَا يَأْتِمُهُ وَيَأْتِمُهُ أَيُّ عَدَةٍ عَلَيْهِ إِثْمًا ، فَهُوَ
مَأْتِومٌ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : أَثَمَهُ اللَّهُ يَأْتِمُهُ عَاقِبُهُ
بِالْإِثْمِ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : أَثَمَهُ اللَّهُ يَأْتِمُهُ إِثْمًا وَأَثَامًا
إِذَا جَزَاهُ جَزَاءَ الْإِثْمِ ، فَالْعَبْدُ مَأْتِومٌ أَيْ يَجْزَى
جَزَاءَ إِثْمِهِ ، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ لِنُصَيْبٍ الْأَسَدِ : قَالَ
ابْنُ بَرٍّ : وَلَيْسَ بِنُصَيْبٍ الْأَسَدِ الْمَرْوَانِي وَلَا
بِنُصَيْبٍ الْأَبْيَضِ الْهَاشِمِيِّ :

وَهَلْ يَأْتِمُنِي اللَّهُ فِي أَنْ ذَكَرْتُهَا

وَعَلَّيْتُ أَصْحَابِي بِهَا لَيْلَةَ النَّفَرِ ؟

وَرَأَيْتُ هُنَا حَاشِيَةً صَوَّرَهَا : لَمْ يَقُلْ ابْنُ السَّيْرَانِي
إِنَّ الشَّعْرَ لِنُصَيْبٍ الْمَرْوَانِي ، وَإِنَّمَا الشَّعْرُ
لِنُصَيْبِ بْنِ رَبِيعٍ (١) الْأَسَدِ الْجَبَلِيِّ ،
مَوْلَى بَنِي الْحَبِيكَةِ بْنِ عَبْدِ مَنَافَةَ بْنِ كِنَانَةَ ،
يَعْنِي هَلْ يَجْزِيَنِي اللَّهُ جَزَاءَ إِثْمِي بِأَنْ ذَكَرْتُ هَذِهِ

(١) فِي الْأَصْلِ فِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعُهَا : « رِيَّاحٌ »
بِالْيَاءِ وَكَسَرِ الرَّاءِ ، وَالصَّوَابُ « رِيَّاحٌ » بِالْيَاءِ كَمَا فِي
« الْأَغَانِي » وَ « مَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ » وَ « الْأَعْلَامِ » لِلزَّرْكَلِيِّ
وَ « الشَّعْرِ وَالشَّعْرَاءِ » وَ « الْمَوْشِحِ » .

المرأة فِي غَنَائِي ، وَيُزَوِّي بِكسرِ التاءِ وَصَمَهَا
وَقَالَ فِي الْحَاشِيَةِ الْمَذْكُورَةِ : قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ
السَّيْرَانِي : كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَغْلَطُ فِي هَذَا الْبَيْتِ ،
يُزَوِّيهِ النَّفَرُ ، يَفْتَحُ الْفَاءَ وَسُكُونُ الرَّاءِ ، قَالَ :
وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، وَقِيلَ : هَذَا الْبَيْتُ مِنَ الْقَصِيدِ
الَّتِي فِيهَا :

أَمَّا وَالَّذِي نَادَى مِنَ الطُّورِ عَبْدَهُ

وَعَلَّمَ آيَاتِ الدَّبَائِحِ وَالنَّحْرِ

لَقَدْ زَادَنِي لِلْجَفْرِ حُبًّا وَأَهْلُهُ

لِيَالٍ أَقَامْتَنِي لَيْلَى عَلَى الْجَفْرِ

وَهَلْ يَأْتِمُنِي اللَّهُ فِي أَنْ ذَكَرْتُهَا

وَعَلَّيْتُ أَصْحَابِي بِهَا لَيْلَةَ النَّفَرِ ؟

وَطَبَّرْتُ مَا بِي مِنْ نَعَاسٍ وَمِنْ مَكْرَى

وَمَا بِالْمَطَايَا مِنْ كِلَالٍ وَمِنْ قَتَرٍ

وَالْأَثَامُ : جَزَاءُ الْإِثْمِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

« يَلْقَ أَثَامًا » ، أَرَادَ مُجَازَاةَ الْأَثَامِ ، يَعْنِي

الْعُقُوبَةَ . وَالْأَثَامُ وَالْإِثَامُ : عُقُوبَةُ الْإِثْمِ .

(الْأَخِيرَةُ عَنْ تَعَلَّبٍ) . وَسَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ

يُونُسَ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « يَلْقَ أَثَامًا » ،

قَالَ : عُقُوبَةٌ ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ بَشِيرٍ :

وَكَانَ مَقَامُنَا نَدْعُو عَلَيْهِمْ

بِأَبْطَحِ ذِي الْمَجَازِ لَهُ أَثَامٌ

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : تَأْوِيلُ الْأَثَامِ الْمَجَازَاةُ . وَقَالَ

أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ : لَبَّى فُلَانٌ أَثَامًا ذَلِكَ أَيْ

جَزَاءُ ذَلِكَ ، فَإِنَّ الْحَبْلِيلَ وَسَيَّوِيَهُ يَذْهَبَانِ إِلَى

أَنْ مَعْنَاهُ يَلْقَى جَزَاءَ الْأَثَامِ ، وَقَوْلُ شَافِعٍ

الْبَلْبِيِّ فِي ذَلِكَ :

جَزَى اللَّهُ ابْنَ عُرْوَةَ حَيْثُ أَمْسَى

عُقُوقًا وَالْعُقُوقُ لَهُ أَثَامٌ

أَيْ عُقُوبَةُ مُجَازَاةِ الْعُقُوقِ ، وَهِيَ قَطِيعَةُ الرَّجِمِ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : الْأَثَامُ فِي جُمْلَةِ التَّفْسِيرِ عُقُوبَةُ

الْإِثْمِ ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى « يَلْقَ أَثَامًا » ،

قِيلَ : هُوَ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ :

وَالصَّوَابُ عِنْدِي أَنَّ مَعْنَاهُ يَلْقَى عِقَابَ الْأَثَامِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ عَصَى عَلَى شِدْدَتِهِ سَلِمَ مِنَ

الْأَثَامِ ، الْأَثَامُ ، بِالْفَتْحِ : الْإِثْمُ . يُقَالُ : أَثَمَ يَأْتِمُ

أَثَامًا ، وَقِيلَ : هُوَ جَزَاءُ الْإِثْمِ ، وَشِدْدَتُهُ

لِسَانُهُ . وَأَثَمَهُ . بِالْمَدِّ : أَوْقَعَهُ فِي الْإِثْمِ (عَنِ

الرَّجَّاحِ) ، وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

بَلْ قُلْتُ بَعْضَ الْقَوْمِ غَيْرَ مُؤْتَمِرٍ

وَأَثَمَهُ ، بِالتَّشْدِيدِ : قَالَ لَهُ أَثَمْتُ . وَأَثَمَ :
تَحَرَّجَ مِنَ الْإِثْمِ وَكَفَّ عَنْهُ ، وَهُوَ عَلَى السَّلْبِ ،
كَمَا أَنَّ تَحَرَّجَ عَلَى السَّلْبِ أَيضًا : قَالَ
عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَنَّةَ بْنِ مَسْعُودٍ :

تَحَبَّبْتُ هِجْرَانَ الْحَبِيبِ تَأْتِمًا

أَلَا إِنَّ هِجْرَانَ الْحَبِيبِ هُوَ الْإِثْمُ

وَرَجُلٌ أَثَامٌ مِنْ قَوْمِ آثِمِينَ ، وَأَثَمَ مِنْ قَوْمِ أَثَمَاءَ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ طَعَامٌ

لِلْأَثِمِينَ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : الْأَثِمُ الْفَاجِرُ ، وَقَالَ

الرَّجَّاحُ : عُنِيَ بِهِ هُنَا أَبُو جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ ، وَأَنُومٌ

مِنْ قَوْمِ أَثَمٍ ، التَّهْذِيبُ : الْأَثِمُ فِي هَذِهِ

الآيَةِ بِمَعْنَى الْإِثْمِ . يُقَالُ : أَثَمَهُ اللَّهُ يُؤْثِمُهُ ، عَلَى

أَفْعَلُهُ ، أَيْ جَعَلَهُ أَثِمًا وَأَلْفَاهُ أَثِمًا . وَفِي حَدِيثِ

ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ يُلْقَى

رَجُلًا « إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ طَعَامٌ لِلْأَثِمِينَ » ، وَهُوَ

فَعِيلٌ مِنَ الْإِثْمِ . وَالْمَأْتِمُ : الْأَثَامُ ، وَجَمْعُهُ الْمَأْتِمُ .

وَفِي الْحَدِيثِ عَنْهُ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْتِمِ وَالْمَغْرَمِ ،

الْمَأْتِمُ : الْأَمْرُ الَّذِي يَأْتِمُ بِهِ الْإِنْسَانُ أَوْ هُوَ

الْإِثْمُ نَفْسُهُ ، وَضَعًا لِلْمَصْدَرِ مَوْضِعَ الْإِثْمِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « لَا تَعُوْثُ فِيهَا وَلَا تَأْتِمُ » ، يَحْوِزُ أَنْ

يَكُونَ مَصْدَرٌ أَثَمَ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَلَمْ أَسْمَعْ

بِهِ ، قَالَ : وَيَحْوِزُ أَنْ يَكُونَ اسْمًا كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ

سَيِّبِيُّهُ فِي التَّنْبِيهِ وَالْتِمَتِينَ ، وَقَالَ أُمِيَّةُ بْنُ

أَبِي الصَّلْتِ :

فَلَا تَعُوْ وَلَا تَأْتِمُ فِيهِ —

وَمَا فَاهُوا بِهِ لَهُمْ مُقِيمٌ

وَالْإِثْمُ عِنْدَ بَعْضِهِمْ : الْخَمَرُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

شَرِبْتُ الْإِثْمَ حَتَّى ضَلَّ عَقْلِي

كَذَاكَ الْإِثْمُ تَذْهَبُ بِالْعُقُولِ

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَعِنْدِي أَنَّهُ إِنَّمَا سَمَّاهَا إِثْمًا لِأَنَّ

شَرْبَهَا إِثْمٌ ، قَالَ : وَقَالَ رَجُلٌ فِي مَجْلِسٍ

أَبِي الْعَبَّاسِ :

تَشْرَبُ الْإِثْمَ بِالصُّوَاعِ جِهَارًا

وَتَرَى الْمِسْكَ بَيْنَنَا مُسْتَعَارًا

أَيْ تَتَعَاوَرُهُ بِأَيْدِينَا نَشْتَمُهُ ، قَالَ : وَالصُّوَاعُ

الطَّرْجُوهَاءُ ، وَيُقَالُ : هُوَ الْمَكْمُوكُ الْفَارَسِيُّ الَّذِي

يَلْتَقِي طَرَفَاهُ ، وَيُقَالُ : هُوَ إِنَاءٌ كَانَ يَشْرَبُ فِيهِ

الْمَلِكُ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَلَيْسَ الْإِثْمُ مِنْ أَشْيَاءِ

الْخَمْرِ بِمَعْرُوفٍ ، وَلَمْ يَصِحَّ فِيهِ ثَبَتٌ صَحِيحٌ .

وَأَمْسَتْ النَّاقَةُ الْمَشَى تَأْتُمُهُ إِثْمًا : أَبْطَأَتْ ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ الْأَعْمَشِيِّ :

جَمَالِيَّةٌ تَعْتَلِي بِالرَّدَافِ

إِذَا كَذَبَ الْإِيمَاتُ الْهَجِيرَا

يُقَالُ : نَاقَةٌ إِيْمَةٌ وَتُوقَى إِيْمَاتٌ أَيْ مُبْطِئَاتٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ كَذَبَ هَهُنَا خَفِيفَةُ الدَّالِ ، قَالَ : وَحَقُّهَا أَنْ تَكُونَ مُشَدَّدَةً ، قَالَ : وَلَمْ يَجِبْ مُخَفَّفَةٌ إِلَّا فِي هَذَا الْبَيْتِ ، قَالَ : وَالْإِيمَاتُ اللَّائِي يُظَنُّ أَنَّهُنَّ يَقْوِينَ عَلَى الْهَوَاجِرِ ، فَإِذَا أَخْلَفَتْهُ فَكَانَتْهُنَّ إِثْمٌ .

• أَنَّهُ . الْأَثْنَةُ : مَنِبُ الطَّلَحِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْفِطْعَةُ مِنَ الطَّلَحِ وَالْأَثَلِ . يُقَالُ : هَبَطْنَا أَثْنَةً مِنْ طَلَحٍ وَمِنْ أَثَلٍ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عَيْضٌ مِنْ سِدْرٍ ، وَأَثْنَةٌ مِنْ طَلَحٍ ، وَسَلِيلٌ مِنْ سَمَرٍ . وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ الْأَصِيلِ : أَثْنٌ .

• أَا . أَثَوْتُ الرَّجُلَ وَأَثَيْتُهُ وَأَثَوْتُ بِهِ وَأَثَيْتُ بِهِ وَعَلَيْهِ أَثَوًا وَأَثِيًا وَإِثَاوَةً : وَثَبْتُ بِهِ وَسَعَيْتُ عِنْدَ السُّلْطَانِ ، وَقِيلَ : وَثَبْتُ بِهِ عِنْدَ مَنْ كَانَ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَصَّ بِهِ السُّلْطَانُ ، وَالْمُضْدَرُّ الْأَثْوُ وَالْأَثْنَى وَالْإِثَاوَةُ وَالْإِثَابَةُ ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ الْأُنْثَايَةُ (١) الْمَوْضِعُ الْمَعْرُوفُ بِطَرِيقِ الْجُفْحَةِ إِلَى مَكَّةَ ، وَهِيَ فَعَالَةٌ مِنْهُ ، وَبَعْضُهُمْ يَكْثُرُ هَزْنُهَا . أَبُو زَيْدٍ : أَثَيْتُ بِهِ آتَى إِثَاوَةً إِذَا أَخْبَرْتُ بِعُيُوبِهِ النَّاسَ . وَفِي حَدِيثٍ أَبِي الْحَارِثِ الْأَزْدِيُّ وَغَرِيبِهِ : لَا تَيْنَ عَلَيَّ فَلَا تَيْنَ بَكَ أَيْ لَا تَيْنَ بَكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : انْطَلَقْتُ إِلَى عَمْرِو آتَى عَلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ .

الْجَوْهَرِيُّ : أَثَا بِهِ يَأْتُو وَيَأْتِي أَيْضًا أَيْ وَشَى بِهِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ : دُو نَبْرَبِ آثٍ ؛ هَكَذَا أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي صَوَابُهُ :

وَلَا أَتُكُونُ لَكُمْ ذَا نَبْرَبِ آثٍ

قَالَ : وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخَرِ :

وَإِنْ أَمْرًا يَأْتُو بِسَادَةِ قَوْمِهِ

حَرَى لَعَمْرِي أَنْ يَذْمَ وَيُسْتَمَا

(١) قوله : « مِنْهُ سُمِّيَتْ الْأُنْثَايَةُ » عبارة القاموس : وَأَثَانَةٌ ، بِالضَّمِّ وَيُثَلَّثُ ، مَوْضِعٌ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ فِيهِ مَسْجِدٌ نَبَوِيٌّ أَوْ بَرَزُونُ الْعَرَجِ عَلَيْهَا مَسْجِدٌ لِلنَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَالَ : وَقَالَ آخَرُ :

وَلَسْتُ إِذَا وَلَّى الصَّدِيقُ بُوْدَهُ

بِمُنْطَلِقِ آثُو عَلَيْهِ وَأَكْذِبُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْمَوْتِيُّ الَّذِي يُكْثِرُ الْأَكْثَلَ

فَيُعْطَشُ وَلَا يَرَوِي .

• أَجَا . أَجَا عَلَى فَعَلٍ بِالتَّخْرِيبِ : جَبَلَ لَطْفِي يُدَكَّرُ وَيُوثَّ . وَهَذَا ثَلَاثَةُ أَجْبِلٍ : أَجَا وَسَلَمَى وَالْعَوْجَاءُ ، وَذَلِكَ أَنَّ أَجَا اسْمُ رَجُلٍ تَعَشَّقَ سَلَمَى وَجَمَعَهُمَا الْعَوْجَاءُ ، فَهَرَبَ أَجَا بِسَلَمَى وَذَهَبَتْ مَعَهُمَا الْعَوْجَاءُ ، فَتَبِعَهُمْ بَعْلُ سَلَمَى ، فَأَدْرَكَهُمْ وَقَتْلَهُمْ ، وَصَلَبَ أَجَا عَلَى أَحَدِ الْأَجْبِلِ ، فَسَمِيَ أَجَا ، وَصَلَبَ سَلَمَى عَلَى الْجَبَلِ الْآخَرِ ، فَسَمِيَ بِهَا ، وَصَلَبَ الْعَوْجَاءُ عَلَى الثَّلَاثِ ، فَسَمِيَ بِاسْمِهَا . قَالَ :

إِذَا أَجَا تَلَفَعَتْ بِشِعَاعِهَا

عَلَى وَأَمْسَتْ بِالْعَمَاءِ مُكَلَّلَةً

وَأَصْبَحَتِ الْعَوْجَاءُ يَهْتَزُّ جِيْدَهَا

كَجِدِ عَرُوسٍ أَصْبَحَتْ مُتَبَدِّلَةً

وَقَوْلُ أَبِي النَّجْمِ :

قَدْ حَزَنَتْهُ جَنُ سَلَمَى وَأَجَا

أَرَادَ وَأَجَا فَخَفَّفَ تَخْفِيفًا قِيَاسِيًّا ، وَعَامَلَ اللَّفْظَ

كَمَا أَجَارَ الْخَلِيلُ رَأْسًا مَعَ نَاسٍ ، عَلَى غَيْرِ

التَّخْفِيفِ الْبَدَلِ ، وَلَكِنْ عَلَى مُعَامَلَةِ اللَّفْظِ ،

وَاللَّفْظُ كَثِيرًا مَا يُرَاعَى فِي صِنَاعَةِ الْعَرَبِيَّةِ .

أَلَا تَرَى أَنَّ مَوْشُوعَ مَا لَا يَنْصَرِفُ عَلَى ذَلِكَ ،

وَهُوَ عِنْدَ الْأَخْفَشِ عَلَى الْبَدَلِ . فَأَمَّا قَوْلُهُ :

مِثْلُ خَنَازِيدِ أَجَا وَصَخْرِهِ

فَإِنَّهُ أَبْدَلَ الْهَمْزَةَ فَقَلَبَهَا حَرْفَ عِلَّةٍ لِلضَّرُورَةِ ،

وَالْخَنَازِيدُ رُغُوسُ الْجِبَالِ : أَيْ إِبِلٌ مِثْلُ قِطْعِ

هَذَا الْجَبَلِ .

الْجَوْهَرِيُّ : أَجَا وَسَلَمَى جَبَلَانِ لَطْفِي

يُنْسَبُ إِلَيْهِمَا الْأَجْيُونُ مِثْلُ الْأَجْيُونِ . ابْنُ

الْأَعْرَابِيِّ : أَجَا إِذَا قَرَّ .

• أَجَجَ . الْأَجَجُ : تَلَهَّبُ النَّارُ . ابْنُ سَيِّدِهِ :

الْأَجَّةُ وَالْأَجَجُ صَوْتُ النَّارِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

أَصْرَفُ وَجْهِي عَنْ أَجَجِ الثَّنُورِ

كَأَنَّ فِيهِ صَوْتَ فِيلٍ مُنْحَوِرٍ

وَأَجَّتِ النَّارُ تَنَجُّ وَتَوُجُّ أَجَجِيًّا إِذَا سَمِعَتْ صَوْتَ

لَهَا ، قَالَ :

كَأَنَّ تَرْدُدَ أَنْفَاسِهِ

أَجَجَ ضِرَامَ زَقْنَةِ الشَّالِ

وَكَذَلِكَ أَتَجَجْتُ ، عَلَى اقْتِعَلْتُ ، وَتَأَجَجْتُ ،

وَقَدْ أَجَجَهَا تَأَجَجِيًّا .

وَأَجَجُ الْكَبِيرِ : خَفِيفُ النَّارِ ، وَالْفِعْلُ

كَالْفِعْلِ . وَالْأَجُوجُ : الْمَضِيُّ (عَنْ أَبِي عَمْرٍو)

وَأَنْشَدَ لِأَبِي دُوَيْبٍ يَصِفُ بَرَقًا :

يُضِيءُ سَنَاهُ رَاتِقًا مُتَكَشِّفًا

أَعْرَسَ كَيْصَابِحَ الْيَهُودِ أَجُوجُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : يَصِفُ سَحَابًا مُتَابِعًا ، وَالْمَاءُ فِي

سَنَاهُ تَعَوَّدُ عَلَى السَّحَابِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْبَرَقَةَ إِذَا

بَرَقَتْ انْكَشَفَ السَّحَابُ ، وَرَاتِقًا حَالٌ مِنَ الْمَاءِ

فِي سَنَاهُ ، وَرَوَاهُ الْأَصْمَعِيُّ : رَاتِقٌ مُتَكَشِّفٌ ،

بِالرَّفْعِ ، فَجَعَلَ الرَّاتِقَ الْبَرَقَ . وَفِي حَدِيثِ

الطُّفَيْلِ : طَرَفَ سُوْطِهِ يَتَأَجَّجُ أَيْ يُضِيءُ ، مِنْ

أَجَجِ النَّارِ تَوَلَّدَهَا .

وَأَجَجَ بَيْنَهُمْ شَرًّا : أَوْقَدَهُ . وَأَجَّهُ الْقَوْمِ

وَأَجِيجُهُمْ : اخْتِلَاطُ كَلَامِهِمْ مَعَ خَفِيفٍ مُشَبِّهِمْ .

وَقَوْلُهُمْ : الْقَوْمُ فِي أَجَّةٍ أَيْ فِي اخْتِلَاطٍ ، وَقَوْلُهُ :

تَكْفُحُ السَّائِمِ الْأَوَاجِ

إِنَّمَا أَرَادَ الْأَوَاجَ ، فَاضْطَرَّ ، فَقَكَ الْإِدْغَامَ .

أَبُو عَمْرٍو : أَجَجَ إِذَا حَمَلَ عَلَى الْعَدُوِّ ،

وَجَّاجَ إِذَا وَقَفَ جَبْنًا ، وَاجَّ الظِّلْمُ يَبْجُ وَيُوجُّ أَجَا

وَأَجِيجًا : سَمِعَ خَفِيفُهُ فِي عَدُوِّهِ ، قَالَ يَصِفُ نَاقَةً :

فَرَاخَتْ وَأَطْرَافُ الصَّوْرِ مُعْزِلَةٌ

تَبْجُ كَمَا أَجَّ الظِّلْمُ الْمُفْرَعُ

وَاجَّ الرَّجُلُ يَبْجُ أَجِيجًا : صَوْتُ ؛ حَكَاهُ أَبُو زَيْدٍ ،

وَأَنْشَدَ لَجَعِيلٍ :

تَبْجُ أَجِيجُ الرَّحْلِ لَمَّا تَحَمَّرَتْ

مَنَاكِهَا وَابْتَزَّ عَنْهَا شَلِيلُهَا

وَاجَّ يُوْجُّ أَجَا : أَسْرَعَ ، قَالَ :

سَدَا بِبَيْتِهِ ثُمَّ أَجَّ بِسِرِّهِ

كَأَجَّ الظِّلْمِ مِنْ قَبِيضٍ وَكَالْبِ

الْتِهَابِ : أَجَّ فِي سِرِّهِ يُوْجُّ أَجَا إِذَا أَسْرَعَ

وَهَرَوَلُ ، وَأَنْشَدَ :

يُوْجُّ كَمَا أَجَّ الظِّلْمُ الْمُفْرَعُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ تَوُجُّ بِالْتَاءِ ، لِأَنَّهُ يَصِفُ

نَاقَةً ، وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ : الظِّلْمُ الْمُفْرَعُ . وَفِي

حَدِيثِ خَبِيرٍ : فَلَمَّا أَصْبَحَ دَعَا عَلِيًّا ، فَأَعْطَاهُ

الرَّايَةَ ، فَخَرَجَ بِهَا يُوجُّ حَتَّى رَكَرَهَا تَحْتَ الْحِصْنِ . الْأُجْ : الإِسْرَاعُ وَالْهَرُولَةُ .
وَالْأَجِيجُ وَالْأُجَاجُ وَالْإِتِيجَاجُ : شِدَّةُ الْحَرِّ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

بِأَجَةٍ نَشَّ عَنْهَا الْمَاءُ وَالرَّطْبُ
وَالْأَجَةُ : شِدَّةُ الْحَرِّ وَتَوَهُّجُهُ ، وَالْجَمْعُ إِجَاجٌ ، مِثْلُ جَفَنَةِ رِجْفَانٍ ، وَاتَّجَّ الْحَرُّ اتِّيجَاجًا ، قَالَ رُوْبَةُ :

وَحَرَّقَ الْحَرُّ أَجَاجًا شَاعِلًا
وَيُقَالُ : جَاءَتْ أَجَةُ الصَّيْفِ . وَمَاءُ أَجَاجٍ أَيْ مِلْحٌ ، وَقِيلَ : مُرٌ ، وَقِيلَ : شَدِيدُ الْمَرَارَةِ ، وَقِيلَ : الْأُجَاجُ الشَّدِيدُ الْحَارَّةُ ، وَكَذَلِكَ الْجَمْعُ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَهَذَا مِلْحٌ أَجَاجٌ » ، وَهُوَ الشَّدِيدُ الْمُلَوَّحُ وَالْمَرَارَةُ ، مِثْلُ مَاءِ الْبَحْرِ . وَقَدْ أَجَّ الْمَاءُ يُوجُّ أَجُوجًا . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَعَذِبَهَا أَجَاجٌ ، الْأُجَاجُ ، بِالضَّمِّ : الْمَاءُ الْمِلْحُ الشَّدِيدُ الْمُلَوَّحُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْأَخِيفِ : نَزَلْنَا سَبِيحَةً تَشَاشُهُ ، طَرَفٌ لَهَا بِالْفَلَاةِ ، وَطَرَفٌ لَهَا بِالْبَحْرِ الْأُجَاجِ . وَأَجِيجُ الْمَاءِ : صَوْتُ انْصِبَائِهِ .

وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ : قَبِيلَتَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ ، جَاءَتْ الْقِرَاءَةُ فِيهِمَا بِهَمْزٍ وَغَيْرِ هَمْزٍ . قَالَ : وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ : أَنَّ الْخَلْقَ عَشْرَةُ أَجْزَاءَ : تِسْعَةٌ مِنْهَا يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ ، وَهُمَا أَشْيَانِ أُعْجِمِيَّانِ ، وَاشْتِقَاقُ يَنْتُهِمَا مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ يَخْرُجُ مِنْ أَجَتِ النَّارِ ، وَمِنْ الْمَاءِ الْأُجَاجِ وَهُوَ الشَّدِيدُ الْمُلَوَّحُ ، الْمُحَرَّقُ مِنْ مَلُوحَتِهِ ، قَالَ : وَيَكُونُ التَّقْدِيرُ فِي يَأْجُوجٍ يَقُولُ ، وَفِي مَأْجُوجٍ مَقْعُولٌ ، كَأَنَّهُ مِنْ أَجِيجِ النَّارِ ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ يَأْجُوجُ فاعولاً ، وَكَذَلِكَ مَأْجُوجُ ، قَالَ : وَهَذَا لَوْ كَانَ الْإِنْسَانُ عَرَبِيَّينَ ، لَكَانَ هَذَا اسْتِثْقَافَهُمَا ، فَأَمَّا الْأَعْجَمِيَّةُ فَلَا تَنْشَقُّ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ ، وَمَنْ لَمْ يَهْجُرْ ، وَجَعَلَ الْأَلْفَيْنِ زَائِدَتَيْنِ يَقُولُ : يَأْجُوجُ مِنْ يَجَجْتُ ، وَمَأْجُوجُ مِنْ مَجَجْتُ ، وَهُمَا غَيْرُ مَضْرُوبَيْنِ ، قَالَ رُوْبَةُ :

لَوْ أَنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مَعَا
وَعَادَ عَادٌ وَاسْتَجَاشُوا تَبْعًا

وَيَأْجِيجُ ، بِالْكَسْرِ : مَوْضِعٌ ، حَكَاهُ السَّيْرَافِيُّ عَنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ ، وَحَكَاهُ سَبْيُوِيَهُ يَأْجِيجُ ، بِالْفَتْحِ ، وَهُوَ الْقِيَاسُ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .

• أَجَدُ • الْإِجَادُ وَالْأُجَادُ : طَائِفٌ قَصِيرٌ . وَبَنَاءُ مُؤَجَّدٌ : مَقْوٍ وَثِيقٌ مُحْكَمٌ ، وَقَدْ أَجَدَهُ وَأَجَدُهُ . وَنَاقَةٌ مُؤَجَّدَةٌ : مُؤَقَّةُ الْخَلْقِ ، وَأُجْدٌ : مُتَّصِلَةُ الْفَقَارِ تَرَاهَا كَأَنَّهَا عَظْمٌ وَاحِدٌ . وَنَاقَةٌ أُجْدٌ أَيْ قَوِيَّةُ مُؤَقَّةُ الْخَلْقِ . وَالْأُجْدُ : اسْتِثْقَافُهُ مِنَ الْإِجَادِ ، وَالْإِجَادُ كَالطَّاقِ الْقَصِيرِ ، يَقَالُ : عَقَدَ مُؤَجَّدٌ وَنَاقَةٌ مُؤَجَّدَةٌ الْقَرَى ، وَنَاقَةٌ أُجْدٌ وَهِيَ الَّتِي فَقَارَ ظَهْرُهَا مُتَّصِلٌ ، وَأَجَدَهَا اللَّهُ فَهِيَ مُؤَجَّدَةٌ الْقَرَى أَيْ مُؤَقَّةُ الظَّهْرِ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ سِنَانٍ : وَجَدْتُ أُجْدًا نَحْبًا ، الْأُجْدُ ، بِضَمِّ الهمزة والجيم : النَّاقَةُ الْقَوِيَّةُ الْمُؤَقَّةُ الْخَلْقِ ، وَلَا يَقَالُ لِلْجَمَلِ أُجْدٌ ، وَيُقَالُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَجَدَنِي بَعْدَ ضَعْفِ أَيْ قَوَانِي . وَأُجْدٌ ، بِالْكَسْرِ : مِنْ زَجَرِ الْخَيْلِ .

• أَجْر • الْأَجْرُ : الْجَزَاءُ عَلَى الْعَمَلِ ، وَالْجَمْعُ أَجُورٌ . وَالْإِجَارَةُ : مِنْ أَجَرَ يَأْجُرُ ، وَهُوَ مَا أُعْطِيَ مِنْ أَجْرِ فِي عَمَلٍ . وَالْأَجْرُ : الثَّوَابُ ، وَقَدْ أَجَرَهُ اللَّهُ يَأْجُرُهُ وَيَأْجُرُهُ أَجْرًا وَأَجَرَهُ اللَّهُ إِيجَارًا .

وَأَجَرَ الرَّجُلُ : تَصَدَّقَ وَطَلَبَ الْأَجْرَ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي الْأَصْحَابِ : كُلُّوْا وَادْعُرُوا وَاجْعُرُوا أَيْ تَصَدَّقُوا طَالِبِينَ لِلْأَجْرِ بِذَلِكَ . قَالَ : وَلَا يَجُوزُ فِيهِ الْجُورُ بِالْإِذْعَامِ لِأَنَّ الهمزة لَا تَدْعُمُ فِي النَّاءِ لِأَنَّهُ مِنَ الْأَجْرِ لَا مِنَ التَّجَارَةِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَدْ أَجَارَهُ الْهَرَوِيُّ فِي كِتَابِهِ وَاسْتَشْهَدَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ : إِنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَدْ قَضَى النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، صَلَاتَهُ فَقَالَ : مَنْ يَنْتَجِرُ يَقُومُ فَيُصَلِّيَ مَعَهُ ؟ قَالَ : وَالرَّوَايَةُ إِنَّمَا هِيَ بِأَنْتَجِرَ ، فَإِنْ صَحَّ فِيهَا يَنْتَجِرُ فَيَكُونُ مِنَ التَّجَارَةِ لَا مِنَ الْأَجْرِ كَأَنَّهُ بِصَلَاتِهِ مَعَهُ قَدْ حَصَلَ لِنَفْسِهِ إِيجَارَةٌ أَيْ مَكْسَبًا ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الزُّكَاةِ : وَمَنْ أَعْطَاهَا مُؤَجَّرًا بِهَا .

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : أَجَرَنِي اللَّهُ فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلَفَ لِي خَيْرًا مِنْهَا ، أَجَرَهُ يُؤْجِرُهُ إِذَا أَثَابَهُ وَأَعْطَاهُ الْأَجْرَ وَالْجَزَاءَ ، وَكَذَلِكَ أَجَرَهُ يَأْجِرُهُ وَيَأْجِرُهُ ، وَالْأَمْرُ مِنْهُمَا أَجَرَنِي وَأَجَرَنِي . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَآتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا » ، قِيلَ : هُوَ الذِّكْرُ الْحَسَنُ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ

أُمَّةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالنَّصَارَى وَالْيَهُودِ وَالْمَجُوسِ إِلَّا وَهُمْ يُعْظَمُونَ إِبْرَاهِيمَ ، عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَقِيلَ : أَجَرُهُ فِي الدُّنْيَا كَوْنُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ وَلَدِهِ ، وَقِيلَ : أَجَرَهُ الْوَلَدُ الصَّالِحُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ » ، الْأَجْرُ الْكَرِيمُ : الْجَنَّةُ .

وَأَجَرَ الْمَمْلُوكَ يَأْجِرُهُ أَجْرًا ، فَهُوَ مَأْجُورٌ ، وَأَجَرَهُ يُؤْجِرُهُ إِيجَارًا وَمُؤَاجَرَةً ، وَكُلُّ حَسَنٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَأَجَرْتُ عَبْدِي أُوجِرُهُ إِيجَارًا ، فَهُوَ مُؤْجَرٌ .

وَأَجَرَ الْمَرْأَةَ : مَهَرُهَا ، وَفِي التَّنْزِيلِ : « بِسَاءِهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَعْلَمْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْنَ أَجُورَهُنَّ » . وَأَجَرَتِ الْأُمَّةَ الْبَغِيَّةَ (١) نَفْسَهَا مُؤَاجَرَةً : أَبَاحَتْ نَفْسَهَا بِأَجْرٍ ، وَأَجَرَ الْإِنْسَانَ وَاسْتَأْجَرَهُ . وَالْأَجِيرُ : الْمُسْتَأْجَرُ ، وَجَمْعُهُ أَجْرَاءُ ، وَأَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ :

وَجَوْنُ تَزَلُّقُ الْجِدْنَانِ فِيهِ

إِذَا أَجْرَاهُ نَحَطُوا أَجَابًا

وَالِاسْمُ مِنْهُ : الْإِجَارَةُ . وَالْأَجْرَةُ : الْكِرَاءُ . تَقُولُ : اسْتَأْجَرْتُ الرَّجُلَ ، فَهُوَ يَأْجُرُنِي ثَمَانِي حَبِيبٍ أَيْ بَصِيرٍ أَجِيرِي . وَأَجَرَ عَلَيْهِ بِكَذَا : مِنَ الْأَجْرَةِ ، وَقَالَ أَبُو دَهْبَلٍ الْجُمَحِيُّ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لِمُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ الْخَارِجِيُّ :

يَا أَحْسَنَ النَّاسِ إِلَّا أَنْ نَأْتِيَهَا

قَدِمًا لِمَنْ يَرْجِي مَعْرِفَتَهَا عَسِيرَ

وَأِنَّمَا دَلَمَّا سَحَرُ تَقْصِيدُ بِهِ

وَأِنَّمَا قَلْبَهَا لِلْمُسْتَكْنَى حَجَرٌ

هَلْ تَذْكُرُنِي؟ وَلَمَّا أَنْسَ عَهْدَكُمْ

وَقَدْ يَدُومُ لِعَهْدِ الْخَلَّةِ الذِّكْرُ

قَوْلِي وَرَكَبِكُ قَدْ مَالَتْ عَمَانُهُمْ

وَقَدْ سَفَاهُمْ بِكَاسِ التَّوَمَةِ السَّهْرِ :

يَا لَيْتَ أَلَى بَاتُونِي وَرَاجِلِي

عَبْدٌ لِأَهْلِكِ هَذَا الشَّهْرُ مُؤَجَّرٌ

(١) قوله : « الْأُمَّةُ الْبَغِيَّةُ » هكذا في الأصل وفي الطباعات جميعها . وفي شرح القاموس - مادة بني : « وَلَا يَقَالُ لِلْمَرْأَةِ بَغِيَّةٌ » ، وفيه - مادة أجر : « وفي بعض أصول اللغة : الْأُمَّةُ الْبَغِيَّةُ » . وقال الله تعالى : « وَمَا كَانَتْ أُمَّكُ بَغِيًّا » . ويظهر لنا أن الناء في بَغِيَّةٍ ليست للتأنيث ، وإنما هي للمبالغة ، صفة للأُمَّة خاصة . والبَغِيَّةُ : الطليعة . [عبد الله]

إِنْ كَانَ ذَا قَدْرًا يُعْطِيكَ نَافِلَةً

مِنَّا وَيَحْرِمُنَا مَا أَنْصَفَ الْقَدْرُ

حَبِيبُهُ أَوْ لَهَا جَنٌّ يُعْلَمُهَا

تَرْمِي الْقُلُوبَ بِقَوَسٍ مَا لَهَا وَتَرُّ

قَوْلُهُ : يَا لَيْتَ أَنِّي بِأَتَوَلَّى وَرَاحِلَتِي أَيْ مَعَ أَتَوَلَّى .

وَأَجْرَتُهُ الدَّارُ : أَكْرَبُهَا ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ

وَأَجْرَتُهُ . وَالْأَجْرَةُ وَالْإِجَارَةُ وَالْأَجَارَةُ : مَا أُعْطِيَ

مِنْ أَجْرٍ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَلَرَى تَعْلَبُ حَكِي فِيهِ

الْأَجَارَةُ ، بِالْفَتْحِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزُ : « عَلَى

أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَجٍ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ :

يَقُولُ أَنْ تَجْعَلَ بَوَالِي أَنْ تَرْعَى عَلَيَّ غَنَمِي ثَمَانِي

حِجَجٍ ، وَرَوَى يُونُسُ : مَعْنَاهَا عَلَى أَنْ تُثَبِّتَنِي

عَلَى الْإِجَارَةِ ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الْعَرَبِ : آجَرَكَ

اللَّهُ أَيَّ أَتَابَكَ اللَّهُ . وَقَالَ الرَّجَاجُ فِي قَوْلِهِ :

« قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبْتَ اسْتَأْجِرْهُ » ، أَيَّ

أَتَّخِذْهُ أَجِيرًا ، « إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ

الْأَمِينُ » ، أَيَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَعْمَلْتَ مَنْ قَوِيَ عَلَى

عَمَلِكَ وَأَدَّى الْأَمَانَةَ . قَالَ وَقَوْلُهُ : « عَلَى أَنْ

تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَجٍ » أَيَّ تَكُونَ أَجِيرًا لِي .

ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ أَجَرَ فُلَانٌ خَمْسَةَ مِنْ

وَلَدِهِ أَيَّ مَاتُوا فَصَارُوا أَجْرَهُ .

وَأَجَرَتْ يَدُهُ تَأْجُرُ وَتَأْجِرُ أَجْرًا وَإِجَارًا

وَأُجُورًا : جَبُرَتْ عَلَى غَيْرِ اسْتِئْوَافٍ فَبَقِيَ لَهَا عَمَلٌ ،

وَهُوَ مَشْشٌ كَهَيْئَةِ الْوَرَمِ فِيهِ أَوْدٌ ، وَآجَرَهَا هُوَ

وَأَجَرْتُهَا أَنَا إِجَارًا . الْجَوْهَرِيُّ : أَجَرَ الْعَظُمُ يَأْجُرُ

وَيَأْجُرُ أَجْرًا وَأُجُورًا أَيَّ بَرَى عَلَى عَمَلٍ . وَقَدْ

أَجَرَتْ يَدُهُ أَيَّ جَبُرَتْ ، وَآجَرَهَا اللَّهُ أَيَّ جَبَرَهَا

عَلَى عَمَلٍ .

وَفِي حَدِيثِ دِيْبَةَ الرَّقُوعَةِ : إِذَا كُمِرَتْ

بِغَيْرَانٍ ، فَإِنْ كَانَ فِيهَا أُجُورٌ فَارْبَعَةُ أَبْعَرَةٍ .

الْأُجُورُ مَصْدَرُ أَجَرَتْ يَدُهُ تَوْجُرُ أَجْرًا وَأُجُورًا

إِذَا جَبُرَتْ عَلَى عَقْدَةٍ وَغَيْرِ اسْتِئْوَافٍ فَبَقِيَ لَهَا خُرُوجٌ

عَنْ هَيْئَتِهَا .

وَالْفُجَارُ : الْمَخْرَاقُ كَأَنَّهُ قُتِلَ فَصَلَبَ كَمَا

يَصْلُبُ الْعَظْمُ الْمَجْبُورُ ، قَالَ الْأَخْطَلُ :

وَالْوَرْدُ يَرْدِي بَعْضُهُمْ فِي شَرِيدِهِمْ

كَأَنَّهُ لَاعِبٌ يَسْعَى بِمِثْجَارٍ

الْكِسَائِيُّ : الْإِجَارَةُ فِي قَوْلِ الْخَلِيلِ : أَنْ تَكُونَ

الْقَائِمَةُ طَاهٍ وَالْأُخْرَى دَالًا . وَهَذَا مِنْ أَجْرِ الْكُسْرِ

إِذَا جَبُرَ عَلَى غَيْرِ اسْتِئْوَافٍ ، وَهُوَ فَعَالَةٌ مِنْ أَجَرَ

يَأْجُرُ كَالْإِمَارَةِ مِنْ أَمَرٍ .

وَالْأُجُورُ وَالْيَأْجُورُ وَالْأَجْرُونَ وَالْأَجْرُ وَالْآجِرُ

وَالْآجِرُ : طَبِيعُ الطَّيْنِ ، الْوَاحِدَةُ ، بِالْهَاءِ ، أَجْرَةٌ

وَأَجْرَةٌ وَأَجْرَةٌ . أَبُو عَمْرٍو : هُوَ الْآجِرُ ، مُخَفَّفُ

الرَّاءِ ، وَهِيَ الْآجِرَةُ . وَقَالَ عَزْرَةُ : آجِرٌ وَأَجُورٌ ،

عَلَى فَاعُولٍ ، وَهُوَ الَّذِي يُثَبِّتُ بِهِ ، فَارِسِي مُعَرَّبٌ .

قَالَ الْكِسَائِيُّ : الْعَرَبُ تَقُولُ أَجْرَةً وَأَجْرًا لِلْجَمْعِ ،

وَأَجْرَةً وَجَمْعُهَا أَجْرٌ ، وَأَجْرَةٌ وَجَمْعُهَا أَجْرٌ ،

وَأَجُورَةٌ وَجَمْعُهَا أَجُورٌ .

وَالْإِجَارُ : السَّطْحُ ، بُلْعَةُ الشَّامِ وَالْحِجَارُ .

وَجَمْعُ الْإِجَارِ أَجَاوِيرٌ وَأَجَاوِرَةٌ . ابْنُ سَيِّدِهِ :

وَالْإِجَارُ وَالْإِجَارَةُ سَطْحٌ لَيْسَ عَلَيْهِ شُرَّةٌ . وَفِي

الْحَدِيثِ : مَنْ بَاتَ عَلَى إِجَارٍ لَيْسَ حَوْلَهُ مَا

يُرْدُ قَدَمَيْهِ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ . الْإِجَارُ ،

بِالْكَسْرِ وَالتَّشْدِيدِ : السَّطْحُ الَّذِي لَيْسَ حَوْلَهُ مَا

يُرْدُ السَّاقِطَ عَنْهُ . وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمَةَ :

فَإِذَا جَارِيَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى إِجَارٍ لَهُمْ ،

وَالْإِجَارُ بِالنُّونِ : لُغَةٌ فِيهِ ، وَالْجَمْعُ الْأَنْجَارُ .

وَفِي حَدِيثِ الْمُهَاجِرَةِ : فَتَلَّى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ،

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي السُّوقِ وَعَلَى الْأَجَاوِيرِ

وَالْأَنْجَارِ ، يَخْنِي السُّطُوحَ ، وَالصُّوَابُ فِي ذَلِكَ

الْإِجَارُ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : مَا زَالَ ذَلِكَ إِجِيرًا أَيَّ

عَادَتِهِ .

وَيُقَالُ لَأُمٍّ إِسْمَاعِيلَ : هَاجِرٌ وَآجِرٌ ، عَلَيْهِمَا

السَّلَامُ .

• أَجَرَ . اسْتَأْجَرَ عَنِ الْوِسَادَةِ : تَنَحَّى عَنْهَا

وَلَمْ يَتَكَبَّرْ ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَسْتَأْجِرُ وَلَا تَتَكَبَّرُ .

وَأَجَرَ : اسْمُ الْتَهْدِيبِ : اللَّيْثُ : الْإِجَارَةُ ارْتِفَاقُ

الْعَرَبِ ، كَانَتْ الْعَرَبُ تَحْتَسِبُ وَتَسْتَأْجِرُ عَلَى

وِسَادَةٍ وَلَا تَتَكَبَّرُ عَلَى يَمِينٍ وَلَا شِمَالٍ ، قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْ لغيرِ اللَّيْثِ ، وَلَعَلَّهُ حَفِظَهُ .

وَرَوَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى قَالَ : دَفَعَ إِلَى الرَّبِيزِ

إِجَارَةً وَكَتَبَ بِحُطَّةٍ ، وَكَذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ

فَقُلْتُ : إِبْشِرْ أَقُولُ فِيهِمَا ؟ فَقَالَ : قُلْ فِيهِ إِنْ

شِئْتَ حَدَّثْنَا ، وَإِنْ شِئْتَ أَخْبَرْنَا ، وَإِنْ شِئْتَ

كَتَبَ إِلَيَّ .

• أَجْصَ . الْإِجَاصُ وَالْإِجَاصُ : مِنَ الْفَاكِهَةِ

مَعْرُوفٌ ، قَالَ أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي عَائِدَةَ الْهَذَلِيُّ يَصِفُ بَقْرَةً :

يَرْقُبُ الْخَطْبُ السَّوَاهِمَ كُلَّهَا

بِلَوَاقِحِ كَحَوَالِكِ الْإِجَاصِ

وَيُرَوَّى : الْإِجَاصُ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْإِجَاصُ

دَخِيلٌ لِأَنَّ الْجَيْمَ وَالصَّادَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ

وَاحِدَةٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَالْوَاحِدَةُ إِجَاصَةٌ .

قَالَ يَعْقُوبُ : وَلَا تَقُلْ إِجَاصٌ ؛ قَالَ ابْنُ بَرٍّ :

وَقَدْ حَكَى مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَرَّازُ إِجَاصَةً

وَالْإِجَاصَةَ وَقَالَ : هُمَا لُغَتَانِ .

• أَجَلَ . الْأَجَلُ : غَايَةُ الْوَقْتِ فِي الْمَوْتِ

وَحُلُولِ الدِّينِ وَنَحْوِهِ . وَالْأَجَلُ : مُدَّةُ الشَّيْءِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَلَا تَعْرَظُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ

حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ » ، أَيَّ حَتَّى تَنْقَضِيَ

عِدَّتُهَا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ

رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى » ، أَيَّ لَكَانَ

الْقَتْلُ الَّذِي نَالَهُمْ لَا زِمًا لَهُمْ أَبَدًا وَكَانَ الْعَذَابُ

دَائِمًا بِهِمْ ، وَيَعْنِي بِالْأَجَلِ الْمُسَمًّى الْقِيَامَةَ لِأَنَّ

اللَّهَ تَعَالَى وَعَدَهُمْ بِالْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَذَلِكَ

قَوْلُهُ تَعَالَى : « بَلَى السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ » ، وَالْجَمْعُ

أَجَالٌ . وَالْأَجَالُ : تَحْدِيدُ الْأَجَلِ . وَفِي التَّنْزِيلِ :

« كِتَابًا مُؤَجَّلًا » . وَأَجَلَ (الشَّيْءُ) يَأْجَلُ فَهُوَ

أَجَلٌ وَأَجِلٌ : تَأَخَّرَ ، وَهُوَ نَقِضُ الْمَاجِلِ .

وَالْأَجِلُ : الْمُؤَجَّلُ إِلَى وَقْتٍ ، وَأَنْشَدَ :

وَعَايَةُ الْأَجِيلِ مَهْوَةٌ الرَّدَى

وَالْأَجَلَةُ : الْأَخْرَةُ ، وَالْعَاجِلَةُ : الدُّنْيَا ، وَالْأَجَلُ

وَالْأَجَلَةُ : ضِدُّ الْعَاجِلِ وَالْعَاجِلَةُ . وَفِي حَدِيثِ

قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ : يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ . وَفِي حَدِيثِ

آخِرٍ : يَتَعَجَّلُهُ وَلَا يَتَأَجَّلُهُ ، « التَّأَجَّلُ تَفَعُّلٌ مِنْ

الْأَجَلِ ، وَهُوَ الْوَقْتُ الْمَضْرُوبُ الْمَحْدُودُ فِي

الْمُسْتَقْبَلِ ، أَيَّ أَنَّهُمْ يَتَعَجَّلُونَ الْعَمَلَ بِالْقُرْآنِ

وَلَا يُؤَخَّرُونَهُ . وَفِي حَدِيثِ مَكْحُولٍ : كُنَّا

بِالسَّاحِلِ مُرَابِطِينَ فَتَأَجَّلَ مُتَأَجِّلٌ مِنَّا ، أَيَّ

اسْتَأْذَنَ فِي الرَّجُوعِ إِلَى أَهْلِهِ وَطَلَبَ أَنْ يُضْرَبَ

لَهُ فِي ذَلِكَ أَجَلٌ ، وَاسْتَأْجَلْتُهُ فَاجْلَيْتِي إِلَى مُدَّةٍ .

وَالْإِجْلُ ، بِالْكَسْرِ : الْقَطِيعُ مِنْ بَقَرٍ

(١) قَوْلُهُ : « وَأَجَلَ الشَّيْءُ » ضُبُّهُ فِي الْأَصْلِ

مِنْ بَابِ فَرَحٍ . وَبَابُ قَدْ لَفَ فِيهِ ، كَمَا فِي الْمَصْبَاحِ .

وقوله : « فهو آجل » وأجل ككثيف ، كما في

القاموس .

الْوَحْشِ ، وَالْجَمْعُ أَجَالٌ . وَفِي حَدِيثِ زِيَادٍ :
فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ تَرْمَضُ فِيهِ الْأَجَالُ ؛ هِيَ جَمْعُ
إِجْلٍ ، يَكْثُرُ الْهَمَزَةُ وَسُكُونُ الْجِيمِ ، وَهُوَ
الْقَطِيعُ مِنْ بَقَرِ الْوَحْشِ وَالظَّاءُ ؛ وَتَأَجَّلْتُ الْبَهَائِمُ ،
أَيُّ صَارَتْ أَجَالًا ؛ قَالَ لَيْدٌ :

وَالْعَيْنُ سَاكِنَةٌ عَلَى أَطْلَانِهَا
عُودًا تَأَجَّلُ بِالْقَضَاءِ بِهَامِهَا
وَتَأَجَّلُ الصُّوَارُ : صَارَ إِجْلًا .

وَالْإِجْلُ : لَعْنَةٌ فِي الْإِبِلِ وَهُوَ الذَّكَرُ مِنَ
الْأَوْعَالِ ، وَيُقَالُ : هُوَ الَّذِي يُسَمَّى بِالْفَارِسِيَّةِ
كَوَرْنٍ ، وَالْجِيمُ بَدَلٌ مِنَ الْيَاءِ كَقَوْلِهِمْ فِي بَرٍّ
بَرْنَجٌ ؛ قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ : بَعْضُ
الْأَعْرَابِ يَجْعَلُ الْيَاءَ الْمُسَدَّدَةَ جِيمًا وَإِنْ كَانَتْ
أَيْضًا غَيْرَ طَرَفٍ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
لِأَبِي النَّجْمِ :

كَانَ فِي أَذْنَابِهِنَّ الشُّوَلُ
مِنْ عَيْسِ الصَّيْفِ قُرُونُ الْإِجْلِ
قَالَ : يُرِيدُ الْإِبِلَ ، وَيُرْوَى : قُرُونُ الْإِبِلِ ،
وَهُوَ الْأَصْلُ . وَتَأَجَّلُوا عَلَى الشَّيْءِ : تَجَمَّعُوا .

وَالْإِجْلُ : وَجَعٌ فِي الْعُنُقِ ، وَقَدْ أَجَلَّهُ مِنْهُ
بِأَجَلِهِ ، عَنِ الْفَارِسِيِّ ، وَأَجَلَّهُ وَأَجَلَّهُ عَنْ غَيْرِهِ ،
كُلُّ ذَلِكَ : دَاوَاهُ فَأَجَلَّهُ ، كَحَمَا الْبُتْرِ نَزَعَ
حَمَاتِهَا ، وَأَجَلَّهُ كَقَدَى الْعَيْنِ نَزَعَ قَذَاهَا ،
وَأَجَلَّهُ كَمَا جَلَّهُ ، وَقَدْ أَجَلَ الرَّجُلُ ، بِالْكَسْرِ ،
أَيُّ نَامَ عَلَى عُنُقِهِ فَاشْتَكَاها . وَالتَّأَجُّلُ : الْمُدَاوَاةُ
مِنْهُ . وَحَكَى عَنِ ابْنِ الْجَرَّاحِ : بِي إِجْلٍ فَاجْلُونِي
أَيُّ دَاوُونِي مِنْهُ ، كَمَا يُقَالُ طَبِيتُهُ مِنَ الطَّنَى
وَمَرَضَتُهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ الْإِجْلُ وَالْإِدْلُ ،
وَهُوَ وَجَعُ الْعُنُقِ مِنْ تَعَادَى الْوَسَادِ ؛ الْأَضْمَعِيُّ :
هُوَ الْبَدَلُ أَيْضًا . وَفِي حَدِيثِ الْمُنَاجَاةِ : أَجَلُ
أَنْ يُحْزَنَهُ أَيْ مِنْ أَجَلِهِ وَلَا جَلَّهُ ، وَالْكُلُّ لَعْنَةٌ
وَتَفْتَحُ هَمْزُهَا وَتُكْسَرُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنْ تَقْتُلَ
وَلَدَكَ أَجَلُ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ . وَالْأَجْلُ : الضِّيقُ .
وَأَجَلُوا مَا لَهُمْ : حَسَبُوا عَنْ الْمَرَعَى .

وَأَجَلَ ، بِفَتْحَتَيْنِ : بِمَعْنَى نَعَمْ ، وَقَوْلُهُمْ
أَجَلَ إِنَّمَا هُوَ جَوَابٌ يُقَالُ نَعَمْ ؛ قَالَ الْأَخْفَشُ :
إِلَّا أَنَّهُ أَحْسَنُ مِنْ نَعَمْ فِي التَّصْدِيقِ ، وَنَعَمْ
أَحْسَنُ مِنْهُ فِي الْاسْتِفْهَامِ ، فَإِذَا قَالَ : أَنْتَ
سَوْفَ تَذْهَبُ قُلْتُ : أَجَلَ ، وَكَانَ أَحْسَنَ مِنْ
نَعَمْ ؛ وَإِذَا قَالَ أَنْتَ ذَهَبَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، وَكَانَ

أَحْسَنَ مِنْ أَجَلَ . وَأَجَلَ : تَصْدِيقٌ لِخَيْرٍ
يُخْبِرُكَ بِهِ صَاحِبُكَ فَيَقُولُ فَعَلَ ذَلِكَ فَتُصَدِّقُهُ
بِقَوْلِكَ لَهُ أَجَلَ ؛ وَأَمَّا نَعَمْ فَهُوَ جَوَابُ الْمُسْتَفْهَمِ
بِكَلَامٍ لَا جَحْدَ فِيهِ ، فَقَوْلُهُ لَهُ : هَلْ صَلَّيْتَ ؟
فَيَقُولُ : نَعَمْ ، فَهُوَ جَوَابُ الْمُسْتَفْهَمِ .

وَالْمَأْجَلُ ، يَفْتَحُ الْجِيمُ : مُسْتَفْعُ الْمَاءِ ،
وَالْجَمْعُ الْمَأْجَلُ . ابْنُ سِيدَةَ : وَالْمَأْجَلُ شِبْهُ
حَوْضٍ وَاسِعٍ يُوجَلُ أَيْ يُجْمَعُ فِيهِ الْمَاءُ إِذَا كَانَ
قَلِيلًا ثُمَّ يُفَجَّرُ إِلَى الْمَنَارَاتِ وَالْمَزَارِعِ
وَالْأَبَارِ ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ طَرَحُ . وَأَجَلُهُ فِيهِ :
جَمْعُهُ ، وَتَأَجَّلُ فِيهِ : تَجَمُّعُ . وَالْأَجْلُ : الشَّرْبَةُ
وَهُوَ الطَّيْنُ يُجْمَعُ حَوْلَ النَّخْلَةِ ، أَزْدِيَّةٌ ، وَقِيلَ :
الْمَأْجَلُ الْحَيَاةُ الَّتِي تَجْتَمِعُ فِيهَا مِيَاهُ الْأَمْطَارِ
مِنْ الدَّوَرِ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَبَعْضُهُمْ
لَا يَهَيِّزُ الْمَأْجَلَ وَيَكْثُرُ الْجِيمُ فَيَقُولُ الْمَأْجَلُ
وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَجَلِ ، وَهُوَ الْمَاءُ يَجْتَمِعُ مِنَ النَّفْطَةِ
تَمَثُّلُ مَاءٍ مِنْ عَمَلٍ أَوْ حَرَقٍ . وَقَدْ تَأَجَّلَ الْمَاءُ فَهُوَ
مَتَأَجَّلٌ : بِمَعْنَى اسْتَفْعَ فِي مَوْضِعٍ . وَمَاءُ أَجَلٍ
أَيُّ مُجْتَمِعٌ . وَقَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِكَ وَإِجْلِكَ ،
يَفْتَحُ الْهَمَزَةُ وَكُسْرُهَا ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :
« مِنْ أَجَلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ،
الْأَلْفَ مَقْطُوعَةً ، أَيْ مِنْ جَرِّ ذَلِكَ ، قَالَ :
وَرُبَّمَا حَدَّثَتِ الْعَرَبُ مِنْ قَعَالَتْ فَعَلْتُ ذَلِكَ
أَجَلَ كَذَا ، قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَقَدْ قُرِئَ مِنْ إِجْلٍ
ذَلِكَ ، وَفَرَاءُ الْعَامَّةِ مِنْ أَجَلِ ذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ
فَعَلْتُهُ مِنْ أَجْلِكَ وَإِجْلِكَ أَيْ مِنْ جَرِّكَ ،
وَيُعَدَّى بِغَيْرِ مَنْ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :

أَجَلَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَضَّلَكُمْ
فَوْقَ مَنْ أَحْكَا صَلْبًا بِإِزَارٍ
وَقَدْ رَوَى هَذَا الْبَيْتُ : إِجَلَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَضَّلَكُمْ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْأَصْلُ فِي قَوْلِهِمْ فَعَلْتُهُ مِنْ
أَجْلِكَ أَجَلَ عَلَيْهِمْ أَجَلًا أَيْ جَنَى عَلَيْهِمْ وَجَرَ .
وَالْتَأَجُّلُ : الْإِقْبَالُ وَالْإِذْبَارُ ؛ قَالَ :

عَهْدِي بِهِ قَدْ كَسَى ثَمْتُ لَمْ يَزَلْ
بِدَارِ زَيْدٍ طَاعِمًا يَتَأَجَّلُ (١)
وَالْأَجَلَ : مُصَدَّرٌ . وَأَجَلَ عَلَيْهِمْ شَرًّا بِأَجَلِهِ
وَبِأَجَلِهِ أَجَلًا : جَنَاهُ وَهَيَّجَهُ ؛ قَالَ خَوَاتُ
ابْنِ جُبَيْرٍ :

(١) قَوْلُهُ : « عَهْدِي ، الْبَيْت » هُوَ مِنَ الطَّوِيلِ
دَخَلَهُ الْحَرَمُ وَسَكَتَ سَيْنٌ كَسَى لِلْوَزْنِ .

وَأَهْلُ خِيَاءٍ صَالِحٌ كُنْتُ بَيْنَهُمْ

قَدْ احْتَرَبُوا فِي عَاجِلِ أَنَا أَجَلُهُ (٢)

أَيُّ أَنَا جَانِيهِ . قَالَ ابْنُ بَرٍّ : قَالَ أَبُو عَيْدَةَ
هُوَ لِلْخَنُوتِ ؛ قَالَ : وَقَدْ وَجَدْتُهُ أَنَا فِي شِعْرِ
زُهَيْرٍ فِي الْقَصِيدِ الَّتِي أَوَّلَهَا :

صَحَا الْقَلْبُ عَنْ لَيْلٍ وَأَقْصَرَ بَاطِلُهُ

قَالَ : وَلَيْسَ فِي رَوَايَةِ الْأَضْمَعِيِّ ؛ وَقَوْلُهُ وَأَهْلُ
مَخْفُوضٌ بِوَاوٍ رَبٍّ ؛ عَنِ ابْنِ السَّرَّافِيِّ ، قَالَ :
وَكَذَلِكَ وَجَدْتُهُ فِي شِعْرِ زُهَيْرٍ ؛ قَالَ : وَمِثْلُهُ
قَوْلُ نَوْبَةَ بْنِ مُضَرَّسِ الْعَسِيِّ :

فَإِنْ تَكُ أُمُّ ابْنِي زَمِيلَةً أَتُكَلِّمُ

فَيَا رَبَّ أُخْرَى قَدْ أَجَلْتُ لَهَا تُكَلِّمُ
أَيُّ جَلَبْتُ لَهَا تُكَلِّمُ وَهَيَّجْتُ ؛ قَالَ : وَمِثْلُهُ
أَيْضًا لِنَوْبَةَ :

وَأَهْلُ خِيَاءٍ آمِنِينَ فَجَعَلْتُهُمْ

بِشَيْءٍ عَزِيزٍ عَاجِلٍ أَنَا أَجَلُهُ

وَأَقْبَلْتُ أَسْعَى أَسْأَلُ الْقَوْمَ مَا لَهُمْ

سُؤَالِكَ بِالشَّيْءِ الَّذِي أَنْتَ جَاهِلُهُ

قَالَ : وَقَالَ أَطْبِطُ :

وَهُمْ تَعَسَّيَانِي وَأَنْتَ أَجَلْتُهُ

فَعَنَى النَّدَامَى وَالْفَرِيرِيَّةُ الصُّبْحَا

أَبُو زَيْدٍ : أَجَلْتُ عَلَيْهِمْ أَجَلَ وَأَجَلَ أَجَلًا أَيْ
جَرَرْتُ جَرِيرَةً . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ جَلَبْتُ عَلَيْهِمْ
وَجَرَرْتُ وَأَجَلْتُ بِمَعْنَى وَاجِدْتُ أَيْ جَنَيْتُ . وَأَجَلَ
لَأَهْلِهِ بِأَجَلٍ وَبِأَجَلٍ : كَسَبَ وَجَمَعَ وَاحْتَالَ ؛
(هَذَا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)

وَأَجَلِي ، عَلَى فَعْلٍ : مَوْضِعٌ وَهُوَ مَرَمَى لَهُمْ
مَعْرُوفٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

حَلَّتْ سُلَيْمَى سَاحَةَ الْقَلْبِيبِ

بِأَجَلِي مَحَلَّةَ الْعَرِيبِ (٣)

• أَجَمٌ • أَجَمَ الطَّعَامُ وَاللَّبَنُ وَغَيْرُهُمَا بِأَجَمِهِ
أَجَمًا وَأَجَمَهُ أَجَمًا : كَرِهَهُ وَمَلَّهَ مِنَ الْمُدَاوَمَةِ
عَلَيْهِ ، وَقَدْ أَجَمَهُ . الْكِسَائِيُّ وَأَبُو زَيْدٍ : إِذَا
كَرِهَ الطَّعَامُ فَهُوَ آجِمٌ ، عَلَى فَاعِلٍ . قَالَ ابْنُ

(٢) قَوْلُهُ : « كُنْتُ بَيْنَهُمْ » الَّذِي فِي الصُّحَا ؛
ذَاتُ بَيْنِهِمْ .

(٣) قَوْلُهُ : « سَاحَةُ الْقَلْبِيبِ » كَذَا بِالْأَصْلِ ؛
فِي الصُّحَا : جَانِبُ الْجَرِيبِ .

بَرَى : ذَكَرَهُ سَبِيحُهُ عَلَى فَعْلٍ فَقَالَ : أَجْمُ
يَأْجُمُ فَهُوَ أَجْمٌ ، وَسَبَقَ فَهُوَ سَبَقٌ . اللَّيْثُ :
أَكَلْتُهُ حَتَّى أَجَمْتُهُ . وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ : قَالَ
لَهُ عَمْرُو بْنُ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : مَا تَسْأَلُ
عَمَّنْ سَحَلْتَ مَرِيئَهُ . وَأَجَمَ النِّسَاءُ أَيْ كَرِهَهُنَّ ؛
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرَى لِرُؤُوبِهِ فَقَالَ :

جَادَتْ بِمَطْعُونٍ لَهَا تَأْجُمُهُ
تَطْبَحُهُ ضُرْعُهَا وَتَأْدِمُهُ
يَمْسُدُ أَعْلَى لَحْمِهِ وَيَأْدِمُهُ

يَصِفُ إِبِلًا جَادَتْ لَهَا الْمَرَاعَى بِاللَّبَنِ الَّذِي
لَا يَحْتَاجُ إِلَى الطَّحْنِ كَمَا يَطْحَنُ الْحَبُّ ،
وَلَيْسَ اللَّبَنُ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَى الطَّحْنِ بَلِ الضَّرْعُ
طَبَحَتْهُ ؛ وَبُرِيدٌ يَتَأْدِمُهُ تَحْلُطُهُ بِأَدَمٍ ، وَعَبَى
بِالْأَدَمِ مَا فِيهِ مِنَ الدَّمِ ، يُرِيدُ أَنَّ اللَّبَنَ يَشُدُّ
لَحْمَهُ ، وَمَعْنَى يَأْدِمُهُ يَشُدُّهُ وَيَقْوِيهِ ؛ يُقَالُ :
حَبَلٌ مَادُومٌ إِذَا أَحْكَمَ قَتْلَهُ ، يُرِيدُ أَنَّ شَرْبَ
اللَّبَنِ قَدْ شَدَّ لَحْمَهُ وَوَقَّعَهُ ، وَقَالَ الرَّاعِي :

خَمِصَ الْبُطْنُ قَدْ أَجَمَ الْحَسَارَا (١)

أَيْ كَرِهَهُ . وَتَأْجَمَ النَّهَارُ تَأْجَمًا : اشْتَدَّ حَرُّهُ .
وَتَأْجَمَتِ النَّارُ : ذَكَتْ مِثَالُ تَأْجَحَتْ ، وَإِنَّ
لَهَا أَجْمًا وَأَجِيمًا ؛ قَالَ عُيَيْدُ بْنُ أَيُّوبَ الْعَنْبَرِيُّ :

وَيَوْمَ كَتُورِ الْأَمَاءِ سَجَرَتُهُ

حَمَلَنَ عَلَيْهِ الْجَذَلَ حَتَّى تَأْجَمَا

رَمِيتَ بِنَفْسِي فِي أَجِيجِ سَمُومِهِ
وَبِالْمُنِينَ حَتَّى جَاشَ مَسْمُومُهُمَا
وَيُقَالُ مِنْهُ : أَجْمٌ نَارُكَ . وَتَأْجَمَ عَلَيْهِ : غَضِبَ
مِنْ ذَلِكَ . وَقُلَانُ يَتَأْجَمُ عَلَى فُلَانٍ : يَتَأَطَّمُ إِذَا
اشْتَدَّ غَضَبُهُ عَلَيْهِ وَتَلَهَّفَ . وَأَجَمَ الْمَاءُ : تَغَيَّرَ
كَأَجْنٍ ، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ مِيمَهَا بَدَلُ مِنَ التَّوْنِ ؛
وَأَنشَدَ لِعَوْفِ بْنِ الْخَرَجِ :

وَتَشْرَبُ أَشَارَ الْحَيَاضِ تَسُوفُهُ

وَلَوْ وَرَدَتْ مَاءَ الْمَرِيرَةِ أَجَمَا (٢)

هَكَذَا أَنشَدَهُ بِالْمِيمِ . الْأَضْمَعِيُّ : مَاءُ أَجْنٍ
وَأَجْمٍ إِذَا كَانَ مُتَغَيِّرًا ، وَأَرَادَ ابْنُ الْخَرَجِ أَجَمًا ،

(١) قوله : « الحساراء » كذا في النسخ بحاء
مهملة ، والحساراء بالفتح : غنبة خضرها تنطح على
الأرض وتأكلها الماشية أكلًا شديدًا . وسنذكر في مادة
حسر .

(٢) قوله : « تسوفه » كذا في الأصل هنا ،
وفي مادة مرورى التكملة والتهديب : تسوفها .

وَقِيلَ : أَجْمٌ بِمَعْنَى مُأْجُومٍ أَيْ تَأْجُمُهُ وَتَكْرَهُهُ .
وَيُقَالُ : أَجَمْتُ الشَّيْءَ إِذَا لَمْ يُوَافِقْكَ فِكْرَتُهُ .

وَالْأَجْمُ : حِصْنُ بَنَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ
حِجَارَةٍ . ابْنُ سِيدَةَ : الْأَجْمُ الْحِصْنُ ، وَالْجَمْعُ
أَجَامٌ . وَالْأَجْمُ ، يَسْكُونُ الْحِجَمِ : كُلُّ بَيْتٍ
مُرْبَعٍ مُسَطَّحٍ (عَنْ يَعْقُوبَ) . وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ
عَنْ يَعْقُوبَ قَالَ : كُلُّ بَيْتٍ مُرْبَعٍ مُسَطَّحٍ
أَجْمٌ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

وَيَمَاءٌ لَمْ يَتْرَكْ بِهَا جَذْعَ نَخْلَةٍ

وَلَا أَجَمًا إِلَّا مُشِيدًا يَحْتَدِلُ (٣)
قَالَ : وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ : هُوَ يُخَفَّفُ وَيُنْقَلُ ،
قَالَ : وَالْجَمْعُ أَجَامٌ ، مِثْلُ عُنُقٍ وَأَعْنَاقٍ .

وَالْأَجْمُ : مُوَضَّعٌ بِالشَّامِ قَرِبَ الْقَرَادِيسِ .
التَّهْدِيبُ : الْأَجْمَةُ مَنِبَةُ الشَّجَرِ كَالْقَيْصَةِ وَهِيَ
الْأَجَامُ . وَالْأَجْمُ : الْقَصْرُ بِلُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : حَتَّى تَوَارَتْ بِأَجَامِ الْمَدِينَةِ ، أَيْ
حُصُونِهَا ، وَاجِدَهَا أَجْمٌ ، بِضَمَّتَيْنِ .

ابْنُ سِيدَةَ : وَالْأَجْمَةُ الشَّجَرُ الْكَثِيرُ
الْمَلْتَفُ ، وَالْجَمْعُ أَجْمٌ وَأَجْمٌ وَأَجَمٌ ،
وَأَجَامٌ ، قَالَ : وَقَدْ يُجَوِّزُ أَنْ تَكُونَ الْأَجَامُ
وَالْإِجَامُ جَمْعُ أَجْمٍ ؛ وَنَصَّ اللَّحْيَانِيُّ عَلَى أَنَّ
أَجَامًا جَمْعُ أَجْمٍ . وَتَأْجَمَ الْأَسَدُ : دَخَلَ فِي
أَجَمِيَّةٍ ؛ قَالَ :

مَحَلًّا كَوَعَاءِ الْقَنَافِذِ ضَارِبًا

بِهِ كَنَفًا كَالْمُخَايِرِ الْمَتَّاجِمِ

الْجَوْهَرِيُّ : الْأَجْمَةُ مِنَ الْقَصَبِ ، وَالْجَمْعُ
أَجَمَاتٌ وَأَجْمٌ وَإِجَامٌ وَأَجَامٌ وَأَجْمٌ ، كَمَا
سَنَذْكُرُهُ (٤) فِي أَكْمٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

• أَجْن . الْآجِنُ : الْمَاءُ الْمُتَغَيِّرُ الطَّعْمُ وَاللَّوْنُ ؛
أَجْنُ الْمَاءِ يَأْجُنُ وَيَأْجُنُ أَجْنًا وَأَجُونًا ؛ قَالَ
أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيُّ :

وَسَهَّلَ فِيهِ الْعَرَابُ مِثْتَ (٥)

كَأَنَّهُ مِنَ الْأَجُونِ زَيْتٌ

سَقِيتُ مِنْهُ الْقَوْمَ وَاسْتَقِيتُ

(٣) في معلقة امرئ القيس : وَلَا أَطْمَأْ بَدَلُ أَجَمًا .

(٤) قوله « كما سذكره إلخ » عبارة الجوهري :
كما قلناه في الأكمة .

(٥) قوله : « العراب » هكذا في الأصل ،
ولم نجد هذه اللفظة فيا لدينا من المعاجم ، ولعلها الغراب .

وَأَجْنُ يَأْجُنُ أَجْنًا فَهُوَ أَجْنٌ ، عَلَى فَعْلٍ ، وَأَجْنٌ ،
بِضَمِّ الْجِيمِ ، هَذِهِ عَنْ ثَعْلَبٍ ، إِذَا تَغَيَّرَ غَيْرُ أَتِهِ
شَرْبٌ ، وَخَصَّ ثَعْلَبٌ بِهِ تَغْيِيرَ رَائِحَتِهِ ، وَمَاءُ
أَجْنٍ وَأَجْنٌ وَأَجِينٌ ، وَالْجَمْعُ أَجُونٌ ؛ قَالَ
ابْنُ سِيدَةَ : وَأَطْنَهُ جَمْعُ أَجْنٍ أَوْ أَجْنٍ .
اللَّيْثُ : الْآجِنُ أَجُونُ الْمَاءِ ، وَهُوَ أَنْ يَغْشَاهُ
الْعَرِيضُ وَالْوَرَقُ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

عَلَيْهِ مِنْ سَاقِي الرِّيَّاحِ الْخُطُطُ

أَجْنُ كَنَى اللَّحْمَ لَمْ يَشِيْطُ

وَقَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِ

قَاوَرَدَهَا مَاءٌ كَانَ جَمَامَهُ

مِنْ الْآجِنِ جَنَاءٌ مَعَ وَصِيْبٍ

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : انْتَوَى مِنْ
أَجْنٍ ، هُوَ الْمَاءُ الْمُتَغَيِّرُ الطَّعْمُ وَاللَّوْنُ . وَفِي
حَدِيثِ الْحَسَنِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّهُ كَانَ
لَا يَرَى بَأْسًا بِالْوُضوءِ مِنَ الْمَاءِ الْآجِنِ .

وَالْإِجَانَةُ وَالْإِجَانَةُ وَالْإِجَانَةُ (الْأَخْيَرَةُ طَائِفَةٌ عَنْ
الْحَيَّانِي) : الْمِرْكَنُ ، وَأَفْصَحُهَا إِجَانَةٌ وَاحِدَةٌ
الْأَجَاجِينِ ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ إِكَّانُهُ ؛ قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَلَا تَقُلْ إِجْمَانَةً .

وَالْمُجَنَّةُ : مِدَقَةُ الْقَصَارِ ، وَتَرَكَ الهمز على لقولهم
فِي جَمْعِهَا مَوَاجِنُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرَى : الْمُجَنَّةُ
الْحَشْبَةُ الَّتِي يَدُقُّ بِهَا الْقَصَارُ ، وَالْجَمْعُ مَاجِنٌ ،
وَأَجْنُ الْقَصَارِ الثَّوْبُ أَيْ دَقُّهُ .

وَالْإِجْنَةُ ، بِالضَمِّ : لَعْمَةٌ فِي الرُّوحَةِ ، وَهِيَ وَاحِدَةٌ
الْوَحَاتِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ امْرَأَتَهُ سَأَلَتْهُ
أَنْ يَكْسُوَهَا جِلْبَابًا فَقَالَ : إِنِّي أَخْشَى أَنْ تَدْعَى
جِلْبَابَ اللَّهِ الَّذِي جَلْبَبْتُكَ ، قَالَتْ : وَمَا هُوَ ؟
قَالَ : بَيْنُكَ ، قَالَتْ : أَجْنُكَ مِنْ أَصْحَابِ
مُحَمَّدٍ تَقُولُ هَذَا ؟ تُرِيدُ أَمِنْ أَجْلِ أَنَّكَ ،
فَحَدَّثَتْ مِنَ اللَّامِ وَالْهَمْزَةِ ، وَحَرَكْتَ الْجِيمَ
بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ ، وَالْفَتْحُ أَكْثَرُ ، وَلِلْعَرَبِ
فِي الْحَذَفِ بَابٌ وَاسِعٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « لَكِنَّا
هُوَ اللَّهُ رَبِّي » ، تَقْدِيرُهُ لَكِنِّي أَنَا هُوَ اللَّهُ رَبِّي ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• أَح . أَح : حِكَايَةُ تَنَحُّجٍ أَوْ تَوَجُّعٍ .

وَأَحَّ الرَّجُلُ : رَدَّدَ التَّنَحُّجَ فِي حَلْقِهِ ، وَقِيلَ :
كَأَنَّهُ تَوَجُّعٌ مَعَ تَنَحُّجٍ .

وَالْأَحَاحُ ، بِالضَمِّ : الْعَطَشُ . وَالْأَحَاحُ :

اشْتِدَادُ الْحَزَنِ، وَقِيلَ: اشْتِدَادُ الْحَزَنِ أَوْ الْعَطَشِ. وَسَمِعْتُ لَهُ أَحَاحًا وَأَحِيحًا إِذَا سَمِعْتَهُ يَتَوَجَّعُ مِنْ غَيْظٍ أَوْ حَزَنٍ، قَالَ:

بَطَوِي الْحَيَازِيمَ عَلَى أَحَاحٍ
وَالْأَحَةِ: كَالْأَحَاحِ. وَالْأَحَاحُ وَالْأَحِيحُ
وَالْأَحِيحَةُ: الْغَيْظُ وَالضَّغْنُ وَحَرَارَةُ الْقَمِّ، وَأَنْشَدَ:
طَعْنَا شَقَى سَرَائِرِ الْأَحَاحِ
الْقَرَاءُ: فِي صَدْرِهِ أَحَاحٌ وَأَحِيحَةٌ مِنَ
الضَّغْنِ، وَكَذَلِكَ مِنَ الْغَيْظِ وَالْحَفْدِ، وَبِهِ سَمَى
أَحِيحَةً مِنَ الْجَلَّاحِ، وَهُوَ اسْمُ رَجُلٍ مِنَ الْأَوْسِ، مُصَغَّرٌ.
وَأَحَّ الرَّجُلُ يُوْحُّ أَحًا: سَعَلَ، قَالَ رُؤْبَةُ
ابْنُ الْعَجَّاجِ يَصِفُ رَجُلًا بَحِيلًا إِذَا سُئِلَ
تَنَحَّحَ وَسَعَلَ:

يَكَاذُ مِنْ تَنَحَّحٍ وَأَحَّ
يَحْكِي سَعَالَ النَّزْقِ الْأَبْعِ
وَأَحَّ الْقَوْمُ يَتَحَوَّنَ أَحًا إِذَا سَمِعَتْ لَهُمْ
خَفِيْفًا عِنْدَ مُتَشَبِّهِمْ، وَهَذَا شَاذٌ.

• أَحَدٌ • فِي أَشْيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى: الْأَحَدُ -
وَهُوَ الْفَرْدُ الَّذِي لَمْ يَزَلْ وَحْدَهُ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ آخَرُ،
وَهُوَ اسْمُ بَنِي لِنْفَحٍ مَا يَذْكُرُ مَعَهُ مِنَ الْعَدَدِ،
تَقُولُ: مَا جَاءَنِي أَحَدٌ، وَالْهَمْزَةُ بَدَلُ مِنَ
الْوَاوِ، وَأَصْلُهُ وَحَدٌ، لِأَنَّهُ مِنَ الْوَحْدَةِ. وَالْأَحَدُ:
بِمَعْنَى الْوَاحِدِ وَهُوَ أَوَّلُ الْعَدَدِ، تَقُولُ: أَحَدٌ
وَأَثْنَانُ وَأَحَدٌ عَشْرٌ وَإِحْدَى عَشْرَةَ. وَأَمَّا
قَوْلُهُ تَعَالَى: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، فَهُوَ بَدَلُ
مِنْ اللَّهِ، لِأَنَّ الْكِبْرَةَ قَدْ تَبَدَّلَ مِنَ الْمَعْرِفَةِ كَمَا
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «لَتَسْفَهَنَ بِالْأَنصَابِ أَنْصَابِي».

قَالَ الْكِسَائِيُّ: إِذَا أَدْخَلْتَ فِي الْعَدَدِ
الْأَلْفَ وَاللَّامَ فَأَدْخِلْهُمَا فِي الْعَدَدِ كُلَّهُ،
فَتَقُولُ: مَا فَعَلْتَ الْأَحَدَ عَشَرَ الْأَلْفَ الدَّرْهَمَ.
وَالْبَصْرِيُّونَ يَدْخُلُونَهُمَا فِي أَوَّلِهِ فَيَقُولُونَ: مَا فَعَلْتَ
الْأَحَدَ عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ. وَتَقُولُ: لَا أَحَدَ
فِي الدَّارِ، وَلَا تَقُولُ فِيهَا أَحَدٌ. وَقَوْلُهُمْ مَا فِي
الدَّارِ أَحَدٌ فَهُوَ اسْمُ لِمَنْ يَصْلُحُ أَنْ يُخَاطَبَ
يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ وَالْمَوْثُ وَالْمَذْكُورُ.
وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ»،
وَقَالَ: «فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ». وَجَاءُوا
أَحَادًا أَحَادًا غَيْرَ مَضْرُوبِينَ لِأَنَّهُمَا مَعْدُودَانِ
فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى جَمِيعًا. وَحُكِيَ عَنْ

بَعْضِ الْأَعْرَابِ: مَعِيَ عَشْرَةٌ فَأَحَدُهُنَّ أَيْ
صَبْرُهُنَّ أَحَدٌ عَشَرَ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ قَالَ
لِرَجُلٍ أَشَارَ بِسَبَابَتَيْهِ فِي التَّشْبِيهِ: أَحَدٌ أَحَدٌ.
وَفِي حَدِيثِ سَعْدٍ فِي الدُّعَاءِ: أَنَّهُ قَالَ لِسَعْدٍ وَهُوَ
يُشِيرُ فِي دُعَائِهِ بِأَصْبَعَيْنِ: أَحَدًا أَحَدًا، أَيْ أَشِيرَ بِأَصْبَعٍ
وَاحِدَةٍ لِأَنَّ الَّذِي تَدْعُو إِلَيْهِ وَاحِدٌ وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى.
وَالْأَحَدُ مِنَ الْأَيَّامِ مَعْرُوفٌ، تَقُولُ مَضَى
الْأَحَدُ بِمَا فِيهِ، فَيَقْرُدُ وَيَذْكُرُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)،
وَالْجَمْعُ أَحَادٌ وَأَحْدَانُ.

وَأَسْتَأْخَذَ الرَّجُلُ: انْقَرَدَ. وَمَا اسْتَأْخَذَ بِهَذَا
الْأَمْرِ: لَمْ يَشْعُرْ بِهِ، بِمَانِيَةٍ وَأَحَدٌ: جَبَلٌ بِالْمَدِينَةِ.
وَإِحْدَى الْأَحْدِ: الْأَمْرُ الْمُنْكَرُ الْكَبِيرُ، قَالَ:
بِعُكَاظٍ فَعَلُوا إِحْدَى الْإِحْدِ

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَسُئِلَ عَنْ
رَجُلٍ تَتَابَعَ عَلَيْهِ رَمَضَانَانِ فَقَالَ: إِحْدَى مِنْ
سَبْعٍ، يَعْنِي اشْتَدَّ الْأَمْرُ فِيهِ، وَبُرِيدُ بِهِ
إِحْدَى سِنِي يُوسُفَ النَّبِيِّ، عَلَى نَبِيْنَا مُحَمَّدٍ
وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، الْمُجْدِيَّةُ فَشَبَّهَ حَالَهُ بِهَا
فِي الشَّدَّةِ، أَوْ مِنَ اللَّيَالِي السَّبْعِ الَّتِي أُرْسِلَ
اللَّهُ تَعَالَى الْعَذَابَ فِيهَا عَلَى عَادٍ.

• أَحْظَ • أَحَاطَ: اسْمُ رَجُلٍ.

• أَحَنَ • الْإِحْنَةُ: الْحَفْدُ فِي الصَّدْرِ،
وَأَحَنَ عَلَيْهِ أَحَنًا وَإِحْنَةً وَأَحَنَ (الْفَتْحُ عَنْ
كِرَاعٍ) وَقَدْ أَحْنَتْهُ.

التَّهْدِيبُ: وَقَدْ أَحْنَتْ إِلَيْهِ آخِرُ أَحَنًا
وَأَحْنَتْهُ مُؤَاحَنَةً مِنَ الْإِحْنَةِ، وَرُبَّمَا قَالُوا حِنَةً،
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: حِنَةً لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ،
وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ وَالْقَرَاءُ حِنَةً. ابْنُ الْفَرَجِ:
أَحَنَ عَلَيْهِ وَجَنَ مِنَ الْإِحْنَةِ. وَيُقَالُ: فِي
صَدْرِهِ عَلَى إِحْنَةٍ أَيْ حَفْدٌ، وَلَا تَقُلْ حِنَةً،
وَالْجَمْعُ إِحْنٌ وَإِحْنَاتٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: وَفِي
صَدْرِهِ عَلَى إِحْنَةٍ. وَفِي حَدِيثِ مَازِنَ:
وَفِي قُلُوبِكُمْ الْبُغْضَاءُ وَالْإِحْنُ. وَأَمَّا حَدِيثُ
مُعَاوِيَةَ: لَقَدْ مَنَعْنِي الْفُدْرَةَ مِنْ ذَوَى الْحِنَاتِ،
فَهِيَ جَمْعُ حِنَةٍ، وَهِيَ لَفَةٌ قَلِيلَةٌ فِي الْإِحْنَةِ،
وَقَدْ جَاءَتْ فِي بَعْضِ طُرُقِ حَدِيثِ حَارِثَةَ بْنِ
مُضَرَّبٍ فِي الْحُلُودِ: مَا بَيْنِي وَبَيْنَ الْعَرَبِ
حِنَةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا يَجُوزُ شَهَادَةُ ذِي الظَّنَّةِ

وَالْحِنَةُ، هُوَ مِنَ الْعَدَاوَةِ، وَفِيهِ: إِلَّا رَجُلٌ
بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ حِنَةٌ، وَقَدْ أَحْنَتْ عَلَيْهِ،
بِالْكَسْرِ، قَالَ الْأَقْبِيلِيُّ الْقَيْنِيُّ:

مَنْ مَاسُوْظُنْ أَمْرِي بِصَدِيقِهِ
يُصَدِّقُ بِلَاغَاتٍ يَحْنُهُ يَقِيْنُهَا
إِذَا كَانَ فِي صَدْرِ ابْنِ عَمَلِكٍ إِحْنَةً
فَلَا تَسْتَرْهَا سَوْفَ يَبْدُو دَفِيْنُهَا
يَقُولُ: لَا تَطْلُبْ مِنْ عَدُوِّكَ كَشْفَ مَا فِي قَلْبِهِ
لَكَ فَإِنَّهُ سَيَطْهَرُ لَكَ مَا يُخْفِيهِ قَلْبُهُ عَلَى مَرِّ
الزَّمَانِ، وَقِيلَ: قِيلَ قَوْلُهُ:

إِذَا كَانَ فِي صَدْرِ ابْنِ عَمَلِكٍ إِحْنَةً:
إِذَا صَفَحَهُ الْمَعْرُوفُ وَلَتَكَ جَانِبًا
فَعَدَّ صَفْحَهَا لَا يَحْتَلِطُ بِكَ طِيْنُهَا
وَالْمُؤَاحَنَةُ: الْمُعَادَاةُ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ:
وَيُقَالُ أَحْنَتْهُ مُؤَاحَنَةً.

• أَحَا • (١) أَحُو أَحُو: كَلِمَةٌ تُقَالُ لِلْكَشِيشِ
إِذَا أُمِرَ بِالسَّفَادِ.

• أَحْيَا • ابْنُ الْأَثِيرِ: أَحْيَا، بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ
وَسُكُونِ الْحَاءِ وَبَاءٍ تَحْتَهَا نَقْطَتَانِ، مَاءٌ بِالْحِجَازِ
كَانَتْ بِهِ غَزْوَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَبَيَّنَّا ذِكْرَهُ فِي حَيَا.

• أَحْخَ • أَخْ: كَلِمَةٌ تَوَجَّعُ وَتَأْوَدُ مِنْ
غَيْظٍ أَوْ حَزَنٍ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَأَحْسَبُهَا
مُحْدَثَةٌ. وَيُقَالُ لِلْبَعِيرِ: إِخْ، إِذَا زَجَرَ لِيَبْرُكَ وَلَا
فَعَلَ لَهُ. وَلَا يُقَالُ: أَحْخَتْ الْجَمَلُ وَلَكِنْ أَنْخَتْ.
وَالْأَخْ: الْقَدَرُ، قَالَ:

وَأَنْتِ الرَّجُلُ فَصَارَتْ فَمَحَا
وَصَارَ وَضَلُ الْغَانِيَاتِ أَحَا
أَيْ قَدْرًا. وَأَنْشَدَهُ أَبُو الْهَيْثَمِ: إِحَا بِالْكَسْرِ،
وَهُوَ الزَّجْرُ.

وَالْأَخِيخَةُ: دَقِيقٌ يُصَبُّ عَلَيْهِ مَاءٌ فَيَبُرُقُ

(١) قَوْلُهُ «أَحَا الْخَ» هَلْكَذَا فِي الْأَصْلِ بِالْحَاءِ،
وَعِبَارَةُ الْقَامُوسِ وَشَرَحَهُ: أَحَى أَحَى «كَذَا فِي النُّسخِ
بِالْجَمْعِ وَهُوَ غَلَطٌ، وَالصُّوَابُ بِالْحَاءِ، وَقَدْ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ،
وَهُوَ دُعَاءٌ لِلتَّعَجُّعِ، يَأْتِي، وَالَّذِي فِي اللِّسَانِ: أَحُو أَحُو
كَلِمَةٌ تُقَالُ لِلْكَشِيشِ إِذَا أُمِرَ بِالسَّفَادِ، وَهُوَ ابْنُ الدَّقِيقِ،
فَعَلَ هَذَا هُوَ ابْنُ دُرَيْدٍ.

بَرِئْتُ أَوْ سَمَنْ فَيُشْرَبُ وَلَا يَكُونُ إِلَّا رَقِيقًا ؛ قَالَ :
تَصْفِرُ فِي أَعْظَمِهِ الْمَخِيخَةُ
تَجْتَسُو الشَّيْخَ عَلَى الْأَخِيخَةِ
شَبَّهَ صَوْتَ مَصِّهِ الْعِظَامِ الَّتِي فِيهَا الْمُخُ بِجَشَاءِ
الشَّيْخِ لِأَنَّهُ مُسْتَرْخِي الْحَنَكِ وَاللَّهَوَاتِ ،
فَلَيْسَ لِجَشَائِهِ صَوْتُ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :
هَذَا الَّذِي قِيلَ فِي الْأَخِيخَةِ صَحِيحٌ سُمِّيَتْ أَخِيخَةً
لِحِكَايَةِ صَوْتِ الْمُتَجَشَّئِ إِذَا تَجَشَّأَهَا لِرَقَبِهَا .
وَالْأَخُ وَالْأَخَةُ : لَعْنَةٌ فِي الْأَخِ وَالْأَخْتِ
(حَكَاهُ ابْنُ الْكَلْبِيِّ) قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَلَا أَدْرِي
مَا صِحَّةُ ذَلِكَ .

• أَخَذَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : رَوَى اللَّيْثُ فِي هَذَا
الْبَابِ أَخَذَ وَقَالَ الْمُسْتَأْخِذُ الْمُسْتَكِينُ ؛ قَالَ :
وَمَرِيضٌ مُسْتَأْخِذٌ أَيْ مُسْتَكِينٌ لِمَرَضِهِ ؛
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : هَذَا حَرْفٌ مُصَحَّفٌ وَالصَّوَابُ
الْمُسْتَأْخِذُ ، بِالذَّالِ ، وَهُوَ الَّذِي يَسِيلُ
الدَّمُ مِنْ أَنْفِهِ ، وَيُقَالُ لِلَّذِي يَبْنِيهِ رَمْدٌ :
مُسْتَأْخِذٌ أَيْضًا . وَالْمُتَأْخِذُ : الْمُطَاطِيُّ رَأْسُهُ
مِنْ الْوَجَعِ ، قَالَ : هَذَا كُلُّهُ بِالذَّالِ وَمَوْضِعُهَا
بَابُ الْخَاءِ وَالذَّالِ .

• أَخَذَ . الْأَخْذُ : خِلَافُ الْقَطْأِ ، وَهُوَ أَيْضًا
التَّائُلُ . أَخَذْتُ الْقَتْلَى أَخْذَهُ أَخْذًا : تَنَاوَلْتُهُ .
وَأَخَذَهُ يَأْخُذُهُ أَخْذًا ، وَالْإِخْذُ ، بِالْكَسْرِ :
الْإِسْمُ . وَإِذَا أَمَرْتَ قُلْتَ : خُذْ ، وَأَصْلُهُ
أُخِذْتُ إِلَّا أَنَّهُمْ اسْتَقْبَلُوا الْهَمْزَتَيْنِ فَحَذَفُوهُمَا
تَخْفِيفًا ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : فَلَمَّا اجْتَمَعَتْ
هَمْزَتَانِ وَكُثِرَ اسْتِعْمَالُ الْكَلِمَةِ حُذِفَتِ الْهَمْزَةُ
الْأَصْلِيَّةُ قَرَالِ السَّاكِنِ فَاسْتَعْنِيَ عَنِ الْهَمْزَةِ
الرَّائِدَةِ ، وَقَدْ جَاءَ عَلَى الْأَصْلِ قَبِيلٌ : أُخِذَ ؛
وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي الْأَمْرِ مِنْ أَكَلٍ وَأَمَرٍ وَأَشْبَاهِ
ذَلِكَ ، وَيُقَالُ : خَذِ الْخِطَامَ وَخُذْ بِالْخِطَامِ
بِمَعْنَى . وَالتَّأْخِذُ : تَفْعَالٌ مِنَ الْأَخْذِ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :
لِيَعُوذَ لِمَعْدَةٍ عَكْسَرَةٌ

دَلَجَ اللَّيْلُ وَتَأْخَذَ الْمَنْحُ

قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَالَّذِي فِي شِعْرِ الْأَعْمَشِيِّ :

لِيَعِيدَنَّ لِمَعْدَةٍ عَكْرَهَا

دَلَجَ اللَّيْلُ وَتَأْخَذَ الْمَنْحُ

أَيْ عَطَفَهَا . يُقَالُ : رَجَعَ فُلَانٌ إِلَى عَكْرِهِ أَيْ إِلَى
مَا كَانَ عَلَيْهِ ، وَفَسَّرَ الْعَكْرُ يَقُولُهُ : دَلَجَ اللَّيْلُ

وَتَأْخَذَ الْمَنْحُ . وَالْمَنْحُ : جَمْعُ مَنَحَةٍ ، وَهِيَ
النَّاقَةُ يُعِيرُهَا صَاحِبُهَا لِمَنْ يَحْلِبُهَا وَيَتَفَعَّلُ بِهَا
ثُمَّ يُعِيدُهَا . وَفِي التَّوَادِرِ : إِخَاذَةُ الْحَجَفَةِ
مَقْبُضُهَا ، وَهِيَ ثِقَافُهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى عَائِشَةَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، [فَقَالَتْ] : أَقِيدَ جَمَلِي ؛ وَفِي
حَدِيثٍ آخَرَ : أُخِذَ جَمَلِي . فَلَمْ تَقْطُرْ لَهَا حَتَّى
فُطِنَتْ فَأَمَرَتْ بِإِخْرَاجِهَا ؛ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ :
قَالَتْ لَهَا : أُخِذَ جَمَلِي ؟ قَالَتْ : نَعَمْ .
التَّأْخِذُ : حَبْسُ السَّوَاحِرِ أَزْوَاجَهُنَّ عَنْ
غَيْرِهِنَّ مِنَ النِّسَاءِ ؛ وَكَانَتْ بِالْجَمَلِ عَنْ
رَوْحِهَا وَلَمْ تَعْلَمْ عَائِشَةُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ،
فَلِذَلِكَ أَذْنَتْ لَهَا فِيهِ . وَالتَّأْخِذُ : أَنْ تَخْتَالَ
الْمَرْأَةُ بِحِلْيَةٍ فِي مَنْعِ زَوْجِهَا مِنْ جَمَاعِ
غَيْرِهَا ، وَذَلِكَ نَوْعٌ مِنَ السَّحْرِ . يُقَالُ :
لِفُلَانَةٍ أَخْذَةٌ تُوْخِذُ بِهَا الرِّجَالُ عَنِ النِّسَاءِ ، وَقَدْ
أَخَذَتْهُ السَّاحِرَةُ تَأْخِذًا ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْأَسِيرِ :
أَخِذْ . وَقَدْ أَخِذَ فُلَانٌ إِذَا أُسِرَ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى : « أَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ
وَخُذُوهُمْ » . مَعْنَاهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ : انْثِرُوهُمْ .

الْفَرَاءُ : أَكْذَبُ مِنَ أَخِذِ الْجَيْشِ ، وَهُوَ
الَّذِي يَأْخُذُهُ أَعْدَاؤُهُ فَيَسْتَدِلُّونَهُ عَلَى قَوْمِهِ ، فَهُوَ
يَكْذِبُهُمْ بِجَهْدِهِ . وَالْأَخِذُ : الْمَأْخُودُ . وَالْأَخِيزُ :
الْأَسِيرُ . وَالْأَخِيزَةُ : الْمَرْأَةُ لَيْسَى . وَفِي الْحَدِيثِ :
أَنَّهُ أَخَذَ السَّيْفَ وَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ فَقَالَ :
كُنْ خَيْرَ أَخِيزٍ ، أَيْ خَيْرَ أَسِيرٍ . وَالْأَخِيزَةُ :
مَا اغْتَصَبَ مِنْ شَيْءٍ فَأَخِيزَ .

وَأَخَذَهُ بِذَنْبِهِ مَوَازِيخَةً عَاقِبَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيزِ : « فَكَلَّا أَخْذَنَا بِذَنْبِهِ » . وَقَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ : « وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ
ثُمَّ أَخَذْنَاهَا » ، أَيْ أَخَذْنَاهَا بِالْعَذَابِ فَاسْتَعْنَى
عَنْهُ لِقَدْخِمْ ذِكْرُو فِي قَوْلِهِ : « وَبَسْتَعْمِلُونَكَ
بِالْعَذَابِ » . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ أَصَابَ مِنْ
ذَلِكَ شَيْئًا أَخِيزَ بِهِ . يُقَالُ : أَخِيزَ فُلَانٌ بِذَنْبِهِ أَيْ
حَبَسَ وَجُوزَى عَلَيْهِ وَعُقِبَ بِهِ ؛ وَإِنْ أَخَذُوا
عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجْوًا ، يُقَالُ : أَخَذْتُ عَلَى يَدِ
فُلَانٍ إِذَا مَنَعْتَهُ عَمَّا يَرِيدُ أَنْ يَقْعُلَهُ كَأَنَّكَ
أَمْسَكْتَ عَلَى يَدِهِ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَوَعَدْتُ كُلَّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ
لِيَأْخُذُوهُمْ » ، قَالَ الرَّجَّاحُ : مَعْنَاهُ لِيَتَمَكَّنُوا مِنْهُ

فَيَتَنَزَّلُوا . وَأَخَذَهُ : كَأَخَذَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيزِ : « وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا » ؛
وَالْعَامَّةُ تَقُولُ وَأَخَذَهُ .

وَأَتَى الْعِرَاقَ وَمَا أَخَذَ إِخْذَهُ ، وَذَهَبَ
الْحِجَازَ وَمَا أَخَذَ إِخْذَهُ ، وَوَلَّى فُلَانٌ مَكَّةَ
وَمَا أَخَذَ إِخْذَهَا ، أَيْ مَا يَلِيهَا وَمَا هُوَ نَاجِيَهَا ،
وَاسْتَعْمِلَ فُلَانٌ عَلَى الشَّامِ وَمَا أَخَذَ إِخْذَهُ ،
بِالْكَسْرِ ، أَيْ لَمْ يَأْخُذْ مَا وَجِبَ عَلَيْهِ مِنْ حُسْنِ
السَّيْرِ ، وَلَا تَقَلَّ أَخْذَهُ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ :

مَا وَالَاهُ وَكَانَ فِي نَاجِيَتِهِ .
وَذَهَبَ بَنُو فُلَانٍ وَمَنْ أَخَذَ إِخْذَهُمْ وَأَخْذَهُمْ ،
يَكْثِرُونَ (١) الْأَلْفُ وَيَصُومُونَ السَّدَالَ ،
وَإِنْ شَبَّتَ فَتَحَّتْ الْأَلْفُ وَصَمَّتِ الذَّالُ ،
أَيْ وَمَنْ سَارَ سَيْرَهُمْ ؛ وَمَنْ قَالَ : وَمَنْ أَخَذَ
إِخْذَهُمْ أَيْ وَمَنْ أَخَذَهُ إِخْذَهُمْ وَبَسِرْتُهُمْ .
وَالْعَرَبُ تَقُولُ : لَوْ كُنْتُ مِنَّا لَأَخَذْتُ يَأْخُذُنَا ،
بِكَسْرِ الْأَلْفِ ، أَيْ بَخْلَانِقِنَا وَزَيْنَا وَشَكْلُنَا
وَهَذَيْنَا ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَلَوْ كُنْتُمْ مِنَّا أَخَذْنَا بِأَخْذِكُمْ

وَلِكَيْهَا الْأَوْجَادُ أَشْفَلُ سَافِلِ (٢)

فَسَّرَهُ فَقَالَ : أَخَذْنَا بِأَخْذِكُمْ أَيْ أَدْرَكْنَا إِلَيْكُمْ
فَرَدَدْنَاهَا عَلَيْكُمْ . لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ غَيْرُهُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : قَدْ أَخَذُوا أَخَذَاتِهِمْ ، أَيْ تَزَلُّوا
مَتَازِلَهُمْ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَالْخَاءَ .
وَالْأَخْذَةُ ، بِالضَّمِّ : رُقِيَّةٌ تَأْخُذُ الْعَيْنَ وَحَوَّاهَا
كَالسَّحَرِ ، أَوْ خَرَزَةٌ يُؤْخِذُ بِهَا النِّسَاءُ الرِّجَالَ ،
مِنْ التَّأْخِيزِ . وَأَخَذَهُ : رَفَاهُ . وَقَالَتْ أُخْتُ
صُحْبٍ الْعَادِي تَبْكِي أَخَاهَا صُبْحًا ، وَقَدْ قَتَلَهُ
رَجُلٌ سَبَقَ إِلَيْهِ عَلَى سَرِيرٍ ، لِأَنَّهُ قَدْ كَانَتْ
أَخَذَتْ عَنْهُ الْقَائِمَ وَالْقَاعِدَ وَالسَّاعِي وَالْمَاشِي
وَالرَّاكِبَ : أَخَذْتُ عَنْكَ الرَّاكِبَ وَالسَّاعِي
وَالْمَاشِي وَالْقَاعِدَ وَالْقَائِمَ ، وَلَمْ أَخْذْ عَنْكَ
التَّائِمَ ؛ وَفِي صُحْبٍ هَذَا يَقُولُ لَيْدٌ :

وَلَقَدْ رَأَى صُحْبٍ سَوَادَ خَلِيلِهِ

مَا بَيْنَ قَائِمٍ سَبِيغٍ وَالْمُخْمَلِ

(١) قَوْلُهُ : « إِخْذَهُمْ وَأَخْذَهُمْ يَكْثِرُونَ إلخ »
كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَفِي الْقَامُوسِ وَذَهَبُوا وَمَنْ أَخَذَ إِخْذَهُمْ ،
بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِهَا وَرَفْعِ الذَّالِ وَنَصْبِهَا .

(٢) قَوْلُهُ : « وَلِكَيْهَا الْأَوْجَادُ إلخ » كَذًا بِالْأَصْلِ ،
وَفِي شَرْحِ الْقَامُوسِ الْأَجْسَادِ .

عَنِّي حَلِيلُهُ كَبِدُهُ لِأَنَّهُ يُرَوَّى أَنَّ الْأَسَدَ بَقَرِ بَطْنَهُ ، وَهُوَ حَيٌّ ، فَظَرَ إِلَى سَوَادِ كَبِدِهِ .
وَرَجُلٌ مُخَذَّعٌ عَنِ النِّسَاءِ : مَحْبُوسٌ .
وَاتَّخَذْنَا فِي الْقِتَالِ ، بَهْرَتَيْنِ : أَخَذَ بَعْضُنَا بَعْضًا . وَالْإِتَّخَاذُ : اقْتِغَالٌ أَيْضًا مِنَ الْأَخْذِ إِلَّا أَنَّهُ أَذْغَمَ بَعْدَ تَلْوِينِ الْهَمْزَةِ وَإِدْغَالِ النَّاءِ ، ثُمَّ لَمَّا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ عَلَى لَفْظِ الْإِفْتِعَالِ تَوَهَّمُوا أَنَّ النَّاءَ أَصْلِيَّةٌ قَبْلُوهُ مِنْهُ فَعِلٌ بَقَعُلٌ . قَالُوا : تَخَذَ يَتَخَذُ ، وَفَرَى : « لَتَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا » .
وَحَكَى الْبُيُوتِيُّ أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ : اسْتَخَذَ فَلَانٌ أَرْضًا يُرِيدُ أَخَذَ أَرْضًا فَتَبَدَّلَ مِنْ إِحْدَى النَّاءَيْنِ سِينًا كَمَا أَبْدَلُوا النَّاءَ مَكَانَ السَّيْنِ فِي قَوْلِهِمْ سَيْتٌ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ اسْتَفْعَلَ مِنْ تَخَذَ يَتَخَذُ فَحَذَفَ إِحْدَى النَّاءَيْنِ تَخْفِيفًا ، كَمَا قَالُوا : ظَلْتُ مِنْ ظَلَلْتُ . قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : اسْتَخَذْتُ عَلَيْهِمْ يَدًا وَعِنْدَهُمْ سَرَاةٌ ، أَيْ اتَّخَذْتُ .

وَالْإِتَّخَاذَةُ : الضَّعِيفَةُ يَتَخَذُهَا الْإِنْسَانُ لِنَفْسِهِ ، وَكَذَلِكَ الْإِتَّخَاذُ ، وَهِيَ أَيْضًا أَرْضٌ يَحْوِزُهَا الْإِنْسَانُ لِنَفْسِهِ أَوْ السُّلْطَانُ . وَالْأَخْذُ : مَا حَفَرْتَ كَهَيْئَةِ الْحَوْضِ لِنَفْسِكَ ، وَالْجَمْعُ الْأَخْدَانُ ، تُنْسِكُ الْمَاءَ أَيَّامًا . وَالْإِتَّخَاذُ وَالْإِتَّخَاذَةُ : مَا حَفَرْتَهُ كَهَيْئَةِ الْحَوْضِ ، وَالْجَمْعُ أَخَذٌ وَإِتَّخَاذٌ .
وَالْإِتَّخَاذُ : الْعُدْرُ ، وَقِيلَ : الْإِتَّخَاذُ وَاحِدٌ وَالْجَمْعُ أَخَذٌ ، نَادِرٌ ، وَقِيلَ : الْإِتَّخَاذُ وَالْإِتَّخَاذَةُ بِمَعْنَى ، وَالْإِتَّخَاذَةُ : شَيْءٌ كَالْعُدِيرِ ، وَالْجَمْعُ إِخَاذٌ ، وَجَمْعُ الْإِتَّخَاذِ أَخْذٌ مِثْلُ كِتَابٍ وَكُتُبٍ ، وَقَدْ خُفِّفَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَعَادَرَ الْأَخْذَ وَالْأَوْجَادَ مُرَّةً

تَطْفُو وَأَسْجَلَ أَنْهَاءَ وَعَدَارَنَا

وَفِي حَدِيثِ مَرْثُوقِ بْنِ الْأَخْذَعِ قَالَ : مَا شَبَّهْتُ بِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِلَّا الْإِتَّخَاذَ تَكْنِي الْإِتَّخَاذَةَ الرَّكِبَ وَتَكْنِي الْإِتَّخَاذَةَ الرَّكِبَيْنِ وَتَكْنِي الْإِتَّخَاذَةَ الْفَتَامَ مِنَ النَّاسِ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ الْإِتَّخَاذُ بِغَيْرِ هَاءٍ ، وَهُوَ جَمْعُ الْمَاءِ شَبِيهٌ بِالْعُدِيرِ ؛ قَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ يَصِفُ مَطَرًا :

فَاضَ فِيهِ مِثْلُ الْعُهُونِ مِنَ الرُّوِّ

ضٍ وَمَا ضَنَّ بِالْإِتَّخَاذِ عُسْدُ

وَجَمَعَ الْإِتَّخَاذُ أَخْذًا ، وَقَالَ الْأَخْطَلُ :

فَطَلَّ مُرْتَبَاتًا وَالْأَخْذُ فَذْ حَمِيَتْ

وَطَنَّ أَنْ سَبِيلَ الْأَخْذِ مَيِّمُونَ

وَقَالَ أَيْضًا أَبُو عَمْرٍو وَزَادَ فِيهِ : وَأَمَّا الْإِتَّخَاذَةُ ، بِأَلِفِهَا ، فَإِنَّهَا الْأَرْضُ بِأَخْذِهَا الرَّجُلُ فَيَحْوِزُهَا لِنَفْسِهِ وَيَتَخَذُهَا وَيُحْيِيهَا ، وَقِيلَ : الْإِتَّخَاذُ جَمْعُ الْإِتَّخَاذَةِ وَهُوَ مَصْنَعٌ لِلْمَاءِ يَجْتَمِعُ فِيهِ ، وَالْأَوَّلَى أَنْ يَكُونَ جَنْبًا لِلْإِتَّخَاذَةِ لَا جَمْعًا ، وَوَجْهُ التَّشْبِيهِ مَذْكُورٌ فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ فِي قَوْلِهِ تَكْنِي الْإِتَّخَاذَةَ الرَّكِبَ ، وَبَاقِي الْحَدِيثِ بَعْنِي أَنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ وَالْعَالِمَ وَالْأَعْلَمَ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْحَجَّاجِ فِي صِفَةِ الْغَيْثِ : وَامْتَلَأَتْ الْإِتَّخَاذُ . أَبُو عَدْنَانَ : إِخَاذٌ جَمْعُ إِخَاذَةٍ ، وَأَخْذٌ جَمْعُ إِخَاذٍ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْإِتَّخَاذَةُ وَالْإِتَّخَاذُ ، بِأَلِفِهَا وَغَيْرِهَا ، جَمْعُ إِخَاذٍ ، وَالْإِتَّخَاذُ صَنَعُ الْمَاءِ يَجْتَمِعُ فِيهِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنْ مَثَلَ مَا بَعَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا ، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةً قِيلَتْ الْمَاءُ فَأَنْبَتَ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ ، وَكَانَتْ فِيهَا إِخَاذَاتٌ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَفَعَّعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ ، فَشَرَبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَرَعَوْا ، وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيَعَانٌ لَا تُنْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَّا ، وَكَذَلِكَ مِثْلُ مَنْ فَقَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ وَفَقَّهَ مَا بَعَنِي اللَّهُ بِهِ فَعِلْمٌ وَعِلْمٌ ، وَمِثْلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْلُ هُدًى اللَّهُ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ . الْإِتَّخَاذَاتُ : الْغُدْرَانُ الَّتِي تَأْخُذُ مَاءَ السَّيَاءِ فَتَحْبِسُهُ عَلَى الشَّارِبَةِ ، الْوَاحِدَةُ إِخَاذَةٌ . وَالْقِيَعَانُ : جَمْعُ قَاعٍ ، وَهِيَ أَرْضٌ حَرَّةٌ لَا رَمْلَ فِيهَا وَلَا تُنْبِتُ عَلَيْهَا الْمَاءَ لِاسْتَوَائِهَا ، وَلَا غُدْرَ فِيهَا تُنْسِكُ الْمَاءَ ، فَهِيَ لَا تُنْبِتُ الْكَلَّا وَلَا تُنْسِكُ الْمَاءَ . ١٥٠

وَأَخَذَ يَفْعَلُ كَذَا أَيْ جَعَلَ ، وَهِيَ عِنْدَ سَيِّوَنِي مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي لَا يَوْضَعُ اسْمُ الْفَاعِلِ فِي مَوْضِعِ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ خِيَرَتُهَا . وَأَخَذَ فِي كَذَا أَيْ بَدَأَ وَجُمُودُ الْأَخْذِ : مَنَازِلُ الْقَمَرِ ، لِأَنَّ الْقَمَرَ يَأْخُذُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي مَنْزِلٍ مِنْهَا ، قَالَ :

وَأَخَوْتُ جُمُودَ الْأَخْذِ إِلَّا أَنْصَةَ

أَنْصَةُ مَحَلٍّ لَيْسَ قَاطِرًا بِهِيَ

قَوْلُهُ : يَبْرِي بَيْلُ الْأَرْضِ ، وَهِيَ جُمُودُ الْأَنْوَاءِ . وَقِيلَ : إِنَّمَا قِيلَ لَهَا جُمُودُ الْأَخْذِ لِأَنَّهَا تَأْخُذُ كُلَّ يَوْمٍ فِي نَوَى وَلَأَخْذُ الْقَمَرِ فِي مَنَازِلِهَا كُلِّ لَيْلَةٍ فِي مَنْزِلٍ مِنْهَا ، وَقِيلَ : جُمُودُ الْأَخْذِ الَّتِي يُرْمَى بِهَا مُسْتَرْقُ السَّمْعِ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ .
وَاتَّخَذَ الْقَوْمُ يَأْتَمِدُونَ اتِّتِخَاذًا ، وَذَلِكَ إِذَا تَصَارَعُوا فَأَخَذَ كُلُّ مِثْمٍ عَلَى مَصَارِعِهِ أَخْذَةً بَعَثَلَهُ بِهَا ، وَجَمَعُهَا أَخْذٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ :

وَأَخَذَ وَشَغَرِيَّاتٍ أُخْرَ

الَلَيْثُ : يُقَالُ تَخَذَ فَلَانٌ مَالًا يَتَخَذُهُ اتِّخَاذًا ، وَتَخَذَ يَتَخَذُ تَخَذًا ، وَتَخَذْتُ مَالًا أَيْ كَسَبْتُهُ ، أَلَزَمْتُ النَّاءَ الْحَرْفَ كَأَنَّهَا أَصْلِيَّةٌ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « لَوْ شِئْتُ لَتَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : قَرَأَ مُجَاهِدٌ لَتَخَذْتُ ؛ قَالَ : وَاتَّشَدَّتِ الْعَتَايُ :

تَخَذَهَا سَرِيَّةً فُتِعِدَهُ

قَالَ : وَأَصْلُهَا ائْتَمَلْتُ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَصَحَّتْ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَبِهَا قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَابْنُ الْعَلَاءِ ، وَقَرَأَ أَبُو زَيْدٍ : « لَتَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا » . قَالَ : وَكَذَلِكَ مَكْتُوبٌ هُوَ فِي الْإِمَامِ وَبِهِ يَقْرَأُ الْفَرَّاءُ ، وَمَنْ قَرَأَ لَا تَخَذْتُ ، يَفْتَحُ الْخَاءَ وَبِالْأَلِفِ ، فَإِنَّهُ يُخَالِفُ الْكِتَابَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : مَنْ قَرَأَ لَا تَخَذْتُ فَقَدْ أَذْغَمَ النَّاءَ فِي الْبَاءِ فَاجْتَمَعَتْ هُمَزَتَانِ فَصِيرَتْ إِحْدَاهُمَا يَاءً ، وَأَذْغَمَتْ كَرَاهَةَ الْبَقَائِمَا .

وَالْأَخْذُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي أَخَذَ فِيهِ السَّمَنُ ، وَالْجَمْعُ أَوَاخِذُ . وَأَخَذَ الْفَصِيلُ ، بِالْكَسْرِ ، يَأْخُذُ أَخْذًا ، فَهُوَ أَخْذٌ : أَكْثَرُ مِنَ اللَّبَنِ حَتَّى فَسَدَ بَطْنُهُ وَيَشِيمُ وَالْجَمْعُ .
أَبُو زَيْدٍ : أَنَّهُ لَا كَذِبَ مِنَ الْأَخْيَدِ الصَّبْحَانِ ، وَرَوَى عَنِ الْفَرَّاءِ أَنَّهُ قَالَ : مِنَ الْأَخْيَدِ الصَّبْحَانِ بِلَا يَاءٍ ؛ قَالَ أَبُو زَيْدٍ : هُوَ الْفَصِيلُ الَّذِي أَخْذَ مِنَ اللَّبَنِ . وَالْأَخْذُ : شِبْهُ الْجُنُونِ ، فَصِيلٌ أَخْذٌ عَلَى فِعْلِ ، وَأَخْذَ الْبَعِيرِ أَخْذًا ، وَهُوَ أَخْذٌ : أَخْذَهُ مِثْلُ الْجُنُونِ بَعَرِيهِ ، وَكَذَلِكَ الشَّاةُ ، وَقِيَّاسُهُ أَخْذٌ .

وَالْأَخْذُ : الرَّمْدُ ، وَقَدْ أَخْذَتْ عَيْنُهُ أَخْذًا . وَرَجُلٌ أَخْذٌ : بَعِيثُهُ أَخْذٌ مِثْلُ جُنُبٍ ، أَيْ رَمَدٍ ، وَالْقِيَّاسُ أَخْذٌ كَالْأَوَّلِ . وَرَجُلٌ مُسْتَأَخِذٌ : كَأَخْذِ ،

قال أبو ذؤيب :

يرمي الغيوب بعيني ومطرفه

مفض كما كسف المستأخذ الرمد

والمستأخذ : الذي به أخذ من الرمد . والمستأخذ :

المطاطي الرأس من رمد أو وجع أو غيره .

أبو عمرو : يقال أصبح فلان مؤتخذاً

لمرضه ومستأخذاً إذا أصبح مستكيناً .

وقولهم : خذ عك ، أي خذ ما أقول ودع

عك الشك والمراء ؛ فقال : خذ الخطام (١) .

وقولهم : أخذت كذا يُبدلون الدال تاء

فيدغمونها في التاء ، وبعضهم يظهر الدال ، وهو قليل .

• آخره في أسماء الله تعالى : الآخر والمؤخر ،

فالآخر هو الباقي بعد فناء خلقه كله ناطقه

وصامته ، والمؤخر هو الذي يؤخر الأشياء

فيضعها في مواضعها ، وهو ضد المقدم .

والآخر ضد القديم تقول مضى قدماً

وتأخر آخرًا ، والتأخر ضد التقدم ، وقد

تأخر عنه تأخرًا وتأخره واحدة (عن الحياني) ؛

وهذا مطرد ، وإنما ذكرناه لأن أطراد مثل هذا

مما يجهله من لا درية له بالعربية .

وأخرته متأخر ، واستأخر كآخر . وفي التنزيل :

« لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون » ؛ وفيه

أيضاً : « ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد

علمنا المستأخرين » ؛ يقول : علمنا من

يستقدم منكم إلى الموت ومن يستأخر عنه ،

وقيل : علمنا مستقدمي الأمم ومستأخريها ،

وقال ثعلب : علمنا من يأتي منكم إلى المسجد

متقدماً ومن يأتي متأخراً ، وقيل : إنها كانت

امراً حسناً تصلى خلف رسول الله ، صلى

الله عليه وسلم ، فيمن يصلى في النساء ، فكان

بعض من يصلى متأخراً في أواخر الصفوف ،

فإذا سجد أطلع إليها من تحت إبطه ، والذين

لا يقصدون هذا المقصد إنما كانوا يطلبون

التقدم في الصفوف لما فيه من الفضل . وفي

حديث عمر ، رضى الله عنه : أن النبي ،

صلى الله عليه وسلم ، قال له : أخر عني يا عمر ؛

يقال : أخر وتأخر وقدم وتقدم بمعنى ؛ كقول

(١) قوله : « قال خذ الخطام » كذا بالأصل

وفيه كسطين كتب موضعه فقال : ولا معنى له .

تعالى : « لا تقدموا بين يدي الله ورسوله » ،

أي لا تقدموا ، وقيل : معناه أخر عني رأيك

فاختصر إجازاً وبلاغاً . والتأخير : ضد التقديم .

ومؤخر كل شيء ، بالتشديد : خلاف مقدمه .

يقال : ضرب مقدم رأسه ومؤخره .

وأخيرة العين ومؤخرها ومؤخرتها : ما ولي

اللاحظ ، ولا يقال كذلك إلا في مؤخر العين .

ومؤخر العين مثل مؤمن : الذي يلي الصدغ ،

ومقدمها : الذي يلي الأنف ؛ يقال : نظر إليه

بمؤخر عينه وبمقدم عينه ؛ ومؤخر العين

ومقدمها : جاء في العين بالتخفيف خاصة .

ومؤخرة الرجل ومؤخرته وأخيره ، كله :

خلاف قديمته ، وهي التي يستند إليها الركب .

وفي الحديث : إذا وضع أحدكم بين يديه

مثل آخرة الرجل فلا يبالي من مر وراءه ؛ هي

بالمدة الخشبة التي يستند إليها الركب من كور

البعير . وفي حديث آخر : مثل مؤخرة ؛

وهي بالهمز والسكون لغة قليلة في آخرته ،

وقد منع منها بعضهم ولا يشدد . ومؤخرة

السرج : خلاف قديمته . والعرب تقول :

واسط الرجل للذي جعله اللبث قادمه . ويقولون :

ومؤخرة الرجل وآخرة الرجل ؛ قال يعقوب : ولا

تقل مؤخرة . وللتأفة آخران وقادمان ؛ فخلفاها

المقدمان قادمها ، وخلفاها المؤخران آخراها ،

والآخران من الأخلاف : اللذان يليان الفخذين .

والآخر : خلاف الأول ، والأثنى آخرة .

حكى ثعلب : هن الآلات دخولاً والآخرات

خروجاً . الأزهرى : وأما الآخر ، بكسر الخاء (٢)

قال الله عز وجل : « هو الأول والآخر

والظاهر والباطن » . روى عن النبي ، صلى الله

عليه وسلم ، أنه قال وهو يمجد الله : أنت

الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس

بعدك شيء . الليث : الآخر والآخرة تقيض

المتقدم والمتقدمة ، والمستأخر تقيض المستقدم .

(٢) هكذا في الأصل ، وفي الطبقات جميعها ،

من دون ذكر جواب « أما » . عبارة الأزهرى (في تهذيب

اللغة ج ٧ ص ٥٥٥ طبع دار الكتاب العربي) . « وأما

الآخر - بكسر الخاء - فهو الله جل وعز (هو الأول

والآخر . . .) .

[عبد الله]

والآخر ، بالفتح : أحد الشئتين وهو اسم

على أفعل ، والأثنى أخرى ، إلا أن فيه معنى

الصفة لأن أفعل من كذا لا يكون إلا في الصفة .

والآخر بمعنى غير ، كقولك رجل آخر

وثوب آخر ، وأصله أفعل من التأخر ، فلما اجتمعت

همزتان في حرف واحد استقبلتا فأبدلت الثانية

ألفاً لسكونها وانفتاح الأولى قبلها . قال

الأخفش : لو جعلت في الشعر آخر مع جابر

لجاز ؛ قال ابن جني : هذا هو الوجه القوي

لأنه لا يحقق أحد همزة آخر ، ولو كان

تحقيقها حسناً لكان التحقيق حقيقاً بأن

يُسمع فيها ، وإذا كان بدلاً لثبته وجب أن

يجرى على ما أجرته عليه العرب من مراعاة

لفظه وتزويل هذه الهمزة منزلة الألف

الرائدة التي لاحظت فيها للهمز ، نحو عالم وصاير ،

ألا تراهم لما كسروا قالوا آخر وأوآخر ، كما قالوا

جابر وجوابر ؛ وقد جمع أمرو القيس بين آخر

وقصرتوهم الألف همزة قال :

إذا نحن صرنا خمس عشرة ليلة

وراء النساء من مدافع قيصرا

إذا قلت : هذا صاحب قد رضىته

وقوت به العيان بدلت آخرًا

وتصغير آخر أو أخر جرت الألف المخففة عن

الهمزة تجرى ألف ضارب . وقوله تعالى : « فأخرا

يقومان مقامهما » ، فسر ثعلب فقال : فسلمان

يقومان مقام النصرائين خلفان أهما اختاناً ثم

يرجع على النصرائين . وقال الفراء : معناه

أو أخرا من غير دينكم من النصاري واليهود

وهذا للسفر والضرورة لأنه لا يجوز شهادة

كافر على مسلم في غير هذا ، والجمع بالواو

والنون ، والأثنى أخرى . وقوله عز وجل :

« ولي فيها مآرب أخرى » ، جاء على لفظ

صفة الواحد ، لأن مآرب في معنى جماعة

أخرى من الحاجات ، ولأنه رأس آية ،

والجمع أخريات وأخر . وقولهم : جاء في

أخريات الناس وأخرى القوم أي في أواخرهم ؛

وأنشد :

أنا الذي ولدت في أخرى الإبل

وقال الفراء في قوله تعالى : « والرسول يدعوكم في

أخرائكم » ، من العرب من يقول في أخرائكم

وَلَا يَجُوزُ فِي الْقِرَاءَةِ . اللَّيْثُ : يُقَالُ هَذَا آخِرٌ وَهَذِهِ أُخْرَى فِي التَّذْكِيرِ وَالنَّثْنِ ، قَالَ :
وَأُخْرَ جَمَاعَةً أُخْرَى . قَالَ الرَّجَّازُ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : « وَأُخْرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ » ، أُخْرَ لَا
يَنْصَرِفُ لِأَنَّ وُحْدَانَهَا لَا تَنْصَرِفُ ، وَهُوَ
أُخْرَى وَآخِرٌ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ جَمْعٍ عَلَى فَعْلٍ لَا
يَنْصَرِفُ إِذَا كَانَتْ وَحْدَانَهُ لَا تَنْصَرِفُ مِثْلُ كَبِيرٍ
وَصَغُرٍ ، وَإِذَا كَانَ فَعْلٌ جَمْعًا لِفَعْلَةٍ فَإِنَّهُ
يَنْصَرِفُ نَحْوُ سُرَّةٍ وَسُرٍّ وَحُمْرَةٍ وَحُمْرٍ ، وَإِذَا كَانَ
فَعْلٌ اسْمًا مَصْرُوفًا عَنْ فَاعِلٍ لَمْ يَنْصَرَفْ فِي الْمَعْرِفَةِ
وَيَنْصَرِفُ فِي التَّكْرَرِ ، وَإِذَا كَانَ اسْمًا لِطَائِفٍ
أَوْ غَيْرِهِ فَإِنَّهُ يَنْصَرِفُ نَحْوُ سَيِّدٍ وَمَرْعٍ ، وَمَا
أَشْبَهَهُمَا . وَقُرِئَ : « وَأُخْرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ » ،
عَلَى الْوَاحِدِ . وَقَوْلُهُ : « وَمَنَاةُ الثَّالِثَةُ الْأُخْرَى » ،
ثَانِيثُ الْآخِرِ ، وَمَعْنَى آخِرِ شَيْءٍ غَيْرِ الْأَوَّلِ ؛
وَقَوْلُ أَبِي الْعِيَالِ :

إِذَا سَنَّ الْكُتَيْبَةُ صَ

لَمَّا عَنْ أَخْرَاطِهَا الْعُصْبِ
قَالَ السُّكَّرِيُّ : أَرَادَ أَخْرَابَهَا فَحَذَفَ ، وَمِثْلُهُ
مَا أَتَتْهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَبَقِيَ السَّيْفُ بِأَخْرَاطِهِ

مِنْ دُونَ كَفِّ الْجَارِ وَالْمَقْصَمِ
قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَهَذَا مَذْهَبُ الْبَغْدَادِيِّينَ ،
أَلَّا تَرَاهُمْ يُجِيزُونَ فِي تَنْثِينِ فِرْقَتَيْ فِرْقَرَانِ ،
وَفِي نَحْوِ صَلَاحَدَى صَلَاحْدَانِ ؟ إِلَّا أَنَّ هَذَا
إِنَّمَا هُوَ فِيمَا طَالَ مِنَ الْكَلَامِ ، وَأُخْرَى لَيْسَتْ
بِطَوِيلَةٍ . قَالَ : وَقَدْ يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ أَخْرَاطُهُ
وَاحِدَةً إِلَّا أَنَّ الْأَلْفَ مَعَ الْهَاءِ تَكُونُ لغيرِ الثَّانِيثِ ،
فَإِذَا زَالَتْ الْهَاءُ صَارَتِ الْأَلْفُ حِينَئِذٍ لِلثَّانِيثِ ،
وَمِثْلُهُ بَهْمَاءُ ، وَلَا يُنْكَرُ أَنْ تُقَدَّرَ الْأَلْفُ الْوَاحِدَةُ
فِي حَالَتَيْنِ ثَنَتَيْنِ تَقْدِيرَيْنِ الثَّنِثِ ، أَلَّا تَرَى
إِلَى قَوْلِهِمْ عِلَاقَةً بِالثَّاءِ ؟ ثُمَّ قَالَ الْعَجَّاجُ :

فَحَطَّ فِي عَلَيٍّ وَفِي مُكُورٍ

فَجَعَلَهَا لِلثَّانِيثِ وَلَمْ يَنْصَرِفْ . قَالَ ابْنُ سِيدِهِ :
وَحَكَّى أَصْحَابُنَا أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَالَ فِي بَعْضِ
كَلَامِهِ : أَرَاهُمْ كَأَصْحَابِ التَّضْرِيفِ يَقُولُونَ
إِنَّ عَلَامَةَ الثَّانِيثِ لَا تَدْخُلُ عَلَى عَلَامَةِ
الثَّانِيثِ ، وَقَدْ قَالَ الْعَجَّاجُ :

فَحَطَّ فِي عَلَيٍّ وَفِي مُكُورٍ

فَلَمْ يَنْصَرِفْ ، وَهُمْ مَعَ هَذَا يَقُولُونَ عِلَاقَةً ، فَلْيَعْلَمِ

ذَلِكَ أَبَا عُبَيْدَانَ فَقَالَ : إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ أَخْتَى مِنْ
أَنْ يَعْرِفَ مِثْلَ هَذَا ، يُرِيدُ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنْ
اخْتِلَافِ التَّقْدِيرَيْنِ فِي حَالَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ .
وَقَوْلُهُمْ : لَا أَفْعَلُهُ أُخْرَى اللَّيَالِي أَيْ أَبَدًا ،
وَأُخْرَى الْمُنُونِ أَيْ آخِرَ الدَّهْرِ ؛ قَالَ :
وَمَا الْقَوْمُ إِلَّا خَمْسَةٌ أَوْ ثَلَاثَةٌ

يَحْتَوُونَ أُخْرَى الْقَوْمِ حَوْتَ الْأَجَادِلِ
أَيْ مَنْ كَانَ فِي آخِرِهِمْ . وَالْأَجَادِلُ : جَمْعُ
أَجْدَلٍ : الصَّفَرِ . وَحَوْتَ الْبَارِي : انْقِصَاضُهُ
لِلصَّبْرِ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَفِي الْحَاشِيَةِ بَيِّنَةٌ
شَاهِدَةٌ عَلَى أُخْرَى الْمُنُونِ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ
الْجَوْهَرِيِّ ، وَهُوَ لَكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ
الْأَنْصَارِيِّ ، وَهُوَ :

أَلَّا تَرَالُوا مَا تَعَرَّدَ طَائِرُ

أُخْرَى الْمُنُونِ مَوَالِيًا إِخْوَانَا

قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَقَبْلَهُ :

أَنْسَيْتُمْ عَهْدَ النَّبِيِّ إِيَّاكُمْ

وَلَقَدْ أَلَطْتُ وَأَكَّدْتُ الْإِيمَانَا ؟

وَأُخْرَ : جَمْعُ أُخْرَى ، وَأُخْرَى : ثَانِيثُ الْآخِرِ ،
وَهُوَ غَيْرُ مَصْرُوفٍ . وَقَالَ تَعَالَى : « قَعْدَةٌ مِنْ أَيَّامٍ
أُخْرَى » ، لِأَنَّ أَفْعَلَ الَّذِي مَعَهُ مِنْ لَا يَجْمَعُ وَلَا
يُؤَنَّثُ مَا دَامَ تَكْرَرٌ ، تَقُولُ : مَرَرْتُ بِرَجُلٍ
أَفْضَلَ مِنْكَ وَبِامْرَأَةٍ أَفْضَلَ مِنْكَ ، فَإِنْ أَدْخَلْتَ
عَلَيْهِ الْأَلْفَ وَاللَّامَ أَوْ أَصْفَيْتُهُ ثَنَيْتَ وَجَمَعْتَ
وَأَنْثَتْ ، تَقُولُ : مَرَرْتُ بِالرَّجُلِ الْأَفْضَلِ
وَبِالرَّجَالِ الْأَفْضَلِينَ وَبِالْمَرْأَةِ الْأَفْضَلِ وَبِالنِّسَاءِ
الْأَفْضَلِ ، وَبَرَرْتُ بِأَفْضَلِهِمْ وَبِأَفْضَلِهِمْ
وَبِأَفْضَلَاهُنَّ وَبِأَفْضَلِهِنَّ ، وَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ
الْعَرَبِ : صَغَرَا مَرَاهَا ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ :

مَرَرْتُ بِرَجُلٍ أَفْضَلَ وَلَا بِرَجَالٍ أَفْضَلَ وَلَا
بِامْرَأَةٍ أَفْضَلٍ حَتَّى تَصِلَهُ بِمِنْ أَوْ تَدْخُلَ عَلَيْهِ
الْأَلْفُ وَاللَّامُ وَهُمَا يَتَعَايَانِ عَلَيْهِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ
آخِرَ لَأَنَّهُ يُؤَنَّثُ وَيُجْمَعُ بِغَيْرِ مِنْ ، وَبِغَيْرِ الْأَلْفِ
وَاللَّامِ ، وَبِغَيْرِ الْإِضَافَةِ ، تَقُولُ : مَرَرْتُ
بِرَجُلٍ آخِرٍ وَبِرَجَالٍ آخِرٍ وَآخِرِينَ ، وَبِامْرَأَةٍ
أُخْرَى وَبِنِسْوَةٍ آخِرٍ ؛ فَلَمَّا جَاءَ مَعْدُولًا ،
وَهُوَ صِفَةٌ ، مُنِعَ الصَّرْفُ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ جَمْعٌ ،
فَإِنْ سَمِيتَ بِهِ رَجُلًا صَرَفْتَهُ فِي التَّكْرَرِ عِنْدَ
الْأَخْفَافِ ، وَلَمْ تَصْرِفْهُ عِنْدَ سَبِيحِيهِ ، وَقَوْلُ
الْأَعْنَثِيِّ :

وَعَلَّقَنِي أُخْبِرَى مَا تُلَاثِمُنِي
فَاجْتَمَعَ الْحُبُّ حُبَّ كُلِّ خَبَلٍ
تَصْغِيرُ أُخْرَى .

وَالْأُخْرَى وَالْآخِرَةُ : دَارُ الْبَقَاءِ ، صِفَةُ غَالِبَةٍ .
وَالْآخِرُ بَعْدَ الْأَوَّلِ ، وَهُوَ صِفَةٌ ، يُقَالُ : جَاءَ
أَخْرَةً وَبِأَخْرَةٍ ، يَفْتَحُ الْهَاءُ ، وَأَخْرَةً وَبِأَخْرَةٍ ،
(هَذِهِ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) بِحَرْفٍ وَيُغَيِّرُ حَرْفَ أَيْ آخِرَ
كُلِّ شَيْءٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : بِأَخْرَةٍ إِذَا
أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ كَذَا وَكَذَا أَيْ فِي
آخِرِ جُلُوسِهِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَيَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ ، وَهُوَ يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ
وَالْهَاءَ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ : لَمَّا كَانَ
بِأَخْرَةٍ ، وَمَا عَرَفْتُهُ إِلَّا بِأَخْرَةٍ أَيْ آخِرًا . وَيُقَالُ :
لِقَبْتُهُ آخِرًا وَجَاءَ آخِرًا وَآخِرًا وَآخِرِيًّا وَآخِرِيًّا
وَأَخِرِيًّا وَبِأَخْرَةٍ ، بِالْمَدِّ ، أَيْ آخِرَ كُلِّ شَيْءٍ ،
وَالْأَثَرُ آخِرَةٌ ، وَالْجَمْعُ أَوَاخِرُ . وَأَنْتَبِذَ آخِرَ
مَرَّتَيْنِ وَآخِرَةَ مَرَّتَيْنِ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ،
وَلَمْ يُفَسِّرْ آخِرَ مَرَّتَيْنِ وَلَا آخِرَةَ مَرَّتَيْنِ ، قَالَ
ابْنُ سِيدِهِ : وَعِنْدِي أَنَّهَا الْمَرَّةُ الثَّانِيَةُ مِنَ
الْمَرَّتَيْنِ .

وَشَقَّ تَوْبَهُ آخِرًا وَمِنْ أُخْرَى مِنْ خَلْفٍ ؛
وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ يَصِفُ قَرَسًا حَجَرًا :
وَعَيْنٌ لَهَا حَذَرَةٌ بِدَرَةٍ

شَقَّتْ مَا بَيْنَهُمَا مِنْ أُخْرٍ
وَعَيْنٌ حَذَرَةٌ أَيْ مُكْتَبَرَةٌ صُلْبَةٌ . وَالْبَدْرَةُ :
الَّتِي تَبْدُرُ بِالْظَنِّ ، وَيُقَالُ : هِيَ الثَّامَةُ كَالْبَدْرِ .
وَمَعْنَى شَقَّتْ مِنْ أُخْرٍ : يَعْنِي أَنَّهَا مَفْتُوحَةٌ كَأَنَّهَا
شَقَّتْ مِنْ مُؤَخَّرِهَا .

وَبِعْتُهُ سِلْعَةً بِأَخْرَةٍ أَيْ بِنِظَرَةٍ وَنَاحِيَةٍ
وَنَسِيئَةٍ ، وَلَا يُقَالُ : بِعْتُهُ الْمَتَاعَ إِخْرِيًّا .
وَيُقَالُ فِي الشَّمِّ : أَبْعَدَ اللَّهُ الْآخِرَ ، بِكسْرِ
الْهَاءِ وَقَصَرَ الْأَلْفَ ، وَالْآخِرُ وَلَا تَقُولُهُ لِلْأَثَرِ
وَحَكَّى بَعْضُهُمْ : أَبْعَدَ اللَّهُ الْآخِرَ ، بِالْمَدِّ .
وَالْآخِرُ وَالْآخِرُ الْغَائِبُ . شَمِرٌ فِي قَوْلِهِمْ : إِنَّ
الْآخِرَ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ :
الْآخِرُ الْمُؤَخَّرُ الْمَطْرُوحُ ، وَقَالَ شَمِرٌ : مَعْنَى
الْمُؤَخَّرِ الْأَبْعَدُ ؛ قَالَ : أَرَاهُمْ أَرَادُوا الْآخِرَ
فَانْدَرُوا إِلَيْهِ .

وَفِي حَدِيثٍ مَاعِزٍ : إِنَّ الْآخِرَ قَدْ زَنَى ، الْآخِرُ

بِزَنِ الْكَدِّ ، هُوَ الْأَبْعَدُ الْمُتَأَخَّرُ عَنِ الْخَيْرِ .
وَيُقَالُ : لَا مَرْحَبًا بِالْآخِرِ أَيْ بِالْأَبْعَدِ . ابْنُ
السَّكَيْتِ : يُقَالُ نَظَرْتُ إِلَى بَمُؤَخَّرٍ عَيْنِهِ . وَضَرَبَ
مُؤَخَّرَ رَأْسِهِ ، وَهِيَ آخِرَةُ الرَّحْلِ .

وَالْمُتَأَخَّرُ : النَّحْلَةُ الَّتِي يَبْقَى حَمْلُهَا إِلَى آخِرِ
الصَّرَامِ ، قَالَ :

تَرَى الْغَضِيضَ الْمُؤَقَّرَ الْمُتَأَخَّرَا

مِنْ وَقْعِهِ يَنْتَرُ اثْنَارَا

وَيُرْوَى : تَرَى الْعُضِيدَ وَالْعُضِيضَ . وَقَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : الْمُتَأَخَّرُ الَّتِي يَبْقَى حَمْلُهَا إِلَى آخِرِ
الشَّتَاءِ ، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ أَيْضًا .

وَفِي الْحَدِيثِ : الْمَسْأَلَةُ آخِرُ كَسْبِ الْمَرْءِ
أَيُّ أَرْذَلُهُ وَأَذْنَاهُ ، وَيُرْوَى بِالْمَدِّ ، أَيْ أَنَّ السَّوَالَ
آخِرُ مَا يَكْتَسِبُ بِهِ الْمَرْءُ عِنْدَ الْعَجْرِ عَنِ الْكَسْبِ .

« أَخْن » الْآخِرِيُّ : ثِيَابٌ مُخَطَّطَةٌ ، قَالَ
الْعَجَّاجُ :

عَلَيْهِ كَتَانٌ وَآخِرِيُّ

وَالْآخِرِيَّةُ : الْقَبِيضُ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

مَعَتْ فِیَاسُ الْآخِرِيَّةِ رَأْسُهُ

بِسَهَامٍ يَرْبُ أَوْسَهَامُ الْوَادِي
أَصَافَ الشَّيْءَ إِلَى نَفْسِهِ لِأَنَّ الْقِيَاسَ هِيَ الْآخِرِيَّةُ ،
أَوْ يَكُونُ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ قِيَاسَ الْقَوَاسِيَةِ الْآخِرِيَّةِ ،
وَيُرْوَى : أَوْسَهَامُ بِلَادِ . أَبُو مَالِكٍ : الْآخِرِيُّ
أَكْسِيَّةٌ سَوْدَانِيَّةٌ يَلْبَسُهَا النَّصَارَى ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ :
فَكَرَّ عَلَيْنَا ثُمَّ ظَلَّ يَجْرُهَا

كَمَا جَرَّ نَوْبُ الْآخِرِيِّ الْمُقَدَّسِ
وَقَالَ أَبُو خِرَاشٍ :

كَانَ الْمَلَأَ الْمُحْضُ خَلْفَ كُرَاعِهِ

إِذَا مَا تَمَطَّى الْآخِرِيُّ الْمُحْذَمُ

« أَخَا » الْأَخُ مِنَ النَّسَبِ : مَعْرُوفٌ ، وَقَدْ
يَكُونُ الصَّدِيقُ وَالصَّاحِبُ ، وَالْأَخَا ، مَقْصُورٌ ،
وَالْأَخُو لَتَانِ فِيهِ حَكَهُمَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛
وَأَنْشَدَ لِحُلَيْجِ الْأَعْمَرِيِّ :

قَدْ قُلْتُ يَوْمًا وَالرَّكَابُ كَانَهَا

قَوَارِبَ طَيْرٍ حَانَ مِنْهَا وَرُودُهَا

لِأَخَوَيْنِ كَانَا خَيْرَ أَخَوَيْنِ شَبِيمةً

وَأَسْرَعَهُ فِي حَاجَةٍ لِي أَرِيدُهَا

حَمَلَ أَسْرَعَهُ عَلَى مَعْنَى خَيْرَ أَخَوَيْنِ وَأَسْرَعَهُ

كَفَّوْلُهُ :

شَرَّ يَوْمِيهَا وَأَعْوَاهُ لَهَا

وَهَذَا نَادِرٌ . وَأَمَّا كُرَاعٌ فَقَالَ : أَخُو ، يَسْكُونُ
الْحَاءُ ، وَتَشْبِيهُهُ أَخَوَانِ ، يَفْتَحُ الْحَاءُ ، قَالَ
ابْنُ سِيدَةَ : وَلَا أَذْرَى كَيْفَ هَذَا . قَالَ
ابْنُ بَرِّى عِنْدَ قَوْلِهِ تَقُولُ فِي التَّشْبِيهِ أَخَوَانِ ،
قَالَ : وَيَجِيءُ فِي الشَّعْرِ أَخَوَانِ ، وَأَنْشَدَ
بَيْتَ خُلَيْجٍ (١) أَيْضًا :

لِأَخَوَيْنِ كَانَا خَيْرَ أَخَوَيْنِ .

التَّهْدِيبُ : الْأَخُ الْوَاحِدُ ، وَالْإِثْنَانِ
أَخَوَانِ ، وَالْجَمْعُ إِخْوَانٌ وَإِخْوَةٌ . الْجَوْهَرِيُّ :
الْأَخُ أَصْلُهُ أَخُو ، بِالتَّحْرِيكِ ، لِأَنَّهُ جَمْعٌ عَلَى
آخَاءِ ، مِثْلُ آبَاءِ ، وَالذَّاهِبُ مِنْهُ وَآوُ ، لِأَنَّكَ
تَقُولُ فِي التَّشْبِيهِ أَخَوَانِ ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ
أَخَانِ ، عَلَى التَّقْصِصِ ، وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى
إِخْوَانٍ مِثْلُ خَرِبٍ وَخِرْيَانِ ، وَعَلَى إِخْوَةٍ
وَأُخْوَةٍ ، (عَنِ الْفَرَّاءِ) . وَقَدْ يَتَسَعُّ فِيهِ قِرَادُ

بِهِ الْإِثْنَانُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ » ،
وَهَذَا كَقَوْلِكَ إِنَّا فَعَلْنَا وَنَحْنُ فَعَلْنَا ، وَأَتَمَّا اثْنَانِ .

قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَحَكَى سَبِيؤُهُ لَا أَخَا ،
فَاعْلَمْ ، لَكَ ، فَقَوْلُهُ فَاعْلَمْ اغْتِرَاضُ بَيْنَ
الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ ، كَذَا الظَّاهِرُ ،
وَأَجَازَ أَبُو عَلِيٍّ أَنَّ يَكُونُ لَكَ خَبْرًا وَيَكُونُ
أَخَا مَقْصُورًا تَامًا غَيْرَ مُضَافٍ كَقَوْلِكَ لَا عَصَا
لَكَ ، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَخُونُ وَأَخَاءُ
وَإِخْوَانُ وَإِخْوَانٌ وَإِخْوَةٌ وَأُخْوَةٌ ، بِالضَّمِّ ،
هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ ، فَأَمَّا سَبِيؤُهُ فَالْأُخْوَةُ ،
بِالضَّمِّ ، عِنْدَهُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ وَلَيْسَ بِجَمْعٍ ،
لِأَنَّ فَعْلًا لَيْسَ مِمَّا يَكْسُرُ عَلَى فَعْلَةٍ ، وَيَذَلُّ
عَلَى أَنَّ أَخَا فَعْلٌ مَفْتُوحَةٌ الْعَيْنِ جَمْعُهُمْ إِيَّاهَا
عَلَى أَفْعَالٍ نَحْوِ آخَاءِ ، حَكَاهُ سَبِيؤُهُ عَنْ
يُونُسَ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عَلِيٍّ :

وَجَدْتُمْ بَيْنَكُمْ دُونَنَا إِذْ نُسُبُكُمْ

وَأَيُّ بَنِي الْآخَاءِ تَنْبُو مَنَاسِبُهُ ؟

وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ فِي جَمْعِهِ إِخْوَةٌ ، قَالَ : وَعِنْدِي
أَنَّهُ أَخُو عَلَى فَعُولٍ ، ثُمَّ لَحِقَتْ الْهَاءُ لِتَأْنِيثِ
الْجَمْعِ كَالْبَعُولَةِ وَالْفَحُولَةِ . وَلَا يُقَالُ أَخُو أَبَوَيْهِ إِلَّا

(١) قَوْلُهُ : « خُلَيْجٌ » هُوَ هَكَذَا فِي الْأَصْلِ

مَضْبُوطًا بِصِفَةِ التَّصْغِيرِ . وَقَوْلُهُ فَبَا قَدَّمَ « الْأَعْيُورُ »

هُوَ بِهَذَا الضَّبْطِ أَيْضًا .

مُضَافًا ، تَقُولُ : هَذَا أَخُوكَ وَأَبُوكَ وَوَرَرْتُ
بِأَخِيكَ وَأَبِيكَ وَرَأَيْتُ أَخَاكَ وَأَبَاكَ ، وَكَذَلِكَ
حَمُوكَ وَهَنُوكَ وَقَوْلُكَ وَدُو مَالٍ ، فَهَلِهِ السَّنَةُ
الْأَسْهَاءُ لَا تَكُونُ مُوَحَّدَةً إِلَّا مُضَافَةً ، وَإِعْرَافُهَا
فِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ وَالْأَلِفِ لِأَنَّ الْوَاوَ فِيهَا وَإِنْ كَانَتْ
مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ فَفِيهَا دَلِيلٌ عَلَى الرَّفْعِ ،
وَفِي الْيَاءِ دَلِيلٌ عَلَى الْخَفْضِ ، وَفِي الْأَلِفِ
دَلِيلٌ عَلَى النَّصْبِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى عِنْدَ قَوْلِهِ
لَا تَكُونُ مُوَحَّدَةً إِلَّا مُضَافَةً وَإِعْرَافُهَا فِي الْوَاوِ
وَالْيَاءِ وَالْأَلِفِ ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَلَّا تُضَافَ وَتُعْرَبَ
بِالْحَرَكَاتِ ، نَحْوُ هَذَا أَبُ وَأَخُ وَحَمٌّ وَحَمٌّ مَا خَلَا
قَوْلُهُمْ دُو مَالٍ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مُضَافًا ، وَأَمَّا
قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلَا مَهَ السُّدُسُ » ،
فَإِنَّ الْجَمْعَ هَهُنَا مَوْضُوعٌ مَوْضِعُ الْإِثْنَيْنِ لِأَنَّ
الْإِثْنَيْنِ يُوجِبَانِ لَهَا السُّدُسَ . وَالنَّسْبَةُ إِلَى
الْأَخِ أَخَوِي ، وَكَذَلِكَ إِلَى الْأُخْتِ ، لِأَنَّكَ
تَقُولُ أَخَوَاتٍ ، وَكَانَ يُنْسَبُ يَقُولُ أُخْتِي ،
وَلَيْسَ بِقِيَاسٍ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَإِخْوَانُهُمْ
يَمْدُونُهُمْ فِي الْعَنَى » ، يَعْنِي بِإِخْوَانِهِمُ الشَّيَاطِينَ
لِأَنَّ الْكُفَّارَ إِخْوَانُ الشَّيَاطِينِ . وَقَوْلُهُ : « فَإِخْوَانُكُمْ
فِي الدِّينِ » أَيْ قَدْ دَرَأَ عَنْهُمْ إِيْمَانَهُمْ وَتَوْبَهُمْ إِنَّهُمْ
كَفَرُوهُمْ وَنَكَبَهُمُ الْعَهْدَ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :

« وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا » ، وَنَحْوَهُ ، قَالَ
الرَّجَّاجُ ، قِيلَ فِي الْأَنْبِيَاءِ أَخُوهُمْ وَإِنْ كَانُوا
كَفَرَةً ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي أَنَّهُ قَدْ أَنَاهُمْ بِشَرِّ
مِثْلِهِمْ مِنْ وَلَدِ أَبِيهِمْ آدَمَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
وَهُوَ أَحَجُّ ، وَجَازٌ أَنْ يَكُونَ أَخَاهُمْ لِأَنَّهُ مِنْ
قَوِيهِمْ فَيَكُونُ أَفْهَمُ لَهُمْ بِأَنَّهُ بِأَخُوهِ عَنْ
رَجُلٍ مِنْهُمْ . وَقَوْلُهُمْ : فَلَانِ أَخُو كُرْبَةٍ وَأَخُو
لَزِيْمَةٍ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ أَيْ صَاحِبِهَا ، وَقَوْلُهُمْ :

إِخْوَانُ الْعَزَاءِ وَإِخْوَانُ الْعَمَلِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ
إِنَّمَا يُرِيدُونَ أَصْحَابَهُ وَمُلَازِمِيهِ ، وَقَدْ يَجُوزُ
أَنْ يَعْنُوا بِهِ أَنَّهُمْ إِخْوَانُهُ أَيْ إِخْوَتُهُ الَّذِينَ وَلِدُوا
مَعَهُ ، وَإِنْ لَمْ يُولِدِ الْعَزَاءُ وَلَا الْعَمَلُ وَلَا غَيْرُ ذَلِكَ
مِنْ الْأَغْرَاضِ ، غَيْرَ أَنَّا لَمْ نَسْمَعْهُمْ يَقُولُونَ
إِخْوَةَ الْعَزَاءِ وَلَا إِخْوَةَ الْعَمَلِ وَلَا غَيْرَهُمَا ، إِنَّمَا
هُوَ إِخْوَانٌ ، وَلَوْ قَالُوهُ لَجَازَ ، وَكُلُّ ذَلِكَ عَلَى
الْمَثَلِ ، قَالَ كَلِيدٌ :

إِنَّمَا يَنْبَجِحُ إِخْوَانُ الْعَمَلِ

يَعْنِي مَنْ دَابَّ وَتَحَرَّكَ وَلَمْ يَقُمْ ؛ قَالَ الرَّاعِي :

عَلَى الشَّوْقِ إِخْوَانُ الْعَزَاءِ هُجُجٌ
أَيُّ الَّذِينَ يَصِيرُونَ فَلَا يَجْزَعُونَ وَلَا يَحْشَعُونَ
وَالَّذِينَ هُمْ أَتَقَاءُ الْعَمَلِ وَالْعَزَاءِ . وَقَالُوا : الرُّمَحُ
أَخْوَكُ وَرَبِّمَا خَانَكَ . وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ الْإِخْوَانُ
فِي الْأَصْدِقَاءِ ، وَالْإِخْوَةُ فِي الْوِلَادَةِ ، وَقَدْ جُمِعَ
بِالْوَاوِ وَالنُّونِ ، قَالَ عَقِيلُ بْنُ عُلْفَةَ الْمُرِّي :
وَكَانَ بَنُو فَرَارَةَ شَرَّ قَوْمٍ
وَكُنْتُ لَهُمْ كَثَرُ بَنِي الْأَخِيَانِ
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَصَوَابُهُ :

وَكَانَ بَنُو فَرَارَةَ شَرَّ عَمٍّ
قَالَ : وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْعَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسٍ السُّلَمِيِّ :
فَقُلْنَا : أَسْلَمُوا إِنَّا أَخْوَكُمُ
فَقَدْ سَلِمْتَ مِنَ الْإِخْنِ الصُّدُورِ
التَّهْدِيدُ : هُمُ الْإِخْوَةُ إِذَا كَانُوا لِأَبٍ ،
وَهُمُ الْإِخْوَانُ إِذَا لَمْ يَكُونُوا لِأَبٍ . قَالَ أَبُو حَانِمٍ :
قَالَ أَهْلُ الْبَصْرَةِ أَجْمَعُونَ : الْإِخْوَةُ فِي النَّسَبِ .
وَالْإِخْوَانُ فِي الصَّدَاقَةِ . تَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ مِنْ
إِخْوَانِي وَأَصْدِقَائِي ، فَإِذَا كَانَ أَخَاهُ فِي
النَّسَبِ قَالُوا إِخْوَتِي ، قَالَ : وَهَذَا غَلَطٌ ،
يُقَالُ لِلْأَصْدِقَاءِ وَغَيْرِ الْأَصْدِقَاءِ إِخْوَةٌ وَإِخْوَانٌ .
قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ » ، وَلَمْ
يَعْنِ النَّسَبَ ، وَقَالَ : « أَوْ يُؤْتِ إِخْوَانُكُمْ » ،
وَهَذَا فِي النَّسَبِ ، وَقَالَ : « فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ
وَمَوَالِيكُمْ » .

وَالْأَخْتُ : أَنْثَى الْأَخِ ، صِغَةً عَلَى
غَيْرِ بِنَاءِ الْمَذَكَّرِ ، وَالتَّاءُ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ ،
وَرَبِّهَا فَعْلَةٌ فَتَقُولُهَا إِلَى فَعْلٍ وَالْحَبَّتْهَا التَّاءُ الْمُبْدَلَةُ
مِنْ لَامِهَا يَوْزَنُ فَعْلٌ ، فَقَالُوا أُخْتُ ، وَلَيْسَتْ
التَّاءُ فِيهَا بِعَلَامَةٍ تَأْتِيهِ كَمَا ظَنَّ مَنْ لَا خَبَرَ
لَهُ بِهَذَا الشَّانِ ، وَذَلِكَ لِسُكُونِ مَا قَبْلَهَا ؛
هَذَا مَذْهَبُ سِيبَوِيهِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ ، وَقَدْ
نَصَّ عَلَيْهِ فِي بَابِ مَا لَا يَنْصَرِفُ فَقَالَ :
لَوْ سَمَّيْتُ بِهَا رَجُلًا لَصَرَفْتُهَا مَعْرِفَةً ، وَلَوْ كَانَتْ
لِلتَّائِيَةِ لِمَا انْصَرَفَ الْأِسْمُ ، عَلَى أَنَّ سِيبَوِيهِ
قَدْ تَسَمَّعَ فِي بَعْضِ الْأَفَاطِيهِ فِي الْكِتَابِ فَقَالَ هِيَ
عَلَامَةٌ تَأْتِيهِ ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ عَجُوزٌ مِنْهُ فِي
الْلفظِ لِأَنَّهُ أَرْسَلَهُ غَفْلًا ، وَقَدْ قِيدَهُ فِي بَابِ
مَا لَا يَنْصَرِفُ ، وَالْأَخْذُ بِقَوْلِهِ الْمُعَلَّلِ أَقْوَى مِنْ
الْأَخْذِ بِقَوْلِهِ الْعُفْلِ الْمُرْسَلِ ، وَوَجْهُ عَجُوزِهِ أَنَّهُ لَمَّا
كَانَتْ التَّاءُ لَا يَبْدُلُ مِنَ الْوَاوِ فِيهَا إِلَّا مَعَ الْمُؤَنَّثِ

صَارَتْ كَأَنَّهَا عَلَامَةٌ تَأْتِيهِ ، وَأَعْنِي بِالصِّغَةِ فِيهَا
بِنَاءُهَا عَلَى فَعْلٍ وَأَصْلُهَا فَعَلَ ، وَإِبْدَالُ الْوَاوِ فِيهَا
لَا زِمَ ، لِأَنَّ هَذَا عَمَلٌ اخْتَصَّ بِهِ الْمُؤَنَّثُ ،
وَالْجَمْعُ أَخَوَاتٌ .

الليث : تَاءُ الْأَخْتِ أَصْلُهَا هَاءُ التَّائِيَةِ .
قَالَ الْخَلِيلُ : تَأْتِيهِ الْأَخُ أُخْتُ ، وَتَأْوِي هَاءُ ،
وَأُخْتَانِ وَأَخَوَاتٍ . قَالَ : وَالْأَخُ كَانَ تَأْنِيْسُ
أَصْلُ بِنَائِهِ عَلَى فَعْلٍ ثَلَاثِ مُتَحَرِّكَاتٍ ،
وَكَذَلِكَ الْأَبُ ، فَاسْتَنْقَلُوا ذَلِكَ وَأَلْقَوْا الْوَاوِ ،
وَفِيهَا ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ : حَرْفٌ وَصَرَفٌ وَصَوْتُ ،
فَرَبَّمَا أَلْقَوْا الْوَاوِ وَلِأَنَّهُ بَصَرُهَا فَأَبْقَوْا مِنْهَا الصَّوْتَ ،
فَاعْتَمَدَ الصَّوْتُ عَلَى حَرَكَةٍ مَا قَبْلَهُ ، فَإِنْ
كَانَتْ الْحَرَكَةُ فَتَحَةً صَارَ الصَّوْتُ مِنْهَا أَلِفًا
لَيْتَةً ، وَإِنْ كَانَتْ كَسْرَةً صَارَ مَعَهَا يَاءٌ لَيْتَةً ،
فَاعْتَمَدَ صَوْتُ وَاوِ الْأَخِ عَلَى فَتَحَةِ الْخَاءِ
فَصَارَ مَعَهَا أَلِفًا لَيْتَةً : أَخَا ، وَكَذَلِكَ أَبَا ؛
فَأَمَّا الْأَلِفُ اللَّيْتَةُ فِي مَوْضِعِ الْفَتْحِ كَقَوْلِكَ
أَخَا وَكَذَلِكَ أَبَا كَأَلِفِ رَبَا وَغَرَا وَنَحْوِ ذَلِكَ ،
وَكَذَلِكَ أَيْ ، ثُمَّ أَلْقَوْا الْأَلِفَ اسْتِخْفَافًا
لِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِهِمْ وَبَقِيَ الْخَاءُ عَلَى حَرَكَتِهِ ،
فَجَرَتْ عَلَى وُجُوهِ التَّحْوِيلِ قِصَرُ الْأِسْمِ ، فَإِذَا لَمْ
يُضَيَّفُوهُ قُوَّةً بِالتَّنْوِينِ ، وَإِذَا أَضَافُوا لَمْ يَحْسُنِ
التَّنْوِينُ فِي الْإِضَافَةِ فَقُوَّةً بِالْمَدِّ فَقَالُوا أَخَوًا وَأَخِي
وَأَخَا ، تَقُولُ : أَخْوَكُ أَخُو صَدِيقِي ، وَأَخْوَكُ أَخُ
صَالِحٍ ، فَإِذَا ثَنَوْا قَالُوا أَخَوَانِ وَأَبَوَانِ لِأَنَّ الْأِسْمَ
مُتَحَرِّكُ الْحَشْوِ ، فَلَمْ تَصِرْ حَرَكَتُهُ خَلْقًا مِنَ الْوَاوِ
السَّاقِطِ كَمَا صَارَتْ حَرَكَةُ الدَّالِّ مِنَ الْيَدِ
وَحَرَكَةُ الْمِيمِ مِنَ الدَّمِ فَقَالُوا دَمَانٍ وَدِدَانٍ ؛
وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ دَمِيَانٌ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :
قَلَوُ أَنَا عَلَى حَجَرٍ ذُبَحْنَا

جَرَى الدَّمِيَانُ بِالْخَبَرِ الْيَقِينِ
وَإِنَّمَا قَالَ الدَّمِيَانُ عَلَى الدَّمَا كَقَوْلِكَ دَمِي وَجْهُ
فَلَانِ أَشَدَّ الدَّمَا فَحَرَكَةُ الْحَشْوِ ، وَكَذَلِكَ قَالُوا
أَخَوَانِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْأَخْتُ كَانَ حَدُّهَا أَخَةً ،
فَصَارَ الْإِعْرَابُ عَلَى الْهَاءِ ، وَالْخَاءُ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ ،
وَلَكِنَّهَا انْفَتَحَتْ بِحَالِ هَاءِ التَّائِيَةِ فَاعْتَمَدَتْ
عَلَيْهَا لِأَنَّهُ لَا تَعْتَمِدُ إِلَّا عَلَى حَرْفٍ مُتَحَرِّكٍ
بِالْفَتْحَةِ ، وَأُسْكِنَتْ الْخَاءُ فَحُوْلاً صَرَفُهَا
عَلَى الْأَلِفِ ، وَصَارَتْ الْهَاءُ تَاءً كَأَنَّهَا مِنْ

أَصْلِ الْكَلِمَةِ ، وَوَقَعَ الْإِعْرَابُ عَلَى التَّاءِ
وَأَلَزِمَتْ الصَّمَّةُ أَلْفِي كَانَتْ فِي الْخَاءِ الْأَلِفُ ،
وَكَذَلِكَ نَحْوُ ذَلِكَ فَافْهَمْ .

وقال بعضهم : الْأَخُ كَانَ فِي الْأَصْلِ
أَخَوٌ ، فَحَذِفَتِ الْوَاوُ لِأَنَّهَا وَقَعَتْ طَرَفًا وَحَرَكَتْ
الْخَاءَ ، وَكَذَلِكَ الْأَبُ كَانَ فِي الْأَصْلِ
أَبُو ، وَأَمَّا الْأَخْتُ فَهِيَ فِي الْأَصْلِ أَخْوَةٌ .
فَحَذِفَتِ الْوَاوُ كَمَا حَذِفَتْ مِنَ الْأَخِ ،
وَجَعَلَتْ الْهَاءُ تَاءً فَتَقِلَّتْ صَمَّةُ الْوَاوِ الْمَحذُوفَةِ
إِلَى الْأَلِفِ فَقِيلَ أُخْتُ ، وَالْوَاوُ أُخْتُ الصَّمَّةُ .

وقال بعضهم التَّحْوِيلُ : سُمِّيَ الْأَخُ
أَخَا لِأَنَّ قَصْدَهُ قَصْدُ أَخِيهِ ، وَأَصْلُهُ مِنْ
وَحَى أَيْ قَصَدَ ، فَقِيلَتِ الْوَاوُ هَمْزَةً . قَالَ الْمُبَرِّدُ :
الْأَبُ وَالْأَخُ ذَهَبَ مِنْهُمَا الْوَاوُ ، تَقُولُ فِي
التَّثْنَةِ أَبَوَانِ وَأَخَوَانِ ، وَمَنْ يُسَكِّنُوا أَوَائِلَهُمَا
لِسَلَا تَدْخُلُ أَلِفُ الْوَصْلِ وَهِيَ هَمْزَةٌ عَلَى
الْهَمْزَةِ الَّتِي فِي أَوَائِلِهِمَا كَمَا فَعَلُوا فِي الْإِبْنِ
وَالْإِسْمِ اللَّذَيْنِ يُبْنَى عَلَى سُكُونِ أَوَائِلِهِمَا فَدَخَلَتْهُمَا
أَلِفُ الْوَصْلِ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَأُخْتُ بَيِّنَةُ الْأُخُوَّةِ ، وَإِنَّمَا
قَالُوا أُخْتُ ، بِالضَّمِّ ، لِيُذَلَّ عَلَى أَنَّ الدَّاهِبَ
مِنْهُ وَاوُ ، وَصَحَّ ذَلِكَ فِيهَا ذَوْنُ الْأَخِ لِأَجْلِ
التَّاءِ الَّتِي تَبَيَّنَتْ فِي الْوَصْلِ وَالْوُفْقِ كَالْإِسْمِ
الثَّلَاثِيِّ . وَقَالُوا : رَمَاهُ اللَّهُ بَلِيلَةً لَا أُخْتَ لَهَا ،
وَهِيَ لَيْلَةٌ يَمُوتُ .

وَأَخِي الرَّجُلُ مُوَخَاةٌ وَإِخَاءٌ وَخَاءٌ . وَالْعَامَّةُ
تَقُولُ وَإِخَاهُ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ
فِي الْغَرِيبِ الْمُصَنَّفِ وَرَوَاهُ عَنْ الزُّبَيْدِيِّ
أَخِيَّتٌ وَوَخِيَّتٌ وَأَسِيَّتٌ وَوَاسِيَّتٌ وَآكَلَتْ
وَوَآكَلَتْ ، وَوَجْهُ ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ الْقِيَاسِ هُوَ
حَمْلُ الْمَاضِي عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ إِذْ كَانُوا يَقُولُونَ
يُؤَاخِي ، بِقَلْبِ الْهَمْزَةِ وَوَاوُ عَلَى التَّخْفِيفِ ؛
وَقِيلَ : إِنْ وَإِخَاهُ لَعَنَ ضَعِيفَةً ، وَقِيلَ :
هِيَ بَدَلٌ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَرَأَى الْوِخَاءَ عَلَيْهَا
وَالْإِسْمُ الْأُخُوَّةُ ، تَقُولُ : بَيْنِي وَبَيْنَهُ أُخُوَّةٌ وَإِخَاءٌ ،
وَتَقُولُ : أَخِيَّتُهُ عَلَى مِثَالِ فَاعِلَتِهِ ، قَالَ :
وَلَعَنَ طَيِّ وَوَخِيَّتُهُ . وَتَقُولُ : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَخَائِي
يَوْزَنُ أَفْعَالِي ، أَيْ مِنْ إِخْوَانِي . وَمَا كُنْتُ
أَخَا وَلَقَدْ تَأَخَّيْتُ وَأَخِيَّتُ وَأُخَوْتُ تَأَخَوُ أُخُوَّةً .
وَتَأَخَّيْتُ ، عَلَى تَفَاعُلٍ ، وَتَأَخَّيْتُ أَخَا أَيْ

أَخَذْتُ أَخَا : وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَخَى بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ أَيْ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ بِأَخَوَةِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ .
اللَّيْثُ : الإِخَاءُ الْمُوَاعَاةُ وَالنَّاحِي ، وَالْأَخَوَةُ قَرَابَةُ الْأَخْ ، وَالنَّاحِي اتِّخَاذُ الْإِخْوَانِ .
وَفِي صِفَةِ أَبِي بَكْرٍ : لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَأَخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، وَلَكِنْ خَوَّةُ الْإِسْلَامِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ ، وَهِيَ لُغَةٌ فِي الْأَخَوَةِ . وَأَخَوْتُ عَمْرَةَ أَيْ كُنْتُ لَهُمْ أَخًا . وَنَاحَى الرَّجُلُ : اتَّخَذَهُ أَخًا أَوْ دَعَاهُ أَخًا . وَلَا أَخَا لَكَ فُلَانٍ أَيْ لَيْسَ لَكَ بِأَخٍ ؛ قَالَ النَّبَاةُ :

وَأَبْلَغُ بَنِي ذُبْيَانَ أَنَّ لَا أَخَا لَهُمْ

بِعَبَسٍ إِذَا حَلَّوُا الدَّمَاحَ فَأَطْلَمَا

وَقَوْلُهُ :

أَلَا بَكَرَ النَّاعِي بِأَوْسٍ بْنِ خَالِدٍ

أَخَى الشُّتُوَةِ الْعَرَاءِ وَالزَّمَنِ الْمَحَلِّ

وَقَوْلُ الْآخَرِ :

أَلَا هَلَكَ ابْنُ قُرَّانٍ الْحَمِيدُ

أَبُو عَمْرٍو أَخُو الْجَلِّ يَزِيدُ

قَالَ ابْنُ سِيدِهِ : قَدْ يُجَوَّزُ أَنْ يَعْنِيَ بِالْأَخِ هُنَا الَّذِي يَكْفِيهِمَا وَيُعِينُ عَلَيْهِمَا فَيَعُودُ إِلَى مَعْنَى الصَّحْبَةِ ، وَقَدْ يَكُونُ أَتَمًّا يَقْلَعَانِ فِيهِمَا الْفِعْلُ الْحَسَنُ ، فَيَكْسِبَانِهِ الثَّنَاءَ وَالْحَمْدَ ، فَكَانَتْ لِدَلَالَةِ أَخٍ لِهَما ، وَقَوْلُهُ :

وَالْحَمَرُ لَيْسَتْ مِنْ أَخِيكَ وَلَا

يَكُنْ قَدْ تَغَرُّ بِأَمْرِ الْجَلْمِ

قَسَرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ : مَعْنَاهُ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِمَحَابِيثِكَ فَتَكْفَى عَنْكَ بِأَسَاسِهَا ، وَلَكِنَّا تَنَبَّأَ فِي رَأْسِكَ ؛ قَالَ : وَعِنْدِي أَنَّ أَخِيكَ هَهُنَا جَمْعُ أَخٍ لِأَنَّ التَّبَعِيضَ يَقْتَضِي ذَلِكَ .
قَالَ : وَقَدْ يُجَوَّزُ أَنْ يَكُونَ الْأَخُ هَهُنَا وَاحِدًا يُعْنَى بِهِ الْجَمْعُ كَمَا يَقَعُ الصَّدِيقُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ . قَالَ تَعَالَى : « وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا . يُصَرِّوْنَهُمْ » ؛ وَقَالَ [الشَّاعِرُ] :

دَعَاهَا فَمَا التَّحْوَى مِنْ صَدِيقِهَا

وَيُقَالُ : تَرَكَهُ بِأَخِي الْخَيْرِ أَيْ تَرَكَهُ بِشَرِّ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ عَنْ أَبِي الدُّنْبَارِ وَأَبِي زَيْبَادٍ : الْقَوْمُ بِأَخِي الشَّرِّ أَيْ بِشَرِّ . وَتَأَخَّيْتُ الشَّيْءَ : مِثْلُ تَحَرَّيْتُهُ . الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ :

لَا أَكَلِمُهُ إِلَّا أَخَا السَّرَارِ أَيْ مِثْلَ السَّرَارِ . وَيُقَالُ : لَيْ فُلَانٌ أَخَا الْمَوْتِ أَيْ مِثْلَ الْمَوْتِ ، وَأَنْشُدْ :

لَقَدْ عَقَلْتُ كَتَى عَسِيًّا بِكَرَّةٍ

صَلَا أَرَزَلَا فِي أَخَا الْمَوْتِ جَاذِبُهُ

وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ (١) :

عَشِيَّةَ جَاوَزْنَا حِمَاةَ وَسِيرْنَا

أَخُو الْجَهْدِ لَا يُلَوِّي عَلَى مَنْ تَعَدَّرَا

أَيْ سِيرْنَا جَاهِدًا . وَالْأَرَزُ : الضَّبُّ وَالْإِكْتِنَارُ . يُقَالُ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَكَانَ مَأْرَأًا أَيْ

غَاصًا بِأَهْلِهِ ؛ هَذَا كُلُّهُ مِنْ ذَوَاتِ الْأَلْفِ .

وَمِنْ ذَوَاتِ الْبَاءِ الْأَخِيَّةُ وَالْأَخِيَّةُ ، وَالْأَخِيَّةُ ،

بِالْمَدِّ وَالتَّشْدِيدِ ، وَاحِدَةٌ الْأَوَاخِي : عَوْدُ

يُعْرَضُ فِي الْحَائِطِ وَيُدْفَنُ طَرَفَاهُ فِيهِ وَيَصِيرُ

وَسَطُهُ كَالْعُرْوَةِ تُشَدُّ إِلَيْهِ الدَّابَّةُ ؛ وَقَالَ

ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ أَنْ يُدْفَنَ طَرَفَا قِطْعَةٍ مِنْ

الْحَبْلِ فِي الْأَرْضِ وَفِيهِ عُصْبَةٌ أَوْ حُجِيرٌ

وَيُظْهِرُ مِنْهُ مِثْلَ عُرْوَةٍ تُشَدُّ إِلَيْهِ الدَّابَّةُ ، وَقِيلَ :

هُوَ حَبْلٌ يُدْفَنُ فِي الْأَرْضِ وَيَبْرُزُ طَرَفُهُ فَيُشَدُّ بِهِ .

قَالَ أَبُو مَتَّصُور : سَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ

لِلْحَبْلِ الَّذِي يُدْفَنُ فِي الْأَرْضِ مَثْنِيًّا وَيَبْرُزُ

طَرَفَاهُ الْآخِرَانِ شِبْهَ حَلْقَةٍ وَتُشَدُّ بِهِ الدَّابَّةُ

أَخِيَّةً . وَقَالَ أَعْرَابِي لِآخَرٍ : أَخٌ لِي أَخِيَّةٌ

أَرَبْتُ إِلَيْهَا مَهْرِي ؛ وَإِنَّمَا تُؤَخِّي الْأَخِيَّةُ

فِي سَهْلَةِ الْأَرْضِينَ لِأَنَّهَا أَزْفَقُ بِالْحَبْلِ مِنَ الْأَوْنَادِ

النَّاشِزَةِ عَنِ الْأَرْضِ ، وَهِيَ أَثْبَتُ فِي الْأَرْضِ

السَّهْلَةِ مِنَ الْوَيْدِ . وَيُقَالُ لِلْأَخِيَّةِ : الْإِدْرُونُ ،

وَالْجَمْعُ الْإِدَارِينِ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

الْخُدْرِيِّ : مِثْلُ الْمُؤْمِنِ وَالْإِيمَانِ كَمِثْلِ الْفَرَسِ فِي

الْخُدْرِيِّ .

(١) قوله : « وقال امرؤ القيس : عشيّة .. إلخ »

الذي في معجم ياقوت عند الكلام عن حماة ما نصه :

« ... وهي مدينة قديمة جاهلية ذكرها امرؤ القيس

في شعره ، فقال :

تَقَطَّعَ أَسْبَابَ اللَّيْلَانَةِ وَالْهَوَى

عَشِيَّةَ رُخْنا مِنْ حِمَاةٍ وَشَبِيرَا

بَسِيرٍ يَضْجُ الْعَوْدُ مِنْهُ بِمَنْةٍ

أَخُو الْجَهْدِ لَا يُلَوِّي عَلَى مَنْ تَعَدَّرَا

ومثله في ديوان امرئ القيس ، غير أنه أبدل رُخْنا

بِمَاوَزْنَا . وسنأتي البيت الأول في مادة « شرر » مثل

ما في الديوان .

أَخِيَّتَهُ يُجَوِّلُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى أَخِيَّتِهِ ، وَإِنْ الْمُؤْمِنُ يَسْهُو ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْإِيمَانِ ؛ وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَبْعُدُ عَنْ رَبِّهِ بِالذُّنُوبِ ، وَأَصْلُ إِيْمَانِهِ ثَابِتٌ ، وَالْجَمْعُ أَخَايَا وَأَوَاخِي مُشْتَدَّدًا ؛ وَالْأَخَايَا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ مِثْلُ خَطِيئَةٍ وَخَطَايَا ، وَعَلَهَا كَمَلَّتْهَا

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْأَخِيَّةُ الْعُرْوَةُ تُشَدُّ بِهَا

الدَّابَّةُ مَثْنِيَّةً فِي الْأَرْضِ . وَفِي الْحَدِيثِ :

لَا تَجْعَلُوا طُهُورَكُمْ كَأَحْيَا الدُّوَابِّ ، يُعْنَى فِي

الصَّلَاةِ ، أَيْ لَا تَقُوسُوهَا فِي الصَّلَاةِ حَتَّى

تَصِيرَ كَهَذِهِ الْعُرْوَةِ . وَلِفُلَانٍ عِنْدَ الْأَمِيرِ أَخِيَّةٌ

ثَابِتَةٌ ، وَالْفِعْلُ أَخَيْتُ أَخِيَّةً تَأَخِيَّةً . قَالَ :

وَتَأَخَيْتُ أَنَا أَشْتِقَاقُهُ مِنْ أَخِيَّةِ الْعُودِ ، وَهِيَ فِي

تَقْدِيرِ الْفِعْلِ فَاعُولُهُ ، قَالَ : وَيُقَالُ أَخِيَّةٌ ،

بِالتَّخْفِيفِ ، وَيُقَالُ : أَخَى فُلَانٌ فِي فُلَانٍ

أَخِيَّةً فَكَفَّرَهَا إِذَا اضْطَنَعَتْ وَأَسَدَى إِلَيْهِ ؛

وَقَالَ الْكُمَيْتُ :

سَلَفُونِ مَا أَخِيكُمْ فِي عَدُوِّكُمْ

عَلَيْكُمْ إِذَا مَا الْحَرْبُ نَارَ عَكُوبِهَا

مَا : صِلَةٌ ، وَجَوَّزَ أَنْ تَكُونَ مَا بِمَعْنَى أَيْ ، كَأَنَّهُ

قَالَ سَلَفُونِ أَيْ شَيءٌ أَخِيكُمْ فِي عَدُوِّكُمْ .

وَقَدْ أَخَيْتُ لِلدَّابَّةِ تَأَخِيَّةً وَتَأَخَيْتُ الْأَخِيَّةَ .

وَالْأَخِيَّةُ لَا غَيْرَ : الطُّبُّ . وَالْأَخِيَّةُ أَيْضًا :

الْحَرُومَةُ وَاللِّمَّةُ ، تَقُولُ : لِفُلَانٍ أَوَاخِي

وَأَسْبَابُ تَرْعَى . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ قَالَ

لِلْعَبَّاسِ أَنْتَ أَخِيَّةُ آبَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ أَرَادَ بِالْأَخِيَّةِ الْبَقِيَّةَ ؛ يُقَالُ :

لَهُ عِنْدِي أَخِيَّةٌ أَيْ مَائَةٌ قَوِيَّةٌ وَوَسِيلَةٌ قَرِيبَةٌ ،

كَأَنَّهُ أَرَادَ : أَنْتَ الَّذِي يُسْتَنْدُ إِلَيْهِ مِنْ أَصْلِ

رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَمَسَّكُ بِهِ .

وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : يَتَأَخَّى مُنَاحَ

رَسُولِ اللَّهِ أَيْ يَتَحَرَّى وَيَقْصِدُ ، وَيُقَالُ فِيهِ

بِالْوَاوِ أَيْضًا ، وَهُوَ الْأَكْرَمُ .

وَفِي حَدِيثِ السُّجُودِ : الرَّجُلُ يُؤَخِّي وَالْمَرْأَةُ

تَحْتَفِزُ . أَخَى الرَّجُلُ إِذَا جَلَسَ عَلَى قَدَمِهِ

الْيَسْرَى وَنَصَبَ الْيَمْنَى ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

هَكَذَا جَاءَ فِي بَعْضِ كُتُبِ الْعَرَبِ فِي

حَرْفِ الْهَمْزَةِ ، قَالَ : وَالرَّوَايَةُ الْمَعْرُوفَةُ إِنَّمَا

هُوَ الرَّجُلُ يُؤَخِّي وَالْمَرْأَةُ تَحْتَفِزُ . وَالتَّخْوِيَّةُ :

أَنْ يَخَافَ بَطْنُهُ عَنِ الْأَرْضِ وَيَرْفَعَهَا .

سَعِغَتْ مِنْ صَلَاحِ الْأَشْكَالِ
أَدَبًا عَلَى لَبَّاسِ الْحَوَالِ

• أدب • الإِدَادُ وَالْإِدَّةُ : الْعَجَبُ وَالْأَمْرُ الْفَطِيعُ الْعَظِيمُ وَالْدَاهِيَةُ ، وَكَذَلِكَ الْإِدُّ مِثْلُ فَاعِلٍ ، وَجَمْعُ الْإِدِّ إِدَادٌ ، وَجَمْعُ الْإِدَّةِ إِدَدٌ ، وَأَمْرٌ إِدٌّ وَصِفٌ بِهِ (هَلِيزُ عَنِ اللَّحْيَانِ) . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا» ، قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ إِدًّا ، بِكَسْرِ الْأَلِفِ ، إِلَّا مَا رَوَى عَنْ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهُ قَرَأَ : أَدًّا . قَالَ : وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ لَقَدْ جِئْتُ بِشَيْءٍ أَدٍّ ، مِثْلُ مَا دُ ، قَالَ : وَهُوَ فِي الْوُجُوهِ كُلِّهَا بِشَيْءٍ عَظِيمٍ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ دُرَيْدٍ :

يَا أُمَّا رَكِبْتُ أَمْرًا إِدًّا
رَأَيْتُ مَشْبُوحَ الدَّرَاعِ نَهْدًا
قَنْتُ مِنْهُ رَشْفًا وَبَرْدًا

وَالْإِدُّ : الدَاهِيَةُ تَبْدُ وَتَوَدُّ أَدًّا . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَارَى اللَّحْيَانِ حَكِي تَأَدُّ ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ بَنَى مُاضِيَةً عَلَى فَعِلٍ ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ أَيْ يَأْتِي .

وَأَدَّةُ الْأَمْرِ بَرْدُهُ وَبَيْدُهُ إِذَا دَهَاها . اللَّيْثُ : يُقَالُ أَدَّتْ فُلَانًا دَاهِيَةً تَوَدُّهُ أَدًّا ، بِالْفَتْحِ ، قَالَ رُؤْبَةُ :

وَالْإِدَدُ الْإِدَادُ وَالْمُضَايِلُ

وَالْإِدُّ : بِكَسْرِ الهمزة : الشَّدَّةُ وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الْمَنَامِ قَفَلْتُ : مَا لَقِيتُ بَعْدَكَ مِنَ الْإِدِّ وَالْأَوْدِ ، الْإِدُّ ، بِكَسْرِ الهمزة : الدَّوَاهِي الْعِظَامُ ، وَاحِدُهَا إِدَّةٌ ، بِالْكَسْرِ وَالتَّشْدِيدِ ، وَالْأَوْدُ : الْعُوجُ . وَالْأَدُّ : الْعَلَبَةُ وَالْقُوَّةُ ، قَالَ :

نَصَوْنُ عَنِّي شِدَّةً وَأَدًّا
مِنْ بَعْدِ مَا كُنْتُ صَمْلًا نَهْدًا

وَأَدَّتِ النَّاقَةُ وَالْإِيلُ تَوَدُّ أَدًّا : رَجَعَتِ الْحَيَنَ فِي أَجْوَافِهَا . وَأَدَّتِ النَّاقَةُ : حِينَهَا وَمَدَّهَا لِصَوْرِهَا (عَنْ كُرَاعٍ) . وَأَدَّ الْبَعِيرُ يُوَدُّ أَدًّا : هَدَرَ . وَأَدَّ الشَّيْءُ وَالْحَيَلُ يُوَدُّهُ أَدًّا : مَدَّهُ . وَأَدَّ فِي الْأَرْضِ يُوَدُّهُ أَدًّا : ذَهَبَ . وَأَدَّدَ الطَّرِيقَ : دَرَّرَهُ . وَالْأَدُّ : صَوْتُ الْوَطءِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

اللَّهُ لِلنَّاسِ لَهُمْ فِيهِ خَيْرٌ وَمَنَافِعٌ ثُمَّ دَعَاهُمْ إِلَيْهِ ، وَمَنْ قَالَ مَادُبَةً : جَعَلَهُ مَفْعَلَةً مِنَ الْأَدَبِ . وَكَانَ الْأَحْمَرُ يَجْعَلُهُمَا لُعْنَتَيْنِ مَادُبَةً وَمَادِبَةً بِمَعْنَى وَاحِدٍ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَمَنْ أَسْمَعَ أَحَدًا يَقُولُ هَذَا غَيْرَهُ ، قَالَ : وَالتَّفسيرُ الْأَوَّلُ أَعْجَبُ إِلَيَّ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : آدَبْتُ أَوْدُبَ إِيدَابًا ، وَأَدَبْتُ أَدَبًا ، وَالْمَادِبَةُ : الطَّعَامُ ، فَرَّقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَادِبَةِ الْأَدَبِ .

وَالْأَدَبُ : مَصْدَرُ قَوْلِكَ أَدَبَ الْقَوْمُ يَأْدِبُهُمْ ، بِالْكَسْرِ ، أَدَبًا ، إِذَا دَعَاهُمْ إِلَى طَعَامِهِ . وَالْأَدَبُ : الدَّاعِي إِلَى الطَّعَامِ . قَالَ طَرَفَةُ : نَحْنُ فِي الْمَشْتَاةِ نَدْعُو الْجَعْلَى لَا نَرَى الْآدِبَ فِينَا يَنْتَفِرُ وَقَالَ عَدِي :

زَجَلٌ وَبَلُّهُ يُجَاوِبُهُ دُفٌّ

لِيُخَوِّنَ مَادِبَةً وَزَمِيرُ وَالْمَادِبَةُ : الَّتِي قَدْ صُنِعَ لَهَا الصَّنِيعُ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : أَمَّا إِخْوَانُنَا بَنُو أُمَيَّةَ فَقَادَةُ أَدَبَةٍ . الْأَدَبَةُ جَمْعُ أَدَبٍ ، مِثْلُ كَتَبَةٍ وَكَاتِبٍ ، وَهُوَ الَّذِي يَدْعُو النَّاسَ إِلَى الْمَادِبَةِ ، وَهِيَ الطَّعَامُ الَّذِي يَصْنَعُهُ الرَّجُلُ وَيَدْعُو إِلَيْهِ النَّاسَ . وَفِي حَدِيثٍ كَعْبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ اللَّهَ مَادِبَةٌ مِنْ لُحُومِ الرُّومِ يَمْرُوجُ عَكَاءَ . أَرَادَ : أَنَّهُمْ يُقْتَلُونَ بِهَا فَتَتَابَعُهُ السَّبَاعُ وَالطَّيْرُ تَأْكُلُ مِنْ لُحُومِهِمْ . وَأَدَبَ الْقَوْمُ إِلَى طَعَامِهِ يُؤْدِبُهُمْ إِيدَابًا ، وَأَدَبَ : عَمِلَ مَادِبَةً . أَبُو عَمْرٍو يَقُولُ : جَاشَ أَدَبُ الْبَحْرِ ، وَهُوَ كَذَرُهُ مَائِهِ . وَأَنْشَدَ :

عَنْ بَنِي الْبَحْرِ يَجِيشُ أَدَبُهُ
وَالْأَدَبُ : الْعَجَبُ . قَالَ مَنْظُورُ بْنُ حَبَّةٍ الْأَسَدِيُّ ، وَجَبَّهُ أُمُّهُ :

بِسْمِجِي الْمَشْيُ عَجُولُ الْوَيْبِ
غَلَابَةُ لِلنَّاجِيَاتِ الْعَلْبِ
حَتَّى أَتَى أَزْبِيهَا بِالْأَدَبِ

الْأَزْبِيُّ : السَّرْعَةُ وَالتَّسْلُاطُ ، وَالسَّمِجِيُّ : النَّاقَةُ السَّرِيعَةُ . وَرَأَيْتُ فِي حَاشِيَةٍ فِي بَعْضِ نُسَخِ الصَّحَاحِ الْمَعْرُوفِ : الْإِدُّ ، بِكَسْرِ الهمزة ، وَوُجِدَ كَذَلِكَ يَحْطُّ أَبِي زَكْرِيَّا فِي نُسَخَتِهِ قَالَ : وَكَذَلِكَ أَوْرَدَهُ ابْنُ فَارِسٍ فِي الْمُجْمَلِ . الْأَصْمَعِيُّ : جَاءَ فُلَانٌ بِأَمْرِ أَدَبٍ ، مَجْرُومِ الدَّالِ أَيْ بِأَمْرِ عَجِيبٍ ، وَأَنْشَدَ :

• أدب • الْأَدَبُ : الَّذِي يَتَّادِبُ بِهِ الْأَدِيبُ مِنَ النَّاسِ ، سُمِّيَ أَدَبًا لِأَنَّهُ يَأْدِبُ النَّاسَ إِلَى الْمَحَامِدِ ، وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمَقَابِحِ . وَأَصْلُ الْأَدَبِ الدُّعَاءُ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلصَّنِيعِ يُدْعَى إِلَيْهِ النَّاسُ : مَدْعَاةٌ وَمَادِبَةٌ .

ابْنُ بَرَزَجٍ : لَقَدْ أَدَبْتُ أَدَبًا حَسَنًا ، وَأَنْتَ أَدِيبٌ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : أَدَبَ الرَّجُلُ يَأْدِبُ أَدَبًا ، فَهُوَ أَدِيبٌ ، وَأَرَبَ يَأْرِبُ أَرَابَةً وَأَرَبًا ، فِي الْعُقُلِ ، فَهُوَ أَرِيبٌ . غَيْرُهُ : الْأَدَبُ : أَدَبُ النَّفْسِ وَالذِّمَّةِ . وَالْأَدَبُ : الظَّرْفُ وَحُسْنُ التَّنَاقُلِ . وَأَدَبٌ ، بِالضَّمِّ ، فَهُوَ أَدِيبٌ ، مِنْ قَوْمِ أَدْيَاءَ .

وَأَدَبُهُ قَتَادَةُ : عِلْمُهُ ، وَاسْتَعْمَلَهُ الرَّجَاجُ فِي اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، فَقَالَ : وَهَذَا مَا أَدَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَبِيَّهُ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَفُلَانٌ قَدْ اسْتَأْدَبَ : بِمَعْنَى تَأَدَّبَ . وَيُقَالُ لِلْبَعِيرِ إِذَا رِيضٌ وَذَلَّلَ : أَدِيبٌ مُؤَدَّبٌ . وَقَالَ مُرَاجِمُ الْعُقَيْلِ :

وَهَنْ يُصْرَفَنَّ النَّوَى بَيْنَ عَالِجٍ

وَيُخَوِّنُ تَصْرِيفَ الْأَدِيبِ الْمُذَلَّلِ وَالْأَدَبَةُ وَالْمَادِبَةُ وَالْمَادِبَةُ : كُلُّ طَعَامٍ صُنِعَ لِدَعْوَةٍ أَوْ عُرْسٍ . قَالَ صَخْرُ الْغَيِّ يَصِفُ عَقَابًا :

كَأَنَّ قُلُوبَ الطَّيْرِ فِي قَفَرِ عَشْهَا

نَوَى الْقَسْبِ مَلَقَى عِنْدَ بَعْضِ الْمَادِبِ الْقَسْبُ : تَمَرُّ بِإِسْئَالِ صُلْبِ النَّوَى . شَبَّ قُلُوبُ الطَّيْرِ فِي وَكْرِ الْعَقَابِ بَنَى الْقَسْبِ ، كَمَا شَبَّهَ أَمْرُ الْقَيْسِ بِالْعَقَابِ فِي قَوْلِهِ :

كَأَنَّ قُلُوبَ الطَّيْرِ رَطِبًا وَبَاسًا

لَدَى وَكْرِهَا الْعُقَابِ وَالْحَشَفُ الْبَالِي وَالْمَشْهُورُ فِي الْمَادِبَةِ ضَمُّ الدَّالِ ، وَاجْتَازَ بَعْضُهُمُ الْفَتْحَ ، وَقَالَ : هِيَ بِالْفَتْحِ مَفْعَلَةٌ مِنَ الْأَدَبِ . قَالَ سِيبَوَيْهِ : قَالُوا الْمَادِبَةُ كَمَا قَالُوا الْمَدْعَاةُ . وَقِيلَ : الْمَادِبَةُ مِنَ الْأَدَبِ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَادِبَةٌ لِلَّهِ فِي الْأَرْضِ فَتَعَلَّمُوا مِنْ مَادِبَتِهِ ، بِمَعْنَى مَدْعَاتِهِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يُقَالُ مَادِبَةٌ وَمَادِبَةٌ ، فَمَنْ قَالَ مَادِبَةً أَرَادَ بِهَا الصَّنِيعَ يَصْنَعُهُ الرَّجُلُ فَيَدْعُو إِلَيْهِ النَّاسَ ، يُقَالُ مِنْهُ : أَدَبْتُ عَلَى الْقَوْمِ أَدَبًا ، وَرَجُلٌ أَدِيبٌ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَتَأْوِيلُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ شَبَّ الْقُرْآنَ بِصَنِيعِ صَنِيعِهِ

الأَصْمَعِي : يُقَالُ جَاءَنَا بِإِدْلَةٍ مَا تُطَاقُ
حَمَضًا أَيْ مِنْ حُمُوصَتِهَا .
وَبَابُ مَادُولُ أَيْ مُغْلَقٌ . وَيُقَالُ : أَذَلْتُ
الْبَابَ أَذْلًا أَغْلَقْتُهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
لَمَّا رَأَيْتُ أَخِي الطَّاحِي مُرْتَهَنًا
فِي بَيْتٍ سَجَنٍ عَلَيْهِ الْبَابُ مَادُولُ

• أدم . الأُدْمَةُ : الْقَرَابَةُ وَالْوَسِيلَةُ إِلَى الشَّيْءِ .
يُقَالُ : فَلَانُ أَدْمِي إِلَيْكَ أَيْ وَسِيلَتِي . وَيُقَالُ :
بَيْنَهُمَا أُدْمَةٌ وَمِلْحَةٌ أَيْ خُلُطَةٌ ؛ وَقِيلَ : الأُدْمَةُ
الْخُلُطَةُ ، وَقِيلَ : الْمُوَاقِفَةُ . وَالْأُدْمُ : الْإِلْفَةُ
وَالِإِتِّفَاقُ ؛ وَأَدَمَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا بِأَدَمٍ أَذَمًا . وَيُقَالُ :
أَدَمَ بَيْنَهُمَا يُؤَدِّمُ إِيدَامًا أَيضًا ، فَعَلَ وَأَفْعَلَ
بِمَعْنَى ؛ وَأَنْشَدَ :

وَالْبَيْضُ لَا يُؤَدِّمَنَ إِلَّا مُؤَدِّمًا

أَيْ لَا يُخَيِّبُنَ إِلَّا مُحِبِّيًا مُؤَضِّعًا (٤) :
وَأَدَمَ : لَأَمَ وَأَصْلَحَ وَأَلْفَ وَوَقَّعَ ، وَكَذَلِكَ
أَدَمَ يُؤَدِّمُ ، بِالْمَدِّ ، وَكُلُّ مُوَافِقٍ إِدَامٌ ؛ قَالَتْ
غَادِيَةُ الدَّبِيرِيَّةُ :

كَأَنَّا لِمَنْ خَالَطَهُمْ إِدَامًا

وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : أَنَّهُ قَالَ لِلْمَغِيرَةِ بِنْتِ شُعْبَةَ وَخَطَبَ امْرَأَةً :
لَوْ نَظَرْتَ إِلَيَّ فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يُؤَدِّمَ بَيْنَكُمَا ؛
قَالَ الْكِسَائِيُّ : يُؤَدِّمُ بَيْنَكُمَا يَعْنِي أَنْ تَكُونَ بَيْنَهُمَا
الْمَحَبَّةُ وَالِإِتِّفَاقُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : لَا أَرَى الْأَصْلَ
فِيهِ إِلَّا مِنْ أَدَمِ الطَّعَامِ ، لِأَنَّهُ صَلَاحَةٌ وَطَبِيعَةٌ إِنَّمَا
يَكُونُ بِالْإِدَامِ ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ طَعَامٌ مَادُومٌ .
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَإِدَامٌ اسْمُ امْرَأَةٍ مِنْ
ذَلِكَ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَلَا طَعَنْتَ لَطِيفَهَا إِدَامُ

وَكُلُّ وَصَالٍ غَائِيَةٍ زِمَامُ (٥)

وَأَدَمُهُ بِأَهْلِهِ أَذَمًا : خَلَطَهُ . وَفُلَانٌ أَدَمُ أَهْلِهِ
وَأَدَمَهُمْ أَيْ أَسْوَأَهُمْ ، وَبِهِ يَعْرِفُونَ . وَأَدَمَهُمْ
بِأَدَمِهِمْ أَذَمًا : كَانَ لَهُمْ أَدَمَةٌ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)
التَّهْلِيلُ : فَلَانٌ أَدَمَةٌ بَنِي فَلَانٍ ، وَقَدْ أَدَمَهُمْ
بِأَدَمِهِمْ وَهُوَ الَّذِي عَرَفَهُمُ النَّاسُ . الْجَوْهَرِيُّ :

(٤) قوله : «إِلَّا مُحِبِّيًا مُؤَضِّعًا» ، الَّذِي فِي
التَّهْلِيلِ : «إِلَّا مُحِبِّيًا مُؤَضِّعًا لِذَلِكَ .

(٥) قوله : «زِمَام» ، كَذَا فِي الْأَصْلِ وَشَرَحَ
الْقَامُوسُ بِالزَّيْ ، وَلَعَلَّهُ بِالرَّاءِ .

تَعَالَى : «وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى» (الْآيَةُ)
الْبَيْتُ : الْأَدْرَةُ وَالْأَدْرُ مُصْدَرَانِ ، وَالْأَدْرَةُ
اسْمُ تِلْكَ الْمُتَنَفِّخَةِ ، وَالْأَدْرُ نَعْتُ .

• أَدَطُ . الْأَدَطُ (٢) : الْمَعْسُوجُ الْفَكُّ ؛
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْمَعْرُوفُ فِيهِ الْأَدَوُطُ ،
فَجَعَلَهُ الْأَدَطُ ، قَالَ : وَهُمَا لَفْتَانِ .

• أَدَفُ . الْأَدَافُ : الدَّكْرُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :
أَفْلَحَ فِي كَعْبَتِهَا الْأَدَافَا
مِثْلُ الذَّرَاعِ يَمْتَطِي النُّطَافَا
وَفِي حَدِيثِ الدِّيَاتِ : فِي الْأَدَافِ الدُّبَّةُ ،
يَعْنِي الذَّكْرَ إِذَا قَطَعَ ، وَهَمَزُهُ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ
مِنْ وَدَفَ الْإِنَاءَ إِذَا قَطَرَ . وَدَفَتِ الشَّحْمَةُ
إِذَا (٣) قَطَرَتْ دُهْنًا ، وَيُرْوَى بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ .

• أَدِكُ . أَدِيكَ : اسْمُ مَوْضِعٍ ؛ قَالَ الرَّاعِي :
وَمَعْرَكَ مِنْ أَهْلِهَا قَدْ عَرَفْتُهُ
يُورِدِي أَدِيكَ حَيْثُ كَانَ مُحَابِنَا
وَيُرْوَى أَرِيكَ ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ .

• أَدَلُ . الْإِدْلُ : وَجَعٌ يَأْخُذُ فِي الْعُنُقِ ؛
حَكَاهُ يَغْفُوبُ ، وَفِي التَّهْلِيلِ : وَجَعُ الْعُنُقِ مِنْ
تَعَادِي الْوَسَادَةِ مِثْلُ الْإِجْلِ . وَالْإِدْلُ :
الْبَلْبُ الْخَائِرُ الْمُتَكَبِّدُ الشَّدِيدُ الْحُمُوصَةُ ،
زَادَ فِي التَّهْلِيلِ : مِنْ أَلْبَانِ الْإِوَلِ ، الطَّائِفَةُ
مِنْهُ إِذْلَةٌ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِأَبِي حَبِيبِ الشَّيْبَانِيِّ .
مَنْ يَأْتِهِ ضَيْفٌ فَلَيْسَ بِذَائِقٍ

لَمَّا جَاءَ سَوَى الْمَسْحُوطِ وَالْبَلْبُ الْإِدْلُ
وَأَدَلَهُ بِأَدُولِهِ : مَخْضُهُ وَحَرَكَةُ (عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

إِذَا مَا مَنَى وَرَدَانُ وَاهْتَزَّتْ اسْتُهُ
كَمَا اهْتَزَّتْ ضَيْفِي لِقَرَعَاءِ يُؤَدِّلُ

(٢) قوله «الْأَدَطُ الْخ» ، هُوَ هَكَذَا فِي الْأَصْلِ
بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ مَضْبُوطًا وَكَذَا نَقَلَهُ شَارِحُ الْقَامُوسِ ،
قَالَ وَالضُّوَابُ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ .

(٣) قوله : «إِذَا قَطَرَتْ دُهْنًا» ، هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ،
وَهُوَ الضُّوَابُ . وَجَاءَتْ فِي طَبْعَةِ دَارِصَادِر - دَارِ بِيروِت ،
وَفِي طَبْعَةِ دَارِلسَانِ الْعَرَبِ : «إِذَا قَطَرَتْ» وَهُوَ خَطَأٌ .

[عبد الله]

يَتَّبِعُ أَرْضًا جِبْهَا يَهُولُ
أَدُ وَسَجْعٌ وَبِهِمْ هَمَلٌ
وَالْأَدِيدُ : الْجَلْبَةُ . وَشَدِيدُ أَدِيدٌ : إِتْبَاعٌ لَهُ .
وَأُدُّ وَادُدٌ : أَبُو عَدْنَانَ وَهُوَ أَدُّ بْنُ طَاحِجَةَ (١)
ابْنُ الْيَاسِ بْنِ مُضَرَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
أَدُّ بْنُ طَاحِجَةَ أَبُونَا فَانْسَبُوا

يَوْمَ الْفَخَارِ أَبَا كَادُ تَنْفَرُوا
قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : أَحْسِبُ أَنَّ الْهَمَزَةَ فِي أَدُ وَوُ
لِأَنَّهُ مِنْ الْوَدِّ أَيْ الْحُبِّ ، فَأَبْدَلْتُ الْوَاوَ هَمَزَةً ،
كَمَا قَالُوا أَقْنْتُ ، وَأَرَخَ الْكِتَابَ . وَأُدُّ :
أَبُو قَبِيلَةٍ مِنَ الْيَمَنِ ، وَهُوَ أَدُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ
كَهْلَانَ بْنِ سَبَا بْنِ حِمَيْرٍ ؛ وَالْعَرَبُ يَقُولُ
أُدُّدًا ، جَعَلُوهُ بِمَنْزِلَةِ نَقَبٍ وَلَمْ يَجْعَلُوهُ بِمَنْزِلَةِ عَمْرٍ ؛
الْأَزْهَرِيُّ : وَكَانَ لِقُرَيْشٍ صَمٌّ يَدْعُوهُ وُدًّا ،
وَمِنْهُمْ مَنْ يَهْجُرُ يَقُولُ أَدُ .

• أَدَرُ . الْأَدْرَةُ ، بِالضَّمِّ : نَفْخَةٌ فِي الْخُصْبِيِّ ؛
يُقَالُ : رَجُلٌ أَدَرُ بَيْنَ الْأَدَرِ . غَيْرُهُ : الْأَدِيرُ
وَالْمَادُورُ الَّذِي يَنْفَتِقُ صِفَاقَهُ قَبْعُ قُصْبِهِ ، وَلَا
يَنْفَتِقُ إِلَّا مِنْ جَانِبِهِ الْأَيْسَرِ ، وَقِيلَ : هُوَ
الَّذِي يُصْبِيهِ قَتْنٌ فِي إِحْدَى الْخُصْبَتَيْنِ ،
وَلَا يُقَالُ امْرَأَةٌ أَدْرَاءُ ، إِنَّمَا لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ ،
وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ لِاخْتِلَافِ الْخُلُقَةِ ؛ وَقَدْ أَدَرَ
يَأْدُرُ أَدْرًا ، فَهُوَ أَدَرُ ، وَالْإِسْمُ الْأَدْرَةُ ؛ وَقِيلَ :
الْأَدْرَةُ الْخُصْبَةُ ، وَالْخُصْبَةُ الْأَدْرَاءُ : الْعَظِيمَةُ
مِنْ غَيْرِ قَتْنٍ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا أَنَاهُ وَبِهِ
أَدْرَةٌ ، فَقَالَ : انْتِ بِمُسٍّ ، فَمَحَسَا مِنْهُ
ثُمَّ جَمَّ فِيهِ ، وَقَالَ : انْتَضَحَ بِهِ ، فَذَهَبَتْ
عَنْهُ الْأَدْرَةُ . وَرَجُلٌ أَدَرُ بَيْنَ الْأَدَرَةِ ،
يَفْتَحُ الْهَمَزَةَ وَالذَّالَ ، وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى
النَّاسُ الْقَبِيلَةَ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : إِنَّ بَنِي
إِسْرَائِيلَ كَانُوا يَقُولُونَ إِنَّ مُوسَى أَدَرُ ، مِنْ أَجْلِ
أَنَّهُ كَانَ لَا يَقْبَسِلُ إِلَّا وَحْدَهُ . وَبِهِ نَزَلَ قَوْلُهُ

(١) قوله : «وهو أَدُّ بْنُ طَاحِجَةَ إِلَى قَوْلِهِ بِمَنْزِلَةِ عَمْرٍ»
كَذَا فِي نُسَخَةِ الْمُؤَلَّفِ . وَجِبَارَةُ الْقَامُوسِ وَشَرَحَهُ : وَأَدُّ كَمُضَرَ
مَضْرُوفًا وَأُدُّ ، بِضَمَّتَيْنِ ، لَغَةً فِيهِ عَنْ سَبِيحِ أَبِي قَبِيلَةٍ
مِنْ حِمَيْرٍ وَهُوَ أَدُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ كَهْلَانَ بْنِ سَبَا بْنِ حِمَيْرٍ .
وَأَدُ ، بِالْفَعْلِ ، ابْنُ طَاحِجَةَ بْنِ الْيَاسِ بْنِ مُضَرَ أَبُو قَبِيلَةٍ
أُخْرَى .

يُقَالُ جَعَلْتُ فُلَانًا أَدَمَةً أَهْلَى أَيْ أَسْوَأَهُمْ .
وَالْإِدَامُ : مَعْرُوفٌ مَا يُؤْتَدَمُ بِهِ مَعَ الْخَبْرِ .
وَفِي الْحَدِيثِ : نِعَمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ ، الْإِدَامُ ،
بِالْكَسْرِ ، وَالْأَدَمُ ، بِالضَّمِّ : مَا يُؤْكَلُ بِالْخَبْرِ
أَيْ شَيْءٌ كَانَ . وَفِي الْحَدِيثِ : سَيِّدُ إِدَامِ أَهْلِ
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ ، جَعَلَ اللَّحْمُ أَدَمًا ،
وَبَعْضُ الْفُقَهَاءِ لَا يَجْعَلُهُ أَدَمًا وَيَقُولُ : لَوْ حَلَفَ
أَلَّا يَأْتِدَمَ ثُمَّ أَكَلَ لَحْمًا لَمْ يَحْنَثْ ، وَالْجَمْعُ
أَدَمَةٌ ، وَجَمَعَ الْأَدَمُ إِدَامًا ، وَقَدْ اتَّخَذَ بِهِ .
وَأَدَمَ الْخَبْرُ يَأْدِمُهُ ، بِالْكَسْرِ ، أَدَمًا : خَلَطَهُ
بِالْأَدَمِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : أَدَمَ الْخَبْرُ بِاللَّحْمِ ،
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ :

إِذَا مَا الْخَبْرُ تَأْدَمُهُ بِالْحَمِ
فَذَاكَ أَمَانَةَ اللَّهِ التَّيْدُ

وَقَالَ آخَرُ :

تَطْبِخُهُ ضُرُوعُهُ وَتَأْدِمُهُ

قَالَ : وَشَاهِدُ الْإِدَامِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

الْأَبْيَضَانِ أَبْرَدَا عِظَامِي :

الماء والفتى بلا إدام

وَفِي حَدِيثٍ أَمْ مَعْبَدٌ : أَنَا رَأَيْتُ الشَّاةَ
وَأَيْهَا تَنَادُمُهَا وَتَأْدَمُ صِرْمَهَا (١) . وَفِي حَدِيثٍ
أَنْسَ : وَعَصَرْتُ عَلَيْهِ أَمْ سَلِمَ عَكَّةَ لَهَا فَادَمَتْهُ
أَيْ خَلَطَتْهُ وَجَعَلَتْ فِيهِ إِدَامًا يُؤْكَلُ ، يُقَالُ فِيهِ
بِالْمَدِّ وَالْقَصْرِ ، وَرَوَى بِتَشْدِيدِ الدَّالِ عَلَى
التَّكْثِيرِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ فَقَالَ :
إِنَّكُمْ تَأْتِدُمُونَ عَلَى أَصْحَابِكُمْ فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ
حَتَّى تَكُونُوا شَامَةً فِي النَّاسِ ، أَيْ إِنْ لَكُمْ مِنْ
الْعَنَى مَا يَصْلِحُكُمْ كَالْإِدَامِ الَّذِي يَصْلِحُ الْخَبْرَ ،
فَإِذَا أَصْلَحْتُمْ حَالَكُمْ كُنْتُمْ فِي النَّاسِ كَالشَّامَةِ
فِي الْجَسَدِ تَطْهَرُونَ لِلنَّاطِرِينَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
هَكَذَا جَاءَ فِي بَعْضِ كُتُبِ الْغَرِيبِ مَرْوِيًا
مَشْرُوحًا ، وَالْمَعْرُوفُ فِي الرَّوَايَةِ : إِنَّكُمْ قَادِمُونَ
عَلَى أَصْحَابِكُمْ فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ ، قَالَ :
وَالظَّاهِرُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، أَنَّهُ سَهُوٌ .

وَفِي حَدِيثٍ حَدِيثِيٍّ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهَا :
قَوْلَهُ إِنَّكَ لَتَكْتِيبُ الْمَعْدُومَ وَتَطْعُمُ الْمَأْدُومَ .
وَقَوْلُ امْرَأَةٍ دُرَيْدِ بْنِ الصِّمَّةِ حِينَ طَلَّقَهَا :

(١) قَوْلُهُ : « وَأَيْهَا تَنَادُمُهَا وَتَأْدَمُ صِرْمَهَا »

صَبِطٌ فِي الْأَصْلِ وَالتَّهَابَةُ بِضَمِّ الدَّالِ .

أَبَا فُلَانٍ ، أَنْطَلَقْتَنِي ؟ ! قَوْلُهُ لَقَدْ أَثْنَيْتُكَ
مَكْتُومِي ، وَأَطْعَمْتُكَ مَأْدُومِي ، وَشَيْتُكَ بَاهِلًا
غَيْرَ ذَاتِ صِرَارٍ ، إِنَّمَا عَنَتُ بِالْمَأْدُومِ الْخَلْقَ
الْحَسَنَ ، وَأَرَادَتْ أَنَّهَا لَمْ تَمْنَعْ مِنْهُ شَيْئًا كَالنَّافَةِ
بِالْبَاهِلَةِ الَّتِي لَمْ تُصَرِّوْا بِأَخَذِ لَبِهَا مِنْ شَاءَ .
وَأَدَمَ الْقَوْمَ : أَدَمَ لَهُمْ خَبْرَهُمْ ، أَنْشَدَ
يَعْقُوبُ فِي صِفَةِ كِلَابِ الصَّيْدِ :

فَهِيَ تَبَارَى كُلَّ سَارِ سَوْفَى
وَتُؤَدِّمُ الْقَوْمَ إِذَا لَمْ تَعْبَى (٢)

وَقَوْلُهُمْ : سَمَّيْهُمْ فِي أَيَدِيهِمْ ، يَعْنِي طَعَامَهُمْ
الْمَأْدُومَ ، أَيْ خَبْرَهُمْ رَاجِعٌ فِيهِمْ . التَّهْدِيبُ : مِنْ
أَمْثَالِهِمْ : سَمَّيْكُمْ هَرِيقَ فِي أَيَدِيكُمْ أَيْ فِي
مَأْدُومِكُمْ ، وَيُقَالُ : فِي سِفَائِكُمْ .

وَالْأَدِيمُ : الْجِلْدُ مَا كَانَ ، وَقِيلَ : الْأَحْمَرُ ،
وَقِيلَ : هُوَ الْمَدْنُوعُ ، وَقِيلَ : هُوَ بَعْدَ
الْأَفْيَقِ ، وَذَلِكَ إِذَا تَمَّ وَاحْمَرَّ ، وَاسْتَعَارَهُ
بَعْضُهُمْ لِلْحَرْبِ فَقَالَ أَنْشَدَهُ بَعْضُهُمْ لِلْحَارِثِ بْنِ
وَعْلَةَ :

وَأَيَّاكَ وَالْحَرْبَ الَّتِي لَا أَدِيمُهَا

صَحِيحٌ وَقَدْ تُعَدَّى الصَّحاحُ عَلَى السُّقْمِ
إِنَّمَا أَرَادَ لَا أَدِيمُ لَهَا ، وَأَرَادَ عَلَى ذَوَاتِ السُّقْمِ ،
وَالْجَمْعُ أَدَمَةٌ وَأَدَمٌ ، بِضَمِّينِ (عَنِ اللَّحْيَانِي) ؛
قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَعِنْدِي أَنَّ مَنْ قَالَ رُسُلٌ
فَسَكَنَ قَالَ أَدَمٌ ، هَذَا مُطَرَّدٌ . وَالْأَدَمُ ، بِضَبِّ
الدَّالِ : اسْمٌ لِلْجَمْعِ عِنْدَ سَبْيُوِيٍّ مِثْلُ أَفْيَقٍ
وَأَفْقٍ . وَالْأَدَامُ : جَمْعُ أَدِيمٍ كَثِيرٍ وَأَيْتَامٍ ،
وَإِنْ كَانَ هَذَا فِي الصِّفَةِ أَكْثَرُ ، قَالَ : وَقَدْ
يُحْزَنُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ أَدَمٍ ، أَنْشَدَ نَعْلَبُ :

إِذَا جَعَلْتَ الدَّلُوَ فِي خِطَامِهَا

حَمْرَاءَ مِنْ مَكَّةَ أَوْحَرَامِهَا

أَوْ بَعْضُ مَا يَتَّبَعُ مِنْ آدَامِهَا

وَالْأَدَمَةُ : بَاطِنُ الْجِلْدِ الَّذِي يَلِي اللَّحْمَ وَالْبَشِرَةَ
ظَاهِرُهُ ، وَقِيلَ : ظَاهِرُهُ الَّذِي عَلَيْهِ الشَّعْرُ وَبَاطِنُهُ
الْبَشِرَةُ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَقَدْ يُحْزَنُ أَنْ يَكُونَ
الْأَدَمُ جَمْعًا لِهَذَا بَلَّ هُوَ الْقِيَاسُ ، إِلَّا أَنَّ
سَبْيُوِيٍّ جَعَلَهُ اسْمًا لِلْجَمْعِ وَظَنَّهُ بِأَفْيَقٍ وَأَفْقٍ ،

(٢) قَوْلُهُ : « فَهِيَ تَبَارَى كُلَّ سَارِ سَوْفَى » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ

هنا ، وَصِيغِي فِي مَادَّةِ سَهَنَ عَلَى غَيْرِ هَذَا الرَّجْحِ
وَأَلَى بِمَشْطُورَيْنِ بَيْنَ هُنَيْنِ الْمَشْطُورَيْنِ .

وَهُوَ الْأَدِيمُ أَيْضًا .

الْأَضْمَعَى : يُقَالُ لِلْجِلْدِ إِهَابٌ ، وَالْجَمْعُ
أُهْبٌ وَأُهَبٌ ، مُؤَنَّثَةٌ ، فَأَمَّا الْأَدَمُ وَالْأَفْقُ فَمَقْدُورَانِ
إِلَّا أَنْ يُقْصَدَ قَصْدُ الْجُلُودِ وَالْأَدَمَةُ فَقَوْلُ : هِيَ
الْأَدَمُ وَالْأَفْقُ . وَيُقَالُ : أَدِيمٌ وَأَدَمَةٌ فِي الْجَمْعِ
الْأَقْلُ ، عَلَى أَفْعَلَةٍ . يُقَالُ : ثَلَاثَةُ أَدِمَةٍ وَأَرْبَعَةُ
أَدِمَةٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ
لِرَجُلٍ مَا مَالُكَ ؟ فَقَالَ : أَقْرَنُ وَأَدِمَةٌ فِي الْمَيْتَةِ ؛
الْأَدِمَةُ ، بِالْمَدِّ : جَمْعُ أَدِيمٍ مِثْلُ رَغِيفٍ
وَأَرْغَفَةٍ ، قَالَ : وَالْمَشْهُورُ فِي جَمْعِهِ أَدَمٌ ،
وَالْمَيْتَةُ ، بِالْهَمْزِ : الدَّبَاغُ . وَأَدَمَ الْأَدِيمُ : أَظْهَرَ
أَدَمَتَهُ ، قَالَ الْعَجَّاجُ (٣) ..

فِي صَلْبٍ مِثْلِ الْعِنَانِ الْمُؤَدَمِ

وَأَدِيمٌ كُلُّ شَيْءٍ : ظَاهِرُ جِلْدِهِ . وَأَدَمَةُ
الْأَرْضِ : وَجْهُهَا ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَرُبَّمَا
سُمِّيَ وَجْهُ الْأَرْضِ أَدِيمًا ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

يَوْمًا تَرَاهَا كَشِيبَةِ أَرْدِيَةِ الْ

مَضْبِ وَبَوْمًا أَدِيمُهَا تَغْلَا

وَرَجُلٌ مُؤَدَمٌ أَيْ مُحَبِّبٌ . وَرَجُلٌ مُؤَدَمٌ مُبَشِّرٌ :
حَازِقٌ مُجَرَّبٌ قَدْ جَمَعَ لِنَا وَشِدَّةً مَعَ الْمَعْرِفَةِ
بِالْأُمُورِ ، وَأَصْلُهُ مِنْ أَدَمَةٍ الْجِلْدِ وَبَشَرَتِهِ ،
فَالْبَشَرَةُ ظَاهِرُهُ ، وَهُوَ مَبْنِي الشَّعْرَ . وَالْأَدَمَةُ :
بَاطِنُهُ ، وَهُوَ الَّذِي يَلِي اللَّحْمَ ، فَالَّذِي يُرَادُ
مِنْهُ أَنَّهُ قَدْ جَمَعَ لَيْنَ الْأَدَمَةِ وَخَشَوْنَةَ الْبَشَرَةِ
وَحَرْبَ الْأُمُورِ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَعْنَاهُ
كَرِيمُ الْجِلْدِ غَلِيظُهُ جِلْدُهُ ، وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ :
فُلَانٌ مُؤَدَمٌ مُبَشِّرٌ أَيْ هُوَ جَامِعٌ يَصْلُحُ لِلشَّدَةِ
وَالرَّخَاءِ ، وَفِي الْمَثَلِ : إِنَّمَا يُعَاتَبُ الْأَدِيمُ ذُو
الْبَشَرَةِ أَيْ يُعَادَى فِي الدَّبَاغِ ، وَمَعْنَاهُ إِنَّمَا يُعَاتَبُ
مَنْ يَرْجَى فِيهِ مَسْكَةٌ وَفَوْةٌ ، وَرَاجِعٌ مِنْ فِيهِ
مُرَاجِعٌ .

وَيُقَالُ : بَشَرْتُهُ وَأَدَمْتُهُ وَمَشَيْتُهُ أَيْ فَشَرْتُهُ ،
وَالْأَدِيمُ إِذَا تَغَلَّتْ بَشَرَتُهُ فَقَدْ بَطَلَ . وَيُقَالُ :
أَدَمْتَ الْجِلْدَ بَشَرْتُهُ أَدَمْتُهُ . وَامْرَأَةٌ مُؤَدَمَةٌ مُبَشِّرَةٌ :
إِذَا حَسَنَ مَنَظَرُهَا وَصَحَّ مَخْبَرُهَا . وَفِي حَدِيثِ

(٣) قَوْلُهُ : « قَالَ الْعَجَّاجُ » عبارة الجَوْهَرِيُّ فِي

صَلْبٍ : وَالصَّلْبُ ، بِالشَّوْكَانِ ، لَعْنَةٌ فِي الصَّلْبِ مِنْ
الظُّهْرِ ، قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ امْرَأَةً :

رَبَا الْعِظَامَ فَخَمَّةَ الْمُخَدَّمِ فِي صَلْبٍ مِثْلِ الْعِنَانِ الْمُؤَدَمِ

نَجَبَةٌ : ابْنَتُكَ الْمُؤَدَّمَةُ الْمُبَشَّرَةُ . يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْكَامِلِ : إِنَّهُ لَمُؤَدَّمٌ مُبَشَّرٌ ، أَيْ جَمَعَ لَيْنِ الْأَدَمَةِ وَنَعُومَهَا ، وَهِيَ بَاطِنُ الْجِلْدِ ، وَشِدَّةُ الْبَشَرَةِ وَحُسْنُوتُهَا ، وَهِيَ ظَاهِرُهُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَقَدْ يُقَالُ رَجُلٌ مُبَشَّرٌ مُؤَدَّمٌ وَامْرَأَةٌ مُبَشَّرَةٌ مُؤَدَّمَةٌ فَيُقَدِّمُونَ الْمُبَشَّرَ عَلَى الْمُؤَدَّمِ ، قَالَ : وَالْأَوَّلُ أَعْرَفُ أَعْنَى تَقْدِيمِ الْمُؤَدَّمِ عَلَى الْمُبَشَّرِ .

وَقِيلَ : الْأَدَمَةُ مَا ظَهَرَ مِنْ جِلْدَةِ الرَّأْسِ . وَأَدَمَةُ الْأَرْضِ : بَاطِنُهَا ، وَأَدِيمُهَا : وَجْهُهَا . وَأَدِيمُ اللَّيْلِ : ظِلْمَتُهُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَانْشَدَ :

قَدْ أَغْنَدَى وَلِلَّيْلِ فِي جَرِيمِهِ
وَالصُّبْحُ قَدْ نَشَمَ فِي أَدِيمِهِ

وَأَدِيمُ النَّهَارِ : بَيَاضُهُ . حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَا رَأَيْتُهُ فِي أَدِيمِ نَهَارٍ وَلَا سَوَادَ لَيْلٍ ، وَقِيلَ : أَدِيمُ النَّهَارِ عَامَّتُهُ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : جِئْتُكَ أَدِيمُ الضُّحَى أَيْ عِنْدَ ارْتِفَاعِ الضُّحَى . وَأَدِيمُ السَّمَاءِ : مَا ظَهَرَ مِنْهَا . وَقُلَانُ بَرَىءُ الْأَدِيمِ مِمَّا يُلَطِّخُ بِهِ .

وَالْأَدَمَةُ : السُّمَرَةُ . وَالْأَدَمُ مِنَ النَّاسِ : الْأَسْمَرُ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْأَدَمَةُ فِي الْإِبِلِ لَوْنٌ مُشْرَبٌ سَوَادًا أَوْ بَيَاضًا ، وَقِيلَ : هُوَ الْبَيَاضُ الْوَاضِحُ ، وَقِيلَ : فِي الظُّبَاءِ لَوْنٌ مُشْرَبٌ بَيَاضًا وَفِي الْإِنْسَانِ السُّمَرَةُ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْأَدَمَةُ الْبَيَاضُ ، وَقَدْ أَدِمَ وَأَدَمَ ، فَهُوَ أَدَمٌ ، وَالْجَمْعُ أَدَمٌ ، كَسَرُوهُ عَلَى فَعْلٍ كَمَا كَسَرُوا فَعُولًا عَلَى فَعْلٍ ، نَحْوُ صَبُورٍ وَصَبِيرٍ ، لِأَنَّهُ أَفْعَلٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ (١) وَفِيهِ كَمَا أَنَّ فَعُولًا فِيهِ زِيَادَةٌ وَغَدَّةٌ حُرُوفِهِ كِمِثْلَةِ حُرُوفِ فَعُولٍ ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ الْعَيْنَ فِي جَمْعٍ أَفْعَلٌ إِلَّا أَنْ يَضْطَرَّ شَاعِرٌ ، وَقَدْ قَالُوا فِي جَمْعِهِ أَدَمَانٌ ، وَالْأَثْنَى أَدَمَاءُ وَجَمَعُهَا أَدَمٌ ، وَلَا يَجْمَعُ عَلَى فَعْلَانٍ ؛ وَقَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :
وَالْحَيْدُ مِنْ أَدَمَانَةٍ عَتُودٌ

عَيْبٌ عَلَيْهِ قَفِيلٌ : إِنَّمَا يُقَالُ هِيَ أَدَمَاءُ ، وَالْأَدَمَانُ جَمْعُ كَاحْمَرٍ وَحُمْرَانٍ ، وَأَنْتَ لَا تَقُولُ حُمْرَانَةً وَلَا صُفْرَانَةً . وَكَانَ أَبُو عَلِيٍّ يَقُولُ : بَيِّنِي مِنْ هَذَا الْأَصْلِ فَعَلَانَةً كَحُمْصَانَةٍ . وَالْعَرَبُ

(١) قَوْلُهُ «لَأَنَّ أَفْعَلٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ الْخ» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَلَكِنَّهُ لَأَنَّ أَفْعَلٌ مِنَ ذِي الثَّلَاثَةِ وَفِيهِ زِيَادَةٌ كَمَا أَنَّ فَعُولًا الْخ .

تَقُولُ : قُرَيْشُ الْإِبِلِ أَدَمُهَا وَصَبَبُهَا ، يَذْهَبُونَ فِي ذَلِكَ إِلَى تَفْصِيلِهَا عَلَى سَائِرِ الْإِبِلِ ، وَقَدْ أَوْضَحُوا ذَلِكَ يَقُولُهُمْ : خَيْرُ الْإِبِلِ صَهْبُهَا وَحُمْرُهَا ، فَجَعَلُوهُمَا خَيْرَ أَنْوَاعِ الْإِبِلِ ، كَمَا أَنَّ قُرَيْشًا خَيْرُ النَّاسِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ لَمَّا خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ النِّسَاءَ الْبَيْضَ وَالنَّوْقَ الْأَدَمَ فَفَعَلَيْكَ بَيْتِي مُذْلَجٌ ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَدَمُ جَمْعُ أَدَمٍ ، كَاحْمَرٍ وَحُمْرٍ .

وَالْأَدَمَةُ فِي الْإِبِلِ : الْبَيَاضُ مَعَ سَوَادِ الْمُقْلَتَيْنِ ، قَالَ : وَهِيَ فِي النَّاسِ السُّمَرَةُ الشَّدِيدَةُ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ أَدَمَةِ الْأَرْضِ ، وَهُوَ لَوْنُهَا ، قَالَ : وَبِهِ سُمِّيَ أَدَمُ أَبُو الْبَشَرِ ، عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

وَفِي الْإِبِلِ وَالظُّبَاءِ بَيَاضٌ . يُقَالُ : ظَلْبَةُ أَدَمَاءُ ، قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ لِلذَّكُورِ مِنَ الظُّبَاءِ أَدَمٌ ، قَالَ : وَإِنْ قِيلَ كَانَ قِيَاسًا . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْأَدَمُ مِنَ الْإِبِلِ الْبَيَاضُ ، فَإِنْ خَالَطَتْهُ حُمْرَةٌ فَهُوَ أَصْهَبُ ، فَإِنْ خَالَطَتْهُ الْحُمْرَةُ صَفَاءً فَهُوَ مُدْمِيٌّ . قَالَ : وَالْأَدَمُ مِنَ الظُّبَاءِ بَيْضٌ تَعْلُوهُنَّ جُدَدٌ فِيهِنَّ غَبَرَةٌ ، فَإِنْ كَانَتْ خَالِصَةً الْبَيَاضُ فَهِيَ الْآرَامُ . وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ بِسَنَدِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَاصِحٍ قَالَ : كُنَّا نَأْتِي مَجْلِسَ أَبِي أَيُّوبَ بْنِ أُخْتِ الْوَزِيرِ فَقَالَ لَنَا يَوْمًا ، وَكَانَ ابْنُ السَّكَيْتِ حَاضِرًا : مَا تَقُولُونَ فِي الْأَدَمِ مِنَ الظُّبَاءِ ؟ فَقَالَ : هِيَ الْبَيْضُ الْبُطُونُ السُّمَرُ الظُّهُورُ يَفْصِلُ بَيْنَ لَوْنِ ظُهُورِهَا وَبُطُونِهَا جُدَّتَانِ مَسْكِيَتَانِ ، قَالَ : فَالْتَقَتِ إِلَيَّ وَقَالَ : مَا تَقُولُ يَا أَبَا جَعْفَرٍ ؟ فَقُلْتُ : الْأَدَمُ عَلَى صَرِيحَيْنِ : أَمَّا الَّتِي مَسَاكِنُهَا الْجِبَالُ فِي بِلَادِ قَيْسٍ فَهِيَ عَلَى مَا وَصَفَ ، وَأَمَّا الَّتِي مَسَاكِنُهَا الرَّمْلُ فِي بِلَادِ تَمِيمٍ فَهِيَ الْخَوَالِصُ الْبَيَاضُ ، فَأَنْكَرَ بَعْثُوبُ ، وَاسْتَأْذَنَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَلَى تَفْيِئَةِ ذَلِكَ ، فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ : قَدْ جَاءَكُمْ مَنْ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ ، فَدَخَلَ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو أَيُّوبَ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، مَا تَقُولُ فِي الْأَدَمِ مِنَ الظُّبَاءِ ؟ فَتَكَلَّمَ كَأَنَّمَا يُنْطِقُ عَنْ لِسَانِ ابْنِ السَّكَيْتِ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، مَا تَقُولُ فِي ذِي الرُّمَّةِ ؟ قَالَ : شَاعِرٌ ، قُلْتُ : مَا تَقُولُ فِي قَصِيدَتِهِ

فَكَتَلَّمَ كَأَنَّمَا يُنْطِقُ عَنْ لِسَانِ ابْنِ السَّكَيْتِ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، مَا تَقُولُ فِي ذِي الرُّمَّةِ ؟ قَالَ : شَاعِرٌ ، قُلْتُ : مَا تَقُولُ فِي قَصِيدَتِهِ

صَيْدِحُ (٢) قَالَ : هُوَ بِهَا أَعْرَفُ مِنْهَا بِهِ ، فَأَنْشَدْتُهُ :
مِنْ الْمُؤَلِّفَاتِ الرَّمْلُ أَدَمَاءُ حَرَّةٌ
شُعَاعُ الضُّحَى فِي مَنَابِتِهَا يَتَوَضَّعُ
فَسَكَتَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَقَالَ : هِيَ الْعَرَبُ تَقُولُ مَا شَاعَتْ .

ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْأَدَمُ مِنَ الظُّبَاءِ ظَلْبَاءُ بَيْضٌ يَتَلَوُّهَا جُدَدٌ فِيهَا غَبَرَةٌ ، زَادَ غَبَرَةً ، وَتَسْكُنُ الْجِبَالُ ، قَالَ : وَهِيَ عَلَى أَلْوَانِ الْجِبَالِ ، يُقَالُ : ظَلْبَةُ أَدَمَاءُ ، قَالَ : وَقَدْ جَاءَ فِي شِعْرِ ذِي الرُّمَّةِ أَدَمَانَةٌ ، قَالَ : أَقُولُ لِلرَّكْبِ لَمَّا أَعْرَضَتْ أَصْلًا

أَدَمَانَةٌ لَمْ تُرَيَّهَا الْأَجَالِيدُ
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : الْأَجَالِيدُ جَمْعُ أَجْلَادٍ ، وَأَجْلَادٌ جَمْعُ جِلْدٍ ، وَهُوَ مَا صَلَبَ مِنَ الْأَرْضِ ؛ وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ أَدَمَانَةً لِأَنَّ أَدَمَانًا جَمْعٌ مِثْلُ حُمْرَانٍ وَسُودَانٍ وَلَا تَدْخُلُهُ الْمَاءُ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : أَدَمَانَةٌ وَأَدَمَانٌ مِثْلُ حُمْصَانَةٍ وَحُمْصَانٍ ، فَجَعَلَهُ مُفْرَدًا لَا جَمْعًا ، قَالَ : فَعَلَى هَذَا يَصِحُّ قَوْلُهُ .
الْجَوَهَرِيُّ : وَالْأَدَمَةُ فِي الْإِبِلِ الْبَيَاضُ الشَّدِيدُ . يُقَالُ : بَعِيرٌ أَدَمٌ وَنَاقَةٌ أَدَمَاءُ ، وَالْجَمْعُ أَدَمٌ ، قَالَ الْأَجَلُّ فِي كَتَبِ بْنِ جَعِيلٍ :

فَإِنْ أَهْجُهُ يَضْجَرُ كَمَا ضَجَرَ بَايِلُ
مِنْ الْأَدَمِ دَبَّرَتْ صَفْحَتَاهُ وَغَارِبُهُ
وَيُقَالُ : هُوَ الْبَيَاضُ الْأَسْوَدُ الْمُقْلَتَيْنِ .

وَاحْتَلَفَ فِي اشْتِقَاقِ اسْمِ أَدَمَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : سُمِّيَ أَدَمٌ لِأَنَّهُ خَلِقَ مِنْ أَدَمَةِ الْأَرْضِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لِأَدَمَةٍ جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ ؛ وَقَالَ الْجَوَهَرِيُّ : أَدَمٌ أَصْلُهُ يَهْرَمُ لِيْلَهُ أَفْعَلٌ ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَبَّيْنَا الثَّانِيَةَ ، فَإِذَا احْتَجَّتْ إِلَى تَحْرِيكِهَا جَعَلَتْهَا وَاوًا وَقُلْتُ أَوَادِمُ فِي الْجَمْعِ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ فِي الْيَاءِ مَعْرُوفٌ ، فَجَعَلَ الْغَالِبُ عَلَيْهَا الْوَاوَ (عَنِ الْأَخْفَشِ) ، قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : كُلُّ الْفِ مَجْهُولَةٌ لَا يُعْرَفُ عَمَّاذَا انْقَلَبَتْ ، وَكَانَتْ عَنْ هَمْزَةٍ بَعْدَ هَمْزَةٍ يَدْعُو أَمْرًا إِلَى تَحْرِيكِهَا ، فَإِنَّهَا تُبْدَلُ وَاوًا حَمَلًا عَلَى صَوَابٍ وَصَوَرٍ ، فَهَذَا حُكْمُهَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا

(٢) قَوْلُهُ : «فِي قَصِيدَتِهِ صَيْدِحٌ» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ وَالتَّهْدِيبُ وَفَرَحُ الْقَامُوسِ ، وَلَعَلَّهُ فِي قَصِيدَتِهِ فِي صَيْدِحٍ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِنَاقَةِ ذِي الرُّمَّةِ ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ سَمَى الْقَصِيدَةِ بِاسْمِهَا .

أَنْ تَكُونَ طَرَفًا رَابِعَةً فَحِينَئِذٍ تَبْدُلُ يَاءً ، وَقَالَ
السَّرَّاجُ (١) : يَقُولُ أَهْلُ اللُّغَةِ إِنَّ اشْتِقَاقَ
آدَمَ لِأَنَّهُ خُلِقَ مِنْ تَرَابٍ ، وَكَذَلِكَ الْأَدَمَةُ إِنَّمَا
هِيَ مُشَبَّهَةٌ بِذَوْنِ التَّرَابِ ، وَقَوْلُهُ :

سَادُوا الْمُلُوكَ فَأَصْبَحُوا فِي آدَمَ

بَلَّغُوا بِهَا غَرَّ الْجَوْهَرِ فَحُولًا

جَعَلَ آدَمَ اسْمًا لِلْقَبِيلَةِ لِأَنَّهُ قَالَ بَلَّغُوا بِهَا ، فَأَنْتَ
وَجَمْعٌ ، وَصَرَفَ آدَمَ ضَرُورَةً ، وَقَوْلُهُ :

النَّاسُ أَخْيَافُ وَشَيْءٌ فِي الشَّيْءِ

وَكُلُّهُمْ يَجْمَعُهُمْ بَيْتُ الْأَدَمِ

قِيلَ : أَرَادَ آدَمَ ، وَقِيلَ : أَرَادَ الْأَرْضَ ، قَالَ
الْأَخْفَشُ : لَوْ جَعَلْتُ فِي الشَّعْرِ آدَمَ مَعَ هَاشِمٍ

لَجَازَ ، قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَهَذَا هُوَ الْوَجْهَ الْقَوِيُّ
لِأَنَّهُ لَا يُحَقِّقُ أَحَدٌ هَمْزَةَ آدَمَ ، وَلَوْ كَانَ تَحْقِيقُهَا

حَسَنًا لَكَانَ التَّحْقِيقُ حَقِيقًا بِأَنْ يُسْمَعَ فِيهَا ،
وَإِذَا كَانَ بَدَلًا لِلْبَيْتِ وَجَبَ أَنْ يُجْرَى عَلَى مَا

أَجَرْتُهُ عَلَيْهِ الْعَرَبُ مِنْ مُرَاعَاةِ لَفْظِهِ وَتَنْزِيلِ هَذِهِ
الْهَمْزَةِ الْأَخِيرَةِ مِثْلَ الْأَلْفِ الرَّائِدَةِ الَّتِي لَا حَظَّ

فِيهَا لِلْهَمْزَةِ نَحْوَ عَالِمٍ وَصَابِرٍ ، أَلَا تَرَاهُمْ لَمَّا
كَسَرُوا وَقَالُوا آدَمَ وَأَوَادِمَ كَسَلِمَ وَسَوَالِمَ ؟

وَالْأَدَمَانُ فِي النَّحْلِ : كَالدَّمَانِ وَهُوَ الْعَصَنُ ،
وَسَيَّاتِي ذِكْرُهُ ، وَقِيلَ : الْأَدَمَانُ عَفَنٌ وَسَوَادٌ فِي

قَلْبِ النَّحْلَةِ وَهُوَ وَدْيُهُ (عَنْ كِرَاعٍ) ، وَلَمْ
يَقُلْ أَحَدٌ فِي الْقَلْبِ إِنَّهُ الْوَدِيُّ إِلَّا هُوَ

وَالْأَدَمَانُ : شَجَرَةٌ (حَكَاهَا أَبُو حَنِيفَةَ) قَالَ :
وَلَمْ أَسْمَعْهَا إِلَّا مِنْ شَيْبَلِ بْنِ عَزْرَةَ .

وَالْإِدَامَةُ : الْأَرْضُ الصُّلْبَةُ مِنْ غَيْرِ حِجَارَةٍ ،
مَأْخُودَةٌ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ وَهُوَ وَجْهُهَا . الْجَوْهَرِيُّ :

الْأَيَادِيمُ مَثَوْنُ الْأَرْضِ لَا وَاحِدَ لَهَا ، قَالَ ابْنُ
بَرِّى : وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ وَاحِدَهَا

إِدَامَةٌ ، وَهِيَ فِعَالَةٌ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ ، وَكَذَا
قَالَ الشَّيْبَانِيُّ وَاحِدَهَا إِدَامَةٌ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ :

كَمَا رَجَا مِنْ لُعَابِ الشَّمْسِ إِذْ وَقَدَتْ

عَطْشَانٌ رَنَعَ سَرَابٌ بِالْأَيَادِيمِ
الْأَصْمَعِيُّ : الْإِدَامَةُ أَرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ صُلْبَةٌ لَيْسَتْ

بِالْعَلِيطَةِ ، وَجَمْعُهَا الْأَيَادِيمُ ، قَالَ : أَخَذَتْ
(١) قَوْلُهُ : « وَقَالَ الرَّجَّاجُ الْبُخَّ » كَذَا فِي الْأَصْلِ ،

وَصَارَةُ التَّهْدِيدِ : وَقَالَ الرَّجَّاجُ : يَقُولُ أَهْلُ اللُّغَةِ فِي آدَمَ
إِنَّ اشْتِقَاقَهُ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ لِأَنَّهُ خُلِقَ مِنْ تَرَابٍ .

الْإِدَامَةُ مِنَ الْأَدِيمِ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :
كَاتَبَنِّي ذُرَى هَذِي مُحَسَّوَةٌ

عَنْهَا الْجِلَالُ إِذَا ابْيَضَّ الْأَيَادِيمُ (٢)
وَابْيَضَّ الْأَيَادِيمُ لِلْسَّرَابِ يَعْنِي الْإِبِلَ الَّتِي

أَهْدَيْتَ إِلَى مَكَّةَ جَلَلْتُ بِالْجِلَالِ . وَقَالَ :
الْإِدَامَةُ الصُّلْبَةُ مِنْ غَيْرِ حِجَارَةٍ . ابْنُ شُمَيْلٍ :

الْإِدَامَةُ مِنَ الْأَرْضِ السَّنْدُ الَّذِي لَيْسَ بِشَدِيدٍ
الْإِشْرَافِ ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي سَهْلٍ الْأَرْضِ ،

وَهِيَ تَنْبِتُ وَلَكِنْ فِي نَتَبِهَا زُرٌّ ، لِيُعْلَظَ مَكَانُهَا
وَقَوْلُهُ اسْتِقْرَارُ الْمَاءِ فِيهَا .

وَأَدَمِي ، عَلَى فَعْلٍ ، وَالْأَدَمِي : مَوْضِعٌ ،
وَقِيلَ : الْأَدَمِي أَرْضٌ يَطْهَرُ الْبِمَامَةِ . وَأَدَامُ :

بَلَدٌ ، قَالَ صَخْرُ الْفَنَى :
لَقَدْ أَجْرَى لِمَصْرَعِهِ تَلِيدٌ

وَسَاقَتُهُ الْمَنِيَّةُ مِنْ آدَامَا
وَأَدِيمَةٍ : مَوْضِعٌ ، قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جَوْيَةَ :

كَانَ بَنِي عَمْرٍو يُرَادُ بِدَارِهِمْ
بِنَعْمَانَ رَاعٍ فِي أَدِيمَةٍ مُغْرِبٌ

يَقُولُ : كَاتَبَنِّي مِنْ امْتِنَاعِهِمْ عَلَى مَنْ أَرَادَهُمْ
فِي جَبَلٍ ، وَإِنْ كَانُوا فِي السَّهْلِ .

هـ أَدَمُ الْمُوَدُّونَ مِنَ النَّاسِ : الْقَصِيرُ الْعُنُقُ
الضَّيْقُ الْمُنْكِبِينَ مَعَ قَصْرِ الْأُلُوَحِ وَالْيَدَيْنِ ،

وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يُؤَلِّدُ ضَاوِبًا . وَالْمُوَدَّةُ :
طَوِيلَةٌ صَغِيرَةٌ قَصِيرَةُ الْعُنُقِ نَحْوُ الْقَبْرِ . ابْنُ بَرِّى :

الْمُوَدُّونَ الْفَاجِشُ الْقَصِيرُ ، قَالَ رَبِيعُ الدَّبِيرِيِّ :
لَمَّا رَأَتْهُ مُؤَدَّنًا عِظْرًا

قَالَتْ : أُرِيدُ التَّمَتُّعَ الذَّفِيرَا
هـ أَدَا . أَدَا اللَّبَنُ أَدَوًا وَأَدَى أَدِيًا : خَرَّ لِيُرُوبَ

(عَنْ كِرَاعٍ) ، يَأْتِيهِ وَوَاوِيَةً . ابْنُ بَرِّزَجٍ : أَدَا
اللَّبَنُ أَدَوًا ، مُثَقَّلٌ ، يَأْدُو ، وَهُوَ اللَّبَنُ بَيْنَ

اللَّبَنِينِ لَيْسَ بِالْحَامِضِ وَلَا بِالْحَلْوِ . وَقَدْ أَدَّتْ
الشَّمْرَةُ تَأْدُو أَدَوًا ، وَهُوَ الْبُتُّوعُ وَالنُّضْجُ . وَأَدَوْتُ

(٢) قَوْلُهُ : « كَاتَبَنِّي ذُرَى الْبُخَّ » الشُّطْرُ الْأَوَّلُ فِي
الْأَصْلِ مِنْ غَيْرِ نَقْطٍ ، وَكُتِبَ فِي هَاشِمٍ الْأَصْلُ

وَشَرَحَ الْقَامُوسُ :
كَاتَبَنِّي ذُرَى هَذِي بِمَجْزُوعَةٍ

ثُمَّ شَرَحَهُ شَارِحُ الْقَامُوسِ بِمَثَلِ مَا هُنَا ، وَلَعَلَّ عَنْهَا
فِي الْبَيْتِ مَعْنَى عَلَيْهَا كَمَا يُؤَخَّذُ مِنْ تَفْسِيرِهِ .

اللَّبَنُ أَدَوًا : مَخْضُهُ . وَأَدَى السَّقَاءُ يَأْدِي أَدِيًا :
أَمَكَّنَ لِيُمَخَّضَ . وَأَدَوْتُ فِي مَشْيِي أَدَوًا ،

وَهُوَ مَشْيٌ بَيْنَ الْمَشْيَيْنِ لَيْسَ بِالسَّرْعِ وَلَا
الْبَطْئِ . وَأَدَوْتُ أَدَوًا إِذَا خَتَلْتُ . وَأَدَا السَّيِّحُ

لِلْغَزَالِ يَأْدُو أَدَوًا : خَتَلَهُ لِيَأْكُلَهُ ، وَأَدَوْتُ لَهُ وَأَدَوْتُهُ
كَذَلِكَ ، قَالَ :

حَتَنِي حَانِيَاتُ الدَّهْرِ حَتَّى

كَانِي خَاتِلُ يَأْدُو لِيَصِيدَ

أَبُو زَيْدٍ وَغَيْرُهُ : أَدَوْتُ لَهُ أَدَوًا إِذَا خَتَلْتَهُ ،
وَأَنْشَدَ :

أَدَوْتُ لَهُ لِأَخِيهِ

فَهَبَاتُ الْفَتَى حَذِرَا

نَصَبَ حَذِرًا بِفَعْلٍ مُضْمرٍ لَا أَيْ يَزَالُ حَذِرًا ،
قَالَ : وَيَجُوزُ نَصْبُهُ عَلَى الْحَالِ لِأَنَّ الْكَلَامَ تَمَّ

بِقَوْلِهِ فَهَبَاتُ كَأَنَّهُ قَالَ بَعْدَ عَنِّي وَهُوَ حَذِرٌ ،
وَهُوَ مِثْلُ دَأَى يَدَأَى سَوَاءً بِمَعْنَاهُ . وَيُقَالُ :

الذُّبُّ يَأْدُو لِلْغَزَالِ أَيْ يَخْتَلُهُ لِيَأْكُلَهُ ، قَالَ :
وَالذُّبُّ يَأْدُو لِلْغَزَالِ يَأْكُلُهُ

الْجَوْهَرِيُّ : أَدَوْتُ لَهُ وَأَدَيْتُ أَيْ خَتَلْتَهُ ،
وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

تَنَظُّ وَيَأْدُوهَا الْإِفَالُ مُرَبَّةٌ

بِأُطْلَانِهَا مِنْ مَطْرَفَاتِ الْحِمَائِلِ
قَالَ : يَأْدُوهَا يَخْتَلُهَا عَنْ ضُرُوعِهَا ، وَغَرَّتْهُ أَيْ

قَلْبُهَا مُرَبَّةٌ بِالْمَوَاضِعِ الَّتِي تَنَزَّعُ إِلَيْهَا ،
وَمَطْرَفَاتُ : أَطْرَفُهَا غَنِيمَةً مِنْ غَيْرِهِمْ

وَالْحِمَائِلُ : الْمُحْتَمَلَةُ إِلَيْهِمُ الْمَأْخُودَةُ مِنْ غَيْرِهِمْ ،
وَالْإِدَاوَةُ : الْمَطْهَرَةُ . ابْنُ سَيِّدَةَ وَغَيْرُهُ : الْإِدَاوَةُ

لِلْمَاءِ وَجَمْعُهَا أَدَاوَى ، مِثْلُ الْمَطَايَا ، وَأَنْشَدَ :
يَحْمِلُنَ قُدَّامَ الْجَا جِي فِي أَدَاوَى كَالْمَطَاهِرِ

يَصِفُ الْقَطَا وَاسْتِقَاءَهَا لِفِرَاحِهَا فِي حَوَاصِلِهَا ،
وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ :

إِذَا الْأَدَاوَى مَاؤُهَا نَصَبَصَا

وَكَانَ قِيَاسُهُ أَدَاوِي مِثْلَ رِسَالَةٍ وَرِسَائِلٍ ، فَتَجَنَّبُوهُ
وَفَعَلُوا بِهِ مَا فَعَلُوا بِالْمَطَايَا وَالْحَطَايَا فَجَعَلُوا فَعَالًا

فَعَالِي ، وَأَبْدَلُوا هُنَا الْوَاوَ لِيُبدَلَ عَلَى أَنَّهُ قَدْ كَانَتْ
فِي الْوَاحِدَةِ وَأَوْ ظَاهِرَةً فَقَالُوا أَدَاوَى ، فَهَذِهِ الْوَاوُ

بَدَلٌ مِنَ الْأَلْفِ الرَّائِدَةِ فِي إِدَاوَةٍ ، وَالْأَلْفُ
الَّتِي فِي آخِرِ الْأَدَاوَى بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ الَّتِي فِي

إِدَاوَةٍ ، وَالزُّمُو الْوَاوُ هُنَا كَمَا زُمُوا الْيَاءَ فِي
مَطَايَا ، وَقِيلَ : إِنَّمَا تَكُونُ إِدَاوَةٌ إِذَا كَانَتْ

مِنْ جُلْدَتَيْنِ قُوبِلَ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ . وَفِي حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ : فَأَخَذْتُ الْإِدَاوَةَ وَخَرَجْتُ مَعَهُ ؛ الْإِدَاوَةُ ، بِالْكَسْرِ : إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جُلْدٍ يَتَّخَذُ لِلْمَاءِ كَالسَّطِيحَةِ وَنَحْوِهَا . وَإِدَاوَةُ الشَّيْءِ وَادَاوُهُ : آلَتْهُ . وَحَكَى اللَّحْيَانِي عَنْ الْكِسَائِيِّ أَنَّ الْعَرَبَ يَقُولُ : أَخَذَ هَدَانَهُ أَيْ ادَّانَهُ ، عَلَى الْبَدَلِ . وَأَخَذَ لِلدَّهْرِ ادَّانَهُ : مِنَ الْعُدَّةِ . وَقَدْ تَادَى الْقَوْمُ تَادِيًا إِذَا أَخَذُوا الْعُدَّةَ الَّتِي تُقَوِّمُهُمْ عَلَى الدَّهْرِ وَغَيْرِهِ .

الَلَّيْتُ : أَلَفْتُ الْإِدَاةَ وَأَوْ لَأَنَّ جَمَعَهَا ادَّوَاتٌ . وَلِكُلِّ ذِي حِرْفَةٍ ادَّاةٌ : وَهِيَ آلَتُهُ الَّتِي تَقِيمُ حِرْفَتَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَشْرَبُوا إِلَّا مِنْ ذِي إِدَاءٍ ؛ الْإِدَاءُ ، بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ . الْوِكَاءُ وَهُوَ شِدَادُ السَّقَاءِ . وَادَّاةُ الْحَرْبِ : سِلَاحُهَا . ابْنُ السَّكَيْتِ : ادَّيْتُ لِلسَّفَرِ فَأَنَا مُؤَدِّ لَهُ إِذَا كُنْتُ مَهْبِئًا لَهُ . وَنَحْنُ عَلَى ادَّيٍّ لِلصَّلَاةِ أَيْ تَهَيُّؤٍ . وَادَّى الرَّجُلُ أَنْفُسًا أَيْ قَوَى فَهُوَ مُؤَدِّ بِالْمَهْمَزِ ، أَيْ شَاكَ السَّلَاحَ ؛ قَالَ رُؤَبَةُ :

مُؤَدِّينَ يَحْمِينُ السَّبِيلَ السَّابِلَا
وَرَجُلٌ مُؤَدِّ : ذُو ادَّاةٍ ، وَمُؤَدِّ : شَاكَ فِي السَّلَاحِ ، وَقِيلَ : كَامِلُ ادَّاةِ السَّلَاحِ . وَادَّى الرَّجُلُ ، فَهُوَ مُؤَدِّ إِذَا كَانَ شَاكَ السَّلَاحِ ، وَهُوَ مِنَ الْإِدَاةِ . وَتَادَى أَيْ أَخَذَ لِلدَّهْرِ ادَّاةً ؛ قَالَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَعْفَرٍ :

مَا بَعْدَ زَيْدٍ فِي فَتَاةٍ قُرُقَا
قَتَلَا وَسَيَّأَ بَعْدَ حُسْنِ تَادِي
وَحَيَّرُوا الْأَرْضَ الْقَضَاءَ لِعِزِّهِمْ
وَزَيْدٌ رَافِدُهُمْ عَلَى الرُّفَادِ
قوله : بعد حُسْنِ تَادِي أَيْ بَعْدَ قُوَّةٍ . وَتَادَيْتُ لِلْأَمْرِ : أَخَذْتُ لَهُ ادَّانَهُ . ابْنُ بَرُوجٍ : يُقَالُ هَلْ تَادَيْتُمْ لِذَلِكَ الْأَمْرِ أَيْ هَلْ تَأَهَّبْتُمْ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : هُوَ مَاخُذٌ مِنَ الْإِدَاةِ ، وَأَمَّا مُؤَدِّلَا هَمَزٍ فَهُوَ مِنْ أَوْدَى أَيْ هَلَكَ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

إِنِّي سَأُوْدِيكَ بِسَيْرٍ وَكُنْ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقِيلَ تَادَى تَفَاعَلَ مِنْ الْإِدَادِ ، وَهِيَ الْقُوَّةُ ، وَارَادَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَعْفَرٍ بَزِيدَ زَيْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَنْظَلَةَ ، وَكَانَ الْمُنْذِرُ حَطَبَ إِلَيْهِمْ امْرَأَةً فَسَابُوا أَنْ يَرْجُوهُ إِيَّاهَا فَفَزَّاهُمْ وَقَتْلَ مِنْهُمْ . وَيُقَالُ : أَخَذْتُ لِذَلِكَ الْأَمْرِ ادَّيَّةً أَيْ أَهْبَتُهُ . الْجَوْهَرِيُّ : الْإِدَاةُ الْآلَةُ ، وَالْجَمْعُ

الْإِدَاوَاتُ . وَادَّاهُ عَلَى كَذَا يُؤَدِّيهِ إِيدَاءً : قُوَّةٌ عَلَيْهِ وَأَعَانَةٌ . وَمَنْ يُؤَدِّي عَلَى فُلَانٍ أَيْ مَنْ يُعِينُنِي عَلَيْهِ ؛ شَاهِدُهُ قَوْلُ الطَّرِمَاحِ بْنِ حَكِيمٍ :
فِيؤَدِّيهِمْ عَلَى فَنَاءِ سَيِّ

حَنَانِكَ رَبَّنَا بِإِذَا الْحَنَانِ !
وَفِي الْحَدِيثِ : يَخْرُجُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ حَيْشٌ آدَى شَيْءٍ وَأَعَدَّهُ ، أَمِيرُهُمْ رَجُلٌ طَوَالٌ ، أَيْ أَقْوَى شَيْءٍ . يُقَالُ : آدَى عَلَيْهِ ، بِالْمَدِّ ، أَيْ قَوَى . وَرَجُلٌ مُؤَدِّ : تَامَ السَّلَاحَ كَامِلُ ادَّاةِ الْحَرْبِ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا خَرَجَ مُؤَدِّيًا نَشِيطًا ؟ وَفِي حَدِيثِ الْأَسْوَدِ ابْنِ يَزِيدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَذِرُونَ » ، قَالَ : مُقَوِّونَ مُؤَدِّونَ أَيْ كَامِلُو ادَّاةِ الْحَرْبِ . وَأَهْلُ الْحِجَازِ يَقُولُونَ ادَّيْتُهُ عَلَى أَفْعَلْتُهُ أَيْ أَعْتَنَتُهُ . وَادَّانِي السُّلْطَانُ عَلَيْهِ : أَعْدَانِي . وَاسْتَدَّيْتُهُ عَلَيْهِ : اسْتَعَدَّيْتُهُ . وَادَّيْتُهُ عَلَيْهِ : أَعْتَنَتُهُ ، كُلُّهُ مِنْهُ . الْأَزْهَرِيُّ : أَهْلُ الْحِجَازِ يَقُولُونَ اسْتَدَّيْتُ السُّلْطَانَ عَلَى فُلَانٍ أَيْ اسْتَعَدَّيْتُ قَادَانِي عَلَيْهِ أَيْ أَعْدَانِي وَأَعَانِي . وَفِي حَدِيثِ هِجْرَةَ الْحَبْشَةِ قَالَ : وَاللَّهِ لَأَسْتَدَّيْتُهُ عَلَيْكُمْ أَيْ لَأَسْتَعَدَّيْتُهُ ، فَأَبْدَلَ الْهَمْزَةَ مِنَ الْعَيْنِ لَانْتِهَاءِ مَخْرَجٍ وَاحِدٍ ، يُرِيدُ لِأَشْكُونَ إِلَيْهِ فَعَلَيْكُمْ فِي لِيُعَدِّي عَلَيْكُمْ وَيُنْصِفَنِي مِنْكُمْ . وَفِي تَرْجُمَةِ عَدَا : يَقُولُ اسْتَدَّاهُ ، بِالْمَهْمَزِ ، قَادَاهُ أَيْ فَاعَانَهُ وَقَوَاهُ وَادَّيْتُ لِلسَّفَرِ فَأَنَا مُؤَدِّ لَهُ إِذَا كُنْتُ مَهْبِئًا لَهُ . وَفِي الْمُحْكَمِ : اسْتَعْدَدْتُ لَهُ وَأَخَذْتُ ادَّانَهُ . وَالْأَدَى : السَّفَرُ مِنْ ذَلِكَ ؛ قَالَ : وَحَرْفٌ لَا تَرَالُ عَلَى ادَّيٍّ

مُسَلَّمَةُ الْعُرُوقِ مِنَ الْخَمَالِ
وَأَدِيَّةٌ (١) أَبُو مِرْدَاسٍ الْحُرُورِيُّ : إِمَّا أَنْ يَكُونَ تَصْغِيرَ ادَّوَةٍ وَهِيَ الْحَدَّعَةُ ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ تَصْغِيرَ ادَّاةٍ . وَيُقَالُ : تَادَى الْقَوْمُ تَادِيًا وَتَعَادَوْا تَعَادِيًا أَيْ تَتَابَعُوا مَوْتًا . وَغَمَّ ادَّيَّةً عَلَى فَيْعِلَةٍ ، أَيْ قَلِيلَةً . الْأَصْمَعِيُّ :

الْإِدَاةُ تَقْدِيرُ عَدِيَّةٍ مِنَ الْإِبِلِ الْقَلِيلَةِ الْعَدَدِ
(١) أدِيَّةٌ هِيَ أُمُّ يَرْدَاسٍ بْنِ حَذِيرٍ ، مِنْ عِظَمَاءِ الشَّرَاةِ . شَهِدَ حَيِّفِينَ مَعَ عَلِيٍّ ، وَأَنْكَرَ التَّحْكِمَ .

[عبد الله]

أَبُو عَمْرٍو : (الاداء (٢) الخومين الرمل ، وهو الواسع من الرمل ، وجمعه أيدية . والإددة : زمام الأمر واجتماعه ، قال الشاعر :

وَبَاتُوا جَمِيعًا سَالِينَ وَأَمْرُهُمْ
عَلَى إِدَّةٍ حَتَّى إِذَا النَّاسُ أَصْبَحُوا
وَأَدَى الشَّيْءُ : أَوْصَلَهُ ، وَالْإِسْمُ الْإِدَاءُ . وَهُوَ آدَى لِلْأَمَانَةِ مِنْهُ ، بِمَدِّ الْأَلِفِ ، وَالْعَامَّةُ قَدْ لَهَجُوا بِالْخَطِّ فَقَالُوا فُلَانٌ آدَى لِلْأَمَانَةِ ، وَهُوَ لَحْنٌ غَيْرُ جَائِزٍ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : مَا عَلِمْتُ أَحَدًا مِنَ النُّحَوِيِّينَ أَجَازَ آدَى لَأَنَّ أَفْعَلَ فِي بَابِ التَّعَجُّبِ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الثَّلَاثِي ، وَلَا يُقَالُ آدَى بِالْتَّخْفِيفِ بِمَعْنَى آدَى بِالتَّشْدِيدِ ، وَجِهَ الْكَلَامُ أَنَّ يُقَالُ : فُلَانٌ أَحْسَنُ ادَّاةٍ .

وَأَدَى دَيْتُهُ تَادِيَةً أَيْ قَضَاهُ ، وَالْإِسْمُ الْإِدَاءُ . وَيُقَالُ : تَادَيْتُ إِلَى فُلَانٍ مِنْ حَقِّهِ إِذَا آدَيْتُهُ وَقَضَيْتُهُ . وَيُقَالُ : لَا يَتَادَى عَبْدٌ إِلَى اللَّهِ مِنْ حُقُوقِهِ كَمَا يَجِبُ . وَيَقُولُ لِلرَّجُلِ : مَا أَدَرَى كَيْفَ آتَادَى إِلَيْكَ مِنْ حَقِّ مَا أَوْلَيْتَنِي . وَيُقَالُ : آدَى فُلَانٌ مَا عَلَيْهِ ادَّاةٌ وَتَادِيَةً وَتَادَى إِلَيْهِ الْخَيْرُ أَيْ انْتَهَى . وَيُقَالُ : اسْتَدَّاهُ مَا لَا إِذَا صَادَرَهُ وَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ . وَأَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « أَنْ آدُوا إِلَى عِبَادِ اللَّهِ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ » ، فَهُوَ مِنْ قَوْلِ مُوسَى لِلدَّيْرِ فِرْعَوْنَ ، مَعْنَاهُ سَلِّمُوا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ، كَمَا قَالَ : « فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَائِيلَ » أَيْ أَطْلِقْهُمْ مِنْ عِبَادِكَ ؛ وَقِيلَ : نَصَبَ عِبَادَ اللَّهِ لِأَنَّهُ مُتَادِي مُضَافٌ ، وَمَعْنَاهُ آدُوا إِلَى مَا أَمَرَكُمْ اللَّهُ بِهِ بِاعْبَادِ اللَّهِ فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : فِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ آدُوا إِلَى بِمَعْنَى اسْتَمِعُوا إِلَيَّ ، كَأَنَّهُ يَقُولُ آدُوا إِلَيَّ سَمِعْكُمْ أَبْلَغْكُمْ رِسَالَةَ رَبِّكُمْ ؛ قَالَ : وَبَدَّلَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ قَوْلَ أَبِي الْمُنْكَرَمِ الْهَذَلِيِّ : سَبَعْتُ رَجُلًا فَأَهْلَكْتُهُمْ فَادَّ إِلَى بَعْضِهِمْ وَأَقْرَضَ أَرَادَ يَقُولُهُ أَدَّ إِلَى بَعْضِهِمْ أَيْ اسْتَمَعَ إِلَى بَعْضٍ مِنْ سَبْعَةٍ لِيَسْمَعَ مِنْهُ كَأَنَّهُ قَالَ أَدَّ سَمِعَكَ إِلَيْهِ . وَهُوَ بِإِدَائِهِ أَيْ بِإِزَاتِهِ (طائفة) .

(٢) قوله « أبو عمرو الاداء » كذا في الأصل من غير ضبط لأوله . وقوله « وجمعه أيدية » هكذا في الأصل أيضاً ، ولعله محرف عن أدية ، بالمد ، مثل آنية .

وَإِذَا أَدَى : صَغِيرٌ ، وَسِقَاءٌ أَدَى : بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، وَمَالٌ أَدَى وَمَتَاعٌ أَدَى ، كِلَاهُمَا : قَلِيلٌ . وَرَجُلٌ أَدَى : خَفِيفٌ مُشْمَرٌ . وَقَطَعَ اللَّهُ أَدْيَهُ أَيْ يَدَيْهِ . وَتَوَبَّ أَدَى وَيَدَى إِذَا كَانَ وَاسِعًا . وَأَدَى الشَّيْءُ : كَثُرَ . وَأَدَاهُ مَالُهُ : كَثُرَ عَلَيْهِ فَعَلَبَهُ ؛ قَالَ :

إِذَا آدَاكَ مَالُكَ فَأَمْتَنَهُ

لجأديه وَإِنْ قَرِعَ المَرَا ح
وَأَدَى القَوْمُ وَآدَا : كَثُرُوا بِالمَوْضِعِ وَأَخْصَبُوا .

• تَفْسِيرُ إِذْ وَإِذَا وَإِذَنْ مُتَوَنِّةٌ . قَالَ اللَّيْثُ : يَقُولُ الْعَرَبُ إِذْ لَا مَضَى ، وَإِذَا لَا يُسْتَقْبَلُ ، الْوَقْتَيْنِ (١) مِنَ الزَّمَانِ ؛ قَالَ : وَإِذَا جَوَابُ تَأْكِيدٍ لِلشَّرْطِ يُتَوْنُ فِي الْإِصْطِلَاقِ وَيُسَكَّنُ فِي الْوَقْفِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : الْعَرَبُ تَضَعُ إِذْ لِلْمُسْتَقْبَلِ وَإِذَا لِلْمَاضِي ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلَوْ تَرَى إِذْ فَرَغُوا ، مَعْنَاهُ وَلَوْ تَرَى إِذْ يَبْزَعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : إِنَّمَا جَارَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ كَالْوَجِيبِ إِذْ كَانَ لَا يُشْكُ فِي مَجِيئِهِ ، وَالْوَجْهُ فِيهِ إِذَا كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ » وَ « إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ » ؛ وَيَأْتِي إِذَا بِمَعْنَى إِنْ الشَّرْطِ ، كَقَوْلِكَ أَكْرَمَكَ إِذَا أَكْرَمْتَنِي ، مَعْنَاهُ إِنْ أَكْرَمْتَنِي ، وَأَمَّا إِذِ الْمَوْصُولَةُ بِالْأَوَاقَاتِ فَإِنَّ الْعَرَبَ تَصِلُهَا فِي الْكِتَابَةِ بِهَا فِي أَوَاقَاتٍ مُعَدَّةٍ فِي حَيْثُودِ وَيَوْمِيذٍ وَلَيْلَتِيذٍ وَغَدَاتِيذٍ وَعَشِيَتِيذٍ وَسَاعَتِيذٍ وَعَامَتِيذٍ ، وَلَمْ يَقُولُوا الْآتِيذِ لِأَنَّ الْآنَ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ فِي الْحَالِ ، فَلَمَّا لَمْ يَتَحَوَّلْ هَذَا الْأِسْمُ عَنْ وَقْتِ الْحَالِ ، وَلَمْ يَتَبَاعَدْ عَنِ سَاعَتِكَ الَّتِي أَنْتَ فِيهَا لَمْ تَمُتْكُمْ ؛ وَلِذَلِكَ نَصَبْتُ فِي كُلِّ وَجْهٍ ؛ وَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَبَايَعُوا وَيَحُولُوا مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ وَلَمْ تَنْقُذْ كَقَوْلِكَ أَنْ تَقُولُوا (٢) الْآتِيذِ ، عَكَسُوا لِيُعْرِفَ بِهَا

(١) قوله : « وَإِذَا لَا يُسْتَقْبَلُ الْوَقْتَيْنِ مِنَ الزَّمَانِ » هكذا في الأصل ، وفي سائر الطبقات ، وكذلك في التهذيب (الجزء ١٥ صفحة ٤٧ ، طبعة دار الكتاب العربي) . ولعلَّ صِحَّةَ العبارة : « إِذَا لَا يُسْتَقْبَلُ مِنَ الزَّمَانِ » ولعلَّ كلمة الْوَقْتَيْنِ زائدة أو بدل من : لا ماضٍ ولا مستقبل وسيأتي توضيح ذلك عند الكلام في « إِذَا » .

[عبد الله]

(٢) قوله : « كَقَوْلِكَ أَنْ تَقُولُوا إلخ » كذا بالأصل وقوله « أزمان الأزمنة » كذا به أيضاً ، ولعله أسماء الأزمنة .

وَقْتُ مَا تَبَاعَدَ مِنَ الْحَالِ فَقَالُوا حَيْثُودِ ، وَقَالُوا الْآنَ لِسَاعَتِكَ فِي التَّقَرُّبِ ، وَفِي الْعَبْدِ حَيْثُودِ ، وَنَزَلَ بِمِزَالِهَا السَّاعَةُ وَسَاعَتِيذِ ، وَصَارَ فِي حَدِّهِمَا الْيَوْمُ وَيَوْمِيذِ .

وَالْحُرُوفُ الَّتِي وَصَفْنَا عَلَى مِيزَانِ ذَلِكَ مَخْصُوصَةٌ بِتَوْقِيتٍ لَمْ يُخَصَّ بِهِ سَائِرُ أَرْزَامِ الْأَرْزِمَةِ نَحْوَ لَقِيْتُهُ سَنَةً خَرَجَ زَيْدٌ ، وَرَأَيْتُهُ شَهْرًا تَقَدَّمَ الْحَجَّاجُ ؛ وَكَفَوَلَهُ :

فِي شَهْرِ يَضْطَاطُ الدُّخْلَانِ

فَمَنْ نَصَبَ شَهْرًا فَإِنَّهُ يَجْعَلُ الْإِضَافَةَ إِلَى هَذَا الْكَلَامِ أَجْمَعُ ، كَمَا قَالُوا : زَمَنَ الْحَجَّاجِ أَمِيرٍ . قَالَ اللَّيْثُ : فَإِنْ . . . (٣) إِذْ بِكَلَامٍ يَكُونُ صِلَةً أَخْرَجَهَا مِنْ حَدِّ الْإِضَافَةِ وَصَارَتْ الْإِضَافَةُ إِلَى قَوْلِكَ إِذْ تَقُولُ ، وَلَا تَكُونُ خَبْرًا كَقَوْلِهِ :

عَشِيَّةً إِذْ تَقُولُ يُقُولُونِ

كَمَا كَانَتْ فِي الْأَصْلِ حَيْثُ جَعَلْتَ تَقُولُ صِلَةً أَخْرَجَهَا مِنْ حَدِّ الْإِضَافَةِ ، وَصَارَتْ الْإِضَافَةُ إِذْ تَقُولُ جُمْلَةً .

قَالَ الْفَرَّاءُ : وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ كَانَ كَذَا وَكَذَا وَهُوَ إِذْ صَبِيٌّ أَيْ هُوَ إِذْ ذَاكَ صَبِيٌّ ؛ وَقَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ :

نَهَيْتُكَ عَنْ طِلَابِكَ أَمْ عَمْرُو

بِعَاقِبَةٍ وَأَنْتَ إِذْ صَحِيحٌ

قَالَ : وَقَدْ جَاءَ أَوَاتِيذِي فِي كَلَامٍ هُذْبِلٍ ، وَأَنْشَدَ :

دَلَفْتُ لَهَا أَوَانِيذَ بَسْمٍ

نَحِيضٍ لَمْ تَخَوْنَهُ الشُّرُوجُ

قَالَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ فِي إِذْ وَإِذَا : إِنَّمَا جَارَ لِلْمَاضِي أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْمُسْتَقْبَلِ إِذَا وَقَعَ الْمَاضِي صِلَةً لَهُمْ غَيْرَ مُؤَقَّتٍ ، فَجَرَى مَجْرَى قَوْلِهِ [تعالى] « إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ » ، مَعْنَاهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : « إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ

(٣) هنا بياض في الأصل ، وفي الطبقات جميعها . وتكلمة الكلام نقلها من التهذيب (الجزء ١٥ صفحة ٤٨ ، طبعة دار الكتاب العربي) : « قَالَ اللَّيْثُ : فَإِنْ وَصَلَتْ إِذْ بِكَلَامٍ يَكُونُ صِلَةً أَخْرَجَهَا مِنْ حَدِّ الْإِضَافَةِ ، وَصَارَتْ الْإِضَافَةُ إِلَى قَوْلِكَ : إِذْ تَقُولُ ، وَلَا تَكُونُ خَبْرًا . . . إِلَى آخِرِ قَوْلِهِ : وَصَارَتْ الْإِضَافَةُ : إِذْ تَقُولُ » جملة . [عبد الله]

تَقْدَرُوا عَلَيْهِمْ ، مَعْنَاهُ إِلَّا الَّذِينَ يَتَوَبُّونَ ، قَالَ : وَيُقَالُ لَا تَضْرِبْ إِلَّا الَّذِي ضَرَبَكَ إِذَا سَلَّمْتَ عَلَيْهِ ، فَتَجِيءُ بِإِذَا لِأَنَّ الَّذِي غَيْرَ مُؤَقَّتٍ ، فَلَوْ وَقَعَتْ فَقَالَ اضْرِبْ هَذَا الَّذِي ضَرَبَكَ إِذْ سَلَّمْتَ عَلَيْهِ ، لَمْ يَجْزِ إِذَا فِي هَذَا اللَّفْظِ لِأَنَّ تَوْقِيتَ الَّذِي أَبْطَلَ أَنْ يَكُونَ الْمَاضِي فِي مَعْنَى الْمُسْتَقْبَلِ .

وَيَقُولُ الْعَرَبُ : مَا هَلَكَ امْرُؤٌ عَرَفَ قَدْرَهُ ، فَإِذَا جَاءُوا بِإِذَا قَالُوا مَا هَلَكَ إِذَا عَرَفَ قَدْرَهُ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ حَدَّثَ عَنْ مَنْكُورٍ يُرَادُ بِهِ الْجِنْسُ ، كَانَ الْمُتَكَلِّمُ يُرِيدُ مَا يَبْلُغُ كُلُّ أَمْرٍ إِذَا عَرَفَ قَدْرَهُ وَمَعْنَى عَرَفَ قَدْرَهُ ؛ وَلَوْ قَالَ إِذْ عَرَفَ قَدْرَهُ لَوَجِبَ تَوْقِيتُ الْخَبَرِ عَنْهُ وَأَنْ يُقَالَ مَا هَلَكَ امْرُؤٌ إِذْ عَرَفَ قَدْرَهُ ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ قَدْ كُنْتُ صَابِرًا إِذَا ضَرَبْتُ وَقَدْ كُنْتُ صَابِرًا إِذَا ضَرَبْتُ ، تَذَهَّبُ بِإِذَا إِلَى تَرْدِيدِ الْفِعْلِ ، تُرِيدُ قَدْ كُنْتُ صَابِرًا كَلِمًا ضَرَبْتُ ، وَالَّذِي يَقُولُ إِذَا ضَرَبْتُ يَذَهَبُ إِلَى وَقْتٍ وَاحِدٍ وَإِلَى ضَرْبٍ مَعْلُومٍ مَعْرُوفٍ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : إِذَا إِذَا وَلِيَ فِعْلًا أَوْ أَمْرًا لَيْسَ فِيهِ أَلِفٌ وَلَا مِمْ فِيهِ أَلِفٌ وَلَا مِمْ إِنْ كَانَ الْفِعْلُ مَاضِيًا أَوْ حَرْفًا مُتَحَرِّكًا فَالَّذَالُ مِنْهَا سَاكِنَةٌ ، فَإِذَا وَلِيَتْ أَمْرًا بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ جَرَتْ الذَّالُ كَقَوْلِكَ : إِذَا الْقَوْمُ كَانُوا نَازِلِينَ بِكَاطِمَةَ ، وَإِذَا النَّاسُ مَنْ عَزَّزَ .

وَأَمَّا إِذَا فَإِنَّهَا إِذَا اتَّصَلَتْ بِاسْمٍ مُعْرِفٍ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ فَإِنَّ ذَاهَا تَفْتَحُ إِذَا كَانَ مُسْتَقْبَلًا كَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ » وَإِذَا النُّجُومُ انْكَدَرَتْ » ، لِأَنَّ مَعْنَاهَا إِذَا .

قَالَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ : « إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ » ، يَفْتَحُ الذَّالُ ، وَمَا أَشْبَهَهَا ، أَيْ تَنْشَقُّ ، وَكَذَلِكَ مَا أَشْبَهَهَا ، وَإِذَا انْكَسَرَتِ الذَّالُ فَمَعْنَاهَا إِذَا الَّتِي لِلْمَاضِي ، غَيْرَ أَنْ إِذَا تُوقِعُ مَوْقِعَ إِذَا وَإِذَا مَوْقِعَ إِذْ .

قَالَ اللَّيْثُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ » ، مَعْنَاهُ إِذَا الظَّالِمُونَ لِأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ مُتَتَّظَرٌ لَمْ يَفْعَ ؛ قَالَ أَوْسٌ فِي إِذَا بِمَعْنَى إِذْ :

الْحَافِظُ النَّاسِ فِي تَحَوُّطٍ إِذَا

لَمْ يُرْسِلُوا تَحْتَ عَائِدٍ رُبْعًا

أَيْ إِذْ لَمْ يُرْسِلُوا ؛ وَقَالَ عَلَى إِثْرِهِ :

وَعَبَّتِ الشَّامِلُ الْبَلِيلُ وَإِذَا
بَاتَ كَمِيعُ الْفَتَاةِ مُلتَقِمًا
وقال آخر :

ثُمَّ جَزَاهُ اللَّهُ عَنَّا إِذْ جَزَى
جَنَاتِ عَدْنٍ وَالْعَلَالِي الْعُلَا
أَرَادَ : إِذَا جَزَى .

وَرَوَى الْفَرَّاءُ عَنِ الْكِسَائِيِّ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا
مُنُونَةٌ إِذَا حَلَّتْ بِالْفِعْلِ الَّذِي فِي أَوَّلِهِ أَحَدُ حُرُوفِ
الْإِسْتِثْبَالِ نَصَبَتْهُ ، تَقُولُ مِنْ ذَلِكَ : إِذَا أَكْرَمَكَ ،
فَإِذَا حَلَّتْ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ بِحَرْفِ رَفَعٍ وَنَصَبَتْ
فَقُلْتَ : فَإِذَا لَا أَكْرَمَكَ وَلَا أَكْرَمَكَ ، فَمَنْ
رَفَعَ فَبِالْحَالِ ، وَمَنْ نَصَبَ فَعَلَى تَقْدِيرِ أَنْ
يَكُونَ مُقَدِّمًا ، كَأَنَّكَ قُلْتَ فَلَا إِذَا أَكْرَمَكَ ،
وَقَدْ حَلَّتْ بِالْفِعْلِ بِلا مَانِعٍ . قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ
أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى : وَمَكَذَا يُجَوِّزُ أَنْ يَقْرَأَ : « فَإِذَا
لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ تَقِيرًا » ، بِالرَّفْعِ وَالنَّصَبِ ، قَالَ :
وَإِذَا حَلَّتْ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفِعْلِ بِاسْمٍ فَارْفَعَهُ ،
تَقُولُ إِذَا أَخَوَكَ يُكْرِمُكَ ، فَإِنْ جَعَلْتَ مَكَانَ
الْإِسْمِ قِسْمًا نَصَبْتَ فَقُلْتَ إِذَا وَاللَّهِ تَنَامَ ، فَإِنْ
أَدْخَلْتَ اللَّامَ عَلَى الْفِعْلِ مَعَ الْقَسَمِ رَفَعْتَ ،
فَقُلْتَ إِذَا وَاللَّهِ لَتَنْتَدِمَ ، قَالَ سِيبَوَيْهِ : حَكَى
بَعْضُ أَصْحَابِ الْخَلِيلِ عَنْهُ : أَنَّ هِيَ الْعَامِلَةُ فِي
بَابِ إِذَا ، قَالَ سِيبَوَيْهِ : وَالَّذِي نَذَهَبُ إِلَيْهِ
وَنَحْكِيهِ عَنْهُ أَنَّ إِذَا نَفْسُهَا النَّاصِبَةُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ
إِذَا لَا يَسْتَقْبِلُ لَا غَيْرَ فِي حَالِ النَّصَبِ ، فَجَعَلَهَا
بِمَنْزِلَةِ أَنْ فِي الْعَمَلِ كَمَا جَعَلْتَ لَكِنْ نَظِيرَةً
إِنَّ فِي الْعَمَلِ فِي الْأَسْمَاءِ ، قَالَ : وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ
حَسَنٌ جَمِيلٌ . وَقَالَ الرَّجَّازُ : الْعَامِلُ عِنْدِي
النَّصَبُ فِي سَائِرِ الْأَفْعَالِ أَنْ ، إِمَّا أَنْ تَقَعَ ظَاهِرَةٌ
أَوْ مُضْمَرَةٌ .

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : يُكْتَبُ كَذَى وَكَذَى بِالْيَاءِ
مِثْلُ زَكَى وَحَسَى . وَقَالَ الْمُبَرَّدُ : كَذَاكَ ، فَأَخْبَرَ
تَعَلَّبَ بِقَوْلِهِ فَقَالَ : قَتَى يُكْتَبُ بِالْيَاءِ وَيُضَافُ
فَيُقَالُ قَذَاكَ .

وَالْفَرَّاءُ أَجْمَعُوا عَلَى تَفْخِيمِ ذَا وَهَلِ ذَاكَ وَذَلِكَ
وَكَذَا وَكَذَلِكَ ، لَمْ يَمِيلُوا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• إِذَا • الْجَوْهَرِيُّ : إِذَا اسْمٌ يَدُلُّ عَلَى زَمَانٍ
مُسْتَقْبَلٍ ، وَلَمْ تُسْتَعْمَلْ إِلَّا مُضَافَةً إِلَى جُمْلَةٍ ،
تَقُولُ : أَجِيتُكَ إِذَا احْمَرَّ الْبَسْرُ وَإِذَا قَدِمَ فُلَانٌ ،

وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا اسْمٌ وَفَوْعُهَا مَوْقِعُ قَوْلِكَ
أَتَيْتُكَ يَوْمَ يَفْدُمُ فُلَانٌ ، وَهِيَ ظَرْفٌ ، وَفِيهَا
مُجَازَاةٌ لِأَنَّ جَزَاءَ الشَّرْطِ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ : أَحَدُهَا
الْفِعْلُ كَقَوْلِكَ إِنْ تَأْتَيْتَنِي أَتَيْتُكَ ، وَالثَّانِي الْفَاءُ
كَقَوْلِكَ إِنْ تَأْتَيْتَنِي فَأَنَا مُخْبِرٌ بِكَ ، وَالثَّالِثُ
إِذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِنْ نَصَبْتُمْ سِيبَةً بِمَا قَدَّمْتُمْ
أَيْدِيَهُمْ إِذَا هُمْ يَقْبِضُونَ » ، وَتَكُونُ لِلشَّيْءِ تَوَافُقُهُ
فِي حَالٍ أَنْتَ فِيهَا وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِكَ خَرَجْتُ
فَإِذَا زَيْدٌ قَائِمٌ ، الْمَعْنَى خَرَجْتُ فَجَازَيْتُ زَيْدًا فِي
الْوَقْتِ بَقِيَامٍ ، قَالَ ابْنُ بَرِّ : ذَكَرْتُ ابْنَ جُنَى فِي
إِغْرَابِ آيَاتِ الْحِمَاسَةِ فِي بَابِ الْأَدَبِ فِي قَوْلِهِ :

بَيْنَا نُسُوسُ النَّاسِ وَالْأُمُورُ أُمُورًا

إِذَا نَحْنُ فِيهِمْ سَوْقَةٌ نَتَنَصَّفُ

قَالَ : إِذَا فِي الْبَيْتِ هِيَ الْمَكَانَةُ الَّتِي نَحْنُ فِيهَا
لِلْمُفَاجَاةِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ إِذَا فِي قَوْلِ الْأَفْوَهِ :

بَيْنَمَا النَّاسُ عَلَى عَلَيَانَا

إِذَا هَوُوا فِي هَوٍّ فِيهَا فَعَارُوا

فَإِذَا هُنَا غَيْرُ مُضَافَةٍ إِلَى مَا بَعْدَهَا كَأِذَا الَّتِي
لِلْمُفَاجَاةِ ، وَالْعَامِلُ فِي إِذَا هَوُوا .

قَالَ : وَأَمَّا إِذَا فَهِيَ لِمَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ ،
وَقَدْ تَكُونُ لِلْمُفَاجَاةِ مِثْلُ إِذَا ، وَلَا يَلِيهَا إِلَّا الْفِعْلُ
الْوَاجِبُ ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِكَ بَيْنَمَا أَنَا كَذَا إِذَا
جَاءَ زَيْدٌ ، وَقَدْ تُرَادُّانِ جَمِيعًا فِي الْكَلَامِ كَقَوْلِهِ
تَعَالَى : « وَإِذَا وَعَدْنَا مُوسَى » ، أَيْ وَوَعَدْنَا ،
وَقَوْلِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ رُبَيْعٍ الْهَذَلِيِّ :

حَتَّى إِذَا أَسْلَكُوهُمْ فِي قَنَائِدَةٍ

شَلًّا كَمَا تَطْرُدُ الْجَمَالَ الشُّرَا

أَيْ حَتَّى أَسْلَكُوهُمْ فِي قَنَائِدَةٍ لِأَنَّهُ آخِرُ الْقَصِيدَةِ ،
أَوْ يَكُونُ قَدْ كَفَّ عَنْ خَبَرِهِ لِعِلْمِ السَّامِعِ ، قَالَ
ابْنُ بَرِّ : جَوَابُ إِذَا مُحَذَّفٌ وَهُوَ النَّاصِبُ
لِقَوْلِهِ شَلًّا تَقْدِيرُهُ شَلُّوهُمْ شَلًّا .

وَسَنَذَكُرُ مِنْ مَعَانِي إِذَا فِي تَرْجُمَةِ ذَا مَا
سَتَقِفُ عَلَيْهِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

• أَذْج • أَبُو عَمْرٍو : أَذْجُ إِذَا أَكْثَرَ مِنَ الشَّرَابِ .

• أَذْذ • أَذْ يُوْذُ أَذًّا : قَطَعَ مِثْلَ هَذَا ، وَزَعَمَ ابْنُ
دُرَيْدٍ أَنَّ هَمْزَةً أَذْ بَدَلُ مِنْ هَاءِ هَذَا ، قَالَ :

يُوْذُ بِالشَّمْرِ أَيْ أَذْ

مِنْ قَمْعٍ وَمَانَةٍ وَفَلَدٍ

وَشَفْرَةَ أَذُودٍ : قَاطِعَةً كَهَذِهِ .

وَإِذَا : كَلِمَةٌ تَدُلُّ عَلَى مَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ ،
وَهُوَ اسْمٌ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ ، وَحَقُّهُ أَنْ يَكُونَ
مُضَافًا إِلَى جُمْلَةٍ ، تَقُولُ : جِئْتُكَ إِذَا قَامَ زَيْدٌ ،
وَإِذَا زَيْدٌ قَائِمٌ ، وَإِذَا زَيْدٌ يَقُومُ ، فَإِذَا كَمْ تَصِفُ
نُورَتٌ ، قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ :

نَهَيْتُكَ عَنْ طَلَابِكَ أَمْ عَمْرٍو

بِعَاقِبَةٍ (١) وَأَنْتَ إِذَا صَحِيحٌ

أَرَادَ حِينَئِذٍ كَمَا تَقُولُ يَوْمَئِذٍ وَلَيْلَتِئِذٍ ، وَهُوَ مِنْ
حُرُوفِ الْجَزَاءِ إِلَّا أَنَّهُ لَا يُجَازَى بِهِ إِلَّا مَعَ مَا ،
تَقُولُ : إِذَا مَا تَأْتِي أَتَيْتُكَ ، كَمَا تَقُولُ : إِنْ تَأْتِي
وَقَدْ أَتَيْتُكَ ، قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُرْدَاسٍ يَمْدَحُ النَّبِيَّ ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

بِأَخْبَرِ مَنْ رَكِبَ الْمَطَى وَمَنْ مَشَى

فَوَقَى الثَّرَابَ إِذَا تَعَدَّى الْأَنْفُسُ

بِكَ أَسْلَمَ الطَّاغُوتُ وَأَتْبَعَ الْهُدَى

وَبِكَ انْحَلَّى عَنَّا الظَّلَامُ الْجِنْدِسُ

إِذَا مَا أَتَيْتَ عَلَى الرَّسُولِ قُلْتَ لَهُ :

حَقًّا عَلَيْكَ إِذَا أَطْمَأَنَّ الْمَجْلِسُ

وَهَذَا الْبَيْتُ أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ :

إِذَا مَا أَتَيْتَ عَلَى الْأَمِيرِ

قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَصَوَابُ إِشْنَادِهِ : إِذَا مَا أَتَيْتَ

عَلَى الرَّسُولِ ، كَمَا أَوْرَدَنَاهُ . قَالَ : وَقَدْ تَكُونُ

لِلشَّيْءِ تَوَافُقُهُ فِي حَالٍ أَنْتَ فِيهَا وَلَا يَلِيهَا إِلَّا الْفِعْلُ

الْوَاجِبُ ، تَقُولُ : بَيْنَمَا أَنَا كَذَا إِذَا جَاءَ زَيْدٌ .

ابْنُ سَيِّدَةٍ : إِذَا ظَرَفَ لِمَا مَضَى ، يَقُولُونَ إِذَا

كَانَ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَإِذَا قَالَ رَبُّكَ

لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً » ، قَالَ

أَبُو عُبَيْدَةَ : إِذَا هُنَا زَائِدَةٌ ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : هَذَا

أَقْدَامٌ مِنْ أَبِي عُبَيْدَةَ لِأَنَّ الْفَرَّانَ الْعَزِيزَ يَنْبَغِي

أَلَّا يَتَكَلَّمَ فِيهِ إِلَّا بِغَايَةِ تَحْرِى الْحَقِّ ، وَإِذَا :

مَعْنَاهَا الْوَقْتُ فَكَيْفَ تَكُونُ لِقَوَا وَمَعْنَاهُ الْوَقْتُ ،

وَالْحُجَّةُ فِي إِذَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ النَّاسَ وَغَيْرَهُمْ ،

فَكَانَهُ قَالَ ابْتِدَاءَ خَلْقِكُمْ : « إِذَا قَالَ رَبُّكَ

لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً » أَيْ فِي

(١) قوله : « بعاقبة » جاء في طبعة دار صادر

دار بيروت ، وفي طبعة دار لسان العرب : « بعاقبة »

بالقاف والياء الموحدة ، والاصواب بالقاف والياء المتناة

التحتية . وقد سبق ذكر البيت في تفسير إِذَا وَإِذَا وَإِذَا .

[عبد الله]

ذَلِكَ الْوَقْتُ . قَالَ : وَأَمَّا قَوْلُ أَبِي دُوَيْبٍ : وَأَنْتَ إِذْ صَحِيحٌ ، فَأَنَا أَصْلُ هَذَا أَنْ تَكُونَ إِذْ مُضَافَةً فِيهِ إِلَى جُمْلَةٍ إِنَّمَا مِنْ مُبْتَدَأٍ وَخَبَرٍ نَحْوُ قَوْلِكَ : جِئْتُكَ إِذْ زَيْدٌ أَمِيرٌ ، وَإِنَّمَا مِنْ فِعْلِ وَفَاعِلٍ نَحْوُ قُمْتُ إِذْ قَامَ زَيْدٌ ، فَلَمَّا حَذَفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ إِذْ عَوَّضَ مِنْهُ التَّنْوِينُ فَحَذَلَ وَهُوَ سَاكِنٌ عَلَى الذَّالِّ وَهِيَ سَاكِنَةٌ ، فَكَسِرَتْ الذَّالُّ لِاتِّسَاعِ السَّاكِنَيْنِ فَقِيلَ يَوْمَيْدٌ ، وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْكُسْرَةُ فِي الذَّالِّ كُسْرَةً إِغْرَابٍ وَإِنْ كَانَتْ إِذْ فِي مَوْضِعٍ جَرَّ بِإِضَافَةٍ مَا قَبْلَهَا إِلَيْهَا ، وَإِنَّمَا الْكُسْرَةُ فِيهَا لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ التَّنْوِينِ بَعْدَهَا كَقَوْلِكَ صَهْ فِي الْكُفْرَةِ ، وَإِنْ اخْتَلَفَتْ جِهَتَا التَّنْوِينِ ، فَكَانَ فِي إِذْ عَوَّضًا مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ ، وَفِي صَهْ عِلْمًا لِلتَّنْكِيرِ ، وَبَدَلُ عَلَى أَنَّ الْكُسْرَةَ فِي ذَالٍ إِذْ إِنَّمَا هِيَ حَرَكَةُ الْبَقَاءِ السَّاكِنَيْنِ : وَهُمَا هِيَ وَالتَّنْوِينُ ، قَوْلُهُ « وَأَنْتَ إِذْ صَحِيحٌ » ، أَلَا تَرَى أَنَّ إِذْ لَيْسَ قَبْلَهَا شَيْءٌ مُضَافٌ إِلَيْهَا ؟ وَأَمَّا قَوْلُ الْأَخْفَاشِ : إِنَّهُ جَرَّ إِذْ لِأَنَّهُ أَرَادَ قَبْلَهَا حِينَ تُمَّ حَذَفَهَا وَبَقِيَ الْجَرُّ فِيهَا وَتَقْدِيرُهُ حِينَئِذٍ فَسَاقِطٌ غَيْرُ لَازِمٍ ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْجَمَاعَةَ قَدْ أَجْمَعَتْ عَلَى أَنَّ إِذْ وَكَمْ مِنْ الْأَنْشَاءِ الْمُبَيَّنَةِ عَلَى الْوَقْفِ ؟

وقول الحصين ابن الحمام :
ما كنت أحسب أن أمي علة

حتى رأيت إذي نحاز وتقتل
إنما أراد : إِذْ نُحَازُ وَتُقْتَلُ ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ فِي التَّنْكِيرِ إِذْ وَهُوَ يَنْدَكِرُ إِذْ كَانَ كَذَا وَكَذَا أَجْرَى الْوَصْلِ مُجْرَى الْوَقْفِ فَالْحَقُّ الْبَاءُ فِي الْوَصْلِ فَقَالَ إِذْ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْكُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ » : قَالَ ابْنُ جَنِّي : طَاوَلْتُ أَبَا عَلِيٍّ ، رَجَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، فِي هَذَا وَرَاجِعُهُ عَوْدًا عَلَى بَدْءِ فَكَانَ أَكْثَرُ مَا بَرَدَ مِنْهُ فِي الْبَدْءِ لَمَّا كَانَتْ الدَّارُ الْآخِرَةُ تَلِي الدَّارَ الدُّنْيَا لَا فَاصلَ بَيْنَهُمَا إِنَّمَا هِيَ هَذِهِ فَهَلْهُوَ صَارَ مَا يَفْعُ فِي الْآخِرَةِ كَأَنَّهُ وَاقِعٌ فِي الدُّنْيَا ، فَلِذَلِكَ أَجْرَى الْيَوْمَ وَهِيَ لِلْآخِرَةِ مُجْرَى وَقْتُ الظُّلَمِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ : إِذْ ظَلَمْتُمْ ، وَوَقْتُ الظُّلَمِ إِنَّمَا كَانَ فِي الدُّنْيَا ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ هَذَا وَتَرْكِبُهُ بَوَّ إِذْ ظَلَمْتُمْ غَيْرَ مُتَعَلِّقٍ بِشَيْءٍ ، فَيَصِيرُ مَا قَالَهُ أَبُو عَلِيٍّ إِلَى أَنَّهُ كَأَنَّهُ أَبْدَلُ إِذْ ظَلَمْتُمْ مِنَ الْيَوْمِ

أَوْ كَرَّرَهُ عَلَيْهِ ، وَقَوْلُ أَبِي دُوَيْبٍ :
تَوَاعَدْنَا الرِّبِّيَّ لَنَتَرَلَّهُ
وَلَمْ تَشْعُرْ إِذَا أَنَّى خَلِيفُ

قَالَ ابْنُ جَنِّي : قَالَ خَالِدٌ إِذَا لَعَنَ هَذِلًا ، وَغَيْرَهُمْ يَقُولُونَ إِذْ ، قَالَ : فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فَتَحَهُ ذَالٌ إِذَا فِي هَذِهِ اللَّعْنَةِ لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ التَّنْوِينِ بَعْدَهَا . كَمَا أَنَّ مَنْ قَالَ إِذْ يَكْسِرُهَا فَإِنَّمَا كَسَرَهَا لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ التَّنْوِينِ بَعْدَهَا [تَشْبِيهُ] بِمَنْ فَهَرَبَ إِلَى الْفَتْحَةِ ، اسْتِنكَارًا لِتَوَالِي الْكُسْرَتَيْنِ ، كَمَا كَرِهَ ذَلِكَ فِي مِنَ الرَّجُلِ وَنَحْوِهِ .

• أَذْرَبُ . ابْنُ الْأَثِيرِ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَتَأْلَمَنَّ النَّوْمُ عَلَى الصَّوْفِ الْأَذْرَبِيِّ ، كَمَا يَأْلَمُ أَحَدُكُمْ النَّوْمُ عَلَى حَسَكِ السَّعْدَانِ . الْأَذْرَبِيُّ : مَنْسُوبٌ إِلَى أَذْرَبِجَانَ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، هَكَذَا يَقُولُ الْعَرَبُ ، وَالْقِيَاسُ أَنَّ يُقَالُ : أَذْرَبِي بِغَيْرِ بَاءٍ ، كَمَا يُقَالُ فِي النَّسَبِ إِلَى رَاهِمِرْمَزٍ رَاهِمِي ، قَالَ : وَهُوَ مُطَرَّدٌ فِي النَّسَبِ إِلَى الْأَنْشَاءِ الْمُرَكَّبَةِ .

• أَذْرِبِجَانُ : مَوْضِعٌ ، أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ ، قَالَ الشَّيْخُ :

تَذَكَّرْتُهَا وَهَذَا وَقَدْ حَالَ دُونَهَا

قَرَى أَذْرِبِجَانَ الْمَسَالِحَ وَالْحَالِي (١)

وَجَعَلَهُ ابْنُ جَنِّي مُرَكَّبًا ، قَالَ : هَذَا اسْمٌ فِيهِ خَمْسَةُ مَوَاقِعَ مِنَ الصَّرْفِ ، وَهِيَ التَّعْرِيفُ وَالتَّائِيثُ وَالْمُعْجَمَةُ وَالتَّرْكِيبُ وَالْأَلْفُ وَالنُّونُ .

• أَذَفُ . قَالَ فِي تَرْجَمَةِ أَدَفَ عَنِ الذَّكَرِ وَمَا شَرَحَهُ فِيهِ : وَيُرْوَى بِالذَّالِّ الْمُعْجَمَةُ

• أَذِنَ . أَذِنَ بِالشَّيْءِ إِذَا وَادَّأَ وَأَذَانَةً : عَلِمَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ

(١) قَوْلُهُ « وَالْحَالِي » كَذَا بِالْأَصْلِ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَبَعْدَ اللَّامِ يَاءٌ تَحْتِيَّةٌ بوزن عَالِي ، وَمِثْلُهُ فِي مَادَّةِ سَلَحَ ، وَذِكْرُ الْبَيْتِ هُنَاكَ وَفَسَّرَ الْمَسَالِحَ بِالْمَوَاضِعِ الْمُخَوِّفَةِ . وَحَذَا حَدَّثَهُ شَارِحُ الْقَامُوسِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ ، لَكِنْ ذَكَرَ بَاقِيَتِ فِي مُعْجَمِ الْبَيْدَانِ عِنْدَ ذِكْرِ أَذْرِبِجَانَ هَذَا الْبَيْتِ وَفِيهِ : وَالجَالِ ، بِالْجِيمِ بوزن الْمَالِ بَدَلَ الْحَالِي ، وَقَالَ عِنْدَ ذِكْرِ الْجَالِ ، بِالْجِيمِ ، مَوْضِعٌ بِأَذْرِبِجَانَ .

وَرَسُولِهِ . أَيْ كُونُوا عَلَى عِلْمٍ . وَأَذْنَهُ الْأَمْرَ وَأَذْنَهُ بِهِ : أَعْلَمَهُ ، وَقَدْ قُرِئَ : فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ ، مَعْنَاهُ أَيْ أَعْلِمُوا كُلَّ مَنْ لَمْ يَبْرِكِ الرَّبَّ بِأَنَّهُ حَرْبٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . وَيُقَالُ : قَدْ أَذْنَتْهُ بِكَذَا وَكَذَا ، أَوْذَنَهُ إِذْنًا وَإِذْنًا إِذَا أَعْلَمْتَهُ ، وَمَنْ قَرَأَ فَأَذْنُوا أَيْ فَأَنْصِتُوا . وَيُقَالُ : أَذْنْتُ لِفُلَانٍ فِي أَمْرٍ كَذَا وَكَذَا أَذْنٌ لَهُ إِذْنًا ، يَكْسِرُ الهمزة وَجَزَمَ الذَّالَّ ، وَاسْتَأْذَنْتُ فُلَانًا اسْتِئْذَانًا . وَأَذْنْتُ : أَكْثَرْتُ الْإِعْلَامَ بِالشَّيْءِ . وَالْأَذَانُ : الْإِعْلَامُ . وَأَذْنْتُكَ بِالشَّيْءِ : أَعْلَمْتُكَ . وَأَذْنَتْهُ : أَعْلَمْتُهُ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « فَقُلْ أَذْنَتْكُمْ عَلَى سِوَايَ » ، قَالَ الشَّاعِرُ :

أَذْنَتْنَا بَيْنَهَا أَشْهَاءُ

وَأَذِنَ بِهِ إِذْنًا : عَلِمَ بِهِ .

وَحَكَى أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ : كُونُوا عَلَى إِذْنِهِ أَيْ عَلَى عِلْمِهِ بِهِ . وَيُقَالُ : أَذِنَ فُلَانٌ يَأْذِنُ بِهِ إِذْنًا إِذَا عَلِمَ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ » ، أَيْ إِعْلَامٌ . وَالْأَذَانُ : اسْمٌ يَقُومُ مَقَامَ الْإِذْنِ ، وَهُوَ الْمَصْدَرُ الْحَقِيقِيُّ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ » ، مَعْنَاهُ إِذْ عَلِمَ رَبُّكُمْ ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَمَا هُمْ بِضَائِرِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ » ، مَعْنَاهُ يَعْلَمُ اللَّهُ ، وَالْإِذْنُ هُنَا لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ اللَّهِ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَيَقْدَسُ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ مِنَ السَّحَرِ وَمَا شَاكَلَهُ . وَيُقَالُ : فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا بِإِذْنِهِ أَيْ فَعَلْتُ بِعِلْمِهِ ، وَيَكُونُ بِإِذْنِهِ بِأَمْرِهِ . وَقَالَ قَوْمٌ : الْأَذِينُ الْمَكَانُ يَأْتِيهِ الْأَذَانُ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ ، وَأَنْشَدُوا : طَهَّرُوا الْحَصَى كَانَتْ أَذِينًا وَلَمْ تَكُنْ

بِهَا رِيَّةٌ مِمَّا يُخَافُ تَرِيبُ قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْأَذِينُ فِي الْبَيْتِ بِمَعْنَى الْمُؤَذِّنِ ، مِثْلُ عَقِيدٍ بِمَعْنَى مُعَقِّدٍ ، قَالَ : وَأَنْشَدَهُ أَبُو الْجَرَّاحِ شَاهِدًا عَلَى الْأَذِينِ بِمَعْنَى الْأَذَانِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَبَيَّتْ أَمْرِي الْقَبْسُ : وَإِنِّي أَذِينُ إِنْ رَجَعْتُ مُمْلَكًا

بِسَبْرِ تَرَى فِيهِ الْفَرَانِقُ أَزُورًا (٢)

(٢) فِي رِوَايَةِ الْبُيَّوَانِ : وَإِنِّي زَعِمُ .

أَذِينُ فِيهِ : بِمَعْنَى مُؤَذِّن ، كَمَا قَالُوا أَلِمَ وَوَجَّعَ بِمَعْنَى مُؤَلِّمٌ وَمُوجِع . وَالْأَذِين : الْكَفِيل . وَرَوَى أَبُو عُبَيْدَةَ بَيْتَ أَمْرِئِ الْقَيْسِ هَذَا وَقَالَ : أَذِينُ أَيْ زَعِيم . وَقَعْلَهُ يَأْذِي أَيْ يَعْلَمُ .

وَأَذَنُ لَهُ فِي الشَّيْءِ إِذْنًا : أَبَاحَهُ لَهُ . وَاسْتَأْذَنَهُ : طَلَبَ مِنْهُ الإِذْنَ . وَأَذَنَ لَهُ عَلَيْهِ : أَخَذَ لَهُ مِنْهُ الإِذْنَ . يُقَالُ : أَفْذَنَ لِي عَلَى الْأَمِيرِ ، وَقَالَ الْأَعْرَبِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ : وَإِنِّي إِذَا ضَنَّ الْأَمِيرُ يَأْذِينِي عَلَى الإِذْنِ مِنْ نَفْسِي إِذَا شِئْتُ فَأَدِرُّ وَوَلَّ الشَّاعِرُ :

قُلْتُ لِيَوَّابٍ لَسَدِيهِ دَارَهَا

تِيذَنُ فَإِنِّي حَمُومَهَا وَجَارَهَا

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : أَرَادَ لِتَأْذَنُ ، وَجَائِزٌ فِي الشَّعْرِ حَدَفُ اللَّامِ وَكُسْرُ اللَّامِ عَلَى لُغَةٍ مَنْ يَقُولُ أَنْتَ تَعْلَمُ ، وَفَرَّقَ : « فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا » .

وَالْأَذِنُ : الْحَاجِبُ ، وَقَالَ :

تَبَدَّلَ بِأَذْنِكَ الْمُرْتَضَى

وَأَذَنُ لَهُ أَذْنًا : اسْتَمَعَ ، قَالَ قَعْنَبُ بْنُ أُمِّ صَاحِبٍ :

إِنْ يَسْمَعُوا رَبِيَّةً طَارُوا بِهَا فَرَحًا

مِنِّي وَمَا سَمِعُوا مِنْ صَالِحٍ دَنُوا صُمْ إِذَا سَمِعُوا خَيْرًا ذُكِرْتُ بِهِ وَإِنْ ذُكِرْتُ بِشَرٍّ عِنْدَهُمْ أَذِنُوا

قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَأَذِنَ إِلَيْهِ أَذْنًا اسْتَمَعَ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا أَذِنَ اللَّهُ لِنَبِيِّ كَاذِبَةٍ لَنَبِيِّ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يَعْنِي مَا اسْتَمَعَ اللَّهُ لِنَبِيِّ كَاثِبَاعِهِ لَنَبِيِّ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ أَيْ يَتْلُوهُ بِجَهْرٍ بِهِ . يُقَالُ : أَذِنْتُ لِلشَّيْءِ أَذْنًا لَهُ أَذْنًا إِذَا اسْتَمَعْتَ لَهُ ، قَالَ عَدِي :

أَيُّهَا الْقَلْبُ تَعَلَّلْ بِسَدَدَنْ

إِنَّ هَمِي فِي سَمَاعٍ وَأَذَنْ

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَأَذِنْتُ لِرَبِّهَا وَحَقَّتْ » ، أَيْ اسْتَمَعْتُ . وَأَذِنَ إِلَيْهِ أَذْنًا : اسْتَمَعَ إِلَيْهِ مُعْجَبًا ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لَعَمْرُوبٍ الْأَهَمَّ : فَلَمَّا أَنْ تَسَارَيْنَا قَلِيلًا

أَذِنَ إِلَى الْحَدِيثِ فَهَنْ صُورُ

وَقَالَ عَدِي :

فِي سَمَاعٍ يَأْذَنُ الشَّيْخُ لَهُ

وَحَدِيثٍ مِثْلُ مَا ذِي مُشَارٍ

وَأَذَنِي الشَّيْءُ : أَعْجَبَنِي فَاسْتَمَعْتُ لَهُ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَلَا وَأَبِيكَ خَيْرٌ مِنْكَ إِنِّي

لِيُوْذِنِي التَّحَمُّمُ وَالصَّيْلُ وَأَذَنَ لِلْهُو : اسْتَمَعَ وَمَالَ :

وَالْأَذْنُ وَالْأُذُنُ ، يُخَفَّفُ وَيُبْقَلُ : مِنَ الْحَوَاسِّ أُنْثَى ، وَالَّذِي حَكَاهُ سَيِّبُونُهُ أَذْنُ ، بِالضَّمِّ ، وَالْجَمْعُ أَذَانٌ لَا يَكْسَرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ ، وَنَضِيرُهَا أَذْيَنَةٌ ، وَلَوْ سَمَّيْتُ بِهَا رَجُلًا ثُمَّ صَغَّرْتُهُ قُلْتُ أَذْيَنٌ ، فَلَمْ تَوْنُثْ لِرِوَالِ التَّائِيثِ عَنْهُ بِالنَّقْلِ إِلَى الْمَذَكَّرِ ، فَأَمَّا قَوْلُهُمْ أَذْيَنَةٌ فِي الْأَسْمِ الْعِلْمُ فَإِنَّمَا سُمِّيَ بِهِ مُصَغَّرًا . وَرَجُلٌ أَذْنٌ وَأُذْنٌ : مُسْتَمِعٌ لِمَا يُقَالُ لَهُ قَابِلٌ لَهُ ، وَصَفُوا بِهِ كَمَا قَالَ :

مِثْرَةُ الْعُرُوبِ أَشْنَى الْمِرْفَقِ

فَوَصَفَ بِهِ لِأَنَّهُ فِي مِثْرَةٍ وَأَشْنَى مَعْنَى الْجِدَّةِ . قَالَ أَبُو عَلِيٍّ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ : رَجُلٌ أَذْنٌ وَرَجُلٌ أَذْنٌ ، فَأَذْنٌ لِلْوَاحِدِ وَالْجَمِيعِ فِي ذَلِكَ

سِوَاهُ ، إِذَا كَانَ يَسْمَعُ مَقَالَ كُلِّ أَحَدٍ . قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَيُقَالُ رَجُلٌ أَذْنٌ وَامْرَأَةٌ أَذْنٌ ، وَلَا يَنْتَبِهُ وَلَا يُجْمَعُ ، قَالَ : وَإِنَّمَا سَمَّوْهُ بِاسْمِ الْعَضْوَةِ يَوْنِيلاً وَتَشْبِيهًا كَمَا قَالُوا لِلْمَرْأَةِ : مَا أَنْتِ إِلَّا بَطْنِي . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَيَقُولُونَ هُوَ أَذْنٌ قُلْ أَذْنٌ خَيْرٌ لَكُمْ » ، أَكْثَرُ الْقُرَاءِ

يَقْرَءُونَ قُلْ أَذْنٌ خَيْرٌ لَكُمْ ، وَمَعْنَاهُ وَتَفْسِيرُهُ أَنَّ فِي الْمُنَافِقِينَ مَنْ كَانَ يَغِيبُ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَيَقُولُ : إِنْ بَلَغَهُ عَنِّي شَيْءٌ حَلَفْتُ لَهُ وَبَقِلَ مِنِّي لِأَنَّهُ أَذْنٌ ، فَأَعْلَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ أَذْنٌ خَيْرٌ لَا أَذْنٌ شَرٌّ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « أَذْنٌ خَيْرٌ لَكُمْ » ، أَيْ مُسْتَمِعٌ خَيْرٌ لَكُمْ ، ثُمَّ بَيَّنَّ مِمَّنْ يَقْبَلُ فَقَالَ تَعَالَى : « يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ » ، أَيْ يَسْمَعُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيُصَدِّقُ بِهِ وَيُصَدِّقُ الْمُؤْمِنِينَ فِيمَا يُخْبِرُونَهُ بِهِ . وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ : هَذَا

الَّذِي أَوْفَى اللَّهُ بِأَذْيَنِهِ ، أَيْ أَظْهَرَ صِدْقَهُ فِي إِخْبَارِهِ عَمَّا سَمِعَتْ أَذْيَنُهُ . وَرَجُلٌ أَذْيَانِي وَأَذَنْ : عَظِيمُ الْأَذْيَنِينَ طَوِيلُهُمَا ، وَكَذَلِكَ هُوَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْعِثَمِ ، وَنَعْمَةٌ أَذْنَاءُ وَكَبْشٌ أَذْنٌ . وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : أَنَّهُ قَالَ لَهُ يَا ذَا الْأَذْيَنِينَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قِيلَ

مَعْنَاهُ الْحَضُّ عَلَى حُسْنِ الإِسْتِمَاعِ وَالْوَعَى ، لِأَنَّ السَّمْعَ بِحَاسَةِ الْأَذْنِ ، وَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ لَهُ أَذْيَنَيْنِ فَأَغْفَلَ الإِسْتِمَاعَ وَلَمْ يُحْسِنِ الْوَعَى لَمْ يُعَذَّرْ ، وَقِيلَ : إِنَّ هَذَا الْقَوْلَ مِنْ جُمْلَةِ مَرْجِهْ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَطِيفِ أَخْلَاقِهِ كَمَا قَالَ لِلْمَرْأَةِ عَنْ زَوْجِهَا : أَذَاكَ الَّذِي فِي عَيْنِهِ بَيَاضٌ ؟

وَأَذْنُهُ أَذْنًا ، فَهُوَ مَأْذُونٌ : أَصَابَ أَذْنُهُ ، عَلَى مَا يَطَّرُ فِي الْأَعْضَاءِ . وَأَذْنُهُ كَاذِبُهُ أَيْ ضَرَبَ أَذْنُهُ ، وَمِنْ كَلَامِهِمْ : لِكُلِّ جَانِبٍ جَنْوَةٌ ثُمَّ يُؤْذَنُ ، الْجَانِبُ : الْوَارِدُ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَرِدُ الْمَاءُ وَلَيْسَتْ عَلَيْهِ قَامَةٌ وَلَا أَدَاءٌ ، وَالْجَنْوَةُ : السَّقِيَّةُ مِنَ الْمَاءِ ، يَعْنُونَ أَنَّ الْوَارِدَ إِذَا وَرَدَهُمْ فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَسْقُوهُ مَاءً لِأَهْلِهِ وَمَاشِيَتِهِ سَقَوْهُ سَقِيَّةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ ضَرَبُوا أَذْنَهُ إِعْلَامًا أَنَّهُ لَيْسَ عَنْدهُمْ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ . وَأَذَنَ : شَكَأ أَذْنُهُ

وَأَذَنَ الْقَلْبُ وَالسَّهْمُ وَالنَّصْلُ كُلُّهُ عَلَى التَّشْبِيهِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُ الْمُحَاجِّينَ : مَا ذُو ثَلَاثِ أَذَانٍ يَسْبِقُ الْحَيْلَ بِالرَّيْذَانِ ؟ يَعْنِي السَّهْمُ . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : إِذَا رَكِبْتَ الْقُدَّ عَلَى السَّهْمِ فَهِيَ أَذَانُهُ .

وَأَذَنَ كُلُّ شَيْءٍ مَقْبُضُهُ ، كَأَذَنِ الْكُوزِ وَالْدَّلْوِ عَلَى التَّشْبِيهِ ، وَكُلُّهُ مَوْثٌ .

وَأَذَنَ الْعُرْفُجُ وَالْثَّامُ : مَا يُخَذُّ مِنْهُ فَيَنْدَرُ إِذَا أَحْصَصَ ، وَذَلِكَ لِكَوْنِهِ عَلَى شَكْلِ الْأَذْنِ . وَأَذَانُ الْكِرْيَانِ : عُرَاهَا ، وَاجْتَنَبَهَا أَذْنٌ .

وَأَذْيَنَةٌ : اسْمُ رَجُلٍ ، لَيْسَتْ مُحَقَّرَةً عَلَى أَذْنٍ فِي التَّسْمِيَةِ ، إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ تَلْحَقِ الْهَاءُ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِهَا مُحَقَّرَةً مِنَ الْعَضْوِ ، وَقِيلَ : أَذْيَنَةٌ اسْمُ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الْيَمَنِ . وَبَنُو أَذْنٍ : بَطْنٌ مِنْ هَوَازٍ . وَأَذَنُ النَّعْلِ : مَا أَطَافَ مِنْهَا بِالْقَبَالِ ، وَأَذْنَتُهَا : جَعَلَتْهَا أَذْنًا . وَأَذْنَتِ الصَّيِّ :

عَرَكْتُ أَذْنَهُ . وَأَذْنُ الْحِمَارِ : بَيْتٌ لَهُ وَرَقٌ عَرَضُهُ مِثْلُ الشَّيْرِ ، وَلَهُ أَصْلٌ يُوَكَّلُ أَعْظَمُ مِنَ الْجَزَرَةِ مِثْلُ السَّاعِدِ ، وَفِيهِ حَلَاوَةٌ (عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ) .

وَالْأَذَانُ وَالْأَذْيَنُ وَالتَّأْذِينُ : الدُّعَاءُ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَهُوَ الْإِعْلَامُ بِهَا وَبُوقُهَا . قَالَ سَيِّبُونِي : وَقَالُوا أَذْنْتُ وَأَذْنْتُ ، فَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَجْعَلُهَا بِمَعْنَى ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَذْنْتُ لِلتَّصْوِيتِ

بإعلان ، وَأَذَنْتُ أَعْلَنْتُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَأَذَنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ » ، رُوي أَنَّ أَذَانَ إِبْرَاهِيمَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، بِالْحَجِّ أَنْ وَقَفَ بِالْمَقَامِ فَنادى : أَيُّهَا النَّاسُ ، أَجِيبُوا اللَّهَ ، يَا عِبَادَ اللَّهِ ، أَطِيعُوا اللَّهَ ، يَا عِبَادَ اللَّهِ ، اتَّقُوا اللَّهَ ، فَوَقَّعَتْ فِي قَلْبِ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَتُؤْمِنَةٍ وَأَسْمَعَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَأَجَابَهُ مَنْ فِي الْأَصْلَابِ مِنْ كَيْبَ لَهُ الْحَجِّ ، فَكُلُّ مَنْ حَجَّ فَهُوَ مِنْ أَجَابِ إِبْرَاهِيمَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَرُوي أَنَّ أَذَانَهُ بِالْحَجِّ كَانَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ كَيْبَ عَلَيْكُمْ الْحَجِّ . وَالْأَذِينَ : الْمُؤَذِّنُ ، قَالَ الْحَصِينُ بْنُ بَكْرِ الرَّبِيعِيُّ يَصِفُ حِمَارًا وَحْشِي : شَدَّ عَلَى أَمْرِ الْوُرُودِ مِثْرَةً سَخَقًا وَمَا نَادَى أَذِينَ الْمَدْرَةِ السَّحْقُ : الطَّرْدُ .

وَالْمُذَنَّةُ : مَوْضِعُ الْأَذَانِ لِلصَّلَاةِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هِيَ الْمَنَارَةُ ، يَعْنِي الصَّوْمَعَةَ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِلْمَنَارَةِ الْمُذَنَّةُ وَالْمُؤَذَنَةُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

سَمِعْتُ لِلْأَذَانِ فِي الْمَذَنَّةِ
وَأَذَانَ الصَّلَاةِ مَعْرُوفٌ ، وَالْأَذِينَ مِثْلُهُ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

حَتَّى إِذَا نُودِيَ بِالْأَذِينَ
لَمَّا أَذِنَ أَذَانًا وَأَذَنَ الْمُؤَذِّنُ تَأْذِينًا ، وَقَالَ جَرِيرٌ يَهْجُو الْأَخْطَلَ :

إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ الْخِلَافَةَ تَغْلِبًا
جَعَلَ الْخِلَافَةَ وَالنَّبُوَّةَ فِينَا
مُضَرَّ آبِي وَأَبُو الْمُلُوكِ فَهَلْ لَكُمْ
يَا خَزَرَ تَغْلِبَ مِنْ أَبِي كَأَيْنَا ؟
هَذَا ابْنُ عَمِّي فِي دِمَشْقَ خَلِيفَةُ
لَوْ شِئْتُ سَأَكُمُ إِلَى قَطِينَا
إِنَّ الْفَرَزْدَقَ إِذْ تَحَنَّنَ كَارِهًا
أَضْحَى لَتَغْلِبَ وَالصَّلِيبِ خَلِينَا
وَلَقَدْ جَزَعَتْ عَلَى النَّصَارَى بَعْدَنَا
لَقِيَ الصَّلِيبُ مِنَ الْعَذَابِ مَعِينَا
هَلْ تَشْهَدُونَ مِنَ الْمَشَاعِرِ مَشْعَرًا
أَوْ تَسْمَعُونَ مِنَ الْأَذَانِ أَذِينًا ؟

وَيُرْوَى هَذَا الْبَيْتُ :
هَلْ تَمْلِكُونَ مِنَ الْمَشَاعِرِ مَشْعَرًا ،
أَوْ تَشْهَدُونَ مَعَ الْأَذَانِ أَذِينًا ؟

ابْنُ بَرِّي : وَالْأَذِينَ هُنَا بِمَعْنَى الْأَذَانِ أَيْضًا . قَالَ : وَقِيلَ الْأَذِينَ هُنَا الْمُؤَذِّنُ ، قَالَ : وَالْأَذِينَ أَيْضًا الْمُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ ، وَأَنْشَدَ رَجَزَ الْحَصِينُ بْنُ بَكْرِ الرَّبِيعِيُّ :

سَخَقًا وَمَا نَادَى أَذِينَ الْمَدْرَةِ
وَالْأَذَانُ : اسْمُ التَّأْذِينِ ، كَالْعَذَابِ اسْمُ التَّعْذِيبِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْأَذَانِ ، وَهُوَ الْإِعْلَامُ بِالشَّيْءِ ، يُقَالُ مِنْهُ : أَذَنَ يُؤَذِّنُ إِذْنًا ، وَأَذَنَ يُؤَذِّنُ تَأْذِينًا ، وَالْمُسْتَدُّ مَخْصُوصٌ فِي الْإِسْتِعْمَالِ بِإِعْلَامِ وَقْتِ الصَّلَاةِ . وَالْأَذَانُ : الْإِقَامَةُ . وَيُقَالُ : أَذَنْتُ فَلَانًا تَأْذِينًا أَيْ رَدَدْتُهُ ، قَالَ : وَهَذَا حَرْفٌ غَرِيبٌ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ الْأَذَانِ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَحَتَّى عَلَا فِي سُورِ كُلِّ مَدِينَةٍ
مُنَادٍ يُنَادِي قَوْفَهَا بِأَذَانٍ
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ قَوْمًا أَكَلُوا مِنْ شَجَرَةٍ فَخَمَدُوا (١) فَصَالَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : قَرَسُوا الْمَاءَ فِي الشَّيْءِ وَصَبُّهُ عَلَيْهِمْ فَمَا بَيْنَ الْأَذَانَيْنِ ، أَرَادَ بِهِمَا أَذَانَ الْفَجْرِ وَالْإِقَامَةَ ، التَّقْرِيسُ : التَّبْرِيدُ ، وَالشَّيْءُ : الْقُرْبُ الْخُلُقَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ : بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ، يُرِيدُ بِهِمَا السَّنَنَ الرَّوَاتِبَ الَّتِي تُصَلَّى بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ قَبْلَ الْفَرَضِ . وَأَذَنَ الرَّجُلُ : رَدَّهُ وَلَمْ يَسْقِهِ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

أَذَنَّا شُرَابِثُ رَأْسِ الدَّيْرِ
أَيَّ رَدْنَا فَلَمْ يَسْقِنَا ، قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَهَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ ، وَقِيلَ : أَذَنُهُ نَقَرُ أَذَنِهِ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ (١) قَوْلُهُ : « وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ قَوْمًا أَكَلُوا مِنْ شَجَرَةٍ فَخَمَدُوا » بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ هَكَذَا فِي طَبْعَةِ دَارِ صَادِرٍ - دَارِ يَرُوتَ ، وَفِي طَبْعَةِ دَارِ لِسَانِ الْعَرَبِ ، وَهُوَ خَطَأٌ . فَهِيَ فِي الْأَصْلِ الَّتِي اعْتَمَدْنَا عَلَيْهَا « فَخَمَدُوا » بِالْحَاءِ الْمَعْجَمَةِ ، أَيْ أَصَابَهُمْ فَتُورٌ ، فَأَمَرَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَبِّ الْمَاءِ الْيَارِدِ عَلَيْهِمْ لِيَنْشُطُوا . وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ فِي رَأْيِنَا .

أما « النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ » (الجزء الأول ، صفحة ٣٤ ، طبعه دار إحياء الكتب العربية) ، ففيه رواية ثالثة هي « فَخَمَدُوا » بِالْجِيمِ الْمَعْجَمَةِ ، وَهِيَ رَوَايَةٌ تَعْنِي أَنَّهُمْ سَكَنُوا وَلَمْ يَسْتَطِيعُوا الْحَرَكَاتِ .

[عبد الله]

فِي مَوْضِعِهِ . وَتَأَذَّنَ لِفَعْلَنْ أَيْ أَقْسَمَ . وَتَأَذَّنَ أَيْ أَعْلَمَ كَمَا تَقُولُ تَعْلَمُ أَيْ أَعْلَمَ ، قَالَ : فَقُلْتُ : تَعْلَمُ أَنَّ لِلصَّيْدِ غَرَةً وَإِلَّا تَضْيَعُهَا فَإِنَّكَ قَاتِلُهُ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَإِذَا تَأَذَّنَ رَبُّكَ » ، قِيلَ : تَأَذَّنَ تَأَكَّلَ ، وَقِيلَ : تَأَذَّنَ أَعْلَمَ ، هَذَا قَوْلُ الرَّجَاجِ . الْبَيْتُ : تَأَذَنْتُ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا وَكَذَا يُرَادُ بِهِ إِجَابُ الْفِعْلِ ، وَكَذَلِكَ أَذَنَ وَتَأَذَّنَ بِمَعْنَى ، كَمَا يُقَالُ : أَتَقَنَّ وَتَقَنَّ . وَيُقَالُ : تَأَذَّنَ الْأَمِيرُ فِي النَّاسِ إِذَا نَادَى فِيهِمْ ، يَكُونُ فِي التَّهْدِيدِ وَالنَّهْيِ ، أَيْ تَقَدَّمَ وَأَعْلَمَ . وَالْمُؤَذِّنُ : مِثْلُ الدَّوَّارِ ، وَهُوَ الْمُؤَدِّ الَّذِي جَفَّ وَفِيهِ رُطُوبَةٌ . وَأَذَنَ الْعُشْبَ إِذَا بَدَأَ يَجِفُّ ، فَتَرَى بَعْضَهُ رَطْبًا وَبَعْضَهُ قَدْ جَفَّ ، قَالَ الرَّاعِي :

وَحَارَبَتِ الْهَيْفَ الشَّامَ وَأَذَنْتُ
مَدَائِبَ مِنْهَا اللَّذَنُ وَالْمَتَّصُوحُ
التَّهْدِيبُ : وَالْأَذَنُ التَّنْبِيْهُ ، وَاحِدَتُهُ أَذَنَةٌ . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : يُقَالُ هَلِوَةً بَقْلَةً يَجِدُهَا الْإِبِلُ أَذَنَةً شَدِيدَةً أَيْ شَهْوَةً شَدِيدَةً . وَالْأَذَنَةُ : خُوصَةُ الثَّامِ ، يُقَالُ : أَذَنَ الثَّامُ إِذَا خَرَجَتْ أَذَنَتُهُ . ابْنُ شُمَيْلٍ : أَذَنْتُ لِحَدِيثِ فَلَانٍ أَيْ أَشْبَهْتُهُ ، وَأَذَنْتُ لِزَانِحَةِ الطَّعَامِ أَيْ أَشْبَهْتُهُ ، وَهَذَا طَعَامٌ لَا أَذَنَةَ لَهُ أَيْ لَا شَهْوَةَ لِرَبِيحِهِ ، وَأَذَنَ بِإِزْهَالِ إِلَيْهِ أَيْ تَكَلَّمَ بِهِ ، وَأَذَنُوا عَنِّي أَوْهَا أَيْ أَرْسَلُوا أَوْهَا ، وَجَاءَ فَلَانٌ نَاشِرًا أَذْنِيَهُ أَيْ طَامِعًا ، وَوَجَدْتُ فَلَانًا لَا بَسًا أَذْنِيَهُ أَيْ مُتَعَاظِلًا .

ابْنُ سَيْدِهِ : وَأَذَنَ جَوَابُ وَجَزَاءُ ، وَتَأَوَّلَهَا إِنْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا ذَكَرْتَ أَوْ كَمَا جَرَى ، وَقَالُوا : ذَنَ لَا أَفْعَلُ ، فَحَذَفُوا هَمْزَةَ إِذْنٍ ، وَإِذَا وَقَفْتُ عَلَى إِذْنٍ أَبْدَلْتُ مِنْ نُونِهِ الْفَاءَ ، وَإِنَّمَا أَبْدَلْتُ الْآلِفَ مِنْ نُونٍ إِذْنٍ هَذِهِ فِي الْوَقْفِ وَمِنْ نُونٍ التَّوَكُّيدِ لِأَنَّ حَالَهُمَا فِي ذَلِكَ حَالُ النَّونِ الَّتِي هِيَ عِلْمُ الصَّرْفِ ، وَإِنْ كَانَتْ نُونٌ إِذْنًا أَصْلًا وَتَانِكَ النُّونَانِ زَائِدَتَيْنِ ، فَإِنْ قُلْتُ : فَإِذَا كَانَتْ النُّونُ فِي إِذْنٍ أَصْلًا وَقَدْ أَبْدَلْتُ مِنْهَا الْآلِفَ فَهَلْ تُجِيزُ فِي نَحْوِ حَسَنِ وَرَسَنِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا نُونُهُ أَصْلٌ فَيُقَالُ فِيهِ حَسًا وَرَسًا ؟ فَالْجَوَابُ أَنَّ ذَلِكَ لَا يُجُوزُ فِي غَيْرِ إِذْنٍ مِمَّا نُونُهُ أَصْلٌ ، وَإِنْ كَانَ

ذَلِكَ قَدْ جَاءَ فِي إِدْنٍ مِنْ قَبْلِهِ أَنْ إِدْنٌ حَرْفٌ ،
فَالْتَوْنُ فِيهَا بَعْضُ حَرْفٍ ، فَجَارَ ذَلِكَ فِي
نُونٍ إِدْنٌ لِمَصَارَعَةٍ إِدْنٌ كُلُّهَا نُونُ التَّكْيِيدِ
وَنُونُ الصَّرْفِ ، وَأَمَّا النُّونُ فِي حَسَنِ وَرَسَنِ
وَنَحْوِهِمَا فَهِيَ أَصْلٌ مِنْ اسْمٍ مُتَمَكِّنٍ يَجْرِي
عَلَيْهِ الْإِعْرَابُ ، فَالْتَوْنُ فِي ذَلِكَ كَالذَّالِ
مِنْ زَيْدٍ وَالرَّاءِ مِنْ نَكِيرٍ ، وَنُونُ إِدْنٍ سَاكِئَةٌ
كَمَا أَنَّ نُونَ التَّكْيِيدِ وَنُونُ الصَّرْفِ سَاكِتَانِ ،
فَهِيَ لِهَذَا وَلِمَا قَدَّمَاهُ مِنْ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ
مِنْهُمَا حَرْفٌ كَمَا أَنَّ النُّونَ مِنْ إِدْنٍ بَعْضُ
حَرْفٍ أَشْبَهَ بِنُونِ الْإِسْمِ الْمَتَمَكِّنِ .
الْجَوْهَرِيُّ : إِدْنٌ حَرْفٌ مُكَافَأَةٌ وَجَوَابٌ ،
إِنْ قَدَّمَهَا عَلَى الْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ نَصَبَتْ
بِهَا لَا غَيْرَ ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرٍّ هُنَا لِسَلَمَى بْنِ
عَوْنَةَ الصَّيِّ ، قَالَ : وَقِيلَ هُوَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ
غَنَمَةَ الصَّيِّ :

أَرْدُدْ حِمَارَكَ لَا يَتَرَعَّ سَوِيَّتُهُ

إِذْنٌ يَرُدُّ وَيَقْدُ الْعَيْرَ مَكْرُوبٌ
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : إِذَا قَالَ لَكَ قَائِلُ اللَّيْلَةِ
أَزْرُوكَ ، قُلْتَ : إِدْنٌ أَكْرَمُكَ ، وَإِنْ أَنْعَرْتَهَا
أَلْغَيْتَ قُلْتَ : أَكْرَمُكَ إِدْنٌ ، فَإِنْ كَانَ
الْفِعْلُ الَّذِي بَعْدَهَا فِعْلُ الْحَالِ لَمْ تَعْمَلْ ،
لِأَنَّ الْحَالَ لَا تَعْمَلُ فِيهِ الْعَوَامِلُ النَّاصِبَةُ ،
وَإِذَا وَقَفْتَ عَلَى إِدْنٍ قُلْتَ إِذَا ، كَمَا تَقُولُ
زَيْدًا ، وَإِنْ وَسَّطَهَا وَجَعَلْتَ الْفِعْلَ بَعْدَهَا
مُعْتَبِدًا عَلَى مَا قَبْلَهَا أَلْغَيْتَ أَيْضًا ، كَقَوْلِكَ :
أَنَا إِدْنٌ أَكْرَمُكَ ، لِأَنَّهَا فِي عَوَامِلِ الْأَفْعَالِ
مُسَبِّهَةٌ بِالظَّنِّ فِي عَوَامِلِ الْأَسْمَاءِ ، وَإِنْ
أَدْخَلْتَ عَلَيْهَا حَرْفَ عَطْفٍ كَالْوَاوِ وَالْفَاءِ فَانْتَبَهْتَ
بِالْخِيَارِ ، إِنْ شِئْتَ أَلْغَيْتَ وَإِنْ شِئْتَ أَعْمَلْتَ .

• أَدَى • الْأَدَى : كُلُّ مَا تَأْدَيْتَ بِهِ .
أَدَاهُ يُؤْدِيهِ أَدَى وَأَدَاهُ وَأَدِيَّةٌ وَتَأْدَيْتَ بِهِ .
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : صَوَابُهُ أَذَانِي إِيدَاءُ ، فَأَمَّا
أَدَى فَمَصْدَرُ أَدَى أَدَى ، وَكَذَلِكَ أَدَاهُ وَأَدِيَّةٌ .
يُقَالُ : أَذَيْتَ بِاللَّيْلِ أَدَى أَدَى وَأَدَاهُ وَأَدِيَّةٌ
فَأَنَا أَذٍ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

لَقَدْ أَذُوا بِكَ وَدُوا لَوْ تَفَارَقَهُمْ

أَدَى الْهَرَسَةُ بَيْنَ النَّعْلِ وَالْقَدَمِ

وَقَالَ آخَرُ :

وَإِذَا أَذَيْتُ بِلَدَةٍ فَارْقَهَا

وَلَا أَقِمُّ بَعِيرَ دَارٍ مَقَامَ (١)
ابْنُ سَيْدِهِ : أَذَى بِهِ أَدَى وَتَأْدَى ، أَنشَدَ
تَعْلُبُ :

تَأْدَى الْعَوْدُ اسْتَكَى أَنْ يَرْكَبَا

وَالْإِسْمُ الْأَدِيَّةُ وَالْأَدَاهُ ؛ أَنشَدَ سَبْيَوِيَّةُ :

وَلَا تَنْشُمُ الْمَوَلَى وَتَبْلُغُ أَذَانَهُ

فَأَنَّكَ إِنْ تَفَعَّلَ تُسَفِّهُ وَتَجْهَلُ
وَفِي حَدِيثِ الْعَمِيْقَةِ : أَمِطُوا عَنْهُ الْأَدَى ،
يُرِيدُ الشَّعْرَ وَالنَّجَاسَةَ وَمَا يَخْرُجُ عَلَى رَأْسِ الصَّيِّ
حِينَ يُؤَلِّدُ يَخْلُقُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
أَذَانُهَا إِطَاعَةُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَهُوَ مَا
يُؤْدِي فِيهَا كَالشَّلْوِكِ وَالْحَجَرِ وَالنَّجَاسَةِ وَنَحْوِهَا .
وَفِي الْحَدِيثِ : كُلُّ مُؤَذٍ فِي النَّارِ ، وَهُوَ
وَعِيدٌ لِمَنْ يُؤْدِي النَّاسَ فِي الدُّنْيَا بِعُقُوبَةِ النَّارِ
فِي الْآخِرَةِ ، وَقِيلَ : أَرَادَ كُلُّ مُؤَذٍ مِنَ السَّبَاعِ
وَالْهَوَامِّ يَجْعَلُ فِي النَّارِ عُقُوبَةً لِأَهْلِهَا .

التَّهْدِيْبُ : وَرَجُلٌ أَدَى إِذَا كَانَ شَدِيدَ
التَّأْدَى ، فِعْلٌ لَهُ لَا زِمٌ ، وَبَعِيرٌ أَدَى . وَفِي
الصَّحَاحِ : بَعِيرٌ أَدَى عَلَى فِعْلٍ ، وَنَاقَةٌ أَدِيَّةٌ :
لَا تَسْتَقِرُّ فِي مَكَانٍ مِنْ غَيْرِ وَجَعٍ وَلَكِنْ
خَلْقَةٌ كَانَتْهَا تَنْشُكُو أَدَى . وَالْأَدَى مِنَ النَّاسِ
وَعَبَائِرِهِمْ : كَالْأَدَى ، قَالَ :

يُصَاحِبُ الشَّيْطَانَ مَنْ يُصَاحِبُهُ

فَهُوَ أَدَى حِمَّةٌ مَصَاوِيهُ (٢)

وَقَدْ يَكُونُ الْأَدَى الْمُؤْدِي . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :
« وَدَعْ أَذَاهُمْ » ، تَأْوِيلُهُ أَدَى الْمُنَافِقِينَ لَا
تُجَازِيهِمْ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ تُؤَثِّرَ فِيهِمْ بِأَمْرٍ . وَقَدْ أَذَيْتُهُ
إِذَاءًا وَأَدِيَّةً ، وَقَدْ تَأْدَيْتَ بِهِ تَأْدِيًا ، وَأَذَيْتَ أَدَى
أَدَى ، وَأَدَى الرَّجُلُ : فَعَلَ الْأَدَى ، وَمِنْهُ
قَوْلُهُ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِلَّذِي تَخَطَّى
رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : رَأَيْتُكَ أَذَيْتَ وَأَتَيْتَ .
وَالْأَدَى : الْمَوْجُ ، قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ
بِصِفِ مَطَرٍ :

(١) هكذا في الأصل ، وفي سائر الطبقات .

والبيت بهذا الشكل مكسور ، وصوابه كما في تاج العروس :
أولا أقم بغير دار مقام

[عبد الله]

(٢) قوله : « حِمَّةٌ » كذا في الأصل بالحاء

المهملة مرموزًا لها بعلامه الإهمال .

نَجَّ حَتَّى ضَاقَ عَنْ آدِيْسِهِ

عَرَضُ خَيْمٍ فَجُفَافٌ فَيُسَّرُ (٣)

ابْنُ شُمَيْلٍ : آدَى الْمَاءُ الْأَطْبَاقُ الَّتِي تَرَاهَا
تَرَفَعُهَا مِنْ مَتْنِهِ الرِّيحُ دُونَ الْمَوْجِ . وَالْأَدَى :

الْمَوْجُ ؛ قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ حَبْنَةَ :

إِذَا رَمَى آدِيْسُهُ بِالطَّمِّ

تَرَى الرَّجَالَ حَوْلَهُ كَالصَّمِّ

مِنْ مَطَرٍ وَمُنْصَتٍ مَرِمٍ

الْجَوْهَرِيُّ : الْأَدَى مَوْجُ الْبَحْرِ ، وَالْجَمْعُ

الْأَوَادِي ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِلْجَبَّارِ :

طَحْطَحَتْهُ آدَى بَحْرِ مُتَاقٍ

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ
تَعَالَى : « وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ
ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ » ، قَالَ : كَانَتْهُمْ الذَّرَفُ فِي
آدَى الْمَاءِ . الْأَدَى ، بِالْمَدِّ وَالشَّدِيدِ :
الْمَوْجُ الشَّدِيدُ . وَفِي خُطْبَةٍ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ : تَلَطَّطُ أَوَادِي مَوْجِهَا .

وَإِذَا وَإِذْ : ظَرْفَانِ مِنَ الزَّمَانِ ، فَإِذَا لِمَا
يَأْتِي ، وَإِذْ لِمَا مَضَى وَهِيَ مَحْدُوفَةٌ مِنْ إِذَا .

• أَرَب • الْأَرَبُ وَالْإِرْبُ : الْحَاجَةُ . وَفِيهِ
لُغَاتٌ : إِرْبٌ وَإِرْبَةٌ وَأَرَبٌ وَأَرَبَةٌ وَمَأْرَبَةٌ .
وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ ، أَيْ لِحَاجَتِهِ ، نَعْنَى أَنَّهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ أَعْلَبَكُمْ لِهَوَاهُ
وَحَاجَتِهِ ، أَيْ كَانَ يَمْلِكُ نَفْسَهُ وَهَوَاهُ .
وَقَالَ السُّلَمِيُّ : الْإِرْبُ الْفَرَجُ هُنَا .
قَالَ : وَهُوَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
أَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ يَرَوُونَهُ يَفْتَحُ الْهَمْزَ وَالرَّاءَ
يَعْنُونَ الْحَاجَةَ ، وَبَعْضُهُمْ يَرَوِيهِ بِكَسْرِ الْهَمْزِ
وَسُكُونِ الرَّاءِ ، وَلَهُ تَأْوِيلَانِ : أَحَدُهُمَا أَنَّهُ الْحَاجَةُ ،
وَالثَّانِي أَرَادَتْ بِهِ الْعَضْوُ ، وَعَنْتَ بِهِ مِنَ الْأَعْضَاءِ
الذِّكْرُ خَاصَّةً . وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الْمُخَنَّثِ :

(٣) رواية الديوان :

عَرَضُ خَيْمٍ فَجُفَافٌ فَيُسَّرُ

بفتح خاء «خيم» وسكون الباء . «فجفاف» بجمع معجمة
مضمومة . وخيم وففاف ويسر : مواضع .

[عبد الله]

كانوا يعدونه من غير أولى الإزبة، أي النكاح .
والإزبة والأرب والمأرب كله كالإرب . وقول
العرب في المثل : مأربة لا حفاوة ، أي إنما
بك حاجة لا تحفاً بي . وهي الأرب
والإرب . والمأربة والمأربة مثله ، وجمعهما
مأرب . قال الله تعالى : « ولِي فِيهَا مَأْرَبٌ
أُخْرَى » ، وقال تعالى : « غير أولى الإزبة
من الرجال » .

وأرب إليه يارب أرباً : احتاج . وفي حديث
عمر ، رضي الله تعالى عنه ، أنه نغم على رجل
قولا قاله ، فقال له : أربت عن ذي يدك ،
معناه ذهب ما في يدك حتى تحتاج . وقال في
التهديب : أربت من ذي يدك ، وعن ذي
يدك . وقال شمر : سمعت ابن الأعرابي
يقول : أربت في ذي يدك ، معناه ذهب ما
في يدك حتى تحتاج . وقال أبو عبيد
قوله أربت عن ذي يدك : أي سقطت أربك
من اليدين خاصة . وقيل : سقطت من يدك .
قال ابن الأثير : وقد جاء في رواية أخرى لهذا
الحديث : خررت عن يدك ، وهي عبارة
عن الخجل مشهورة ، كأنه أراد أصابك خجل
أو دم . ومعنى خررت سقطت .

وقد أرب الرجل ، إذا احتاج إلى الشيء
وطلبه ، يارب أرباً . قال ابن مقبل :

وإن فينا صبوحاً إن أربت به
جمعاً بيباً وآلافاً ثمانينا

جمع ألف ، أي ثمانين ألفاً . أربت به أي
احتجت إليه وأردته .

وأرب الدهر : اشتد . قال أبو دؤاد

الإبادي يصف فرساً :

أرب الدهر فأعدت له

مشرق الحارك محبوبك الكند
قال ابن بري : والحارك قرع الكاهل ، والكاهل
ما بين الكتفين ، والكند ما بين الكاهل والظهر ،
والمحبوب المحكم الخلق من حبكت الثوب إذا
أحكمت نسجه . وفي التهذيب في تفسير هذا
البيت : أي أراد ذلك مناً وطلبه ، وقولهم
أرب الدهر : كأن له أرباً يطلبه عندنا فليح
لذلك (عن ابن الأعرابي) ، وقوله أنشد
تعلب :

ألم تر عظم رهوس الشطي
إذا جاء قانصها تجلب
إليه وما ذاك عن إزبة

يكون بها قانص يارب
وضع الباء في موضع إكي . وقوله تعالى : « غير
أولى الإزبة من الرجال » ، قال سعيد بن جبير :
هو المعنوة .

والإزب والإزبة والأزبة والأرب : الداهية (١)
والبصر بالأمور ، وهو من العقل . أرب أرباً ،
فهو أرب من قوم أرباء . يقال : هو ذو إرب ،
وما كان الرجل أريباً ، ولقد أرب أرباً .

وأرب بالشئ : درب به وصار فيه ماهراً
بصيراً ، فهو أرب . قال أبو عبيد : ومنه
الأرب أي ذو دهي وبصر . قال قيس بن
الحطيم :

أربت بدفع الحرب لماً رأيت

على الدفع لا ترداد غير تقارب
أي كانت له إزبة أي حاجة في دفع الحرب .
وأرب الرجل يارب أرباً ، مثال صغر يصغر
صغراً ، وأرباً أيضاً ، بالفتح ، إذا صار ذا دهي .
وقال أبو العيال الهذلي يربى عبيد بن زهرة ،
وفي التهذيب : يمدح رجلاً :

بلغ طوائف الأعدا

وفسر بلغهم أرب
ابن شميل : أرب في ذلك الأمر أي بلغ فيه
جهدته وطاقته ووطن له . وقد تأرب في أمره .

والأرزي ، يضم الهمزة : الداهية : قال
ابن أحمر :

فلما عسى ليلى وأيقنت أنها

هي الأري جاءت بأم حيوكري

والمؤاربة : المداواة . وفلان يوارب صاحبه إذا
داواه . وفي الحديث : أن النبي ، صلى الله عليه
وسلم ، ذكر الحيات فقال : من خشي خبيث
شرهن وإزهن ، فليس مناً . أصل الإرب ،
يكسر الهمزة وسكون الراء : الداهية والمكر ،
والمعنى من توفى قتلته خشيته شرهن ، فليس

(١) قوله : « والأرب الداهية » ، هو في المحكم
بالتحريك ، وقال في شرح القاموس غارياً لسان هو
كالضرب .

مناً أي من سئتنا . قال ابن الأثير : أي من
خشي غابلقها وجبن عن قتلها ، للذي قيل في
الجاهلية إنها تؤذي قاتلها ، أو تصيبه بجمل ،
فقد فارق سئتنا وخالف ما نحن عليه . وفي
حديث عمرو بن العاص ، رضي الله عنه ،
قال : فأربت بأبي هريرة فلم تضربني إزبة أربها
قط ، قبل يومئذ . قال : أربت به أي احتلت
عليه ، وهو من الإرب الداهية والتكر .

والإرب : العقل والدين (عن تعلب) .

والأرب : العاقل . ورجل أرب من قوم
أرباء . وقد أرب يارب أحسن الإرب في العقل .

وفي الحديث : مؤاربة الأرب جهل وعناء ،
أي أن الأرب ، وهو العاقل ، لا يحتل عن
عقله . وأرب أرباً في الحاجة ، وأرب الرجل
أرباً : أيس . وأرب بالشئ : صن به وشح .
والتأرب : الشح والحرص .

وأربت بالشئ أي كلفت به ، وأنشد لابن
الرقاع :

وما لامرئ أرب بالحياء

ف عنها محيص ولا مضرف

أي تكلف . وقال في قول الشاعر :

ولقد أربت على المهوم بحسرة

عيراته بالردف غير لجون

أي علقها وزربها واستعنت بها على المهوم .
والإرب : العضو الممور الكامل الذي لم ينقص
منه شيء ، ويقال لكل عضو إرب . يقال :
قطعت إرباً إرباً أي عضواً عضواً . وعضو مؤرب
أي مومر . وفي الحديث : أنه أي يكيف مؤربة ،
فأكلها ، وصلى ، ولم يتوصأ .

المؤربة : هي المؤفة التي لم ينقص
منها شيء . وقد أربته تأريباً إذا وفرته ، مأخوذة
من الإرب ، وهو العضو ، والجمع أرب ،
يقال : السجود على سبعة أرب ، وأرب أيضاً .
وأرب الرجل إذا سجد (٢) على أرايه متمكناً .
وفي حديث الصلاة : كان يسجد على سبعة
أرب أي أعضاء ، واحداً إرب ، بالكسر
والسكون . قال : والمراد بالسبعة الجهة واليدان

(٢) قوله : « وأرب الرجل إذا سجد » لم
تفعل له على ضبط ، ولعله وأرب بالفتح مع التضعيف .

وَالرُّكْبَانِ وَالْقَدَمَانِ :

وَالْأَرَابُ : قَطْعُ اللَّحْمِ .

وَأَرَبَ الرَّجُلُ : قَطَعَ إِزْبَهُ . وَأَرَبَ غُضُوهُ أَيْ سَقَطَ . وَأَرَبَ الرَّجُلُ : تَسَاوَيْتُ أَعْضَاؤُهُ . وَفِي حَدِيثِهِ جُنْدُبٍ : خَرَجَ بِرَجُلٍ أَرَبٍ ، قِيلَ هِيَ الْفَرْحَةُ ، وَكَانَتْهَا مِنْ أَفَاتِ الْأَرَابِ أَيْ الْأَعْضَاءِ ، وَقَدْ غَلَبَ فِي الْيَدِ : فَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي الدُّعَاءِ : مَا لَهُ أَرَبَتْ يَدُهُ ، فَقِيلَ قَطِيعَتْ يَدُهُ ، وَقِيلَ افْتَقَرَتْ فَاجْتَنَحَ إِلَيَّ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ .

وَيُقَالُ : أَرَبْتَ مِنْ يَدَيْكَ أَيْ سَقَطَتْ أَرَابُكَ مِنَ الْيَدَيْنِ خَاصَّةً .

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَدْخِلُنِي الْجَنَّةَ . فَقَالَ : أَرَبْ مَا لَهُ ؟ مَعْنَاهُ : أَنَّهُ ذُو أَرَبٍ وَخَيْرَةٍ وَعِلْمٍ . أَرَبَ الرَّجُلُ ، بِالضَّمِّ ، فَهُوَ أَرَبٌ ، أَيْ صَارَ ذَا فِطْنَةٍ .

وَفِي خَبَرِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا اعْتَرَضَ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِيَسْأَلَهُ ، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : دَعُوا الرَّجُلَ أَرَبْ مَا لَهُ ؟ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اجْتَنَحَ فَسَأَلَ مَا لَهُ . وَقَالَ الْقُتَيْبِيُّ فِي قَوْلِهِ أَرَبْ مَا لَهُ : أَيْ سَقَطَتْ أَعْضَاؤُهُ وَأَصِيبَتْ ، قَالَ : وَهِيَ كَلِمَةٌ يَقُولُهَا الْعَرَبُ لَا يُرَادُ بِهَا إِذَا قِيلَتْ وَقُوعُ الْأَمْرِ كَمَا يُقَالُ عَثَرَى حَلْقِي ، وَقَوْلُهُمْ تَرَبَّتْ يَدَاهُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ ثَلَاثُ رَوَايَاتٍ : إِحْدَاهَا أَرَبَ يَوْزَنُ عِلْمٍ ، وَمَعْنَاهُ الدُّعَاءُ عَلَيْهِ أَيْ أَصِيبَتْ أَرَابُهُ وَسَقَطَتْ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ لَا يُرَادُ بِهَا وَقُوعُ الْأَمْرِ كَمَا يُقَالُ تَرَبَّتْ يَدَاكَ وَقَاتَلَكَ اللَّهُ ، وَإِنَّمَا تُذَكَّرُ فِي مَعْنَى التَّعَجُّبِ . قَالَ : وَفِي هَذَا الدُّعَاءِ مِنَ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا تَعَجُّبُهُ مِنْ حُرْصِ السَّائِلِ وَمُزَاحِمَتِهِ ، وَالثَّانِي أَنَّهُ لَمَّا رَأَاهُ بِهَذِهِ الْحَالِ مِنَ الْحُرْصِ عَلَيْهِ طَبَعَ الْبَشَرِيَّةُ ، فَدَعَا عَلَيْهِ . وَقَدْ قَالَ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ : اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَمَنْ دَعَوْتُ عَلَيْهِ فَاجْعَلْ دُعَائِي لَهُ رَحْمَةً . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ اجْتَنَحَ فَسَأَلَ ، مِنْ أَرَبَ الرَّجُلُ يَأْرَبُ إِذَا اجْتَنَحَ ، ثُمَّ قَالَ مَا لَهُ أَيْ أَيُّ شَيْءٍ بِهِ ، وَمَا يُرِيدُ . قَالَ : وَالرَّوَايَةُ الثَّانِيَةُ أَرَبٌ مَا لَهُ ، يَوْزَنُ جَمَلٍ ، أَيْ حَاجَةٌ لَهُ وَمَا زَائِدَةٌ لِلتَّقْلِيلِ ، أَيْ لَهُ حَاجَةٌ بَسِيرَةٌ . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ حَاجَةٌ جَاءَتْ

بِهِ فَحَدَفَ ، ثُمَّ سَأَلَ فَقَالَ مَا لَهُ . قَالَ : وَالرَّوَايَةُ الثَّالِثَةُ أَرَبٌ ، يَوْزَنُ كَيْفٍ ، وَالْأَرَبُ : الْحَادِقُ الْكَامِلُ أَيْ هُوَ أَرَبٌ ، فَحَدَفَ الْمُبْتَدَأُ ، ثُمَّ سَأَلَ فَقَالَ مَا لَهُ أَيْ مَا شَأْنُهُ . وَرَوَى الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِمِثْقَى ، فَدَنَا مِنْهُ ، فَخَنَى ، فَقَالَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعُوهُ فَأَرَبْ مَا لَهُ . قَالَ : فَدَنَوْتُ . وَمَعْنَاهُ : فَحَاجَةٌ مَا لَهُ ، فَدَعُوهُ يَسْأَلُ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَمَا صِلَةٌ . قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ فَأَرَبَ مِنَ الْأَرَابِ جَاءَ بِهِ ، فَدَعُوهُ .

وَأَرَبَ الْغُضُو : قَطَعَهُ مُؤَرًّا . يُقَالُ : أَعْطَاهُ غُضُوًّا مُؤَرًّا أَيْ تَامًا لَمْ يَكْسِرْ . وَتَأْرَبُ الشَّيْءُ : تَوْفِيرُهُ ، وَقِيلَ : كُلُّ مَا وَفَّرَ فَقَدْ أَرَبَ ، وَكُلُّ مُؤَفَّرٍ مُؤَرَّبٌ .

وَالْأَرَبِيَّةُ : أَصْلُ الْفُخْدِ ، تَكُونُ فُغْلِيَّةً وَتَكُونُ أَفْعُولَةً ، وَهِيَ مَذْكُورَةٌ فِي بَابِهَا .

وَالْأَرَبَةُ ، بِالضَّمِّ : الْمَقْدَةُ الَّتِي لَا تَحُلُّ حَتَّى تَحُلَّ حَلًّا . وَقَالَ تَعَلَّبُ : الْأَرَبَةُ : الْمَقْدَةُ ، وَلَمْ يُخَصَّ بِهَا الَّتِي لَا تَحُلُّ . قَالَ الشَّاعِرُ :

هَلْ لَكَ يَا خِدْلَةَ فِي صَعْبِ الرُّبَةِ
مُعْتَرِمٍ هَامَتْهُ كَالْحَبِيبَةِ

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : قَوْلُهُمُ الرُّبَةُ الْمَقْدَةُ ، وَاطْنُ الْأَصْلِ كَانَ الْأَرَبَةُ ، فَحُدِثَتِ الْهَمْزَةُ ، وَقِيلَ رُبَةٌ . وَأَرَبَهَا : عَدَّهَا وَشَدَّهَا . وَتَأْرَبِيهَا : إِحْكَامُهَا . يُقَالُ : أَرَبَ عَقْدَتَكَ . أَنْشَدَ تَعَلَّبُ لِكَيَّاكِزَ بْنِ نَفِيعٍ يَقُولُهُ لِحَبِيرٍ :

غَضِبْتَ عَلَيْنَا أَنْ عَلَكَ ابْنُ غَالِبٍ

فَهَلَّا عَلَى جَدِّكَ فِي ذَلِكَ تَغَضَّبَ
هُمَا حِينَ يَسْنَى الْمَرْءُ مَسْنَعَةَ جَدِّهِ

أَنَاخًا فَشَدَّكَ الْعِقَالَ الْمُؤَرَّبَ
وَأَسْتَأْرَبَ الْوَيْزَ : اشْتَدَّ . وَقَوْلُ أَبِي زَيْدٍ :

عَلَى قَتِيلٍ مِنَ الْأَعْدَاءِ قَدْ أَرَبُوا

أَتَى لَهُمْ وَاحِدٌ نَائِي الْأَنْصَابِ
قَالَ : أَرَبُوا : وَتَقَوُّوا أَيْ لَهُمْ وَاحِدٌ . وَأَنْصَابِي نَائِمُونَ عَنِّي ، جَمْعُ الْأَنْصَارِ . وَيُروى : وَقَدْ عَلِمُوا . وَكَانَ أَرَبُوا مِنَ الْأَرَبِ ، أَيْ مِنْ تَأْرَبِ الْعُقْدَةِ ، أَيْ مِنَ الْأَرَبِ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : أَيْ أَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ ، فَصَارَ كَأَنَّهُ حَاجَةٌ لَهُمْ فِي أَنْ أَتَى مُعْتَرِبًا نَائِيًا عَنْ أَنْصَارِي .

وَالْمُسْتَأْرَبُ : الَّذِي قَدْ أَحَاطَ الدِّينُ أَوْ

غَيْرُهُ مِنَ التَّوَائِبِ بِأَرَابِهِ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ . وَرَجُلٌ مُسْتَأْرَبٌ ، يَفْتَحُ الرِّاءَ ، أَيْ مَدْيُونٌ ، كَانَ الدِّينُ أَخَذَ بِأَرَابِهِ . قَالَ :

وَنَاهَزُوا الْبَيْعَ مِنْ زُرْعَةٍ رَهَقِ (١)

مُسْتَأْرَبٌ غَضَّهَ السُّلْطَانُ مَدْيُونٌ

وَفِي نُسَخَةٍ : مُسْتَأْرَبٌ ، بِكَسْرِ الرَّاءِ . قَالَ :

هَكَذَا أَنْشَدَهُ مُحَمَّدٌ بْنُ أَحْمَدَ الْمُفْعَعِ : أَيْ

أَخَذَهُ الدِّينُ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ . وَالْمُنَاهِزَةُ فِي الْبَيْعِ :

اِثْتِهَارُ الْفُرْصَةِ . وَنَاهَزُوا الْبَيْعَ أَيْ بَادَرُوهُ . وَالرَّهَقُ :

الَّذِي بِهِ خَفَّةٌ وَجِدَّةٌ . وَقِيلَ : الرَّهَقُ : السَّفَهَ ، وَهُوَ بِمَعْنَى السَّفِيهِ . وَعَضَّهَ السُّلْطَانُ أَيْ أَزْهَقَهُ

وَأَعْجَلَهُ وَصَبَقَ عَلَيْهِ الْأَمْرَ . وَالتَّرْعِيَةُ : الَّذِي يُجِدُّ رَغْبَةَ الْإِبْلِ . وَقُلَانُ زُرْعَةٍ مَالٍ أَيْ إِزَاءَ مَالٍ

حَسَنَ الْقِيَامِ بِهِ . وَأَوْرَدَ الْجَوْهَرِيُّ عَجَزَ هَذَا

الْبَيْتِ مَرْفُوعًا . قَالَ ابْنُ بَرِّ : هُوَ مَخْفُوضٌ ، وَذَكَرَ الْبَيْتَ بِكَمَالِهِ . وَقَوْلُ ابْنِ مُقْبِلٍ فِي الْأَرَبَةِ :

لَا يَفْرَحُونَ إِذَا مَا فَازَ فَازَتْهُمْ

وَلَا يُسْرِدُ عَلَيْهِمْ أَرَبَةُ الْيَسْرِ (٢)

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَرَادَ إِحْكَامَ الْخَطَرِ مِنْ تَأْرَبِ الْعُقْدَةِ . وَالتَّأْرَبُ : تَمَامُ النَّصِيبِ . قَالَ

أَبُو عَمْرٍو : الْيَسْرُ هَهُنَا الْمُخَاطَرَةُ . وَأَنْشَدَ

لِابْنِ مُقْبِلٍ :

بِضِّ مَخَاضِيمٍ يَنْسِبُهُمْ مَعَاطِفُهُمْ

ضَرَبَ الْقِدَاحِ وَتَأْرَبُ عَلَى الْخَطَرِ

وَهَذَا الْبَيْتُ أَوْرَدَ الْجَوْهَرِيُّ عَجَزَهُ وَأَوْرَدَ ابْنُ بَرِّ

صَدْرَهُ :

ثُمَّ مَخَاضِيمُ يَنْسِبُهُمْ مَرَادِيَهُمْ

وَقَالَ : قَوْلُهُ ثُمَّ ، يُرِيدُ ثُمَّ الْأَنْوَفَ ، وَذَلِكَ مِمَّا

يُمْدَحُ بِهِ . وَالْمَخَاضِيمُ : يُرِيدُ بِهِ خُمْصُ

الْبَطُونِ ، لِأَنَّ كَثْرَةَ الْأَكْلِ وَعِظَمَ الْبَطْنِ مَعِيبٌ .

وَالْمَرَادِي : الْأَرْدِيَّةُ ، وَاجِدَتْهَا مَرْدَاةٌ . وَقَالَ

أَبُو عُبَيْدٍ : التَّأْرَبُ : الشُّعْ وَالْحِرْصُ . قَالَ :

وَالْمَشْهُورِيُّ الرِّوَايَةُ : وَتَأْرَبُ عَلَى الْيَسْرِ ،

(١) فِي الصَّحَاحِ : «تَرْعِيَّةٌ» يَفْتَحُ التَّاءَ الْمُنَاةَ .

وَفِي الْأَصْلِ الَّذِي اعْتَمَدْنَا عَلَيْهِ بِكِسْرِهِا . وَحَاصِلُ لُغَاتِهَا

أَنَّهُا مُثَلَّةُ الْأَوَّلِ . [عبد الله]

(٢) فِي التَّهْذِيبِ : «وَلَا تَرُدُّ» بِالتَّاءِ الْمُنَاةَ .

وَفِي الْأَصْلِ الَّذِي اعْتَمَدْنَا عَلَيْهِ بِالتَّاءِ الْحَتِيةِ . وَكَلَامُهَا

صَوَابٌ . [عبد الله]

عوضاً من الخطر ، وهو أحد أسرار الجزور ،
وهي الأنصاء .

والتأرب : التشدد في الشيء ، وتأرب في حاجته تشدد . وتأربت في حاجتي تشددت . وتأرب علينا : تألب وتعسر وتشدد .

والتأرب : التحريش والتفطين . قال أبو منصور : هذا نصيف الصواب التأرب بالناء .

وفي الحديث : قالت قريش لا تعجلوا في الفداء ، لا يارب عليكم محمد وأصحابه ، أي يتشددون عليكم فيه . يقال : أرب الدهر يارب إذا اشتد . وتأرب على إذا تعدى . وكأنه من الأربة المقعدة . وفي حديث سعيد بن العاص ، رضى الله عنه ، قال لانيه عمرو : لا تتأرب على بناتي ، أي لا تشدد ولا تعد .

والأربة : أخته الدابة . والأربة : حلقة الأخيّة توارى في الأرض ، وجمعها أرب . قال الطرماح : ولا أثر الدوار ولا المسالي

ولكن قد ترى أرب الحصون (١) والأربة : فلاة الكلب التي يقاد بها ، وكذلك الدابة في لغة طي .

أبو عبيد : أربت على القوم ، مثال أفعلت ، إذا فزت عليهم وفلجت . وأرب على القوم : فاز عليهم وقلج . قال لبيد : قضيت لباتات وسلبت حاجة

ونفس الفتى رهن بقمرة مؤرب

أي نفس الفتى رهن بقمرة غلب يسلبها . وأرب عليه : قوى . قال أوس بن حجر :

ولقد أربت على الهوموم بحسرة
عيرانة بالردف غير لجون
اللجون : مثل الحرون . والأربان : لغة في العربان . قال أبو علي : هو فعلان من الإرب . والأربون : لغة في العربون .

وإرباب : موضع (٢) . أو جبل معروف . وقيل : هو ماء لبي رياح بن ربوع .

(١) قوله : « ولا أثر الدوار إلخ » هذا البيت أورده الصاغاني في التكملة وضبط الدال من الدوار بالفتح والضم ورمز لها بلفظ مما إشارة إلى أنه روى بالوجهين ، وضبط المألوف بفتح الميم .

(٢) قوله : « وإرباب موضع » عبارة القاموس :

وإرباب مثله موضع .

ومأرب : موضع ، ومنه ملح مأرب .

• أرت • أبو عمرو : الأرتة الشعر الذي على رأس الجرباء .

• أرت • أرت بين القوم : أقصد . والتأريت : الأغراء بين القوم . والتأريت أيضاً : إيقاد النار . وأرت النار : أوقدها ، قال عدي بن زيد : ولها طغي يؤر

عاقده في الجيد نقصارا
وتأرت هي : اتفدت ، قال :

فإن بأعلى ذى المجازة برجة
طويلاً على أهل المجازة عارها
ولو ضربوها بالفؤوس وحرقوا

على أسبلها حتى تأرت نارها
وفي حديث أسلم قال : كنت مع عمر ، رضى الله عنه ، وإذا نار تورت بصرار . التأريت : إيقاد النار وإذكاؤها . والإارات والأرايت : النار ، وصرار ، بالصاد المهملة : موضع قريب من المدينة . والإارات : ما أعد للنار من حرقاة ونحوها ،

وقيل : هي النار نفسها ، قال :
محجل رجلين طلق الكبدتين

له عرة مثل ضوء الإرات
ويقال : أرت فلان بينهم الشر والحرب تأريئاً ، وأرج تأريئاً إذا أغرى بعضهم بعض ، وهو إيقادها ، وأنشد أبو عبيد لعدي بن زيد : ولها طغي يؤر

والأرتة ، بالضم : عود أو برجين يدفن في الرماد ، ويوضع عنده ليكون ثقباً (٣) للنار ، عدة لها إذا احتيج إليها . والإارات : الرماد ، قال ساعدة بن جؤنة :

عفا غير إرت من رماد كأنه
حمام بالباد القطار جئوم
قال السكري : ألباد القطار ما لبده القطر .

والإرت : الأصل . قال ابن الأعرابي : الإرت في الحسب ، والورث في المال . وحكى يعقوب : إنه لي إرت مجد وإرف مجد ، على البدل ،

(٣) قوله : « ليكون ثقباً للنار » ذكر في الأصل : « ليكون ثقباً ، وصوابه « ثقباً » عن تاج العروس .

[عبد الله]

الجوهري : الإرت الميراث ، وأصلهمزة فيه واو . يقال : هو إرت صدق ، أي في أصل صدق ، وهو على إرت من كذا أي على أمر قديم توارثه الآخر عن الأول . وفي حديث الحج : إنكم على إرت من إرت أبيكم إبراهيم ، يريد به ميراثهم ملته ، ومن ههنا للتبيين مثلاً في قوله : « فاجتنبوا الرخص من والأرتة » . وأصل همزته واو ، لأنه من ورث يرت . والإارت من الشيء : البقية من أصله ، والجمع إارات ، قال كثير عزة :

فاوردهن من الدونكين
خشارج يحفرن منها إاراتا
والأرتة : سواد وبياض . كئش آرت ومعجة أرتاء : وهي الرقطاء ، فيها سواد وبياض .

والأرت والأرف : الحدود بين الأرضين ، واحدتها أرتة وأرفة . ابن سيده : والأرتة الحد بين الأرضين ، وأرت الأرضين : جعل بينهما أرتة ، قال أبو حنيفة : الأرتة المكان ذو الأرضة السهل ، قال : والأرت شبيه الكمر ، إلا أن الكمر أبسط منه ، قال : وله قضيب واحد في وسطه وفي رأسه ، مثل الفهر المصعنب ، غير أن لا شك فيه ، فإذا جف تطاير ليس في جوفه شيء ، وهو مرعى للإبل خاصة تنسمن عليه ، غير أنه يورثها الحرب ، ومنابته غلظ الأرض . والأرتة : الأكمة الحمراء .

• أرج • الأرج : نفحة الريح الطيبة ابن سيده : الأرج والأريجة : الريح الطيبة ، وجمعها الأرائج ، أنشد ابن الأعرابي :

كان ريحاً من خرمي عالج
أو ريح منك طيب الأرائج
وأرج الطيب ، بالكسر ، بأرج أرجاً ، فهو أرج : فاح ، قال أبو ذؤيب :

كان عليها بالة لطيفة
لها من خلال الدائنين أرج
ويقال : أرج البيت بأرج ، فهو أرج يريح طيبة . والأرج والأريج : توهج ريح الطيب . والتأريج : شبه التاريش في الحرب ، قال العجاج :

إنا إذا مذكى الحروب أرجا
وأرجت بين القوم تأريجاً إذا أغريت بينهم

وَهَبَتْ مِثْلَ أَرْشَتْ ؛ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمُورُجُ الذُّهْلِيُّ جَدُّ الْمُورُجِ الرَّابِيَةِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ أَرْجُ الْحَرْبِ بَيْنَ بَكْرِ وَغُلَبٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَمَّا جَاءَ نَعْيُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، إِلَى الْمَدَائِنِ أَرْجَ النَّاسُ ، أَيْ صَجُّوا بِالْبُكَاءِ ؛ قَالَ : وَهُوَ مِنْ أَرْجِ الطَّبِّ إِذَا فَاحَ . وَأَرْجَتْ الْحَرْبُ إِذَا أَثَرَتْهَا . وَالْأَرْجَانُ : الْإِغْرَاءُ بَيْنَ النَّاسِ ؛ وَقَدْ أَرْجَ بَيْنَهُمْ . وَأَرْجَ بِالسَّيْفِ كَهَرَجَ : إِمَّا أَنْ تَكُونَ لَعْنَةً ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ بَدَلًا . وَأَرْجَ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ يَأْرِجُهُ أَرْجًا : خَلَطَهُ . وَرَجُلٌ أَرْجٌ وَمُرْجٌ . وَأَرْجَ النَّارُ وَأَرْجَتْهَا : أَوْقَدَهَا ، مُشَدَّدٌ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَالتَّأْرِيجُ وَالْإِارِجَةُ : شَيْءٌ مِنْ كُتُبِ أَصْحَابِ الدَّلَّوَيْنِ . التَّهْدِيبُ : وَالْأَوَارِجَةُ مِنْ كُتُبِ أَصْحَابِ الدَّلَّوَيْنِ فِي الْخَرَجِ وَنَحْوِهِ ؛ وَيُقَالُ : هَذَا كِتَابُ التَّأْرِيجِ . وَرَوَّجْتُ الْأَمْرَ فَرَجَ بَرُوجَ رُوجًا إِذَا أَرَجْتَهُ . وَأَرْجَانُ : مَوْضِعٌ ؛ حَكَاهُ الْفَارِسِيُّ وَأَنْشَدَ : أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْزِي بُجَيْرًا

فَسَلَطَنِي عَلَيْهِ بِأَرْجَانِ وَقِيلَ : هُوَ بَلَدٌ بِفَارِسَ ، وَخَفَّفَهُ بَعْضُ مُتَأَخِّرِي الشُّعْرَاءِ فَأَقْدَمَ عَلَى ذَلِكَ لِمُحَمَّدِيهِ . وَالْأِيَارِجَةُ : دَوَاءٌ ، وَهُوَ مُعَرَّبٌ .

• أَوْحَ . التَّأْرِيجُ : تَعْرِيفُ الْوَقْتِ ، وَالتَّوَرِيجُ مِثْلُهُ . أَرْحَ الْكِتَابَ يَوْمَ كَذَا : وَقْتَهُ ، وَالْوَلَوُ فِيهِ لَعْنَةٌ ، وَرَعَمَ يَغْفَرُ أَنْ الْوَلَوُ بَدَلٌ مِنَ الْهَمْزَةِ ، وَقِيلَ : إِنَّ التَّأْرِيجَ الَّذِي يُورِخُهُ النَّاسُ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ مُحَضَّرٍ ، وَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ أَخَذُوهُ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَتَأْرِيجُ الْمُسْلِمِينَ أَرْحَ مِنْ زَمَنِ هِجْرَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كُتِبَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَصَارَ تَارِيخًا إِلَى الْيَوْمِ . ابْنُ بُرْزُجَ : أَرَحْتُ الْكِتَابَ فَهُوَ مُوَارَخٌ وَقَعَلْتُ مِنْهُ أَرَحْتُ أَرْحًا وَأَنَا أَرْحٌ .

الليث : وَالْأَرْخُ وَالْأَرْخُ وَالْأَرْخِيُّ الْبَقَرُ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْقَتَى مِنْهَا ، وَالْجَمْعُ أَرَاخُ وَإِرَاخُ ، وَالْأَتْنَى أَرْخَةٌ وَإَرْخَةٌ ، وَالْجَمْعُ إِرَاخٌ لَا غَيْرَ . وَالْأَرْخُ : الْأَتْنَى مِنَ الْبَقَرِ الْبَكْرُ الَّتِي لَمْ يَنْزَ عَلَيْهَا الْبَيْرَانُ ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

أَوْ نَعَجَةً مِنْ إِرَاخِ الرَّمْلِ أَخَذَهَا عَنْ إِلْفِهَا وَاضِحُ الْخَدَّيْنِ مَكْحُولٌ

قَالَ ابْنُ بَرٍّ : هَذَا اللَّيْثُ يَقُولُ قَوْلَ مَنْ يَقُولُ إِنَّ الْأَرْخَ الْقَيْتَةُ ، بِكَرٍّ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ بِكَرٍّ ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ جَعَلَ لَهَا وَلَدًا يَقُولُهُ وَاضِحُ الْخَدَّيْنِ مَكْحُولٌ ؟ وَالْعَرَبُ تُشَبِّهُ النِّسَاءَ الْخَفِرَاتِ فِي مَشْيِهِنَّ بِالْإِرَاخِ ؛ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

يَمْشِينَ هَوْنًا مِثْلَ الْإِرَاخِ
وَالْأَرْخِيَّةُ : وَلَدُ الْبَيْتِلِ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْأَرْخُ وَالْإِرَاخُ الْقَيْتَةُ مِنْ بَقَرِ الْوَحْشِ ، فَالَّتِي أَهْلَاءُ مِنَ الْأَرْخَةِ وَالْإِرَاخَةِ وَأُتْبِتَهُ فِي الْقَيْتَةِ ، وَخَصَّ بِالْأَرْخِ الْوَحْشَ كَمَا تَرَى ، وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ الْأَرْخُ بِالزَّوْءِ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الْأَرْخُ بَقَرُ الْوَحْشِ فَجَعَلَهُ جِنْسًا فَيَكُونُ الْوَاحِدُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ أَرْخَةً ، مِثْلُ بَطٍّ وَبَطَّةٍ ، وَتَكُونُ الْأَرْخِيَّةُ نَعَمٌ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . يُقَالُ : أَرْخَةٌ ذَكَرٌ وَأَرْخَةٌ أُنْثَى ، كَمَا يُقَالُ بَطَّةٌ ذَكَرٌ وَبَطَّةٌ أُنْثَى ، وَكَذَلِكَ مَا كَانَ مِنْ هَذَا النَّوعِ جِنْسًا وَفِي وَاحِدِهِ نَاءُ التَّائِيثِ نَحْوُ حَمَامٍ وَحَمَامَةٍ ، وَقَوْلُ : حَمَامَةٌ ذَكَرٌ وَحَمَامَةٌ أُنْثَى ؛ قَالَ ابْنُ بَرٍّ :

وَهَذَا ظَاهِرُ كَلَامِ الْجَوَهَرِيِّ لِأَنَّهُ جَعَلَ الْإِرَاخَ بَقَرِ الْوَحْشِ ، وَلَمْ يَجْعَلْهَا إِنَاثَ الْبَقَرِ ، فَيَكُونُ الْوَاحِدُ أَرْخَةً ، وَتَكُونُ مُنْطَلَقَةً عَلَى الْمَذَكَّرِ وَالْمَوْثُوثِ . الصَّيْدَاوِيُّ : الْإِرَاخُ وَلَدُ الْبَقَرَةِ الْوَحْشِيَّةِ إِذَا كَانَ أُنْثَى . مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّيْبَرِيُّ : الْأَرْخُ وَلَدُ الْبَقَرَةِ الصَّغِيرِ ، وَأَنْشَدَ الْبَاهِلِيُّ لِرَجُلٍ مَدَنِيٍّ كَانَ بِالْبَصْرَةِ :

لَيْتَ لِي فِي الْخَيْسِ خَسِينٌ عَيْنًا
كُلُّهَا حَوْلَ مَسْجِدِ الْأَشْيَاحِ (١)

مَسْجِدٌ لَا تَرَاهُ تَهْوِي إِلَيْهِ
أَمْ أَرْخَ قِصَاعُهَا مَتْرَاحِي
وَقِيلَ : إِنَّ التَّأْرِيجَ مَأْخُودٌ مِنْهُ كَأَنَّهُ شَيْءٌ حَدَثَ كَمَا يَحْدُثُ الْوَلَدُ ؛ وَقِيلَ : التَّأْرِيجُ مَأْخُودٌ مِنْهُ لِأَنَّهُ حَدِيثٌ . الْأَزْهَرِيُّ : أَنْشَدَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ لِأُمَيَّةَ بِنْتُ أَبِي الصَّلْتِ :

وَمَا بَقِيَ عَلَى الْجِدْنَانِ غَفَرٌ
بِشَاهِقَةٍ لَهُ (٢) أَمْ رَوْمُ
تَبِيتُ اللَّيْلُ حَائِيَةً عَلَيْهِ
كَمَا يَحْمُسُ الْأَرْخُ الْأَطْوَمُ

(١) قوله : « عينا » الذي في شرح القاموس عاماً . (٢) في الأصل « لها » ، والصواب ما ذكرنا ، لأن الضمير هنا يعود على « الغفر » . [عبد الله]

قَالَ : الْغَفَرُ وَلَدُ الْوَيْلِ ، وَالْأَرْخُ : وَلَدُ الْبَقَرَةِ . وَيَحْمُسُ أَيْ يَسْكُنُ . وَالْأَطْوَمُ : الصَّمَامُ بَيْنَ شَفَتَيْهِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مِنْ أَسْمَاءِ الْبَقَرَةِ الْيَفَنَةُ وَالْأَرْخُ ، يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ ، وَالطَّغْيَا وَاللَّفْتُ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الصَّحِيحُ الْأَرْخُ ، يَفْتَحُ الْأَلِفَ ، وَالَّذِي حَكَاهُ الصَّيْدَاوِيُّ فِيهِ نَفْطَرُ ، وَالَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ إِنَّهُ يُقَالُ لَهُ الْأَرْخِيُّ لَا أَعْرِفُهُ .

وَقَالُوا مِنَ الْأَرْخِ وَلَدُ الْبَقَرَةِ : أَرَحْتُ أَرْحًا . وَأَرْخَ إِلَى مَكَانِهِ بِأَرْخَ (٣) أَرْوَحًا : حَرًّا إِلَيْهِ ، وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ الْأَرْخَ مِنَ الْبَقَرِ مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ لِحَنِينِهِ إِلَى مَكَانِهِ وَمَوَاهِهِ .

• أَرْدَحَلُ . ابْنُ الْأَثِيرِ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ بِنِ عِيَّاشَ : قِيلَ لَهُ مَنْ اتَّخَذَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ ؟ قَالَ : اتَّخَذَهَا رَجُلٌ إِزْدَحَلُ ، وَالْإِزْدَحَلُ : الضَّخْمُ ، يُرِيدُ أَنَّهُ فِي الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ ضَخْمٌ كَبِيرٌ . وَالْإِزْدَحَلُ : النَّارُ السَّيْمِيَّةُ .

• أَرْدَ . الْإِرَارُ وَالْأَرُّ : غَضَنٌ مِنْ شَوْكٍ أَوْ قَتَادٍ تُضْرَبُ بِهِ الْأَرْضُ حَتَّى تَلِينَ أَطْرَافُهُ ثُمَّ تَبْلَهُ وَتَذَرُ عَلَيْهِ مِلْحًا ، ثُمَّ تُدْخِلُهُ فِي رَجَمٍ النَّاقَةِ إِذَا مَارَتْ فَلَمْ تَلْقَعْ ، وَقَدْ أَرَّهَا يَوْمَهَا أَرًا . قَالَ اللَّيْثُ : الْإِرَارُ شِبْهُ ظُفُورَةٍ يُؤَرُّ بِهَا الرَّاعِي رَجَمَ النَّاقَةِ إِذَا مَارَتْ ، وَمَارَتْهَا أَنْ يَضْرِبَهَا الْفَحْلُ فَلَا تَلْقَعْ . قَالَ : وَتَفْسِيرُ قَوْلِهِ يَوْمَهَا الرَّاعِي هُوَ أَنْ يَدْخُلَ يَدَهُ فِي رَجَمِهَا أَوْ يَقَطِّعَ مَا هُنَاكَ وَيُعَالِجُهُ . وَالْأَرُّ : أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ إِرَارًا ، وَهُوَ غَضَنٌ مِنْ شَوْكٍ الْقَتَادِ وَغَيْرِهِ ، وَيَفْعَلُ بِهِ مَا ذَكَرْنَاهُ . وَالْأَرُّ : الْجَمَاعُ . وَفِي خُطْبَةٍ عَلَى ، كَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى وَجْهَهُ : يُفَضِّي كَافِضَاءَ الدَّبَكَةِ وَيُؤَرُّ بِمِلَاقِحِهِ ، الْأَرُّ : الْجَمَاعُ . وَأَرَّ الْمَرْأَةُ يَوْمَهَا أَرًا : نَكَحَهَا . غَيْرُهُ : وَأَرَّ فُلَانٌ إِذَا شَفَقَنَ ، وَمَنْهُ قَوْلُهُ :

وَمَا النَّاسُ إِلَّا أَرٌّ وَمَيِّيرٌ
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : مَعْنَى شَفَقَنَ نَاكَحَ وَجَامَعَ ، جَعَلَ أَرَّ وَأَرَّ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . أَبُو عُبَيْدٍ : أَرَرْتُ الْمَرْأَةَ أَؤَرُّهَا أَرًا إِذَا نَكَحَهَا . وَرَجُلٌ مَيِّيرٌ : كَثِيرٌ

(٣) قوله : « وَأَرْخَ إِلَى مَكَانِهِ بِأَرْخَ » كَذَا بِضَبِّ الْأَصْلِ مِنْ بَابِ مَنَعَ ، وَمُنْتَقَى إِطْلَاقِ الْقَامُوسِ أَنَّهُ مِنْ بَابِ كَتَبَ .

النكاح ، قالت بنت الحماريس أو الأغلب :
بَلَّتْ بِهِ غَلَابَطًا مِثْرًا
ضَخَمَ الْكَرَادِيسَ وَأَى زَبْرًا
أَبُو عُبَيْدٍ : رَجُلٌ مِثْرُ أَى كَثِيرُ النِّكَاحِ مَاخُذٌ مِنَ
الْأَيْرِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَفْرَأْيُهُ الْإِبَادِيُّ عَنْ شَعْبٍ
لَأَبِي عُبَيْدٍ ، قَالَ : وَهُوَ عِنْدِي تَضَعِيفٌ وَالصَّوَابُ
مِيارٌ ، بَوَزَنٍ مِيعَرٍ ، فَيَكُونُ حِينَئِذٍ مَفْعَلًا مِنْ أَرَاهَا
يَتِيهَا أَيْرًا ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ مِنَ الْأَرِ قُلْتُ : رَجُلٌ
مِثْرٌ ، وَأَنْشَدَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ دُرَيْدٍ آيَاتٍ
بِنِسْبَةِ الْحَمَارِيسِ أَوْ الْأَغْلَبِ .

وَالْيُورُورُ : الْجِلْوَارُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ
أَبِي عَلِيٍّ . وَالْأَزِيرُ : حِكَايَةُ صَوْتِ الْمَاجِنِ عِنْدِ
الْقِمَارِ وَالْقَلْبَةِ ، يُقَالُ : أَرَّ يَأْرُ أَرِيرًا . أَبُو زَيْدٍ :
اَثَرُ الرَّجُلِ اثْرَارًا إِذَا اسْتَمْتَجَلَ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :
لَا أَدْرِي هُوَ بِالرَّأْيِ أَمْ بِالرَّاءِ ، وَقَدْ أَرَّ يُوْرُ .
وَالْأَرَّةُ : النَّارُ .

وَأَرَّ سَلَحُهُ أَرًا وَأَرَّ هُوَ نَفْسُهُ إِذَا اسْتَطْلَقَ حَتَّى
يَمُوتَ . وَأَرَّارٌ : مِنْ دَعَاءِ النَّعَمِ .

• أَرُزْ • أَرُزُ يَأْرُزُ أَرُوزًا : تَقَبَّضَ وَجَمَعَ
وَبَنَتَ ، فَهُوَ أَرُزٌ وَأَرُوزٌ ، وَرَجُلٌ أَرُوزٌ : ثَابِتٌ
مُجْتَمِعٌ .

الْجَوْهَرِيُّ : أَرَزَ فُلَانٌ يَأْرُزُ أَرُوزًا وَأَرُوزًا إِذَا
تَضَامَ وَتَقَبَّضَ مِنْ بُخْلِهِ ، فَهُوَ أَرُوزٌ . وَسُئِلَ حَاجَةً
فَأَرَزَ أَى تَقَبَّضَ وَاجْتَمَعَ ، قَالَ رُؤْبَةُ :

فَدَالِكُ بَخَالِ أَرُوزُ الْأَرُوزِ

يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَنْبَسِطُ لِلْمَعْرُوفِ وَلَكِنَّهُ يَنْضَمُّ بَعْضُهُ
إِلَى بَعْضٍ ، وَقَدْ أَضَافَهُ إِلَى الْمَصْدَرِ كَمَا يُقَالُ
عُمَرُ الْعَدْلِ وَعُمَرُ الدَّهَاءِ ، لَمَّا كَانَ الْعَدْلُ
وَالدَّهَاءُ أَغْلَبَ أَحْوَالَهُ .

وَرَوَى عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤْلِيِّ أَنَّهُ قَالَ :
إِنْ فُلَانًا إِذَا سَئِلَ أَرَزَ وَإِذَا دُعِيَ اهْتَزَّ ، يَقُولُ :
إِذَا سَئِلَ الْمَعْرُوفُ تَضَامَ وَتَقَبَّضَ مِنْ بُخْلِهِ وَلَمْ
يَنْبَسِطْ لَهُ ، وَإِذَا دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ أَسْرَعَ إِلَيْهِ .
وَيُقَالُ لِلْبَخِيلِ : أَرُوزٌ ، وَرَجُلٌ أَرُوزٌ الْبَخْلُ
أَى شَدِيدُ الْبَخْلِ . وَذَكَرَ ابْنُ سَيِّدِهِ قَوْلَ
أَبِي الْأَسْوَدِ أَنَّهُ قَالَ : إِنْ اللَّيْمُ إِذَا سَئِلَ أَرَزَ وَإِنْ
الْكِرِيمُ إِذَا سَئِلَ اهْتَزَّ . وَاسْتَشِيرَ أَبُو الْأَسْوَدِ فِي
رَجُلٍ يُعْرَفُ أَوْ يُؤَيُّ فَقَالَ : عَرَفُوهُ فَإِنَّهُ أَهْمِسُ
أَلَيْسَ أَلَدُ مِلْحَسٍ إِنْ أُعْطِيَ اتَّهَزَّ وَإِنْ سَئِلَ أَرَزَ .

وَأَرَزَتْ الْحَيَّةُ تَأْرُزُ : ثَبَّتَتْ فِي مَكَانِهَا ،
وَأَرَزَتْ أَيْضًا : لَادَتْ يَجْعُهَا وَرَجَعَتْ إِلَيْهِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : إِنَّ الْإِسْلَامَ لَيَأْرُزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا
تَأْرُزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يَأْرُزُ
أَى يَنْضَمُّ إِلَيْهَا وَيَجْتَمِعُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ فِيهَا .
وَمِنْهُ كَلَامٌ عَلَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : حَتَّى يَأْرُزَ
الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِكُمْ . وَالْمَأْرُزُ : الْمَلْجَأُ . وَقَالَ
زَيْدُ بْنُ كَثُوفَةَ : أَرَزَ الرَّجُلُ إِلَى مَنَعِيهِ أَى رَحَلَ
إِلَيْهَا . وَقَالَ الصَّرِيرُ : الْأَرُزُ أَيْضًا أَنْ تَدْخُلَ
الْحَيَّةُ جُحْرَهَا عَلَى ذَنْبِهَا ، فَتَخْرُجُ مَا يَبْقَى مِنْهَا رَأْسًا
فَيَدْخُلُ بَعْدَ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ الْإِسْلَامُ خَرَجَ
مِنَ الْمَدِينَةِ فَهُوَ يَنْكُصُ إِلَيْهَا حَتَّى يَكُونَ آخِرُهُ
نُكُوصًا كَمَا كَانَ أَوَّلُهُ خُرُوجًا ، وَإِنَّمَا تَأْرُزُ
الْحَيَّةُ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ إِذَا كَانَتْ خَائِفَةً ، وَإِذَا
كَانَتْ آمِنَةً فَهِيَ تَبْدَأُ بِرَأْسِهَا فَتَدْخُلُهُ ، وَهَذَا هُوَ
الْإِنْجِحَارُ . وَأَرَزَ الْمَغْبِيُّ : وَقَفَ . وَالْأَرُزُ مِنْ
الْأَيْلِ : الْقَوَى الشَّدِيدِ . وَقَفَّارُ أَرَزَ : مُتَدَاخِلٌ .
وَيُقَالُ لِلنَّاقَةِ الْقَوِيَّةِ أَرَزَةً أَيْضًا ، قَالَ زُهَيْرٌ يَصِفُ
نَاقَةً :

بِأَرَزَةٍ الْفَقَارَةِ لَمْ يَخْنُهَا

قِطَافٌ فِي الرُّكَابِ وَلَا خِلَاءُ

قَالَ : الْأَرَزَةُ الشَّدِيدَةُ الْمُجْتَمِعُ بَعْضُهَا إِلَى
بَعْضٍ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : أَرَادَ أَنَّهَا مُدْمَجَةٌ
الْفَقَارِ مُتَدَاخِلَتُهُ وَذَلِكَ أَقْوَى لَهَا . وَيُقَالُ لِلْقَوَسِ :
إِنَّهَا لَذَاتُ أَرُزٍ ، وَأَرُزُهَا صَلَابَتُهَا ، أَرَزْتُ تَأْرُزُ
أَرُوزًا ، قَالَ : وَالرَّمْيُ مِنَ الْقَوَسِ الصَّلْبَةِ أَبْلَغُ فِي
الْجُرْحِ ، وَمِنْهُ قِيلَ : نَاقَةُ أَرَزَةٍ الْفَقَارِ أَى
شَدِيدَةٍ . وَلَيْلَةُ أَرَزَةٍ : بَارِدَةٌ ، أَرَزْتُ تَأْرُزُ
أَرِيرًا ، قَالَ فِي الْأَرُزِ :

ظَلَمَاتٍ فِي رِيحٍ وَفِي مَطِيرٍ

وَأَرَزَ قَسْرٌ لَيْسَ بِالْقَرِيرِ

وَبِیَوْمٍ أَرِيزُ : شَدِيدُ الْبَرْدِ (عَنْ ثَعْلَبٍ) ، وَرَوَاهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَرِيزُ ، بِزَائِنٍ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .
وَالْأَرِيزُ : الصَّقِيعُ ، وَقَوْلُهُ :

وَفِي أَيْبَاعِ الظَّلَلِ الْأَوَارِيزِ

يَعْنِي الْبَارِدَةَ . وَالظَّلَلُ هُنَا : بَيُوتُ السَّجَنِ .
وَسُئِلَ أَعْرَابِيٌّ عَنْ تَوْبِنٍ لَهُ فَقَالَ : إِنْ وَجَدْتُ
الْأَرِيزَ لَسْتُ بِهَا . وَالْأَرِيزُ وَالْحَلِيتُ : شِبْهُ الثَّلَجِ
يَقَعُ بِالْأَرْضِ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : رَأَيْتُ
أَرِيزَتَهُ وَأَرِيزَتَهُ تَرَعُدُ ، وَأَرِيزَةُ الرَّجُلِ نَفْسُهُ . وَأَرِيزَةُ

الْقَوْمِ : عَمِيدُهُمْ .

وَالْأَرُزُ وَالْأَرُزُ وَالْأَرُزُ كُلُّهُ صَرْبٌ مِنَ الْبَرِّ .
الْجَوْهَرِيُّ : الْأَرُزُ حَبٌّ ، وَفِيهِ سِتُّ ثَغَاتٍ : أَرُزٌ
وَأَرُزٌ ، تَتَّبَعُ الضَّمَّةُ الضَّمَّةَ ، وَأَرُزٌ وَأَرُزٌ مِثْلُ
رُسْلٍ وَرُسْلٍ ، وَرَزَزُ وَرَزَزٌ ، وَهِيَ لَعْنَةُ الْقَيْسِ .
أَبُو عَمْرٍو : الْأَرُزُ ، بِالضَّرِكِ ، شَجَرٌ
الْأَرَزِينَ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْأَرَزَةُ ، بِالتَّسْكِينِ ،
شَجَرُ الصَّنَوْبَرِ ، وَالْجَمْعُ أَرُزٌ . وَالْأَرُزُ :
الْعَرَعَرُ ، وَقِيلَ : هُوَ شَجَرٌ بِالشَّامِ يُقَالُ لِمَرْوِ
الصَّنَوْبَرِ ، قَالَ :

لَهَا رِبْدَاتٌ بِالنَّجَاءِ كَأَنَّهَا

دَعَانِمُ أَرُزٍ بَيْنَهُنَّ فُرُوعُ

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَخْبَرَنِي الْخَبَرُ أَنَّ الْأَرُزَ
ذَكَرَ الصَّنَوْبَرُ وَأَنَّهُ لَا يَحْمِلُ شَيْئًا وَلَكِنْ
يُسْتَخْرَجُ مِنْ أَعْجَازِهِ وَعُرْوِقِهِ الرُّفْتُ وَيُسْتَصْبَحُ
بِحَشْبِهِ كَمَا يُسْتَصْبَحُ بِالشَّعْرِ ، وَلَيْسَ مِنْ نَبَاتِ
أَرْضِ الْعَرَبِ ، وَاحِدَتُهُ أَرَزَةٌ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِثْلُ الْكَافِرِ مِثْلُ الْأَرَزَةِ
الْمُجْدِيَّةِ عَلَى الْأَرْضِ حَتَّى يَكُونَ أَمْعَاقُهَا مَرَّةً
وَاحِدَةً . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : هِيَ الْأَرَزَةُ : يَفْتَحُ
الرَّاءُ ، مِنَ الشَّجَرِ الْأَرَزِينَ ، وَتَحْوِ ذَلِكَ قَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَالْقَوْلُ عِنْدِي غَيْرُ مَا
قَالَا إِنَّمَا هِيَ الْأَرَزَةُ ، بِسُكُونِ الرَّاءِ ، وَهِيَ شَجَرَةٌ
مَعْرُوفَةٌ بِالشَّامِ تُسَمَّى عِنْدَنَا الصَّنَوْبَرُ مِنْ أَجْلِ
ثَمَرِهِ ، قَالَ : وَقَدْ رَأَيْتُ هَذَا الشَّجَرَ يُسَمَّى
أَرَزَةً ، وَيُسَمَّى بِالْعِرَاقِ الصَّنَوْبَرُ ، وَإِنَّمَا
الصَّنَوْبَرُ ثَمَرُ الْأَرَزِ فَسُمِّيَ الشَّجَرُ صَنَوْبَرًا مِنْ
أَجْلِ ثَمَرِهِ ، أَرَادَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
أَنَّ الْكَافِرَ غَيْرَ مَرُوزٍ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ
حَتَّى يَمُوتَ ، فَشَبَّهَ مَوْتَهُ بِانْجِعَافِ هَذِهِ الشَّجَرَةِ
مِنْ أَصْلِهَا حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ بِذُنُوبِهِ حَامَةً .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ أَرَزَةٌ بِوَزْنِ فَاعِلَةٍ ،
وَأَنكَرَهَا أَبُو عُبَيْدٍ . وَشَجَرَةُ أَرَزَةٍ أَى ثَابِتَةٍ فِي
الْأَرْضِ ، وَقَدْ أَرَزْتُ تَأْرُزُ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ،
كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : جَعَلَ الْجِبَالَ لِلْأَرْضِ عِمَادًا
وَأَرَزَ فِيهَا أَوْنَادًا ، أَى أَثْنَبَهَا ، إِنْ كَانَتْ الرِّأْيُ
مُخَفَّفَةً فَهِيَ مِنْ أَرَزَتِ الشَّجَرَةِ تَأْرُزُ إِذَا ثَبَّتَتْ
فِي الْأَرْضِ ، وَإِنْ كَانَتْ مُشَدَّدَةً فَهُوَ مِنْ أَرَزَتِ
الْجَرَادَةِ وَرَزَّتْ إِذَا أَدْخَلَتْ ذَنْبَهَا فِي الْأَرْضِ
لِتَلْقَى فِيهَا بَيْضَهَا .

وَرَزَرْتُ الشَّيْءَ فِي الْأَرْضِ رَزَا أَثْبَتُهُ فِيهَا ،
وَجِيئَتْ تَكُونُ الْهَمْزَةُ زَائِدَةً وَالْكَافَةُ مِنْ حُرُوفِ
الرَّاءِ . وَالْأَرْزَةُ وَالْأَرِزَةُ ، جَمِيعًا : الْأَرْزَةُ ، وَقِيلَ :
إِنَّ الْأَرْزَةَ إِنَّمَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِشَايِهَا .
وَفِي حَدِيثٍ صَفْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ : وَلَمْ يَنْظُرْ
فِي أَرَزِ الْكَلَامِ أَى فِي حَصْرِهِ وَجَمْعِهِ وَالتَّرْوَى فِيهِ .

• أَرِسَ : الْإِرْسُ : الْأَصْلُ ، وَالْأَرِيسُ (١) :
الْأَكَارُ (عَنْ ثَعْلَبٍ) . وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ :
بَلَغَهُ أَنَّ صَاحِبَ الرُّومِ يُرِيدُ قَصْدَ بِلَادِ الشَّامِ
أَيَّامَ صَفِيٍّ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : تَاللهُ لَنْ تَمُتَ
عَلَى مَا بَلَغَنِي لِأَصَالِحِنَ صَاحِبِي ، وَلَا كُونُ
مُقَدَّمَتَهُ إِلَيْكَ ، وَلَا جَعَلَنَ الْقِسْطَ ظَنِّيَةَ الْحَمَاءِ
حُمَةً سَوْدَاءَ ، وَلَا تَزَعْنَكَ مِنَ الْمَلِكِ تَزَعُ
الْإِصْطِفَافِيَّةِ ، وَلَا تَذْنُكَ إِرْسًا مِنَ الْأَرَارِسَةِ تَرَعَى
الدَّوَابِلَ ، وَفِي رَوَايَةٍ : كَمَا كُنْتَ تَرَعَى
الْخَنَائِصَ ، وَالْإِرْسُ : الْأَمِيرُ (عَنْ كُرَاعٍ) ،
حَكَاهُ فِي بَابِ فَعِيلٍ ، وَعَدَلَهُ بِإِبِيلٍ ، وَالْأَصْلُ
عِنْدَهُ فِيهِ رِئِيسٌ ، عَلَى فَعِيلٍ ، مِنَ الرِّيَاسَةِ .
وَالْمُؤَرَّسُ : الْمُؤَمَّرُ قَلْبُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ
النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَتَبَ إِلَى هِرَقْلَ
عَظِيمِ الرُّومِ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَقَالَ فِي آخِرِهِ :
إِنِ ابْنُتَ فَعَلَيْكَ أَنْتُمْ الْإَرِيسِينَ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَرِسَ يَأْرِسُ أَرِسًا إِذَا صَارَ
أَرِسًا ، وَأَرِسَ يَأْرِسُ تَأْرِسًا إِذَا صَارَ أَكَارًا ،
وَجَمَعَ الْأَرِيسَ أَرِيسُونَ ، وَجَمَعَ الْإِرْسَ
إَرِيسُونَ وَأَرَارِسَةً وَأَرَارِيسَ ، وَأَرَارِسَةً يَنْصَرِفُ ،
وَأَرَارِيسَ لَا يَنْصَرِفُ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّ
الْأَكَارِينَ كَانُوا عِنْدَهُمْ مِنَ الْقُرْسِ ، وَهُمْ عِبْدَةُ
النَّارِ ، فَجَعَلَ عَلَيْهِ إِنْهُمْ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
أَحْسَبُ الْأَرِيسَ وَالْإِرْسَ بِمَعْنَى الْأَكَارِ مِنْ
كَلَامِ أَهْلِ الشَّامِ ، قَالَ : وَكَانَ أَهْلُ السَّوَادِ
وَمَنْ هُوَ عَلَى دِينِ كَثَرَى أَهْلُ فَلَاحَةٍ وَإِثَارَةٍ
لِلْأَرْضِ ، وَكَانَ أَهْلُ الرُّومِ أَهْلُ أُنَاقٍ وَصَنَعَةٍ ،
فَكَانُوا يَقُولُونَ لِلْمَجُوسِيِّ : أَرِيسِي ، تَسْمُوهُمْ إِلَى
الْأَرِيسِ وَهُوَ الْأَكَارُ ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَسْمِيَهُمُ
الْفَلَاحِينَ ، فَأَعْلَمَهُمُ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

(١) الأريس : كأمير وسكيت ، كما في

أَنَّهُمْ ، وَإِنْ كَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ ، فَإِنَّ عَلَيْهِمْ مِنَ
الْإِثْمِ إِنْ لَمْ يَتُوبُوا بِنُبُوَّتِهِ مِثْلَ إِثْمِ الْمَجُوسِ
وَفَلَاحِي السَّوَادِ الَّذِينَ لَا كِتَابَ لَهُمْ ، قَالَ :
وَمِنَ الْمَجُوسِ قَوْمٌ لَا يَعْبُدُونَ النَّارَ وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ
عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ ، عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ،
وَأَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ اللَّهَ تَعَالَى وَيُحَرِّمُونَ الزَّنى وَصَنَاعَتَهُمُ
الْحِرَافَةَ وَيُخْرِجُونَ الْعُشْرَ مِمَّا يَزْرَعُونَ غَيْرَ أَنَّهُمْ
يَأْكُلُونَ الْمُؤَقَّدَةَ ، قَالَ : وَأَحْسِبُهُمْ يَسْجُدُونَ
لِلشَّمْسِ ، وَكَانُوا يُدْعَوْنَ الْإَرِيسِينَ ، قَالَ ابْنُ
بَرٍّ : ذَكَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَغَيْرُهُ أَنَّ الْإِرْسَ الْأَكَارَ
فَيَكُونُ الْمَعْنَى أَنَّهُ عَبَّرَ بِالْأَكَارِينَ عَنِ الْإِتِّعَاعِ ،
قَالَ : وَالْأَجُودُ عِنْدِي أَنْ يُقَالَ : إِنَّ الْإِرْسَ
كَبِيرُهُمُ الَّذِي يُمَثِّلُ أَمْرَهُ وَطَبِيعَتَهُ إِذَا طَلَبَ مِنْهُمْ
الطَّاعَةَ ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِرْسَ مَا ذَكَرْتَ لَكَ
قَوْلُ أَبِي حِزَامٍ الْعُكْلِيِّ :

لَا تَبْشِي وَأَنْتَ لِي بِكَ وَعَدٌ

لَا تَبْشِي بِالْمُؤَرَّسِ الْإِرْسَا

يُقَالُ : أَبَانْتَهُ بِأَى سَوِيَّتِهِ بِهِ ، يُرِيدُ : لَا تَسُوْنِي
بِكَ . وَالْوَعْدُ : الْخَبِيرُ اللَّيْمُ ، وَصَلَّ بِقَوْلِهِ :
لِي بِكَ ، بَيْنَ الْمُتَبَدِّلِ وَالْخَيْرِ ، وَبِكَ مُتَعَلِّقٌ
بِشَيْءٍ ، أَى لَا تَبْشِي بِكَ وَأَنْتَ لِي وَعْدٌ أَى عَدُوٌّ
لِأَنَّ اللَّيْمَ عَدُوٌّ لِي وَمُخَالَفٌ لِي ، وَقَوْلُهُ :

لَا تَبْشِي بِالْمُؤَرَّسِ الْإِرْسَا

أَى لَا تَسُوْ الْإِرْسَ ، وَهُوَ الْأَمِيرُ ، بِالْمُؤَرَّسِ ،
وَهُوَ الْمَأْمُورُ وَتَابِعُهُ ، أَى لَا تَسُوْ الْمَوْلَى بِجَادِمِهِ ،
فَيَكُونُ الْمَعْنَى فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
لِهِرَقْلَ : فَعَلَيْكَ أَنْتُمْ الْإَرِيسِينَ ، يُرِيدُ الَّذِينَ هُمْ
قَادِرُونَ عَلَى هِدَايَةِ قَوْمِهِمْ ثُمَّ لَمْ يَهْدُوهُمْ ، وَأَنْتَ
إِرِيسُهُمُ الَّذِي يُجِيبُونَ دَعْوَتَكَ وَيَمْتثلُونَ أَمْرَكَ ،
وَإِذَا دَعَوْهُمْ إِلَى أَمْرِ أَطَاعُوكَ ، فَلَوْ دَعَوْهُمْ إِلَى
الْإِسْلَامِ لِأَجَابُوكَ ، فَعَلَيْكَ أَنْتُمْ الْإَرِيسِينَ
الَّذِينَ هُمْ قَادِرُونَ عَلَى هِدَايَةِ قَوْمِهِمْ ثُمَّ لَمْ يَهْدُوهُمْ ،
وَذَلِكَ يُسَخِّطُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ وَيَعْظُمُ إِنْهُمْ ، قَالَ :
وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ وَهُوَ أَنَّ تَجَمُّعَ الْإَرِيسِينَ ، وَهُمْ
الْمُسْتَوْبُونَ إِلَى الْإِرْسِ ، مِثْلُ الْمُهْلِيِّينَ
وَالْأَشْعَرِيِّينَ الْمُسْتَوْبِينَ إِلَى الْمُهَلِّبِ وَإِلَى الْأَشْعَرِ ،
وَكَانَ الْقِيَاسُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ يَبَايَ السَّبَبُ فَيُقَالُ :
الْأَشْعَرِيُّونَ وَالْمُهْلِيُّونَ ، وَكَذَلِكَ قِيَاسُ
الْإَرِيسِينَ الْإَرِيسِيِّينَ فِي الرَّفْعِ وَالْإَرِيسِيِّينَ فِي
النَّصَبِ وَالْجَرِّ ، قَالَ : وَيَقْوَى هَذَا رَوَايَةُ مَنْ

رَوَى الْإَرِيسِيْنَ ، وَهَذَا مُنْسَوْبٌ قَوْلًا وَاحِدًا
لِوُجُودِ يَبَايَ السَّبَبِ فِيهِ فَيَكُونُ الْمَعْنَى : فَعَلَيْكَ
أَنْتُمْ الْإَرِيسِيُّونَ الَّذِينَ هُمْ دَاخِلُونَ فِي طَاعَتِكَ
وَيُجِيبُونَكَ إِذَا دَعَوْتَهُمْ ثُمَّ لَمْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ،
وَلَوْ دَعَوْهُمْ لِأَجَابُوكَ ، فَعَلَيْكَ إِنْهُمْ لَأَنَّكَ
سَبَبٌ مِنْهُمْ الْإِسْلَامَ وَلَوْ أَمَرْتَهُمْ بِالْإِسْلَامِ
لَأَسْلَمُوا ، وَحُكِيَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ : هُمْ الْخَدَمُ
وَالْخَوْلَى ، يَعْنِي بِصَدِّهِمْ عَنْ الدِّينِ ، كَمَا قَالَ
تَعَالَى : « رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا » أَى
عَلَيْكَ مِثْلُ إِنْهُمْ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ فِي كِتَابِ الْأَمْوَالِ : أَصْحَابُ الْحَدِيثِ
يَقُولُونَ الْإَرِيسِيْنَ مَجْمُوعًا مُنْسَوْبًا وَالصَّحِيحُ يَغْيَرُ
نَسَبَ ، قَالَ : وَرَدَّ عَلَيْهِ الطَّحَاوِيُّ ، وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : فِي رَهْطِ هِرَقْلَ فِرْقَةٌ تُعْرَفُ بِالْأَرِيسِيَّةِ
فَجَاءَ عَلَى النَّسَبِ إِلَيْهِمْ ، وَقِيلَ : إِنْهُمْ أَتْبَاعُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرِيسَ ، رَجُلٍ كَانَ فِي الزَّمَنِ الْأَوَّلِ ،
قَتَلُوا نَبِيًّا بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ ، وَقِيلَ : الْإَرِيسُونَ
الْمُلُوكُ ، وَاحِدُهُمْ إِرِيسَ ، وَقِيلَ : هُمْ الْعَشَارُونَ .
وَأَرَأَسَهُ بَنُ مَرْ بَنِ أَدَ : مَعْرُوفٌ . وَفِي
حَدِيثِ خَاتَمِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
فَسَقَطَ مِنْ يَدِ عُثْمَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي بَيْتِ
أَرِيسَ ، يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَتَخْفِيفُ الرَّاءِ ، هِيَ بَيْتُ
مَعْرُوفَةَ قَرِيبًا مِنْ مَسْجِدِ قُبَاءَ عِنْدَ الْمَدِينَةِ .

• أَرَشَ : أَرَشَ يَبْشِي : حَمَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ
وَحَرَّشَ .

وَالْتَأَرَشَ : التَّحَرَّشَ ، قَالَ رُوَيْتُهُ :

أَصْبَحْتُ مِنْ حَرَصٍ عَلَى التَّارِيشِ

وَأَرَشْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ تَأْرِيشًا : أَقْبَسْتُ . وَتَأْرِيشُ
الْحَرْبِ وَالنَّارِ : تَأْرِيشُهُمَا .

وَالْأَرَشُ مِنَ الْجَرَاحَاتِ : لَيْسَ لَهُ قَدْرٌ
مَعْلُومٌ ، وَقِيلَ : هُوَ دِيَةُ الْجَرَاحَاتِ ، وَقَدْ تَكَرَّرَ
فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْأَرَشِ الْمَشْرُوعِ فِي الْحُكُومَاتِ
وَهُوَ الَّذِي يَأْخُذُهُ الْمُشْتَرَى مِنَ الْبَائِعِ إِذَا اطَّلَعَ
عَلَى عَيْبٍ فِي الْمَبِيعِ ، وَالرُّوشُ الْجَنَابَاتُ
وَالْجَرَاحَاتُ جَائِزَةٌ لَهَا عَمَّا حَصَلَ فِيهَا مِنَ النَقْصِ ،
وَسُمِّيَ أَرَشًا لِأَنَّهُ مِنْ أَسْبَابِ التَّرَاعُ . يُقَالُ :
أَرَشْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ إِذَا أَوْفَقْتُ بَيْنَهُمْ ، وَقَوْلُ رُوَيْتُهُ :

أَصْبَحَ فَمَا مِنْ بَشَرٍ مَأْرُوشٍ

يَقُولُ : إِنْ عَرَضَنِي صَحِيحٌ لَا عَيْبَ فِيهِ .

وَالْمَارُوشُ : الْمَخْدُوشُ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَقُولُ انْتَظِرْ حَتَّى تَعْمَلَ فَلَيْسَ لَكَ عِنْدَنَا أَرْضٌ إِلَّا الْأَسِنَّةُ ، يَقُولُ : لَا تَقْتُلْ إِنْسَانًا قَنْدِيهِ أَبَدًا . قَالَ : وَالْأَرْضُ الدَّبِيَّةُ . شَمِرٌ عَنْ أَبِي تَهَشُلٍ وَصَاحِبِهِ : الْأَرْضُ الرِّشْوَةُ ، وَلَمْ يَغْرِفَاهُ فِي أَرْضِ الْجِرَاحَاتِ ، وَقَالَ غَيْرُهُمَا : الْأَرْضُ مِنَ الْجِرَاحَاتِ كَالشَّجَةِ وَنَحْوِهَا . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : اقْتَرِشَ مِنْ فُلَانٍ خُمَاشَتَكَ يَا فُلَانُ أَيْ خَذَ أَرْضَهَا . وَقَدْ اقْتَرَشَ لِلْخُمَاشَةِ وَاسْتَسَلَّمَ لِلْفَصَاصِ . وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : أَصْلُ الْأَرْضِ الْمَخْدَشُ ، ثُمَّ قِيلَ لِمَا يُؤْخَذُ دِيَّةً لَهَا : أَرْضٌ ، وَأَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَهُ النَّذْرَ ، وَكَذَلِكَ عُمَرُ الْمَرْوَا مَا يُؤْخَذُ مِنَ الْوَاطِئِ نَسَمًا لِيُضْمِعَهَا ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْعَمَرِ كَأَنَّهُ عَمَرَهَا حِينَ وَطِئَهَا وَهِيَ بِكَرٍّ فَاقْتَضَى ، فَقِيلَ لِمَا يُؤْخَذُ بِسَبَبِ الْعَمَرِ : عُمَرٌ . وَقَالَ الْقَتَيْبِيُّ : يُقَالُ لِمَا يُدْفَعُ بَيْنَ السَّلَامَةِ وَالْعِتَبِ فِي السَّلْعَةِ أَرْضٌ ، لِأَنَّ الْمُتَبَاعَ لِلثَّوْبِ عَلَى أَنَّهُ صَحِيحٌ إِذَا وَقَفَ فِيهِ عَلَى خَرَقٍ أَوْ عَيْبٍ وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَايِعِ أَرْضٌ أَيْ خُصُومَةٌ وَاخْتِلَافٌ ، مِنْ قَوْلِكَ أَرْضْتُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ إِذَا أَغْرَيْتَ أَحَدَهُمَا بِالْآخَرِ وَأَوْقَعْتَ بَيْنَهُمَا الشَّرَّ ، فَسُمِّيَ مَا نَقَصَ الْعَيْبُ الثَّوْبَ أَرْضًا إِذْ (١) كَانَ سَبَبًا لِلْأَرْضِ .

• أرض . الأرض : أَلِيَّ عَلَيْهَا النَّاسُ أَتَى ، وَهِيَ اسْمُ جَنْسٍ ، وَكَانَ حَقُّ الْوَاحِدَةِ أَنْ يُقَالَ أَرْضَةٌ ، وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِّحَتْ » ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : فَأَمَّا قَوْلُ عَمْرٍو بْنِ جُوَيْنٍ الطَّائِيّ أَنَشَدَهُ ابْنُ سَيِّبٍ (٢) :

فَلَا مَزْنَةَ وَدَقَّتْ وَدَقَّهَا

وَلَا أَرْضٌ أَبْقَلَ إِنْقَالَهَا

(١) في طبعة دار صادر - دار بيروت ، وفي طبعة دار لسان العرب « إذا » ، وفي الأصل الذي اعتمدنا عليه « إذ » ، وهو الصواب .

[عبد الله]

(٢) قوله : « أَنَشَدَهُ ابْنُ سَيِّبٍ » ذكر هكذا في جميع ما بأيدينا من أصول . ولعل كلمة « ابن » زائدة ، فلم نغير في المراجع الكثيرة على أنه كان لسبيبه ابن .

والبيت لعامر بن جوين الطائي ، وقد ورد شاهداً على عدم تأنيث الأرض إذا قصد بها الموضع والمكان .

[عبد الله]

فَأَنَّهُ ذَهَبَ بِالْأَرْضِ إِلَى الْمَوْضِعِ وَالْمَكَانِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسُ بَارِغَةً قَالَ هَذَا رَأْيِي » ، أَيْ هَذَا الشَّخْصُ وَهَذَا الْمَرْثِيُّ وَنَحْوَهُ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : « فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ » ، أَيْ وَعِظٌ . وَقَالَ سَيِّبِيُّوهُ : كَأَنَّهُ اكْتَفَى بِذِكْرِ الْمَوْعِظَةِ عَنِ النَّاءِ ، وَالْجَمْعُ آرَاضٌ وَأَرُوضٌ وَأَرُضُونَ ، الْوَاوُ عَوْضٌ مِنْ الْمَاءِ الْمَخْدُوفَةِ الْمُقْدَرَةِ ، وَقَفَحُوا الرِّاءَ فِي الْجَمْعِ لِيَدْخُلَ الْكَلِمَةُ ضَرْبٌ مِنَ التَّكْسِيرِ اسْتِجَاشًا مِنْ أَنْ يَوْفَرُوا وَلَقَطَ التَّصْحِيحُ ، لِيَعْلَمُوا أَنَّ أَرْضًا مِمَّا كَانَ سَبِيلُهُ لَوْ جُمِعَ بِالنَّاءِ أَنْ تَفْتَحَ رَأُوهُ فَيُقَالَ أَرْضَاتُ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَرَعِمَ أَبُو الْخَطَّابِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ أَرْضٌ وَأَرَاضٌ كَمَا قَالُوا أَهْلٌ وَأَهَالٌ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : الصَّحِيحُ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ فِيهَا خُكِّي عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ أَرْضٌ وَأَرَاضِي وَأَهْلٌ وَأَهَالٌ ، كَأَنَّهُ جَمَعَ أَرْضًا وَأَهْلًا كَمَا قَالُوا : لَيْلَةٌ وَلَيَالٍ كَأَنَّهُ جَمَعَ لَيْلَةً ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْجَمْعُ أَرْضَاتٌ لَأَنَّهُمْ قَدْ يَجْمَعُونَ الْمُؤَنَّثَ الَّذِي لَيْسَتْ فِيهِ هَاءُ التَّأْنِيثِ بِالْأَلِفِ وَالنَّاءِ كَقَوْلِهِمْ عُرْسَاتُ ، ثُمَّ قَالُوا أَرُضُونَ فَجَمَعُوا بِالْوَاوِ وَالنُّونِ ، وَالْمُؤَنَّثُ لَا يَجْمَعُ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَنْقُوصًا كَكَبَّةٍ وَطَبَّةٍ ، وَلَكِنَّهُمْ جَعَلُوا الْوَاوَ وَالنُّونَ عَوْضًا مِنْ حَذْفِهِمُ الْآلِفَ وَالنَّاءَ وَتَرَكُوا فَتَحَةَ الرِّاءِ عَلَى حَالِهَا ، وَرُبَّمَا سَكَنَتْ ، قَالَ : وَالْأَرَاضِي أَيْضًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسِ كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا أَرْضًا ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ أَنْ يَقُولَ جَمَعُوا أَرْضِي مِثْلَ أَرْضِي ، وَأَمَّا أَرْضٌ فِقِيَاسُهُ جَمْعُ أَوَارِضٍ . وَكُلُّ مَا سَقَلَ فَهُوَ أَرْضٌ ، وَقَوْلُ خُدَاشِ بْنِ زُهَيْرٍ :

كَذَبْتُ عَلَيْكُمْ أَوْعِدُونِي وَعَلَّلُوا

فِي الْأَرْضِ وَالْأَقْوَامِ قِرْدَانٍ مَوْطَبَا

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : يَجُوزُ أَنْ يُعْنِيَ أَهْلُ الْأَرْضِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ عَلَّلُوا جَمِيعَ النَّوعِ الَّذِي يَقْبَلُ التَّلْعِيلَ ، يَقُولُ : عَلَيْكُمْ فِي وَهْجَانِي إِذَا كُنْتُمْ فِي سَفَرٍ فَاقْفَعُوا الْأَرْضَ بِذِكْرِي وَأَنْشِدُوا الْقَوْمَ هِجَانِي يَا قِرْدَانٍ مَوْطَبٌ ، يُعْنِي قَوْمًا هُمْ فِي الْقِلْعَةِ وَالْحَقَارَةِ كَقِرْدَانٍ مَوْطَبٌ ، لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَهْجُو الْقَوْمَ لَا الْقِرْدَانِ .

وَالْأَرْضُ : سَفِيلَةُ الْبَعِيرِ وَالْدَّابَّةِ وَمَا وَلَى

الْأَرْضُ مِنْهُ ، يُقَالُ : بَعِيرٌ شَدِيدُ الْأَرْضِ إِذَا كَانَ شَدِيدَ الْقَوَائِمِ . وَالْأَرْضُ : أَسْفَلُ قَوَائِمِ الدَّابَّةِ ، وَأَنْشَدَ لِحَمِيدٍ يَصِفُ قَوْسًا :

وَلَمْ يَقْلِبْ أَرْضَهَا لِيُطَارَ

وَلَا لِحَبْلِهِ بِهَا حَبَارٌ

يَعْنِي لَمْ يَقْلِبْ قَوَائِمَهَا لِعَلِمِهِ بِهَا ، وَقَالَ سَوِيدُ ابْنِ كُرَاعٍ :

فَرَكِنَاهَا عَلَى مَجْهُولِهَا

بِصَلَابِ الْأَرْضِ فِيهِ شَجَعٌ

وَقَالَ خُفَافٌ :

إِذَا مَا اسْتَحَمْتَ أَرْضَهُ مِنْ سَمَائِهِ

جَرَى وَهُوَ مَوْدُوعٌ وَوَاعِدٌ مُصَدِّقٌ

وَأَرْضُ الْإِنْسَانِ : رُكْبَتُهُ قَمَا بَعْدَهَا .

وَأَرْضُ الثَّغْلِ : مَا أَصَابَ الْأَرْضَ مِنْهَا .

وَتَأَرْضُ فُلَانٍ بِالْمَكَانِ إِذَا تَبَتَّ قَلَمٌ يَرِيحُ ،

وَقِيلَ : التَّارِضُ الثَّانِي وَالْإِنْتَظَارُ ، وَأَنْشَدَ :

وَصَاحِبِ نَهْتِهِ لِيَهْضَا

إِذَا الْكُرَى فِي عَيْنِهِ تَمَضَّمَا

يَمْسَحُ بِالْكُفَيْنِ وَجْهًا أَيْضًا

فَقَامَ عَجَلَانٌ وَمَا تَأَرْضَا

أَيَّ مَا تَلَّتْ . وَالتَّارِضُ : التَّنَاقُلُ إِلَى الْأَرْضِ ،

وَقَالَ الْجَحْدِيُّ :

مُئِمٌّ مَعَ الْحَيِّ الْمُئِمِّ وَقَلْبُهُ

مَعَ الرَّاحِلِ الْعَادِي الَّذِي مَا تَأَرْضَا

وَتَأَرْضُ الرَّجُلُ : قَامَ عَلَى الْأَرْضِ ، وَتَأَرْضُ

وَأَسْتَأَرْضُ بِالْمَكَانِ : أَقَامَ بِهِ وَلَبِثَ ، وَقِيلَ :

تَمَكَّنَ . وَتَأَرْضُ لِي : تَضَرَّعَ وَتَعَرَّضَ . وَجَاءَ فُلَانٌ

بِتَأَرْضِي لِي أَيْ بِتَضَدِّي وَتَعَرَّضِي ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي :

فَبِحَ الْحَطِيطَةِ مِنْ مَنَاحٍ مَطِئَةٍ

عَوَّجَا سَانِمَةً تَأَرْضُ لِلْقَرَى

وَيُقَالُ : أَرْضْتُ الْكَلَامَ إِذَا هَيَّأْتَهُ وَسَوَّيْتَهُ .

وَتَأَرْضُ النَّبْتُ إِذَا امْتَكَّنَ أَنْ يُجْزَى .

وَالْأَرْضُ : الزُّكَامُ ، مُذَكَّرٌ ، وَقَالَ كُرَاعٌ :

هُومُؤْتُ ، وَأَنْشَدَ لِابْنِ أَحْمَرَ :

وَقَالُوا : أَنْتَ أَرْضٌ بِهِ وَتَحِيلَتْ

فَأَمْسَى لِي فِي الصَّدْرِ وَالرَّاسِ شَاكِيَا

أَنْتَ أَدْرَكْتَ ، وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ : أَنْتَ . وَقَدْ أَرْضَ

أَرْضًا وَأَرْضَهُ اللَّهُ أَيْ أَزَكَمَهُ ، فَهُوَ مَأْرُوضٌ .

يُقَالُ : رَجُلٌ مَأْرُوضٌ ، وَقَدْ أَرْضَ فُلَانٌ ،

وَأَرْضَهُ إِيرَاضًا . وَالْأَرْضُ : دَوَارٌ يَأْخُذُ فِي

الرَّاسِ عَنِ اللَّبَنِ فَيَهْرَاقُ لَهُ الْأَنْفُ وَالْعَيْنَانِ ،
وَالْأَرْضُ ، يَسْكُونُ الرَّاءُ : الرُّعْدَةُ وَالنَّفْضَةُ ،
وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَزَلَزَتِ الْأَرْضُ :
أَزَلَزَتِ الْأَرْضُ أَمْ بِأَرْضٍ ؟ يَعْنِي الرُّعْدَةُ ،
وَقِيلَ : يَعْنِي الدَّوَارُ ، وَقَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَصِفُ
صَائِدًا :

إِذَا تَوَجَّسَ رَكَزًا مِنْ سَنَابِكِهَا
أَوْ كَانَ صَاحِبَ أَرْضٍ أَوْ يَهِ الْمَوْمُ
وَيُقَالُ : بِأَرْضٍ فَأَرْضُونِي أَيْ دَاوُونِي .

وَالْمَأْرُوضُ : الَّذِي بِهِ خَلَجٌ مِنَ الْجِنِّ
وَأَهْلُ الْأَرْضِ ، وَهُوَ الَّذِي يُحَرِّكُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ
عَلَى غَيْرِ عَمْدٍ .

وَالْأَرْضُ : الَّتِي تَأْكُلُ الْخَشَبَ . وَشَحْمَةُ
الْأَرْضِ : مَعْرُوفَةٌ ، وَشَحْمَةُ الْأَرْضِ تُسَمَّى
الْحُلْكَةَ ، وَهِيَ بَنَاتُ النَّفَا تَقْوُصُ فِي الرَّمْلِ
كَمَا يَقْوُصُ الْحَوْتُ فِي الْمَاءِ ، وَيُشَبَّهُ بِهَا
بَنَاتُ الْعَدَارَى .

وَالْأَرْضَةُ ، بِالتَّحْرِيكِ : دَوْدَةُ يَيْضَاءُ شَبِيهِ
الْتَّمَلَةِ تَطْهَرُ فِي أَيَّامِ الرَّبِيعِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
الْأَرْضَةُ ضَرْبَانِ : ضَرْبٌ صِغَارٌ مِثْلُ كِبَارِ الدَّرِّ
وَهِيَ آفَةُ الْخَشَبِ خَاصَّةٌ ، وَضَرْبٌ مِثْلُ
كِبَارِ النَّمْلِ ذَوَاتُ أَجْنِحَةٍ وَهِيَ آفَةُ كُلِّ
شَيْءٍ مِنْ خَشَبٍ وَنَبَاتٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا تَعْرِضُ
لِلرُّطْبِ ، وَهِيَ ذَاتُ قَوَائِمٍ ، وَالْجَمْعُ أَرْضٌ ،
وَالْأَرْضُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ . وَالْأَرْضُ : مَصْدَرٌ
أَرْضَتِ الْخَشَبَ تَأْرِضُ أَرْضًا فَهِيَ مَأْرُوضَةٌ
إِذَا وَقَعَتْ فِيهَا الْأَرْضَةُ وَآكَلَتْهَا . وَأَرْضَتِ
الْخَشَبَ أَرْضًا وَأَرْضَتِ أَرْضًا ، كِلَاهُمَا :
آكَلَتْهَا الْأَرْضَةُ .

وَأَرْضُ أَرْضَةٍ وَأَرْضَةٌ بَيْنَةُ الْأَرْضَةِ :
زَكِيَّةٌ كَرِيمَةٌ مُخِيلَةٌ لِلنَّبْتِ وَالْخَيْرِ ، وَقَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : هِيَ الَّتِي تَرِبُ التُّرْبُ وَتَمْرَحُ بِالنَّبَاتِ ،
قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

يَلَادُ عَرِيضَةً وَأَرْضُ أَرِيضَةً

مَدَافِعُ مَاءٍ (١) فِي فِضَاءٍ عَرِيضٍ
وَكَذَلِكَ مَكَانُ أَرِيضٍ . وَيُقَالُ : أَرْضُ أَرِيضَةٌ
بَيْنَةُ الْأَرْضَةِ إِذَا كَانَتْ لَبَنَةً طَيِّبَةً مَقْعَدٌ كَرِيمَةٌ

(١) رواية الديوان :

« مَدَافِعُ غَيْثٍ فِي فِضَاءٍ عَرِيضٍ »

[عبد الله]

جَيِّدَةُ النَّبَاتِ . وَقَدْ أَرْضَتِ ، بِالضَّمِّ ، أَيْ زَكَّتْ .
وَمَكَانُ أَرِيضٍ : خَلِيقٌ لِلْخَيْرِ ، وَقَالَ أَبُو النَّجْمِ :

بَحْرُ هِشَامٍ وَهُوَ ذُو فِرَاضٍ (٢)

بَيْنَ فُرُوعِ النَّبَةِ الْغَضَاضِ

وَسَطِ بَطَاحِ مَكَّةَ الْإِرَاضِ

فِي كُلِّ وَادٍ وَاسِعِ الْمَفَاضِ

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْإِرَاضُ الْعَرَاضُ ، يُقَالُ :

أَرْضُ أَرِيضَةٍ أَيْ عَرِيضَةٍ . وَقَالَ أَبُو الْيَنْبُغَةِ :

أَرْضٌ وَأَرْضٌ وَأَرْضٌ ، وَمَا أَكْثَرَ أَرْضَ بَنِي

فُلَانٍ ، وَيُقَالُ : أَرْضٌ وَأَرْضُونَ وَأَرْضَاتُ

وَأَرْضُونَ . وَأَرْضُ أَرِيضَةٍ لِلنَّبَاتِ : خَلِيقَةٌ ،

وَأَيْهَا لَدَاتُ إِرَاضٍ . وَيُقَالُ : مَا أَرْضَ هَذَا

الْمَكَانَ أَيْ مَا أَكْثَرَ عَشْبَهُ . وَقَالَ غَيْرُهُ :

مَا أَرْضَ هَذِهِ الْأَرْضِ أَيْ مَا أَشْبَهَهَا وَأَيْبَهَا

وَأَطْيَبَهَا (حِكَاةُ أَبُو حَنِيفَةَ) . وَأَيْهَا لِأَرِيضَةٍ لِلنَّبْتِ

وَأَيْهَا لَدَاتُ أَرْضَةٍ أَيْ خَلِيقَةٌ لِلنَّبْتِ . وَقَالَ ابْنُ

الْأَعْرَابِيِّ : أَرْضَتِ الْأَرْضُ تَأْرِضُ أَرْضًا إِذَا خَصِبَتْ

وَزَكَ نَبَاتُهَا . وَأَرْضُ أَرِيضَةٍ أَيْ مُعْجَبَةٌ .

وَيُقَالُ : نَزَلْنَا أَرْضًا أَرِيضَةً أَيْ مُعْجَبَةً لِلْعَيْنِ ،

وَتُنَى عَرِيضُ أَرِيضٍ : إِنْبَاعٌ لَهُ ، وَبَعْضُهُمْ

يُفْرِدُهُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ :

عَرِيضُ أَرِيضٍ بَاتَ يَبْعُرُ حَوْلَهُ

وَبَاتَ يُسْقِنَا بَطُونَ الثَّعَالِبِ

وَيَقُولُ : جَدَى أَرِيضٍ أَيْ سَمِينٍ . وَرَجُلٌ أَرِيضٌ

بَيْنَ الْأَرْضَةِ : خَلِيقٌ لِلْخَيْرِ مُتَوَاضِعٌ ، وَقَدْ

أَرْضَ . الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ هُوَ أَرْضُهُمْ أَنْ يَقْعَلَ

ذَلِكَ أَيْ أَخْلَقَهُمْ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ أَرِيضٌ يَكْنَا

أَيْ خَلِيقٌ بِهِ . وَرَوْضَةٌ أَرِيضَةٌ : لَبَنَةُ الْمَوْطِي ،

قَالَ الْأَخْطَلُ :

وَلَقَدْ شَرِبْتُ الْحَمْرَ فِي حَانُوتِهَا

وَشَرِبْتُهَا بِأَرِيضَةٍ مِخْلَالٍ

وَقَدْ أَرْضَتِ أَرْضَةً وَاسْتَأْرَضَتْ . وَامْرَأَةٌ عَرِيضَةٌ

أَرِيضَةٌ : وَلَوْ كَامِلَةٌ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْأَرْضِ .

وَأَرْضُ مَأْرُوضَةٍ (٣) : أَرِيضَةٌ ، قَالَ :

أَمَا تَرَى بِكُلِّ عَرَضٍ مُعْرِضٍ

كُلَّ رِدَاحٍ دَوَّجَهُ الْمُحَوِّضُ

(٢) فِي التَّهْذِيبِ : « أَبَحْرُ هِشَامٍ ... »

[عبد الله]

(٣) قَوْلُهُ : « وَأَرْضُ مَأْرُوضَةٍ » زَادَ شَارِحُ

الْقَامُوسِ : وَكَذَلِكَ مُؤَوَّضَةٌ ، وَعَلَيْهِ يَظْهَرُ الِاسْتِشْهَادُ بِالْبَيْتِ .

مُؤَرَّضَةٌ قَدْ ذَهَبَتْ فِي مُؤَرِّصٍ

التَّهْذِيبُ : الْمُؤَرِّصُ الَّذِي يَرِى كَلَّا الْأَرْضِ ،

وَقَالَ ابْنُ دَالَانَ الطَّائِي :

وَهُمُ الْحُلُمُ إِذَا الرَّبِيعُ تَجَبَّيْتُ

وَهُمُ الرَّبِيعُ إِذَا الْمُؤَرِّصُ أَجْدَبَا

وَالْإِرَاضُ : الْبِساطُ لِأَنَّهُ يَلِي الْأَرْضَ .

الْأَصْمَعِيُّ : الْإِرَاضُ ، بِالْكَسْرِ ، بِساطٌ ضَخْمٌ

مِنْ وَبَرٍ أَوْ صُوفٍ . وَأَرْضُ الرَّجُلِ : أَقَامَ عَلَى

الْإِرَاضِ . وَفِي حَدِيثٍ أَمْ مَعْدٌ : فَشَرَبُوا حَتَّى

أَرْضُوا ، التَّفْسِيرُ لِابْنِ عَبَّاسٍ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : أَيْ

شَرَبُوا عِلَلًا بَعْدَ تَهْلٍ حَتَّى رَوَوْا ، مِنْ أَرْضَ

الْوَادِي إِذَا اسْتَنْقَعَ فِيهِ الْمَاءُ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

حَتَّى أَرْضُوا أَيْ نَامُوا عَلَى الْإِرَاضِ ، وَهُوَ الْبِساطُ ،

وَقِيلَ : حَتَّى صَبُّوا اللَّبَنَ عَلَى الْأَرْضِ .

وَقِيلَ مُسْتَأْرَضٌ وَوَدِيَّةٌ مُسْتَأْرَضَةٌ ، يَكْنَسُ

الرَّاءُ : وَهُوَ أَنْ يَكُونَ لَهُ عِرْقٌ فِي الْأَرْضِ فَأَمَّا إِذَا

نَبَتَ عَلَى جَذْعِ الشَّجَلِ فَهُوَ : الرَّاكِبُ ، قَالَ

ابْنُ بَرٍّ : وَقَدْ يُجْنَى الْمُسْتَأْرَضُ بِمَعْنَى الْمُسْتَأْرَضِ

وَهُوَ الْمُتَافِلُ إِلَى الْأَرْضِ ، قَالَ سَاعِدَةُ

بَصْفُ سَحَابًا :

مُسْتَأْرَضًا بَيْنَ بَطْنِ اللَّيْلِ أَيْمَنُهُ

إِلَى شَمْتِصِيرٍ غَيْثًا مَرَّ سَلًا مَعَجَا

وَأَرْضُ الْمَنْزِلِ : إِزْدَادُهُ وَتَحْبِيرُهُ لِلتَّرْوِلِ ،

قَالَ كَثِيرٌ :

تَأْرَضَ أَخْفَافَ الْمُنَاحَةِ مِثْمُ

مَكَانَ الَّتِي قَدْ بَعُثَتْ فَارَازَمْتُ

أَزَلَمْتُ : ذَهَبَتْ قَمَضَتْ . وَيُقَالُ : تَرَكْتُ الْحَيَّ

بِتَأْرُضُونَ الْمَنْزِلَ أَيْ يَتَرَادُونَ بِلَدًا يَتَرَلُونَهُ .

وَاسْتَأْرَضَ السَّحَابُ : انْبَسَطَ ، وَقِيلَ : قَبِتَ

وَتَمَكَّنَ وَأَرَسَى ، وَأَنْشَدَتْ سَاعِدَةُ بَصْفُ سَحَابًا :

مُسْتَأْرَضًا بَيْنَ بَطْنِ اللَّيْلِ أَيْمَنُهُ

وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ فِي الْجَنَازَةِ : مِنْ أَهْلِ

الْأَرْضِ أَمْ مِنْ أَهْلِ الذَّمِّ فَإِنَّهُ أَيْ الَّذِينَ أَقْرُوا

بِأَرْضِهِمْ .

وَالْأَرْضَةُ : الْخَضْبُ وَحُسْنُ الْحَالِ .

وَالْأَرْضَةُ مِنَ النَّبَاتِ : مَا يَكُونُ الْمَالُ سَنَةً ، رَوَاهُ

أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .

وَالْأَرْضُ : مَصْدَرُ أَرْضَتِ الْقَرْحَةَ تَأْرِضُ

أَرْضًا مِثَالُ تَعِبَ يَتَعَبُ تَعَبًا إِذَا تَفَشَّتْ

وَجَلَّتْ فَفَسَدَتْ بِالْمَدِّ وَتَقَطَّعَتْ . الْأَصْمَعِيُّ :

إِذَا فَسَدَتِ الْفَرْحَةُ وَتَقَطَّعَتْ قِيلَ أَرْضَتْ تَأْرَضُ
أَرْضًا .

وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
لَا صِيَامَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَ الصِّيَامِ أَيْ تَقَدَّمَ فِيهِ ،
رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛ وَفِي رَوَايَةٍ : لَا صِيَامَ
لِمَنْ لَمْ يُوْرَضْ مِنَ اللَّيْلِ أَيْ لَمْ يَهَيِّئْهُ وَلَمْ يَنْوِهِ .
وَيُقَالُ : لَا أَرْضَ لَكَ كَمَا يُقَالُ لَا أُمَّ لَكَ .

• أَرَطَ : الْأَرَطَى : شَجَرٌ يَنْبْتُ بِالرَّمْلِ ، قَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ شَيْبَةٌ بِالْعَصَا يَنْبْتُ عَصِيًّا مِنْ
أَصْلٍ وَاحِدٍ يَطُولُ قَدْرَ قَامَةٍ وَلَهُ نَوْرٌ مِثْلُ نَوْرِ الْخِلَافِ
وَرَائِحَتُهُ طَيِّبَةٌ ، وَاحِدُهُ أَرَطَةٌ ، وَبِهَا سُمِّيَ الرَّجُلُ
وَكُنِيَ ، وَالتَّنْشِيَةُ أَرَطَيَانٍ وَالْجَمْعُ أَرَطِيَاتُ ؛ وَقَالَ
سَيِّبِيُّوهُ : أَرَطَةٌ وَأَرَطَى ، قَالَ : وَجَمَعَ الْأَرَطَى
أَرَاتِي ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَمِثْلُ الْحَمَامِ الْوَرَقِ مِمَّا تَوَقَّدَتْ
بِهِ مِنْ أَرَاتِي حَبْلٌ حَزَوِي أَرِيهَا
قَالَ : وَجَمَعَ أَيْضًا أَرَاتِي ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ
تَوْرُوحَشَ :

فَضَافَ أَرَاتِي فَاجْتَاهَسَا
لَهُ مِنْ ذَوَائِبِهَا كَالْحَطَرِ (١)

وَقَالَ الْعَجَّاجُ :
الْجَاهُ لَفُحَ الصَّبَا وَأَدْمَسَا
وَالطَّلُ فِي خَيْسِ أَرَاتِي أَحْيَسَا
فَأَمَّا قَوْلُهُ أَنَشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

الْجَوْفُ خَيْرٌ لَكَ مِنْ لُغَاطٍ
وَمِنْ أَلْعَاتٍ إِلَى أَرَاتٍ
فَقَدْ يَكُونُ جَمْعُ أَرَطَةٍ وَهُوَ الْوَجْهَ ، وَقَدْ يَكُونُ
جَمْعُ أَرَطَى كَمَا قَالَ الثُّرَمَانُ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :
وَالْأَرَطَةُ وَرَقٌ شَجَرِهَا عَتَلٌ مَقْتُولٌ مَنَّبَهَا الرِّمَالُ ، لَهَا
عُرُوقٌ حُمْرٌ يُدْبِعُ بَوْرَقَهَا أَسَاقِي اللَّبَنِ فَيَطِيبُ
طَعْمَ اللَّبَنِ فِيهَا . قَالَ الْمُبَرِّدُ : أَرَطَى عَلَى بِنَاءِ فَعَلَى
مِثْلِ عَلَى إِلَّا أَنَّ الْأَلْفَ الَّتِي فِي آخِرِهَا لَيْسَتْ
لِلتَّائِيَةِ لِأَنَّ الْوَاحِدَةَ أَرَطَةٌ وَعَلَقَاءُ ، قَالَ :
وَالْأَلْفُ الْأُولَى أَصْلِيَّةٌ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : قَدْ اخْتَلَفَ
فِيهَا ، فَقِيلَ هِيَ أَصْلِيَّةٌ لِقَوْلِهِمْ أَدِيمٌ مَارُوطٌ ،
وَقِيلَ هِيَ زَائِدَةٌ لِقَوْلِهِمْ أَدِيمٌ مَرُوطِي .

وَأَرَطَتِ الْأَرْضُ : إِذَا أَخْرَجَتِ الْأَرَطَى ؛
(١) قَوْلُهُ : « كَالْحَطَرِ » كَذَا فِي الْأَصْلِ بِالطَّاءِ ،

وَفِي شَرْحِ الْقَامُوسِ بِالضَّادِ .

قَالَ أَبُو الْهَيْمِ : أَرَطَتِ لَحْنٌ وَإِنَّمَا هُوَ أَرَطَتْ بِالْفَتْحِ
لِأَنَّ أَلْفَ أَرَطَى أَصْلِيَّةٌ . الْجَوْهَرِيُّ : الْأَرَطَى
شَجَرٌ مِنْ شَجَرِ الرَّمْلِ ، وَهُوَ فَعْلٌ لِأَنَّ تَقُولُ
أَدِيمٌ مَارُوطٌ إِذَا دُبِعَ بِذَلِكَ ، وَأَلْفُهُ لِلْإِلْحَاقِ
أَوْ يُبْنَى لِاسْمِ عَلَيْهَا وَلَيْسَتْ لِلتَّائِيَةِ لِأَنَّ الْوَاحِدَةَ
أَرَطَةٌ ، قَالَ :

يَا رَبِّ أَبَايَ مِنَ الْعَمْرِ صَدَعُ
تَقَبُّصُ الذُّبَابِ إِلَيْهِ وَاجْتِمَعُ
لَدَا رَأَى أَنَّ لَا دَعَا وَلَا شَيْعُ
مَالَ إِلَى أَرَطَةٍ حَفَّتْ فَاضْطَجَعُ

وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرُ : إِنَّهُ أَفْعَلُ لِأَنَّهُ يُقَالُ أَدِيمٌ
مَرُوطِي ، وَهَذَا يُذَكِّرُ فِي الْمُعْتَلِّ ، فَإِنْ جَعَلَتْ
أَلْفُهُ أَصْلِيَّةً نَوْتَهُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالتَّكْرَةِ جَمِيعًا ،
وَإِنْ جَعَلَتْهَا لِلْإِلْحَاقِ نَوْتَهُ فِي التَّكْرَةِ دُونَ
الْمَعْرِفَةِ ؛ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ وَقَدْ مَرَضَ بِالشَّامِ :
أَلَا أَبُهَا الْمُكَاءُ مَا لَكَ هَهْنَا

أَلَا؟ وَلَا أَرَطَى قَائِنٌ تَبِيضُ ؟
فَأَصْعَدُ إِلَى أَرْضِ الْمَكَائِي وَاجْتَنِبُ

فَرَى الشَّامَ لَا تَضِيعُ وَأَنْتَ مَرِيضُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي عِنْدَ قَوْلِهِ إِنْ جَعَلْتَ أَلْفَ
أَرَطَى أَصْلِيًّا نَوْتَهُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالتَّكْرَةِ جَمِيعًا قَالَ :
إِذَا جَعَلْتَ أَلْفَ أَرَطَى أَصْلِيًّا أَغْنَى لَامَ الْكَلِمَةِ
كَانَ وَزْنُهَا أَفْعَلُ ، وَأَفْعَلُ إِذَا كَانَ اسْمًا لَمْ
يَنْصَرَفْ فِي الْمَعْرِفَةِ وَانْصَرَفَ فِي التَّكْرَةِ .
وَفِي الْحَدِيثِ : جِيءَ بِإِبِلٍ كَانَتْهَا عُرُوقُ الْأَرَطَى .
وَبَعِيرٌ أَرَطُوبِي وَأَرَطَاوِي وَمَارُوطٌ : بِأَكْثَلِ
الْأَرَطَى وَيَلَازِمُهُ ، وَمَارُوطٌ أَيْضًا : يَشْتَكِي مِنْهُ .
وَأَدِيمٌ مَارُوطٌ وَمَوْرُطِي : مَذْبُوحٌ بِالْأَرَطَى .
وَالْأَرُوطُ : الْعَافِرُ مِنَ الرِّجَالِ ؛ قَالَ حُمَيْدُ
الْأَرْقَطُ :

مَاذَا تَرْجِي مِنْ الْأَرُوطِ
حَزَنِي بِأَتِيكَ بِالْبَطِيْطِ
لَيْسَ بِذِي حَزَمٍ وَلَا سَيْفِ ؟

وَالسَّيْفُ : السَّخِيُّ الطَّيِّبُ النَّفْسِ .
وَأَرَاتِي وَدُو أَرَاتِي وَدُو أَرَاتٍ وَدُو الْأَرَطَى :
أَسْمَاءُ مَوَاضِعَ ، أَنَشَدَ تَعْلَبُ :

قَلَوُ تَرَاهَنَّ بِذِي أَرَاتٍ
وَقَالَ طَرَفَةُ :

ظَلَّلْتُ بِذِي الْأَرَطَى قُوْنِي مُتَّقِبٌ
بَيْتُهُ سُوهُ هَالِكًا أَوْ كَهَالِكِ

• أَرَفَ : الْأَرَفَةُ : الْحَدُّ وَفَضْلٌ مَا بَيْنَ الدُّوْرِ
وَالضَّبَاعِ ، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ فَاءَ أَرَفَةٍ بَدَلٌ مِنْ
ثَاءِ أَرَفَةٍ ، وَأَرَفَ الدَّارَ وَالْأَرْضَ : قَسَمَهَا وَحَدَّهَا .
وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : وَالْأَرَفُ تَقَطَّعَ الشَّعْفَةِ ؛
الْأَرَفُ : الْمَعَالِمُ وَالْحُدُودُ ، وَهَذَا كَلَامُ أَهْلِ
الْحِجَازِ ، وَكَانُوا لَا يَرَوْنَ الشَّعْفَةَ لِلْعَجَارِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَيْ مَالِ اقْتِسِمَ وَأَرَفَ عَلَيْهِ فَلَا
شُعْفَةَ فِيهِ ، أَيْ حَدٌّ وَأَعْلَمَ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ :
فَقَسَمُوهَا عَلَى عَدَدِ السَّهَامِ وَأَعْلَمُوا أَرَفَهَا ؛
الْأَرَفُ : جَمْعُ أَرَفَةٍ وَهِيَ الْحُدُودُ وَالْمَعَالِمُ ،
وَيُقَالُ بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ أَيْضًا . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ سَلَامٍ : مَا أَجِدُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ أَرَفَةٍ
أَجَلٍ بَعْدَ السَّعْيِ ، أَيْ مِنْ حَدٍّ يَنْتَهِي إِلَيْهِ .
وَيُقَالُ : أَرَفَتِ الدَّارَ وَالْأَرْضَ تَأْرِيفًا إِذَا
قَسَمَهَا وَحَدَّهَا . اللَّحْيَانِي : الْأَرَفُ وَالْأَرَفُ
الْحُدُودُ بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ . وَفِي الصَّحَاحِ :
مَعَالِمُ الْحُدُودِ بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ . وَالْأَرَفَةُ : الْمُسْنَاءُ
بَيْنَ قَرَاتَيْنِ (عَنْ تَعْلَبَ) ، وَجَمْعُهُ أَرَفٌ
كَذُخْنَةٍ وَذُخْنٍ . قَالَ : وَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ
الْعَرَبِ : جَعَلَ عَلَى زَوْجِي أَرَفَةً لَا أَخُورُهَا (٢) ؛
أَيْ عِلَامَةً . وَإِنَّهُ لِي إِزْفٌ مَجْدٍ كَارِثٌ مَجْدُ ،
حِكَاةُ يَعْقُوبَ فِي الْمُتَبَدَّلِ .

الْأَصْمَعِيُّ : الْأَرَفُ الَّذِي يَأْتِي قَرْنَاهُ عَلَى
وَجْهِهِ ، قَالَ : وَالْأَرَفُ الَّذِي يَذْهَبُ قَرْنَاهُ
قَبْلَ أَذُنَيْهِ فِي تَبَاعُدٍ بَيْنَهُمَا ، وَالْأَفْشَعُ الَّذِي
اخْتَلَعَ (٣) وَذَهَبَ قَرْنَاهُ كَذَا وَكَذَا ،
وَالْأَحْمَصُ الْمُتَّصِبُ أَحَدَهُمَا الْمَخْفِضُ الْآخَرُ ،
وَالْأَفْشَقُ الَّذِي تَبَاعَدَ مَا بَيْنَ قَرْنَيْهِ ، وَالْأَرَفُ
اللَّبَنُ الْمَخْفُضُ . وَفِي حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ :
لِحَدِيثٍ مِنْ فِي الْعَاقِلِ أَشْهَى إِلَيَّ مِنَ الشَّهِيدِ
بِمَاءِ رَصْفَةٍ يَمْحُضُ الْأَرَفُ ؛ قَالَ : هُوَ اللَّبَنُ
الْمَخْفُضُ الطَّيِّبُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا قَالَهُ
الْهَرَوِيُّ عِنْدَ شَرْحِهِ لِلرَّصْفَةِ فِي حَرْفِ الرَّاءِ .

• أَرَقَ : الْأَرَقُ : السَّهَرُ . وَقَدْ أَرَقْتُ ، بِالْكَسْرِ ،

(٢) قَوْلُهُ : « لَا أَخُورُهَا » كَذَا بِالْأَصْلِ وَشَرَحَ
الْقَامُوسُ ، وَلَعَلَّهُ لَا أَجُورُهَا ، أَيْ لَا أَمْتَدَّهَا .

(٣) قَوْلُهُ : اخْتَلَعَ : هَكَذَا فِي الْأَصْلِ وَلَا أَثَرُ
لِلْمَدَّةِ حَلَجَ فِي الْمَعَامِ .

أَي سَهْرَتْ ، وَكَذَلِكَ انْتَرَفَتْ عَلَى اقْتَعَلَتْ ،
فَأَنَا أَرْقُ . التَّنْذِيرُ : الْأَرْقُ ذَهَابُ النَّوْمِ بِاللَّيْلِ ،
وَفِي الْمُحْكَمِ : ذَهَابُ النَّوْمِ لِعِلَّةٍ . يُقَالُ : أَرَفْتُ
أَرْقُ . وَيُقَالُ : أَرِقَ أَرَقًا ، فَهُوَ أَرِقٌ وَأَرَقٌ وَأَرِقٌ
وَأَرِقٌ ، قَالَ دُورَةُ :

فَبِتْ بِلَيْلِ الْأَرِقِ الْمُتَمَلِّلِ

فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ عَادَتَهُ قَبِضَ الْهَمَزُ وَالرَّاءُ لَا غَيْرَ .
وَقَدْ أَرَقَهُ كَذَا وَكَذَا تَأْرِيقًا ، فَهُوَ مُورِقٌ ،
أَي أَشْرَهُ ، قَالَ :

مَتَى أَنَا لَا يُورِقُ الْكَرَى

قَالَ سَيِّبِيُّ : جَزَمَهُ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى إِنْ يَكُنْ
لِي نَوْمٌ فِي غَيْرِ هَذِهِ الْحَالِ لَا يُورِقُ الْكَرَى ؛
قَالَ ابْنُ جَنِّي : هَذَا يَذَلُّكَ مِنْ مَذَاهِبِ
الْعَرَبِ عَلَى أَنَّ الْإِشْهَامَ يَقْرُبُ مِنَ السُّكُونِ
وَأَنَّهُ دَوْدُرُومُ الْحَرَكَةِ ، قَالَ : وَذَلِكَ لِأَنَّ الشَّعْرَ
مِنَ الرَّجَزِ وَوَزْنُهُ : مَتَى أَنَا : مُفَاعِلُنْ ، مُ لَا يُورِزُ .
مُفَاعِلُنْ ، رَفَعِيَ الْكَرَى : مُسْتَفْعِلُنْ ؛ وَالْقَافُ
مِنَ يُورِقُ بِإِزَاءِ السِّينِ مِنْ مُسْتَفْعِلُنْ ، وَالسِّينُ
كَمَا تَرَى سَاكِنَةً ، قَالَ : وَلَوْ اعْتَدَدْتَ بِمَا فِي
الْقَافِ مِنَ الْإِشْهَامِ حَرَكَةً لَصَارَ الْجُزْءُ إِلَى
مُتَفَاعِلُنْ ، وَالرَّجَزُ لَيْسَ فِيهِ مُتَفَاعِلُنْ إِنَّمَا يَأْتِي
فِي الْكَامِلِ ، قَالَ : فَهَذِهِ دَلَالَةٌ قَاطِعَةٌ عَلَى
أَنَّ حَرَكَةَ الْإِشْهَامِ لَصُغْفُهَا غَيْرُ مُعْتَدٍّ بِهَا ،
وَالْحَرْفُ الَّذِي هِيَ فِيهِ سَاكِنٌ أَوْ كَالسَّاكِنِ ،
وَأَمَّا أَقْلُ فِي النِّسْبَةِ وَالزَّيْنَةِ مِنَ الْحَرَكَةِ الْمُخْفَاةِ
فِي هَمْزَةٍ بَيْنَ بَيْنٍ وَغَيْرِهَا . قَالَ سَيِّبِيُّ :
وَسَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ يَشْمُسُهَا الرَّفْعُ ، كَأَنَّهُ
قَالَ غَيْرُ مُورِقٍ ، وَأَرَادَ الْكَرَى فَحَذَفَ إِحْدَى
الْبَاءَيْنِ .

وَالْأَرْقَانُ وَالْأَرْقَانُ وَالْإِرْقَانُ (١) : دَاءٌ يُصِيبُ
الزَّرْعَ وَالنَّخْلَ ، قَالَ :

وَيَرْكُ الْقَرْنَ مُضْفَرًا أَنَامِلُهُ

كَانَ فِي رِبْطَتَيْهِ نَضْحُ إِرْقَانٍ
وَقَدْ أَرِقَ ، وَمَنْ جَعَلَ هَمْزَتَهُ بَدَلًا فَحَكَّمَهُ الْبَاءَ ،
وَزَّرْعٌ مَارُوقٌ وَيَبْرُوقٌ وَنَخْلَةٌ مَارُوقَةٌ . وَالْإِرْقَانُ
وَالْأَرْقَانُ أَيْضًا : آفَةٌ تُصِيبُ الْإِنْسَانَ يُصِيبُهُ مِنْهَا
الْصَّفَارُ فِي جَسَدِهِ . الصَّحَاحُ : الْأَرْقَانُ لَعْنَةٌ فِي

(١) قوله : « والارقان » بقى لغتان كما في
القاموس : إرقان بكسرتين ، وفتح الهمة وضَمُّ الراء .

الْإِرْقَانِ وَهُوَ آفَةٌ تُصِيبُ الزَّرْعَ ، وَدَاءٌ يُصِيبُ
النَّاسَ . وَالْإِرْقَانُ : شَجَرٌ بَعِيثُهُ وَقَدْ فُسِّرَ بِهِ
الْبَيْتُ .

وَقَوْلُهُمْ : جَاءَنَا بِأَمِّ الرُّبَيْعِ عَلَى أَرْبَعِ نَعْيٍ بِهِ
الدَّاهِيَةِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَصْلُهُ مِنَ الْحَيَاتِ ، قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : تَزَعَمَ الْعَرَبُ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ رَجُلٍ رَأَى
الْعُورَ عَلَى جَمَلٍ أَوْرَقَ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : حَقٌّ
أَرْبَعُ أَنْ يَذْكَرَ فِي فَصْلِ وَرَقٍ لِأَنَّهُ تَصْغِيرُ
أَوْرَقٍ تَصْغِيرُ التَّرْخِيمِ كَقَوْلِهِمْ فِي أَسْوَدَ سُودَ ،
وَمِمَّا يَذَلُّ عَلَى أَنَّ أَصْلَ الْأَرْبَعِ مِنَ الْحَيَاتِ ، كَمَا
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ، قَوْلُ الْحَجَّاجِ :

وَقَدْ رَأَى ذُوِّي مِنْ تَهْجِي

أَمَّ الرُّبَيْعِ وَالْأَرْبَعِ الْأَرْبَعُ (٢)

بِدَلَالَةِ قَوْلِهِ الْأَرْبَعُ ، وَهُوَ الَّذِي لَهُ زَنْمَةٌ مِنَ
الْحَيَاتِ .

وَأَرَقَ ، بِالضَّمِّ : مَوْضِعٌ ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :
كَانَ عَلَى الْجِمَالِ أَوَانٌ حُفَّتْ
هَجَانِينَ مِنْ نِجَاجِ أَرَاقٍ عَيْنَا

• أرك • الْأَرَكُ : شَجَرٌ مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ شَجَرُ
السُّوَالِكِ يُسْتَأْكَلُ بِفُرْعِهِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
هُوَ أَفْضَلُ مَا اسْتَيْكَبَ بِفُرْعِهِ مِنَ الشَّجَرِ وَأَطْيَبُ
مَا رَعَنَتْهُ الْمَاشِيَةُ رَاحَةً لَبَنٍ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ :
مِنْهُ تَتَّخَذُ هَذِهِ الْمَسَاوِيكُ مِنَ الْفُرُوعِ
وَالْعُرُوقِ ، وَأَجْوَدُهُ عِنْدَ النَّاسِ الْعُرُوقُ وَهِيَ
تَكُونُ وَاسِعَةً مِخْلَالًا ، وَاجِدَتْهُ أَرَاكَةً ، وَفِي
حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ : وَعَيْنُهُمُ
الْأَرَاكُ ، قَالَ : هُوَ شَجَرٌ مَعْرُوفٌ لَهُ حَمْلٌ
كَحَمْلِ عَنَاقِيدِ الْعِنَبِ وَاسْمُهُ الْكَبَاثُ ،
بِفَتْحِ الْكَافِ ، وَإِذَا نَضَحَ يُسَمَّى الْمَرْدَ .
وَالْأَرَاكُ أَيْضًا : الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَرَاكِ كَمَا قِيلَ
لِلْقِطْعَةِ مِنَ الْقَصَبِ أَبَاةً ، وَقَدْ جَمَعُوا أَرَاكَةً
فَقَالُوا أَرَاكُ ، قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةً :

إِلَى أَرَاكِ بِالْجِذْعِ مِنْ بَطْنِ بَشْطٍ

عَلَيْهِمْ صَبِيُّ الْحَمَامِ النَّوْائِحِ
ابْنُ شُمَيْلٍ : الْأَرَاكُ شَجَرَةٌ طَوِيلَةٌ
خَضِرَاءُ نَاعِمَةٌ كَثِيرَةُ الْوَرَقِ وَالْأَغْصَانِ خَوَارَةٌ

(٢) قوله : « تهجى » كذا بالأصل وشرح
القاموس ، ولعله : تهجى بتقديم الجيم .

الْمُودِ تَنَبَّتُ بِالْعُورِ تَتَّخَذُ مِنْهَا الْمَسَاوِيكُ
الْأَرَاكُ : شَجَرٌ مِنَ الْحَمَضِ ، الْوَاحِدَةُ
أَرَاكَةٌ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقَدْ جُمِعَ أَرَاكَةٌ عَلَى
أَرَاكٍ ، قَالَ كَلِيبُ الْكِلَابِيِّ :

أَلَا يَا حَمَامَاتِ الْأَرَاكِ بِالضَّحَى

تَجَاوَيْنَ مِنْ لَقَاءِ دَانٍ بَرِيرُهَا

وَأَيْلُ أَرَاكِتِهِ : تَزَعَى الْأَرَاكُ . وَأَرَاكُ أَرَاكِ
وَمُوتَرَكُ : كَثِيرٌ مُلْتَفٌّ . وَأَرَاكِتِ الْإِيْلُ تَأَرَاكِ
أَرَاكِ : اسْتَشْكَنْتَ طُغْيَانَهَا مِنْ أَكْلِ الْأَرَاكِ ،
وَهِيَ إِيْلُ أَرَاكِ وَأَرَاكِتُهُ ، وَكَذَلِكَ طَلَحَى
وَطَلَحَتْهُ وَقَنَادَى وَقَنَدَتْهُ وَرَمَانَى وَرَمِنَتْ . وَأَرَاكِتِ
تَأَرَاكِ أَرَاكِ : رَعَتْ الْأَرَاكُ . وَأَرَاكِتِ تَأَرَاكِ
وَتَأَرَاكِ أَرَاكِ : لَزِمَتْ الْأَرَاكُ وَأَقَامَتْ فِيهِ
تَأَكُّلَهُ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ تُصِيبَ أَيْ شَجَرٌ
كَانَ فَتَقَعُ فِيهِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْأَرَاكُ
الْحَمَضُ نَفْسُهُ ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُ الرُّوَاةِ أَرَاكِتِ
النَّاقَةُ أَرَاكِ ، فَهِيَ أَرَاكِتُهُ ، مَقْصُورٌ ، مِنْ إِيْلٍ
أَرَاكِ وَأَوَارِكِ : أَكَلَتْ الْأَرَاكُ ، وَجَمَعَ فَعْلَةً
عَلَى فَعْلَةٍ وَقَوَاعِلُ شَاذٌ . وَالْإِيْلُ الْأَوَارِكُ :
الَّتِي اعْتَادَتْ أَكْلَ الْأَرَاكِ ، وَالْفِعْلُ أَرَاكِتِ
تَأَرَاكِ أَرَاكِ ، وَقَدْ أَرَاكِتِ أَرَاكِ إِذَا لَزِمَتْ مَكَانَهَا
فَلَمْ تَبْرَحْ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا يُقَالُ أَرَاكِتِ إِذَا
أَقَامَتْ فِي الْأَرَاكِ وَهُوَ الْحَمَضُ ، فَهِيَ أَرَاكِتُهُ ،
قَالَ كَثِيرٌ :

وَإِنَّ الَّذِي يَنْوِي مِنَ الْمَالِ أَهْلُهَا

أَوَارِكُ لَمَّا تَأْتَلَفَ وَعَوَادَى

يَقُولُ : إِنَّ أَهْلَ عَزَّةَ يَنْوُونَ أَلَّا يَجْتَمِعَ هُوَ وَهِيَ
وَيَكُونُوا كَالْأَوَارِكِ مِنَ الْإِيْلِ وَالْعَوَادَى فِي تَرْكِ
الاجْتِمَاعِ فِي مَكَانٍ ، وَقِيلَ : الْعَوَادَى الْمُقِمَاتُ فِي
الْبُيُوتِ لَا تَفَارِقُهَا ، يَقُولُ : أَهْلُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ
يَطْلُبُونَ مِنْ مَهْرٍ مَا لَا يُمَكِّنُ كَمَا لَا يُمَكِّنُ
أَنَّ تَأْتَلَفَ الْأَوَارِكُ وَالْعَوَادَى وَتَجْتَمِعَ فِي مَكَانٍ
وَاحِدٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنِّي بَلَيتُ إِيْلَ أَوَارِكِ ،
أَي قَدْ أَكَلْتُ الْأَرَاكُ . ابْنُ السَّكَيْتِ :
الْإِيْلُ الْأَوَارِكُ الْمُقِمَاتُ فِي الْحَمَضِ ، قَالَ :
وَإِذَا كَانَ الْبَعِيرُ يَأْكُلُ الْأَرَاكَ قِيلَ أَرَاكِ . وَيُقَالُ :
أَطْيَبُ الْأَلْبَانِ الْبَانُ الْأَوَارِكُ . وَقَوْمٌ مُؤَرَّكُونَ :
رَعَتْ إِيْلُهُمُ الْأَرَاكُ ، كَمَا يُقَالُ : مُعَضُّونَ إِذَا
رَعَتْ إِيْلُهُمُ الْعُصَى ، قَالَ :

أَقُولُ وَأَهْلِي مُؤَرَّكُونَ وَأَهْلُهَا

مُعْصُونَ. إِنْ سَارَتْ فَكَيْفَ نَسِيرُ (١)

وَأَرْكَ الرَّجُلُ بِالْمَكَانِ يَأْرُكُ وَيَأْرُكُ أَرْوَكًا
وَأَرْكَ أَرْكًَا ، كِلَاهُمَا : أَقَامَ بِهِ . وَأَرْكَ الرَّجُلُ :
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَهُوَ يَبْتَغِي مَعْنًى قَدْ وَهَمَ فِيهِ
أَبُو حَنِيفَةَ وَرَدَّ عَلَيْهِ بَعْضُ خُذَّاقِ الْمَعَانِي ،
وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .

لَجَّ . وَأَرْكَ الْأَمْرَ فِي عُنُقِهِ : أَلَزَمَهُ إِيَّاهُ . وَأَرْكَ الْجُرْحُ
يَأْرُكُ أَرْوَكًا : تَمَانُلٌ وَبَرٌّ وَصَلَحٌ وَسَكَنٌ وَرَمَةٌ .

وَقَالَ شَمِيرٌ : يَأْرُكُ وَيَأْرُكُ أَرْوَكًا لَعْنَانٌ . وَيُقَالُ
ظَهَرَتْ أَرِيكَةُ الْجُرْحِ إِذَا ذَهَبَتْ غَيْثَتُهُ وَظَهَرَ
لَحْمُهُ صَحِيحًا أَحْمَرٌ وَمَنْ يَعْلَمُ الْجِلْدَ ، وَلَيْسَ
بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا عُلُوُّ الْجِلْدِ وَالْجُفُوفِ .

وَالْأَرِيكَةُ : سَرِيرٌ فِي حَجَلَةٍ ، وَالْجَمْعُ
أَرِيكٌ وَأَرَاكِي . وَفِي التَّنْزِيلِ : « عَلَى الْأَرَاكِي
مُتَكِبُونَ » ، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ : الْأَرَاكِي الشَّرَرُ فِي
الْحِجَالِ ، وَقَالَ الرَّجَّاجُ : الْأَرَاكِي الْقُرَشُ
فِي الْحِجَالِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْأَسِرَّةُ ، وَهِيَ فِي
الْحَقِيقَةِ الْقُرَشُ ، كَانَتْ فِي الْحِجَالِ أَوْ فِي غَيْرِ
الْحِجَالِ ، وَقِيلَ : الْأَرِيكَةُ سَرِيرٌ مُنْجَدٌ
مُزِينٌ فِي قَبَّةٍ أَوْ يَتِّ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ سَرِيرٌ
فَهُوَ حَجَلَةٌ ، وَفِي الْحَدِيثِ : أَلَا هَلْ عَسَى
رَجُلٌ يَبْلُغُهُ الْحَدِيثُ عَنِّي وَهُوَ مَنكٌ عَلَى
أَرِيكَةٍ يَقُولُ يَبْنُو وَيَبْنُو كَيْفَ كِتَابُ اللَّهِ ؟ الْأَرِيكَةُ :
السَّرِيرُ فِي الْحَجَلَةِ مِنْ دُونِهِ سَرِيرٌ ، وَلَا يُسَمَّى
مُتَفَرِّدًا أَرِيكَةً ، وَقِيلَ : هُوَ كُلُّ مَا انْكَسَى عَلَيْهِ مِنْ
سَرِيرٍ أَوْ فِرَاشٍ أَوْ مَنَصَبَةٍ .

وَأَرْكَ الْمَرْأَةُ : سَرَّهَا بِالْأَرِيكَةِ ، قَالَ :

تَبَيَّنَ أَنَّ أُمَّكَ لَمْ تَوْرَكَ

وَلَمْ تُرْضَعْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
وَالْأَرِيكُ : اسْمٌ وَادٍ . أَبُو نَوْبَازٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ :
هُوَ أَرْضُهُمْ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ وَارْكُهُمْ أَنْ يَفْعَلَهُ أَيْ
أَخْلُقَهُمْ ، قَالَ : وَلَمْ يَبْلُغْنِي ذَلِكَ عَنْ غَيْرِهِ .
وَأَرْكَ وَأَرِيكُ : مَوْضِعٌ ، قَالَ النَّابِغَةُ :

عَفَا جَسْمٌ مِنْ قَرْنَتَا فَالْفَوَارِغُ

فَجَعَلْنَا أَرِيكَ فَالْتَّلَاعُ الدَّوَابِعُ (٢)

(١) ذَكَرَ هَذَا الْبَيْتَ فِي مَادَّةِ « عَضَضَ » وَفَسَّرَهُ .
وَأَوْضَحَ وَهَمَّ إِلَى حَقِيقَةٍ فِيهِ وَإِسَاءَتَهُ تَخْرِيجَهُ وَجْهَ كَلَامِ
الشَّاعِرِ .

(٢) فِي دِيْوَانِ النَّابِغَةِ : عَفَا ذُو حُسَاً بَدَلَ حُسَمٍ .

[عبد الله]

وَأَرْكَ : أَرْضٌ قَرِيبَةٌ مِنْ تَدْمُرَ ، قَالَ الْقَطَامِيُّ :

وَقَدْ تَعَرَّجْتُ لَمَّا وَرَكَتُ أَرْكًَا

ذَاتَ الشَّوَالِ وَعَنْ أَيْمَانِنَا الرَّجُلُ

« أَرْكٌ » أَرْكٌ : جَبَلٌ مَعْرُوفٌ ، قَالَ النَّابِغَةُ
الدُّبَيَّانِي :

وَهَبْتَ الرِّيحَ مِنْ يَلْقَاءِ ذِي أَرْكٍ

تُرْجِي مَعَ اللَّيْلِ مِنْ صُرَادِهَا صِرْمًا
قَالَ ابْنُ بَرِّ : الْبَصْرُ هَهُنَا جَمَاعَةُ السَّحَابِ .

« أَرْكٌ » أَرْكٌ مَا عَلَى الْمَائِدَةِ يَأْرُمُهُ : أَكَلَهُ
(عَنْ ثَعْلَبٍ) . وَأَرْمَتْ الْإِبِلُ تَأْرِمُ أَرْمًا :
أَكَلَتْ . وَأَرْمَ عَلَى الشَّيْءِ يَأْرِمُ ، بِالْكَسْرِ ، أَيْ
عَصَّ عَلَيْهِ . وَأَرْمَهُ أَيْضًا : أَكَلَهُ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :
وَيَأْرِمُ كُلَّ نَابِغَةٍ رِعَاءً

وَحُشَّاشًا لَهْنٌ وَحَاطِطِينَ
أَيَّ مِنْ كَثَرَتِهَا ، قَالَ ابْنُ بَرِّ : صَوَابُهُ وَيَأْرِمُ ،
بِالنُّونِ ، لِأَنَّ قَبْلَهُ :

تَضِيقُ بِنَا الْفِجَاجِ وَهَنْ فِيجٍ

وَنَجْهَرُ مَاءَهَا السَّدِيمُ الدَّفِينَا
وَمِنْهُ سَنَةٌ أَرَمَةٌ أَيْ مُتَأَصِّلَةٌ . وَيُقَالُ : أَرَمَتْ
السَّنَةُ بِأَمْوَالِنَا أَيْ أَكَلَتْ كُلَّ شَيْءٍ . وَقَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : أَرَمَتْ السَّائِمَةُ الْمَرْعَى تَأْرِمُهُ أَنْتَ
عَلَيْهِ حَتَّى لَمْ تَدَعْ مِنْهُ شَيْئًا .

وَمَا فِيهِ إِزْمٌ وَأَرْمَ أَيْ ضَرَسَ . وَالْأَرْمُ :
الْأَضْرَاسُ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : كَأَنَّهُ جَمْعُ أَرَمَ .
وَيُقَالُ : فَلَانٌ يَحْرِقُ عَلَيْكَ الْأَرْمَ إِذَا تَغَيَّطَ فَحَكَ
أَضْرَاسَهُ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ ، وَقِيلَ : الْأَرْمُ أَطْرَافُ
الْأَصَابِعِ . ابْنُ سَيْدَةَ : وَقَالُوا هُوَ يَغْلُكُ عَلَيْهِ
الْأَرْمُ أَيْ يَصْرِفُ بِأَنْبِيَايِهِ عَلَيْهِ حَقًّا ، قَالَ :

أَنْبَيْتُ (٣) أَحْمَاءَ سَلِيمِي إِنَّمَا

أَضْحَا غَضَابًا (٤) وَحَرْفُونِ الْأَرْمَا

أَنْ قُلْتُ : أَسْقَى الْحَرَّتَيْنِ الدِّيمَا (٥)

(٣) وَفِي رِوَايَةٍ « أَنْبَيْتُ » . وَأَمَّا « يَفْجَحُ الْهَمْزَةُ » .
[عبد الله]

(٤) وَفِي رِوَايَةٍ : « بَاتُوا غَضَابًا » .
[عبد الله]

(٥) وَفِي رِوَايَةِ الصَّحَّاحِ « إِنْ قُلْتُ أَسْقَى »
بِكَسْرِ هَمْزَةٍ « إِنْ » وَكَسْرَ قَافٍ « أَسْقَى »
[عبد الله]

قَالَ ابْنُ بَرِّ : لَا يَصِحُّ فَتَحُ إِنَّمَا إِلَّا عَلَى أَنْ
تُجْعَلَ أَحْمَاءُ مَفْعُولًا ثَانِيًا بِإِسْقَاطِ حَرْفِ الْجَرِّ ،
تَقْدِيرُهُ نَبَتْ عَنْ أَحْمَاءَ سَلِيمِي أَنَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ ،
فَإِنْ جَعَلْتَ أَحْمَاءَ مَفْعُولًا ثَانِيًا مِنْ غَيْرِ إِسْقَاطِ حَرْفِ
الْجَرِّ كَسَرْتَ إِنَّمَا لَا غَيْرَ ، لِأَنَّهَا الْمَفْعُولُ الثَّالِثُ .
وَقَالَ أَبُو رِيَّاش : الْأَرْمُ الْأَنْبِيَاءُ ، وَأَنْشَدَ
لِعَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ الصَّبِّي :

يَذِي فَرْقَيْنِ يَوْمَ بَنُو حَبِيبٍ

نُيُوبُهُمْ عَلَيْنَا يَحْرُقُونَا

قَالَ ابْنُ بَرِّ : كَذَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي فَصْلِ
حَرْقٍ فَقَالَ : حَرْقٌ نَابَةٌ يَحْرِقُ وَيَحْرِقُهُ إِذَا
سَحَقَهُ حَتَّى يُسْمَعَ لَهُ صَرِيفٌ . الْجَوْهَرِيُّ :
وَيُقَالُ الْأَرْمُ الْحِجَارَةُ ، قَالَ النَّضْرِيُّ شَمِيلٌ :
سَأَلْتُ نُوحَ بْنَ جَرِيرٍ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ :
يَلُوكُ مِنْ حَرْدٍ عَلَى الْأَرْمَا

قَالَ : الْحَصَى . قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَيُقَالُ الْأَرْمُ
الْأَنْبِيَاءُ هُنَا لِقَوْلِهِمْ يَحْرِقُ عَلَى الْأَرْمِ ،
مِنْ قَوْلِهِمْ حَرْقُ نَابٍ الْبَعِيرُ إِذَا صَوَّتَ .

وَالْأَرْمُ : الْقَطْعُ . وَأَرْمَهُمُ السَّنَةُ أَرْمًا :
قَطَعَتْهُمْ . وَأَرْمَ الرَّجُلُ يَأْرُمُهُ أَرْمًا : لَبَنَهُ (عَنْ
كُرَاعٍ) . وَأَرْضُ أَرْمَاءٍ وَأَرْمُومَةٍ : لَمْ يَبْرُكْ فِيهَا
أَصْلٌ وَلَا قَرَعٌ .

وَالْأَرْمُومَةُ : الْأَصْلُ . وَفِي حَدِيثٍ عُثْمِرُ
ابْنُ أَفْصَى : أَنَا مِنَ الْعَرَبِ فِي أَرْمُومَةٍ بَنَانِهَا ،
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْأَرْمُومَةُ بَوَارِزُ الْأَكْوَالَةِ الْأَصْلُ .

وَفِيهِ كَيْفَ تَبْلُغُكَ صَلَاتُنَا وَقَدْ أَرَمَتْ ، أَيْ بَلَّيْتَ ،
أَرَمَ الْمَالُ إِذَا قَتِيَ . وَأَرْضُ أَرَمَةٍ : لَا تَنْبُتُ
شَيْئًا ، وَقِيلَ : إِنَّمَا هُوَ أَرَمَتْ مِنَ الْأَرْمِ
الْأَكْلِ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْأَشْنَانِ الْأَرْمِ ، وَقَالَ
الْخَطَّابِيُّ : أَصْلُهُ أَرَمَنْتُ أَيْ بَلَّيْتُ وَصِرْتُ
رَمِيمًا ، فَحَذَفَ إِحْدَى الْيَمِينِ كَقَوْلِهِمْ
ظَلَّتْ فِي ظِلِّتْ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَكَثِيرًا
مَا تَرَوَى هَذِهِ اللَّفْظَةَ بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ ، وَهِيَ لُغَةٌ
نَاسٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ ، وَسَنَدُ كَرُهُ فِي رَمَمٍ .

وَالْإَرْمُ : حِجَابَةٌ تُنْصَبُ عَلَمَاً فِي الْمَنَازَةِ ،
وَالْجَمْعُ أَرَامٌ وَأَرْوَمٌ مِثْلُ ضَلِيعٍ وَأَضْلَاعٍ وَضُلُوعٍ .
وَفِي الْحَدِيثِ : مَا يُوجَدُ فِي أَرَامِ الْجَاهِلِيَّةِ
وَيُخْرِجُهَا فِيهِ الْخُمْسُ ، الْأَرَامُ : الْأَعْلَامُ ،
وَهِيَ حِجَابَةٌ تُجْمَعُ وَتُنْصَبُ فِي الْمَنَازَةِ يُهْتَدَى بِهَا ،
وَاحِدُهَا إِرْمٌ كَعَنْبٍ . قَالَ : وَكَانَ مِنْ عَادَةٍ

الجاهلية أَنَّهُمْ إِذَا وَجَدُوا شَيْئًا فِي طَرَفِهِمْ
وَلَا يُمْكِنُهُمْ اسْتِصْحَابُهُ تَرَكُوا عَلَيْهِ حِجَارَةً
يَعْرِفُونَهَا ، حَتَّى إِذَا عَادُوا أَخَذُوهُ . وَفِي
حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ : لَا يَطْرَحُونَ
شَيْئًا إِلَّا جَعَلَتْ عَلَيْهِ آرَامًا . ابْنُ سِيدِهِ : الْإِرمُ
وَالْإِرمُ الْحِجَارَةُ ، وَالْآرَامُ الْأَعْلَامُ ، وَخَصَّ
بَعْضُهُمْ بِهِ أَعْلَامَ عَادٍ ، وَاحِدُهَا إِرمُ وَإِرمُ
وَأِرمِي ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : أَرَمِي وَأِرمِي وَإِرمِي .
وَالْأِرمُ أَيْضًا : الْأَعْلَامُ ، وَقِيلَ : هِيَ قُبُورُ
عَادٍ ؛ وَهِيَ بِأَبُو عُبَيْدٍ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ :
وَسَاحِرَةُ الْعُيُونِ مِنَ الْعَوَامِي

تَرَفَّصَ فِي تَوَاسُطِهَا الْإِرمُ
فَقَالَ : هِيَ الْأَعْلَامُ ؛ وَقَوْلُهُ أَتَشَدُّ تَعْلَبُ :
حَتَّى تَعَالَى الْكَلْبُ فِي آرَامِهَا
قَالَ : بَعِي فِي أَسْمِئِهَا ؛ قَالَ ابْنُ سِيدِهِ :
فَلَا أَدْرِي إِنْ كَانَتْ الْآرَامُ فِي الْأَسْمَةِ ، أَوْ
شَبَّهَ بِالْآرَامِ أَلَّتِي هِيَ الْأَعْلَامُ لِعِظَمِهَا
وَطَوْلِهَا .

وَأِرمُ : وَاللَّهُ عَادِ الْأَوَّلَى ، وَمَنْ تَرَكَ صَرْفَ
إِرمُ جَعَلَهُ اسْمًا لِلْقَبِيلَةِ ، وَقِيلَ : إِرمُ عَادُ
الْأَخِيرَةِ ، وَقِيلَ : إِرمُ لِدَلَّتْهُمْ أَلَّتِي كَانُوا فِيهَا .
وَفِي التَّنْزِيلِ : «بَعَادِ إِرمُ ذَاتِ الْعِمَادِ» ،
وَقِيلَ فِيهَا أَيْضًا آرَامُ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي قَوْلِهِ
عَزَّ وَجَلَّ : «إِرمُ ذَاتِ الْعِمَادِ» ، قَالَ : مَنْ
لَمْ يُصِفْ جَعَلَ إِرمُ اسْمَهُ وَلَمْ يَصْرِفْ لِأَنَّهُ
جَعَلَ عَادًا اسْمَ أَبِيهِمْ ، وَمَنْ قَرَأَهُ بِالْإِضَافَةِ
وَلَمْ يَصْرِفْ جَعَلَهُ اسْمَ أُمِّهِمْ أَوْ اسْمَ بَلَدِهِ .
وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ إِرمُ ذَاتَ الْعِمَادِ ، وَقَدْ
اِخْتَلَفَ فِيهَا قَبِيلٌ دِمَشْقَ ، وَقِيلَ غَيْرُهَا .

وَالْأِرمُ ، يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ : أَصْلُ الشَّجَرَةِ
وَالْقَرْنِ ؛ قَالَ صَخْرُ الْقَيْ يَهْجُورُ جَلًّا :

تَيْسَ تَيْسٍ إِذَا يُنَاطِحُهَا
يَأْلُمُ قَرْنًا أَرُومَهُ نَقِصْدُ
قَوْلُهُ : يَأْلُمُ قَرْنًا أَيْ يَأْلُمُ قَرْنَهُ ، وَقَدْ جَاءَ عَلَى
هَذَا حُرُوفٌ مِنْهَا قَوْلُهُمْ : يَبْجَعُ ظَهْرًا ،
وَيَشْتَكِي عَيْنًا أَيْ يَشْتَكِي عَيْنَهُ ؛ وَنَصَبَ تَيْسَ
عَلَى الذَّمِّ ؛ وَأَتَشَدُّ ابْنُ بَرٍّ لِأَبِي جَنْدَبِ الْهَنْدَلِيِّ :

أُولَيْكَ نَاصِرِي وَهَمَّ أَرُومِي
وَبَعْضُ الْقَوْمِ لَيْسَ بِذِي أَرُومِ
وَقَوْلُهُمْ : جَارِيَةٌ مَارُومَةٌ حَسَنَةُ الْأَرَمِ إِذَا كَانَتْ

مَجْدُولَةُ الْخَلْقِ .
وَأِرمُ : اسْمُ جَبَلٍ ؛ قَالَ مُرْقَشُ الْأَكْبَرِ :
فَادْهَبْ فِدَى لَكَ ابْنُ عَمِّكَ لِإِحْيَا
(١) . . . الْأَشْيِيسَةِ وَإِرمُ

وَالْأَرُومَةُ وَالْأَرُومَةُ ، الْأَخِيرَةُ تَمِيسِيَّةٌ : الْأَصْلُ ،
وَالْجَمْعُ أَرُومٌ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :
لَهُمْ فِي الذَّاهِبِينَ أَرُومٌ صَدِيقِ
وَكَانَ لِكُلِّ ذِي حَسَبٍ أَرُومٌ
وَالْأَرَامُ : مَلْتَقَى قَبَائِلِ الرَّاسِ . وَرَأْسُ مُؤَرَّمٍ :
ضَحْمُ الْقَبَائِلِ . وَبَيْضَةُ مُؤَرَّمَةٍ وَسِيعَةُ الْأَعْلَى .
وَمَا بِالذَّارِ أَرَمُ وَإِرمُ وَإِرمِي وَأِرمِي وَإِرمِي ،
(عَنْ تَعْلَبَ وَأَبِي عُبَيْدٍ) ، أَيْ مَا بِهَا أَحَدٌ ،
لَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْجَحْدِ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :
دَارَ لَأَسْمَاءَ بِالْعَمَرَيْنِ مَائِلَةً
كَالْوَحْيِ لَيْسَ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا أَرَمُ
وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخِرِ :

تِلْكَ الْقُرُونُ وَرِثْنَا الْأَرْضَ بَعْدَهُمْ
فَمَا يُحَسُّ عَلَيْهَا مِنْهُمْ أَرَمُ
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : كَانَ ابْنُ دُرَيْسٍ يُخَالِفُ أَهْلَ
اللُّغَةِ فَيَقُولُ : مَا بِهَا أَرَمٌ ، عَلَى فَاعِلٍ ، قَالَ وَهُوَ الَّذِي
يَنْصِبُ الْأَرَمَ وَهُوَ الْعَلَمُ ، أَيْ مَا بِهَا نَاصِبٌ عِلْمٌ ،
قَالَ : وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ مَا بِهَا أَرَمٌ ، عَلَى
وَزْنِ حَذِرٍ ، وَبَيْتُ زُهَيْرٍ وَغَيْرُهُ يَشْهَدُ بِصِحَّةِ
قَوْلِهِمْ ، قَالَ : وَعَلَى أَنَّهُ أَيْضًا حَكَمَى الْقَرَارِ
وَغَيْرُهُ أَرَمٌ ، قَالَ : وَيُقَالُ مَا بِهَا أَرَمٌ أَيْضًا
أَيْ مَا بِهَا عِلْمٌ .

وَأَرَمَ الرَّجُلُ يَأْرِمُهُ أَرَمًا : لَيْتَهُ . وَأَرَمَتْ
الْحَبْلُ أَرَمَةً أَرَمًا إِذَا قَتَلَتْهُ قَتْلًا شَدِيدًا ؛ وَأَرَمَ
الشَّيْءُ يَأْرِمُهُ أَرَمًا : شَدَّهُ ؛ قَالَ رُؤَبَةُ :

(١) هَذَا بَيَاضٌ فِي طَبَعَاتِ اللِّسَانِ الَّتِي أَبْدِيَهَا
جَمِيعُهَا .

وَهَذَا الْبَيْتُ لِمُرْقَشِ الْأَكْبَرِ مِنْ قَصِيدَةٍ رَفِيَ بِهَا
ابْنُ عَمَّةِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ ضَمِيمَةَ . وَهِيَ مِنْ
نَادِرِ الشَّعْرِ الَّتِي يُدْرَى فِيهِ الرِّثَاءُ بِالْفَرَزِ . وَقَدْ وَرَدَ الْبَيْتُ
فِي «الْمُفْضَلَاتِ» بِهَذَا النَّصِّ :

فَادْهَبْ فِدَى لَكَ ابْنُ عَمِّكَ لَا
يَخْلُدُ إِلَّا شَابَةٌ وَأَدَمُ

وَشَابَةُ وَأَدَمُ (وَبَرِي : أَرَمُ ، يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَكُسْرُهَا)
جَبَلَانِ . وَمَعْنَى الْبَيْتِ : كُلُّنَا مَيُوتُ وَلَا يَبْقَى إِلَّا الْجَبَالُ .

[عَبْدُ اللَّهِ]

يَسْتَدُ أَعْلَى لَحْمِهِ وَيَأْرِمُهُ
وَيَرَوِي بِالرَّأْيِ ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي أَجْمِ .
وَأَرَامُ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ :

مِنْ ذَاتِ آرَامٍ فَجَنَّتِي أَلَمَسَا (٢)

وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ إِرمِ ، بِكُسْرِ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ
الرَّاءِ الْخَفِيفَةِ ، وَهُوَ مَوْضِعٌ مِنْ دِيَارِ جُدَامِ ،
أَقْطَعَهُ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
بَنَى جِعَالَ بْنَ رَيْبَةَ .

• أَرَن . الْأَرَنُ : النَّشَاطُ ، أَرَنَ يَأْرَنُ أَرْنًا
وَأَرَانًا وَأَرِينًا ، أَتَشَدُّ تَعْلَبُ لِلْحَدَثِ الْكَلْبِيِّ :
مَتَى يُنَازِعُهُنَّ فِي الْأَرَيْنِ
يَذْرَعُنَّ أَوْ يُغْفِنُنَّ بِالْمَاعُونِ
وَهُوَ أَرَنُ وَأَرُونُ ، مِثْلُ مَرَحٍ وَمَرُوحٍ ؛ قَالَ
حُمَيْدُ الْأَرْقُطِ :

أَقْبَ مِيفَاءَ عَلَى الرُّزُونِ
حَدَّ الرِّيسِ أَرَنَ أَرُونِ
وَالْجَمْعُ أَرَانُ . التَّهْدِيبُ : الْأَرَنُ الْبَطَرُ . وَجَمْعُهُ
أَرَانُ . وَالْإِرَانُ : النَّشَاطُ ؛ وَأَتَشَدُّ ابْنُ بَرٍّ لِابْنِ
أَحْمَرَ يَصِفُ ثَوْرًا :

فَانْقَضَ مُنْخَذِبًا كَأَنَّ إِرَانَهُ
قَبَسٌ تَقَطَّعَ دُونَ كَفِّ الْمُوقِدِ
وَجَمْعُهُ أَرْنُ . وَأَرَنَ الْبَعِيرُ ، بِالْكَسْرِ ، يَأْرَنُ
أَرْنًا إِذَا مَرَحَ مَرَحًا ، فَهُوَ أَرَنٌ أَيْ نَشِيطٌ .
وَالْإِرَانُ : الثَّوْرُ ، وَجَمْعُهُ أَرْنُ . غَيْرُهُ : الْإِرَانُ
الثَّوْرُ الْوَحْشِيُّ لِأَنَّهُ يُؤَارِنُ الْبَقَرَةَ أَيْ يَطْلُبُهَا .
قَالَ الشَّاعِرُ :

وَكَمْ مِنْ إِرَانٍ قَدْ سَلَبْتُ مَقِيلَهُ
إِذَا ضَنَّ بِالْوَحْشِ الْعِتَاقَ مَعَاقِلَهُ
وَأَرَنَ الثَّوْرَ الْبَقَرَةَ مُؤَارِنَةً وَإِرَانًا : طَلَبَهَا ،
وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ إِرَانًا ، وَشَاءَ إِرَانُ : الثَّوْرُ ،
لِذَلِكَ قَالَ كَبِيدُ :

فَكَاتَبَهَا هِيَ بَعْدَ غَبٍّ كِلَالِهَا
أَوْ أَسْفَعَ الْخَدَيْنِ شَاءَ إِرَانِ
وَقِيلَ : إِرَانٌ مَوْضِعٌ يُنْسَبُ إِلَيْهِ الْبَقَرُ كَمَا قَالُوا :
لَيْثٌ خَفِيفٌ وَجَنٌ عَقْبَرٌ . وَالْمِثْرَانُ : كِنَاسُ
الثَّوْرِ الْوَحْشِيِّ ، وَجَمْعُهُ الْمِيَارِينُ وَالْمَارَيْنُ .

(٢) قَوْلُهُ : «فَجَنَّتِي أَلَمَسَا» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ،

وَفِي شَرْحِ الْقَامُوسِ .

الجوهري: الإران كيناس الوحش؛ قال الشاعر:
كَأَنَّهُ تَبَسُّ إِرَانٍ مُنْبَسِّلٍ
أَي مُنْبَتٍّ، وشاهد الجمع قول جرير:
قَدْ بَدَلْتُ سَابِكِينَ الْآرَامِ بَعْدَهُمْ
والباقين الخيس يَنْحِينَ الْمَارِيَنَا
وقال سُوْرُ الذَّنْبِ:

قَطَعْنَاهَا إِذَا الْمَهَا جَوَّفَتْ
مَارَانًا إِلَى ذُرَاهَا أَهْدَفَتْ
وَالْإِرَانُ: الْجَنَازَةُ، وَجَمْعُهُ أُرُنٌ. وقال
أَبُو عُبَيْدٍ: الْإِرَانُ خَشَبٌ يُشَدُّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ
تُحْمَلُ فِيهِ الْمَوْتَى، قَالَ الْأَعَشَى:
أَثَرْتُ فِي جَنَاحِي كَارَانَ أَلِ
مَيِّتٍ غَوْلِينَ فَوْقَ عُوجِ رِسَالٍ
وَقِيلَ: الْإِرَانُ تَابُوتُ الْمَوْتَى. أَبُو عَمْرٍو:
الْإِرَانُ تَابُوتٌ خَشَبٌ، قَالَ طَرَفَةُ:
أَمُونٌ كَالْوَلَحِ الْإِرَانِ نَسَانَهَا

عَلَى لَاحِبٍ كَأَنَّهُ ظَهَرَ بُرْجِدٍ
ابْنُ سَيِّدِهِ: الْإِرَانُ سَرِيرُ الْمَيِّتِ، وَقَوْلُ الرَّاجِزِ:
إِذَا طَلَى الْكُنَسَاتِ أَنْفَلَا
تَحْتَ الْإِرَانِ سَلَبَتُهُ الظَّلَا
يُحْوَرُّ أَنْ يَغْنَى بِهِ شَجَرَةٌ شَبَّ النَّعْشِ، وَأَنْ يَغْنَى بِهِ
النَّشَاطُ أَيْ أَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ سَرِيعَةٌ خَفِيفَةٌ، وَذَلِكَ
فِيهِمْ مَذْمُومٌ.

وَالْأَرْنَةُ: الْجَبِينُ الرُّطْبُ، وَجَمْعُهَا أُرُنٌ، وَقِيلَ
حَبٌّ يُلْقَى فِي اللَّبَنِ فَيَنْتَفِخُ وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْبَيَاضُ
الْأَرْنَةُ، وَأَنْشَدَ:

هَدَانُ كَشَحْمِ الْأَرْنَةِ الْمُرْجَرِجِ
وَحَكِي الْأُرْنَى أَيْضًا (١). وَالْأُرْنَى: الْجَبِينُ الرُّطْبُ،
عَلَى وَزْنِ فُعَالٍ، وَجَمْعُهُ أُرَانِي. قَالَ: وَيُقَالُ
لِلرَّجُلِ إِنَّمَا أَنْتَ كَالْأَرْنَةِ وَكَالْأُرْنَى. وَالْأُرْنَى: حَبٌّ
يَقْبَلُ يُطْرَحُ فِي اللَّبَنِ فَيَجِبُهُ، وَقَوْلُ ابْنِ أَحْمَرَ:
وَقَفَّعَ الْحَرْبَاءُ أُرْنَتَهُ

قِيلَ: يَغْنَى السَّرَابُ وَالشَّمْسُ (عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ). وَقَالَ ثَعْلَبٌ: يَغْنَى شَعْرُ رَأْسِهِ،
وَفِي التَّهْذِيبِ: وَتَقَفَّعَ الْحَرْبَاءُ أُرْنَتَهُ، بِنَاءً مِثْلَ
قَالَ: وَهِيَ الشَّعْرَاتُ الَّتِي فِي رَأْسِهِ. وَقَوْلُهُ:

(١) قوله: «وَحَكِي الْأُرْنَى أَيْضًا» هكذا
في الأصل هنا، وفيها يقدّم مع نفي النون، وفي القاموس
بالباء مضبوطاً بضم الهزرة وقفع الزاء والياء.

هَدَانُ نَوَامٌ لَا يُصَلَّى وَلَا يُكَبَّرُ لِحَاجَتِهِ وَقَدْ
تَهَدَّنَ، وَيُقَالُ: هُوْمَهُدُونُ، قَالَ:

وَلَمْ يَمُودْ نَوْمَةَ الْمَهْدُونِ
الْجَوْهَرِيُّ: وَأُرْنَةُ الْحَرْبَاءِ، بِالضَّمِّ، مُوضَعُهُ مِنْ
الْعُودِ إِذَا انْتَصَبَ عَلَيْهِ، وَأَنْشَدَ بَيْتُ ابْنِ أَحْمَرَ:
وَتَعَلَّلَ الْحَرْبَاءُ أُرْنَتَهُ

مُتَشَاسِمًا لِوَرِيدِهِ نَقَرٌ
وَكُنِيَ بِالْأَرْنَةِ عَنِ السَّرَابِ لِأَنَّهُ أَيْضًا، وَيُرْوَى:
أُرْنَتُهُ، بِالْبَاءِ، وَأُرْنَتُهُ: قِلَادَتُهُ، وَأَرَادَ سَلْحَتَهُ
لِأَنَّ الْحَرْبَاءَ يُسَلِّحُ كَمَا يُسَلِّحُ الْحَيَّةَ، فَإِذَا
سَلِّحَ بَنِي فِي عُنُقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ كَأَنَّهُ قِلَادَةٌ، وَقِيلَ:
الْأَرْنَةُ مَا لَفَّ عَلَى الرَّأْسِ.

وَالْأُرُونُ: السَّمُّ، وَقِيلَ: هُوَ دِمَاقُ الْفِيلِ
وَهُوْمٌ، أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ:
وَأَنْتَ الْغَيْثُ يَنْفَعُ مَا بِيْلِهِ

وَأَنْتَ السَّمُّ خَالَطَهُ الْأُرُونُ
أَي خَالَطَهُ دِمَاقُ الْفِيلِ، وَجَمْعُهُ أُرُنٌ. وَقَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ حَبٌّ يَقْلَهُ يُقَالُ لَهُ الْأُرَانِي،
وَالْأُرَانِي أَصُولُ ثَمَرِ الضَّعْفَى، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ:
هِيَ جَنَانُهَا. وَالْأُرَانِيَّةُ: مَا يَطُولُ سَاقُهُ مِنْ
شَجَرِ الْحَمْضِ وَغَيْرِهِ، وَفِي نُسْخَةٍ: مَا لَا يَطُولُ
سَاقُهُ مِنْ شَجَرِ الْحَمْضِ وَغَيْرِهِ. وَفِي حَدِيثٍ
اسْتِسْقَاهُ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَتَّى رَأَيْتُ
الْأُرْنَةَ تَأْكُلُهَا صِبَاغُ الْإِبِلِ، الْأُرْنَةُ:
نَبْتُ مَعْرُوفٍ يُشَبُّ الْخَطْمِي، وَقَدْ رَوَى هَذَا
الْحَدِيثُ: حَتَّى رَأَيْتُ الْأَرْنَةَ. قَالَ شَمِرٌ: قَالَ
بَعْضُهُمْ: سَأَلْتُ الْأَصْمَعِيَّ عَنِ الْأُرْنَةِ فَقَالَ:

نَبْتُ، قَالَ: وَهِيَ عِنْدِي الْأَرْنَةُ، قَالَ:
وَسَمِعْتُ فِي الْفَصِيحِ مِنْ أَغْرَابِ سَعْدِ بْنِ
بَكْرِ يَطْنُ مُرٌّ قَالَ: وَرَأَيْتُهُ تَبَاتًا يُشَبُّهُ
بِالْخَطْمِيِّ عَرِيضَ الْوَرَقِ. قَالَ شَمِرٌ:

وَسَمِعْتُ غَيْرَهُ مِنْ أَغْرَابِ كِنَانَةَ يَقُولُونَ: هُوَ
الْأَرِينُ، وَقَالَتْ أَغْرَابِيَّةٌ مِنْ بَطْنِ مُرٍّ: هِيَ
الْأَرْنَةُ، وَهِيَ خَطْمِيْنَا وَعَسُولُ الرَّأْسِ، قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ: وَالَّذِي حَكَاهُ شَمِرٌ صَحِيحٌ وَالَّذِي
رَوَى عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ الْأَرْنَةُ مِنَ الْأَرَابِ
غَيْرُ صَحِيحٍ، وَشَمِرٌ مُتَقَنٌّ، وَقَدْ عَنِيَ بِهَذَا
الْحَرْفِ وَسَأَلَ عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَغْرَابِ حَتَّى
أَحْكَمَهُ، وَالرُّوَاةُ رُبَّمَا صَحَّحُوا وَغَيْرُوا،
قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ الْأَرْنَةَ فِي بَابِ النَّبَاتِ مِنْ

وَاحِدٍ وَلَا رَأَيْتُهُ فِي ثُبُوتِ الْبَادِيَةِ، قَالَ: وَهُوَ
خَطَأٌ عِنْدِي، قَالَ: وَأَحْسِبُ الْقَتْنِيَّ ذَكَرَ
عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَيْضًا الْأَرْنَةَ، وَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ،
وَحَكَى ابْنُ بَرٍّ: الْأَرِينُ، عَلَى فَعِيلٍ،
نَبْتُ بِالْحِجَازِ لَهُ وَرَقٌ كَالْخَيْرِيِّ، قَالَ:
وَيُقَالُ أَرْنُ يَأْرُنُ أُرُونًا دَنَا لِلْمَحِجِّ. النَّهَائِيُّ: وَفِي
حَدِيثِ الدَّبِيحَةِ أَرْنٌ أَوْ أَعْجَلُ مَا أَتَى الدَّمَ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ: هَذِهِ اللَّفْظَةُ قَدْ اخْتَلَفَ فِي صَبْطِهَا
وَمَعْنَاهَا، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: هَذَا حَرْفٌ طَلَاكَ
اسْتَنْسَبْتُ فِيهِ الرُّوَاةَ وَسَأَلْتُ عَنْهُ أَهْلَ الْعِلْمِ
فَلَمْ أَجِدْ عِنْدَ وَاحِدٍ مِنْهُمْ شَيْئًا يَقْطَعُ بِصِحَّتِهِ،
وَقَدْ طَلَبْتُ لَهُ مَعْرَجًا فَرَأَيْتُهُ يَنْجُو لُجُوهً:
أَحَدُهَا أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ أَرَانُ الْقَرْمُ فَهَمْ
مُرْبُونٌ إِذَا هَلَكْتَ مَوَاشِيَهُمْ، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ
أَهْلِكُهَا دَنِيحًا وَأَزْهَقُ نَفْسَهَا بِكُلِّ مَا أَتَى
الدَّمَ غَيْرَ السِّنِّ وَالظُّفْرِ، عَلَى مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي
السِّنِّ، يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَكُسْرُ الرَّاءِ وَكُفُّونُ النَّونِ،
وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ أَثَرُنٌ، يَوْزَنُ أَغْرَنٌ، مِنْ أَرْنٍ
يَأْرُنُ إِذَا نَشِطَ وَخَفَّ، يَقُولُ: خِفَّ وَاعْجَلُ
لِتَلَّا تَقْتُلَهَا خَفَقًا، وَذَلِكَ أَنَّ غَيْرَ الْحَدِيدِ لَا يَمُورُ
فِي الذَّكَاءِ مَوْرَهُ، وَالثَّلَاثُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى
أَدِمَ الْحَزَّ وَلَا تَقْتَرُ مِنْ قَوْلِكَ رَزَوْتُ النَّظَرَ إِلَى
الشَّيْءِ إِذَا أَدَمْتَهُ، أَوْ يَكُونُ أَرَادَ أَدِمَ النَّظَرَ
إِلَيْهِ وَرَاعَهُ بِصَرَكَ لِتَلَّا يَزِلَّ عَنِ الْمَذْبَحِ،
وَتَكُونُ الْكَلِمَةُ يَكْسِرُ الْهَمْزَةَ (٢) وَالنَّوْنُ
وَسُكُونُ الرَّاءِ يَوْزَنُ إِمَامٌ. قَالَ الزُّمَخْشَرِيُّ: كُلُّ
مَنْ عَلَكَ وَعَلَيْكَ فَقَدْ رَانَ بَكَ. وَرَيْنَ بَقْلَانِ:
ذَهَبَ بِهِ الْمَوْتُ. وَأَرَانُ الْقَرْمُ إِذَا رَيْنَ بِمَوَاشِيِهِمْ
أَي هَلَكْتَ وَصَارُوا دَوَى رَيْنٍ فِي مَوَاشِيِهِمْ،
فَمَعْنَى أَرْنُ أَيْ صِرَ ذَا رَيْنٍ فِي ذَيْبِحِكَ،
قَالَ: وَيَحْوَرُّ أَنْ يَكُونَ أَرَانُ تَعْدِيَةً رَانَ أَيْ
أَزْهَقَ نَفْسَهَا، وَمِنْهُ حَدِيثُ الشَّعْبِيِّ: اجْتَمَعَ
جَوَارِ قَارَنٌ أَيْ نَشِطَنَ، مِنَ الْأَرْنِ النَّشَاطِ.
وَذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(٢) قوله: «وتكون الكلمة بكسر الهزرة إلخ»
كذا في الأصل والنهاية وتأمله مع قولهما قبل: من قولك
رَزَوْتُ النَّظَرَ إلخ، فإن مقتضى ذلك أن يكون بضم الهزرة
والنوين مع سكون الزاء يَوْزَنُ أَغْرَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ وَرْدَ بَائِيًا
أَيْضًا.

لا يَتَّارَى لِمَا فِي الْقِدْرِ يَرْقُبُهُ
وَلَا يَبْصُرُ عَلَى شُرُوفِهِ الصَّفَرُ (٣)

وقال آخر :

لا يَتَّارُونَ فِي الْمَضِيقِ وَإِنْ
نَادَى مُنَادٍ كَمْ يَنْزِلُوا نَزْلُوا
يَقُولُ : لَا يَجْمَعُونَ الطَّعَامَ فِي الضِّيقِ ، وَقَالَ الْعَجَّاجُ :
وَأَعْتَادَ أَرِيَا ضَا لَهَا أَرَى
مِنْ مَعْدِنِ الصَّيْرَانِ عُدْمِي
قال : اعتادها أتاها ورجع إليها ، والأرياض :
جمع رَيْضٍ وهو المأوى ، وقوله لها أرى أى لها
آخية من مكانيس البقر لا تزول ، ولها جبل
ثابت في سكون الوحش بها ، يعنى الكناس .
قال : وقد تسمى الآخية أيضاً أرياً ، وهو جبل
تُشدُّ به الدابة في محبسها ، وأنشد ابن السكيت
للمنقَّب العبدى يصف قوساً :

داوئته بالمخض حتى شتا

يَحْتَذِبُ الْآرَى بِالْمِرْوَدِ
أَيَّ مَعَ الْمِرْوَدِ ، وَأَرَادَ بِآرِيهِ الرِّكَاسَةَ الْمَدْفُونَةَ
تَحْتَ الْأَرْضِ الْمُثَبَّتَةَ فِيهَا تُشَدُّ الدَّابَّةُ مِنْ عُرْوَتِهَا
الْبَارِزَةِ فَلَا تَقْلَعُهَا لِبَاتِهَا فِي الْأَرْضِ ، قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وهو في التقدير فاعول ، والجمع
الأواري ، يُحَقَّقُ وَيُسَدَّدُ . تقول منه : أَرَيْتُ
لِلدَّابَّةِ تَأْرِيَةً ، والدَّابَّةُ تَأْرِي إِلَى الدَّابَّةِ إِذَا انْضَمَّتْ
إِلَيْهَا وَأَلْقَتْ مَعَهَا مَعْلَقاً وَاحِداً ، وَأَرَيْتُهَا أَنَا ،
وقول لبيد يصف ناقته :

تَسْلُبُ الْكَانِسَ لَمْ يُوَارِ بِهَا

شُعْبَةُ السَّاقِ إِذَا الظَّلُّ عَقَلَ
قال اللَّيْثُ : لَمْ يُوَارِ بِهَا أَيَّ لَمْ يُدْعَرْ ، وَيُرْوَى لَمْ
يُورَ بِهَا أَيَّ لَمْ يُشْعَرْ بِهَا ، قال : وهو مقلوب من
أَرَيْتُ أَيَّ أَعْلَمْتُهُ ، قال : ووَزْنُهُ الْآلَانُ لَمْ يُلْفَعْ ،
وَيُرْوَى لَمْ يُورَ ، عَلَى تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ ، وَيُرْوَى لَمْ
يُورَ بِهَا ، يُوْرَنُ لَمْ يُعَر ، مِنْ الْأَرَى أَيَّ لَمْ يُلْصَقْ
بِصَدْرِهِ الْفَرْعُ ، وَمَنْهُ قِيلَ : إِنَّ فِي صَدْرِكَ عَلَى

(٣) قوله . « لا يتأرى .. البيت » قال الصاغاني : هكذا

وقع في أكثر كتب اللغة ، وأخذ بعضهم عن بعض ، والرواية :

لا يتأرى لما في القدر يرقبه

ولا يزال أمام القوم يقتفِر

لا يغيّر الساق من أين ولا نصب

ولا يعض على شُرُوفِهِ الصَّفَرُ

وفي « الصحاح » : من أين ولا نصب .

إِذَا مَا تَأَرَّتْ بِالْحَلَى بَنَتْ بِهِ
شَرِيحَيْنِ مِمَّا تَأْتَرِي وَتَبْسُغُ (٢)

شَرِيحَيْنِ : ضَرْبَيْنِ يَعْنِي مِنَ الشَّهْدِ وَالْعَسَلِ .
وَتَأْتَرِي : تُعَسَلُ ، وَتَبْسُغُ أَيُّ تَتَيَّ الْعَسَلِ .
وَالْتَرَاقُ الْأَرَى بِالْعَسَالَةِ اثْرَاؤُهُ ، وَقِيلَ : الْأَرَى مَا
تَجْمَعُ مِنَ الْعَسَلِ فِي أَجْوَافِهَا ثُمَّ تَلْفِظُهُ ، وَقِيلَ :
الْأَرَى عَمَلُ النَّحْلِ ، وَهُوَ أَيْضاً مَا التَّرَقَّ مِنَ
العسل في جوانب العسالة ، وَقِيلَ : عَسَلَهَا حِينَ
تَرْمِي بِهِ مِنْ أَفْوَاهِهَا ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

إِذَا الصُّدُورُ أَطْهَرَتْ أَرَى الْمِر
إِنَّمَا هُوَ مُسْتَعَارٌ مِنْ ذَلِكَ ، يَعْنِي مَا جَمَعَتْ فِي
أَجْوَافِهَا مِنَ الْعَيْظِ كَمَا تَفْعَلُ النَّحْلُ إِذَا جَمَعَتْ
فِي أَفْوَاهِهَا الْعَسَلِ ثُمَّ مَجَّتْهُ . وَيُقَالُ لِلْبَنِّ إِذَا
لَصِقَ وَضَرَهُ بِالْإِنَاءِ : قَدَّارَى ، وَهُوَ الْأَرَى مِثْلُ الرَّمَى .
وَالْتَأَرَى : جَمَعَ الرَّجُلُ لِبَنِيهِ الطَّعَامَ . وَأَرَّتِ
الرَّيْحُ الْمَاءَ : صَبَّتْهُ شَيْئاً بَعْدَ شَيْءٍ . وَأَرَى السَّمَاءَ :
مَا أَرَتْهُ الرِّيحُ تَأْرِيهِ أَرِيّاً فَصَبَّتْهُ شَيْئاً بَعْدَ شَيْءٍ ،
وقيل : أَرَى الرِّيحَ عَمَلُهَا وَسَوْفَهَا السَّحَابَ ، قَالَ زُهَيْرٌ :
يَسْمُنُ بَرُوقَهَا وَيَرِيشُ أَرَى أَلْ

جَنُوبٌ عَلَى حَوَاجِبِهَا الْعَمَاءُ
قال اللَّيْثُ : أَرَادَ مَا وَقَعَ مِنَ النَّدى وَالطَّلِّ عَلَى
الشَّجَرِ وَالْعُشْبِ فَلَمْ يَزَلْ يَلْزِقُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ
وَيَكْتُمُ . قال أبو منصور : وَأَرَى الْجَنُوبِ مَا
اسْتَدْرَجَتْهُ الْجَنُوبُ مِنَ الْعَمَامِ إِذَا مَطَرَتْ . وَأَرَى
السَّحَابِ : دَرَجَتْهُ ، قال أبو حنيفة : أَصْلُ الْأَرَى
الْعَمَلُ . وَأَرَى النَّدى : مَا وَقَعَ مِنْهُ عَلَى الشَّجَرِ
وَالْعُشْبِ فَالتَّرَقُّ وَكَثُرَ . وَالْأَرَى : لَطَافَةٌ مَا
تَأْكُلُهُ . وَتَأْرِي عَنْهُ : تَحْتَفِ . وَتَأْرَى بِالْمَكَانِ
وَأَتَرَى : احْتَبَسَ . وَأَرَّتِ الدَّابَّةُ مَرَبِطُهَا
وَمَعْلَقُهَا أَرِيّاً : لَرِمَتْهُ . وَالْأَرَى وَالْآرَى :
الْآخِيَّةُ . وَأَرَيْتُ لَهَا : عَمِلْتُ لَهَا أَرِيّاً . قال ابنُ
السَّكَيْتِ فِي قَوْلِهِمْ لِلْمَعْلَقِ أَرَى قَالَ : هَذَا مِمَّا
يَبْصُرُهُ النَّاسُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ ، وَإِنَّمَا الْأَرَى
مَحْبِسُ الدَّابَّةِ ، وَهِيَ الْأَوَارَى وَالْأَوَاحِي ،
وَاحِدُهَا آخِيَّةٌ ، وَأَرَى إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْفِعْلِ فَاعُولٌ .
وَتَأْرَى بِالْمَكَانِ إِذَا تَحَبَّسَ ، وَمَنْهُ قَوْلُ أَغْنَى
بَاهِلَةَ .

(٢) قوله : « إذا ما تأرت » كذا في الأصل

بالراء ، وفي التكملة بالواو .

النَّحْمَى : لَوْ كَانَ رَأَى النَّاسَ مِثْلَ رَأْيِكَ مَا
أَدَّى الْأَرِيَانَ ، وَهُوَ الْخَرَجُ وَالْإِثَاوَةُ ، وَهُوَ اسْمُ
وَاحِدٍ كَالشَّيْطَانِ . قال الْخَطَّابِيُّ : الْأَشْبَةُ
بِكَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ يَكُونَ الْأَرِيَانَ ، بِضَمِّ الْهَمْزَةِ
وَالْبَاءِ الْمُعْجَمَةِ بِوَاحِدَةٍ ، وَهُوَ الزَّيَادَةُ عَلَى الْحَقِّ ،
يُقَالُ فِيهِ أَرِيَانٌ وَعَرَبَانٌ ، فَإِنْ كَانَتْ مُعْجَمَةً بَانْتِثِينَ
فَهُوَ مِنَ التَّأْرِيَةِ لِأَنَّهُ شَيْءٌ قَرَّرَ عَلَى النَّاسِ وَالزَّمَانِ .

• أَرَهُ • هَذِهِ تَرْجَمَةٌ لَمْ يَرْجَمْ عَلَيْهَا سِوَى
ابْنِ الْأَثِيرِ وَأُورِدَ فِيهَا حَدِيثُ بِلَالٍ : قَالَ لَنَا
رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَمْعَمَكُمْ شَيْءٌ
مِنَ الْإِدْرَةِ أَيْ الْقَيْدِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يُغْلَى
اللَّحْمُ بِالْحَلَى وَيُحْمَلَ فِي الْأَسْفَارِ ، وَسَيَأْتِي
هَذَا وَغَيْرُهُ فِي مَوَاضِعِهِ .

• أَرَى • الْأَصْمَعِيُّ : أَرَّتِ الْقِدْرُ تَأْرِي أَرِيّاً إِذَا
احْتَرَقَتْ وَلِصِقَ بِهَا الشَّيْءُ ، وَأَرَّتِ الْقِدْرُ تَأْرِي
أَرِيّاً ، وَهُوَ مَا يُلْصَقُ بِهَا مِنَ الطَّعَامِ . وَقَدْ أَرَّتِ
الْقِدْرُ أَرِيّاً : لَزِقَ بِأَسْفَلِهَا شَيْءٌ مِنَ الْإِحْرَاقِ
مِثْلُ شَاطِئٍ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : لَزِقَ بِأَسْفَلِهَا
شَيْءٌ الْجَلْبَةِ السُّودَاءِ ، وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يُسَطَّ مَا فِيهَا
أَوْ لَمْ يَصَبَّ عَلَيْهِ مَاءٌ . وَالْأَرَى : مَا لَزِقَ بِأَسْفَلِهَا
وَبَقِيَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ ، الْمَصْدَرُ وَالْإِسْمُ فِيهِ سَوَاءٌ .
وَأَرَى الْقِدْرَ : مَا التَّرَقَّ بِجَوَانِبِهَا مِنَ الْحَرِّ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَرَأَ الْقِدْرَ وَكَدَادَتْهَا وَأَرِيَهَا .
وَالْأَرَى : الْعَسَلُ ، قال لبيد :

بِأَشْهَبِ مِنْ أَكْبَارِ مَزْنِ سَحَابَةٍ

وَأَرَى دُبُورَ شَارَةِ النَّحْلِ عَاسِلُ

وَعَمَلُ النَّحْلِ أَرَى أَيْضاً ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّ
لِأَبِي ذُوَيْبٍ :

جَوَارِسُهَا تَأْرِي الشُّعُوفَ (١)

تَأْرِي : تُعَسَلُ ، قال : هَكَذَا رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَزْمَةَ ،
وَرَوَى غَيْرُهُ تَأْوِي . وَقَدْ أَرَّتِ النَّحْلُ تَأْرِي أَرِيّاً
وَتَأَرَّتْ وَتَأَرَّتْ : عَمِلَتْ الْعَسَلُ ، قال الطَّرِمَاحُ
فِي صِفَةِ دَبْرِ الْعَسَلِ :

(١) قوله : « جوارسها تأري الشعوف ... » صديريت

سيدكر في مادة « جرس » . والبيت هو :

جَوَارِسُهَا تَأْرِي الشُّعُوفَ دَوَابِّاً

وتنصب ألهاباً مصيفاً كراها